الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة أكلي محند أولحاج
-البويرة-
كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

Ministère de l'Enseignement Supérieur
et de la Recherche Scientifique
Université Akli Mohand Oulhadj - Bouira -
Tasdawit Akli Muḥend Ulḥağ - Tubirett -
Faculté des Sciences Economiques,
Commerciales et des Sciences de Gestion

أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه lmd شعبة دراسات في العلوم التجارية
تخصص: إدارة تسويقية

بعنوان

دور الاقتصاد الإسلامي في إرساء المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية
- دراسة حالة بنك البركة الجزائري -

إعداد الطالب:
فضالة خالد

تحت إشراف:
أ.د قرومي حميد

أعضاء لجنة المناقشة

الإسم واللقب	الرتبة	الصفة	الجامعة
د. فرحي كريمة	أستاذ محاضر "أ"	رئيسا	البويرة
أ.د. قرومي حميد	أستاذ التعليم العالي	مشرفا ومقررا	البويرة
أ.د. عرابة رابح	أستاذ التعليم العالي	ممتحنا	تيبازة
د. أوكيل رابح	أستاذ محاضر "أ"	ممتحنا	البويرة
د. حميدي عبد الرزاق	أستاذ محاضر "أ"	ممتحنا	البويرة
أ.د. شريط صلاح الدين	أستاذ التعليم العالي	ممتحنا	المسيلة

السنة الجامعية: 2018 - 2019م / 1439 - 1440هـ

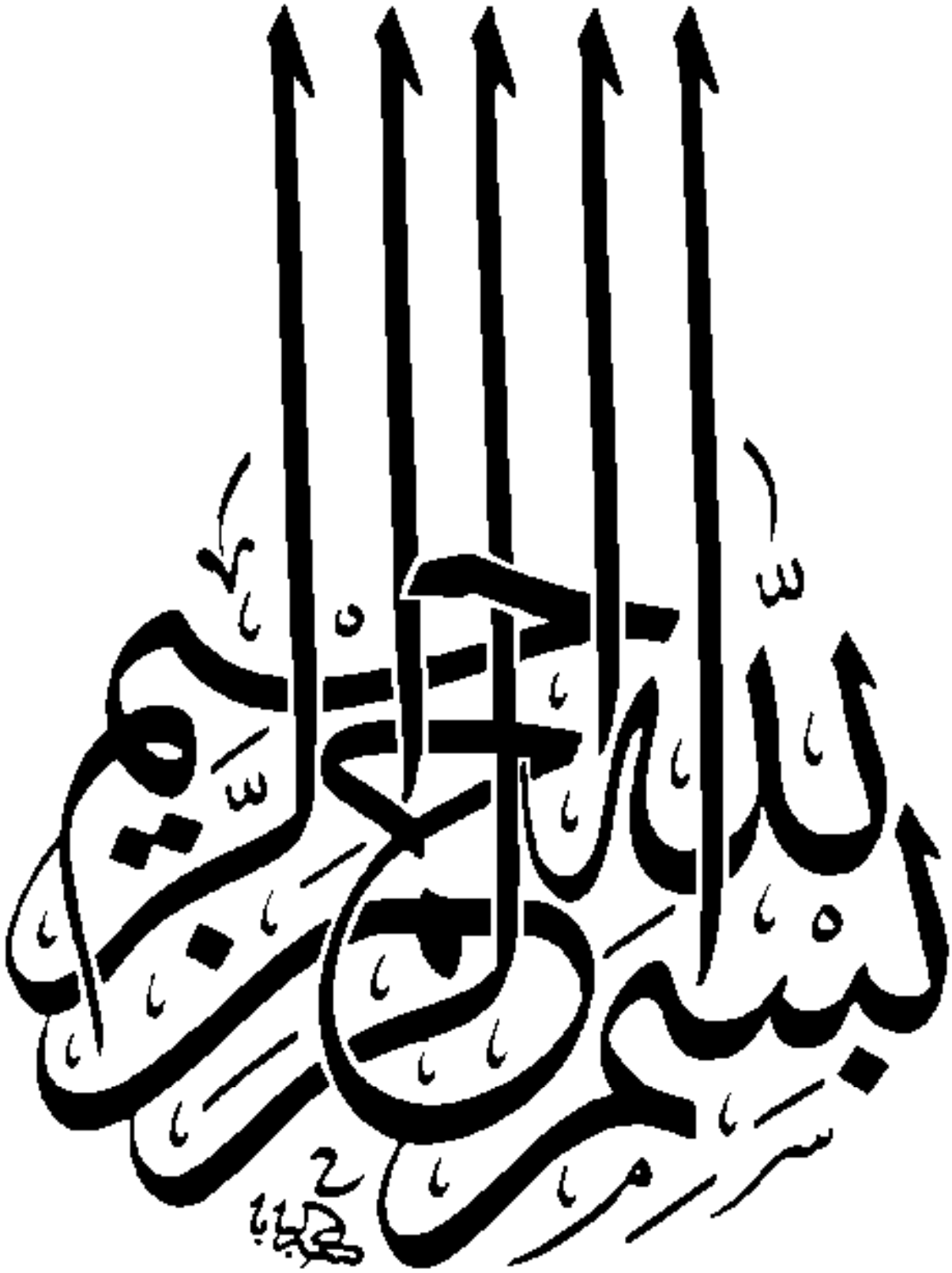
بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

7 8﴿ لَن تَنَالُواْ ٱلۡبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيۡءٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٞ ٩٢ ﴾ آل عمران:الآية 92 .

7 8﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ٢ ﴾ المائدة الآية 02.

□صرق الله العظيم

الإهداء

أهدي هذا العمل إلى من قرن الله طاعته بطاعتهما إلى الوالدين الكريمين حفظهما الله تعالى وأطال في عمرهما

إلى من تتسابق الكلمات لتخرج معبرة عن مكنون ذاتها، إلى من تمتهن الحب وتغزل الأمل في قلبي فتبقى روحي متلألئة ومشرقة طالما كانت دعواتها عنوان دربي، إلى أمي التي مهما كبرت فسأبقى طفلها الذي يكتب إسمها على دفتر قلبه، ويهتف يفضلها حين يتقدم في علمه درجات، لكي يا والدتي الحبيبة أهديك رسالتي لتهديني الرضا والدعاء

إلى من آثر من يحب على ما يحب فروض الصعاب من أجلي ليغرس معاني النور والصفاء في قلبي، ولطالما تفطر قلبه شوقا إلى رؤيتي متقلدا شهادة الدكتوراه والتي تعترف كل قصاصة فيها بأنه سبب وجودها في مدارك العلم، وهاهي قد أينعت لأقدمها الآن بين يديه ليرى ثمرة جهده وطيب غرسه فقد كنت معنى الحياة لي وكان إرضاؤك جزءا من طموحي وقد أرضاني الله فيك يا أبتي فهلا رضيت عني.

إلى أخواتي الكريمات و أخي محمد حفظهم الله جميعا ورعاهم ووفقهم لما يحبه ويرضاه.

إلى من صبرت عليا شهورا طوال كنت فيها معتكفا على البحث والدراسة زوجتي الغالية والتي لا أدري كيف أخطوا سبيل الشاكرين أمام نعمة ربي عليا حينما أكرمني بها فنعمة الزوجة الصالحة هي.

دون أن أنسى ثمرة فؤادي الكتكوتة الصغيرة إبنتي " **نسيبة تراتيل**" حفظها الله ورعاها.

وإلى عائلتي الثانية عائلة "**سايح**".

إلى صديقي وأخي في الله" **حمودي رابح**".

إلى كل الأساتذة الأفاضل والذين استفدنا من فيض علمهم في المرحلة الجامعية

إلى كل مسلم ومسلمة غيور على دينه ووطنه

إلى كل الأهل والأصدقاء وزملاء العمل

إلى كل هؤلاء أهدي ثمرة جهدي هذا.

شكر وعرفان

﴿....رَبِّ أَوْزِعْنِيٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ ١٩﴾ (النمل الآية:19).

نحمد الله سبحانه وتعالى على ما أسداه وأولاه علينا من الإنعام والإكرام والتوفيق التام لإنجاز هذا العمل، فاللهم لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين.

أما بعد لا يسعني في هذا المقام إلا أن أتقدم بأسمى عبارات الشكر والتقدير إلى أستاذي الفاضل الأستاذ المشرف: "**قرومي حميد**"، الذي قبل دون تكلف الإشراف على هذه الأطروحة، والذي تفضل بتوجيهاته وملاحظاته القيمة والبناءة وجهوده المخلصة والجادة في سبيل إخراج هذا البحث على أحسن وجه، فقد كان له صبر وسعة صدر طيلة فترة البحث مما كان له الأثر الواضح في إنجاز هذا العمل، كما أحيي فيه روح التواضع والحلم والمعاملة الطيبة فجزآك الله عنا خير الجزاء.

كما أشكر الأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة على تكرمهم وقبولهم لمناقشة هذه الأطروحة وتقييمها وإثرائها والشكر موصول إلى كل أساتذة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة البويرة، كما لا يفوتني أيضا توجيه أسمى التشكرات إلى كل عمال مكتبة الجامعة الذين أفادونا بمختلف الكتب والمراجع، وأخص بالذكر رئيس المكتبة " علي العمري" فلهم مني فائق الاحترام والتقدير.

كما أتوجه بالشكر الجزيل لعمال بنك ـــ البركة الجزائري ـــ الذين دعمونا بمختلف الوثائق والمعطيات والتقارير والتي دعمت موضوع بحثنا وساعدت على إتمامه.

وفي الأخير أشكر كل من ساهم في إنجاز هذا البحث سواء من قريب أو بعيد.

فضالة خالد.

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تبيان تميز مفهوم المسؤولية الاجتماعية في الفكر الإسلامي بالمقارنة مع ما هو عليه في الفكر الغربي، كما تهدف أيضا إلى تحديد مدى ممارسة البنوك الإسلامية في الجزائر لمفهوم المسؤولية الاجتماعية من خلال الالتزام بمبادئ الاقتصاد الإسلامي من منطلق المرجعية الإسلامية التي تقوم عليها هذه البنوك والتي تعتبر جزء من النظام الاقتصادي الإسلامي ، وبغرض تحقيق أهداف الدراسة و التعرف على واقع تبني المسؤولية الاجتماعية من طرف البنوك الإسلامية في الجزائر تم اختيار بنك البركة الجزائري من أجل تحليل مختلف الوثائق والتقارير والمعلومات الصادرة عن البنك، و المتعلقة بمفهوم المسؤولية الاجتماعية، بالإضافة إلى توزيع 80 استمارة على عينة من مديري ورؤساء الأقسام والمصالح ونوابهم لفروع البنك محل الدراسة، وقد خلصت الدراسة إلى جملة من النتائج أهمها:

- ✧ أن التزام البنوك الإسلامية بالمسؤولية الاجتماعية نابع من تعاليم الشريعة الإسلامية السامية.
- ✧ بالرغم من وجود مؤشرات وأرقام تدل على اهتمام بنك البركة الجزائري بالمسؤولية الاجتماعية كما ورد في التقارير الصادرة عن البنك إلا أن المقادير التي يساهم بها ضئيلة ولا تصل إلى المستوى المطلوب، حيث أظهرت نتائج تحليل البيانات أن البنك محل الدراسة يختلف في الالتزام بمجالات مسؤوليته الاجتماعية بدرجة متفاوتة، إذ أنه يولي اهتماما بممارسة المسؤولية الاجتماعية تجاه العاملين والمتعاملين معه باعتبار هاذين المجالين من أكثر عناصر المسؤولية الاجتماعية لديه، على عكس المسؤولية الاجتماعية في المجال البيئي والتي لم نجد أن هناك إسهامات للبنك فيما يتعلق بحماية البيئة والتي يعتبرها البنك خارج نطاقه ومسؤولياته رغم أن هذا المجال يعتبر جوهر موضوع المسؤولية الاجتماعية وأساس نجاحها.
- ✧ يراعي بنك البركة الجزائري بعض القواعد الشرعية في تعاملاته المالية وذلك من خلال استخدام صيغ التمويل الإسلامية، مثل المرابحة، الإجارة، المشاركة، والتي من شأنها أن تساهم في تغطية جوانب المسؤولية الاجتماعية والنهوض بالبعد الخاص بمسؤولية البنك المتمثل في بعد الالتزامات الشرعية.

وفي نهاية الدراسة تم تقديم مجموعة من التوصيات والمقترحات التي يرى الباحث أنها ضرورية لتحقيق مستوى أعلى من الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية الجزائرية كان أهمها:

- ✧ ضرورة العمل على بعث الوعي العام عبر المؤتمرات والندوات وورش العمل ووسائل الإعلام بشأن المسائل المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية .
- ✧ تشجيع البنوك الإسلامية على ضرورة إنشاء وحدات إدارية متخصصة في مجال المسؤولية الاجتماعية، تتولى تخطيط وتنفيذ البرامج والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، وضرورة إصدار تقرير المسؤولية الاجتماعية والإفصاح عنها.

الكلمات المفتاحية: الاقتصاد الإسلامي، المسؤولية الاجتماعية، البنوك الإسلامية.

Summary:

The aim of this study is to demonstrate the importance of the concept of social responsibility in Islamic thought as compared to what it is in Western thought. It also aims at determining the extent to which Islamic banks in Algeria are practicing the concept of social responsibility by adhering to Islamic economic principles. Which is part of the Islamic economic system. In order to achieve the objectives of the study and to recognize the reality of the adoption of social responsibility by the Islamic banks in Algeria, Al Baraka Bank of Algeria was chosen to analyze the various documents, On the concept of social responsibility, in addition to the distribution of 80 forms on a sample of managers and heads of departments and departments and their deputies to the branches of the bank under study, the study concluded a number of results, the most important of which:

- ✧ The commitment of Islamic banks to social responsibility stems from the teachings of Islamic law.
- ✧ Despite the presence of indicators and figures indicating the interest of Al Baraka Bank of Algeria in social responsibility as reported by the bank, but the amounts that contribute to the small and do not reach the required level, where the results of the analysis of data that the bank in question differs in the commitment to areas of social responsibility degree As it pays attention to the exercise of social responsibility towards employees and clients as these two areas of the most important elements of social responsibility, unlike social responsibility in the environmental field, which we did not find that there are contributions to the bank with respect to the protection Yeh environment, which the bank considers outside its scope and responsibilities, although this area is the essence of the subject of social responsibility and the basis of its success.
- ✧ Al Baraka Bank of Algeria takes into account some Shari'a rules in its financial transactions through the use of Islamic financing formulas such as Murabaha, Ijara and Musharaka, which will contribute to covering the social responsibility aspects and enhancing the dimension of the Bank's responsibility in the light of Shari'ah obligations.

At the end of the study, a number of recommendations and proposals were presented which the researcher believes are necessary to achieve a higher level of commitment to social responsibility in the Algerian Islamic banks.

- ✧ The need to promote public awareness through conferences, seminars, workshops and the media on issues related to social responsibility.
- ✧ Encourage Islamic banks to establish specialized administrative units in the field of social responsibility.Planning and implementation of programs and coordination with the relevant authorities, and the need to issue and disclose the report on social responsibility.

Keywords: Islamic Economics, Social Responsibility, Islamic Banks.

الفهرس

الفهرس

فهرس المحتويات

الموضوع **الصفحة**

الإهداء.....
التشكرات.....
الملخص .....
فهرس المحتويات.....II
فهرس الأشكال.....II
فهرس الجداول..... II
فهرس الملاحق..... II
المقدمة عامة.....ب ــ ص

الفصل الأول: الإطار النظري للمسؤولية الاجتماعية من المنظور الوضعي والإسلامي

تمهيد.....02
المبحث الأول: التطور التاريخي لمفهوم المسؤولية الاجتماعية.....**03**
المطلب الأول: الجذور التاريخية للمسؤولية الاجتماعية للمنظمة.....03
المطلب الثاني: مفهوم المسؤولية الاجتماعية.....12
المطلب الثالث: نظريات المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال.....19
المطلب الرابع: أسباب الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية وأهميتها.....23
المطلب الخامس: اتجاهات التأييد والاعتراض حول المسؤولية الاجتماعية.....26
المبحث الثاني: أساسيات حول المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال.....**30**
المطلب الأول:فوائد تبني المسؤولية الاجتماعية في منظمات الأعمال.....30
المطلب الثاني :أبعاد وعناصر المسؤولية الاجتماعية للمنظمات.....33
المطلب الثالث:مجالات المسؤولية الاجتماعية.....43
المطلب الرابع: إستراتجيات التعامل مع المسؤولية الاجتماعية.....46

المطلب الخامس: الإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية.....50
المبحث الثالث:المسؤولية الاجتماعية من المنظور الإسلامي.....55
المطلب الأول: مفهوم المسؤولية الاجتماعية في الاقتصاد الإسلامي.....55
المطلب الثاني:الدوافع الإسلامية لأداء المسؤولية الاجتماعية.....58
المطلب الثالث: أسس ومرتكزات المسؤولية الاجتماعية في الاقتصاد الإسلامي.....59
المطلب الرابع: أبعاد المسؤولية الاجتماعية في الاقتصاد الإسلامي.....64
المبحث الرابع : المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال.....70
المطلب الأول:أساسيات حول الأخلاق.....70
المطلب الثاني: مفهوم أخلاقيات الأعمال.....71
المطلب الثالث:مصادر أخلاقيات الأعمال ومستوياتها.....74
المطلب الرابع: أخلاقيات الأعمال وعلاقتها بالمسؤولية الاجتماعية.....77
خلاصة الفصل الأول.....80

الفصل الثاني: الاقتصاد الإسلامي والمسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية

تمهيد.....82
المبحث الأول: مدخل إلى الاقتصاد الإسلامي.....83
المطلب الأول: نشأة الاقتصاد الإسلامي وتطوره.....83
المطلب الثاني: مفهوم الاقتصاد الإسلامي وأهدافه.....85
المطلب الثالث: خصائص الاقتصاد الإسلامي.....90
المطلب الرابع: مصادر الاقتصاد الإسلامي وأركانه.....95
المبحث الثاني: الإطار النظري والمفاهيمي للبنوك الإسلامية.....103
المطلب الأول: نشأة البنوك الإسلامية.....103
المطلب الثاني:مفهوم البنوك الإسلامية 108
المطلب الثالث:أنواع البنوك الإسلامية وأهدافها.....112
المطلب الرابع:الخصائص المميزة للبنوك الإسلامية.....123

المبحث الثالث: البنوك الإسلامية والمسؤولية الاجتماعية.....127
المطلب الأول: الإطار التاريخي للمسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية.....127
المطلب الثاني: مفهوم المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية.....128
المطلب الثالث: دوافع قيام البنوك الإسلامية بممارسة المسؤولية الاجتماعية.....135
المطلب الرابع :أنشطة ومجالات المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية.....141
المطلب الخامس :الخدمات الاجتماعية التي تقدمها البنوك الإسلامية.....147
المبحث الرابع: عرض مبادرات بعض البنوك الإسلامية الرائدة في مجال المسؤولية الاجتماعية....153
المطلب الأول: تجربة البنوك الإسلامية السعودية في مجال المسؤولية الاجتماعية.....153
المطلب الثاني: تجربة البنوك الإسلامية الأردنية في مجال المسؤولية الاجتماعية.....158
المطلب الثالث: تجربة البنوك الإسلامية الخليجية في مجال المسؤولية الاجتماعية.....160
خلاصة الفصل الثاني.....162

الفصل الثالث : واقع المسؤولية الاجتماعية في بنك البركة الجزائري

تمهيد.....164
المبحث الأول: تقديم بنك البركة الجزائري.....165
المطلب الأول: نشأة وتطور بنك البركة الجزائري.....165
المطلب الثاني: تعريف بنك البركة الجزائري وأهم المراحل التي مر بها.....168
المطلب الثالث: أهداف بنك البركة الجزائري وخصائصه.....175
المطلب الرابع: الخدمات التي يقدمها بنك البركة الجزائري.....177
المطلب الخامس: الهيكل التنظيمي للبنك البركة الجزائري.....180
المبحث الثاني: تجربة مجموعة البركة المصرفية في مجال المسؤولية الاجتماعية.....185
المطلب الأول: المسؤولية الاجتماعية والاستدامة في مجموعة البركة المصرفية 185
المطلب الثاني: برامج مجموعة البركة المصرفية الخاصة بتبني المسؤولية الاجتماعية 188
المطلب الثالث: أهداف مجموعة البركة المصرفية في مجال المسؤولية الاجتماعية:2016 _2020 ...192
المبحث الثالث: المسؤولية الاجتماعية في بنك البركة الجزائري.....194
المطلب الأول: المسؤولية الاجتماعية اتجاه المجتمع 194

المطلب الثاني: المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه العاملين فيه 202
المطلب الثالث: المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه المتعاملين معه 207
المطلب الرابع: المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه المساهمين 209
المبحث الرابع: منهجية الدراسة الميدانية(الطريقة والإجراءات).....212
المطلب الأول: أساليب جمع البيانات.....212
المطلب الثاني:وصف مجتمع وعينة الدراسة 217
المطلب الثالث: عرض وتحليل نتائج الدراسة الميدانية (الإستبانة).....222
المطلب الرابع: اختبار فرضيات الدراسة الميدانية.....234
خلاصة الفصل الثالث:.....242
الخاتمة العامة 244
قائمة المراجع.....253
قائمة الملاحق.....274

فهرس الأشكال

و الجداول والملاحق

أولا: فهرس الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
المقدمة	(01) شكل توضيحي لنموذج الدراسة	و
الفصل الأول	الإطار النظري للمسؤولية الاجتماعية من المنظور الوضعي والإسلامي	[09- 79]
(01-01)	تصنيف معايير المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال.	09
(02-01)	تطور المسؤولية الاجتماعية بين الأجيال.	10
(03-01)	حدود المسؤوليات الرئيسة للمسؤولية الاجتماعية التي تعبر عن أبعادها.	24
(04-01)	أهمية المسؤولية الاجتماعية بالنسبة للمنظمات الاقتصادية.	26
(05-01)	آراء المؤيدين والمعارضين للمسؤولية الاجتماعية.	29
(06-01)	دور المسؤولية الاجتماعية في زيادة أسعار أسهم المنظمات.	31
(07-01)	الأبعاد المشتركة لدعم سمعة المنظمة.	32
(08-01)	هرم كارول (CARROLL) للمسؤولية الاجتماعية.	36
(09-01)	اهتمامات فئات أصحاب المصالح في ضوء المحاور الثلاثة.	37
(10-01)	مجالات المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال.	46
(11-01)	إستراتيجيات تبني المنظمة للمسؤولية الاجتماعية.	48
(12_01)	تدرج الدور الاجتماعي للمنظمة وفق كل إستراتيجية تبني.	48
(13_01)	عملية التخطيط للعمل الإستراتيجي للمسؤولية الاجتماعية للمنظمات.	49
(14_01)	مصادر أخلاقيات الأعمال.	76
(15_01)	التداخل بين المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الإدارة.	79
02	الفصل الثاني:الاقتصاد الإسلامي والمسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية	[106- 133]
(01_02)	مراحل تطور البنوك الإسلامية.	106
(02_02)	أنواع البنوك الإسلامية.	115
(03_02)	الأبعاد الاستثمارية للبنوك الإسلامية.	118
(04_02)	أهداف البنوك الإسلامية.	122
(05_02)	أركان المسؤولية الاجتماعية للبنك الإسلامي.	133
03	الفصل الثالث: واقع المسؤولية الاجتماعية في بنك البركة الجزائري	[172-222]
(01_03)	شكل يوضح تزايد فروع بنك البركة منذ التأسيس.	172
(02_03)	الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري	184

(03ـــ03)	شكل يوضح عدد الموظفين المستفيدين من نشاطات التكوين خلال 05 سنوات.	204
(03ـــ04)	توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير الجنس.	219
(03ـــ05)	توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير السن.	220
(03ـــ06)	توزيع أفراد عينة الدراسة حسب المستوى التعليمي.	221
(03ـــ07)	توزيع أفراد عينة الدراسة حسب سنوات الخبرة.	222

ثانيا:فهرس الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	**الفصل الأول:الإطار النظري للمسؤولية الاجتماعية من المنظور الوضعي والإسلامي**	**[08-40]**
(01-01)	جدول مواصفة ISO 26000.	08
(01-02)	ملخص المفاهيم الفكرية الثلاثة للمسؤولية الاجتماعية.	18
(01-03)	أصحاب المصالح في المنظمة و أهدافهم.	22
(01-04)	أبعاد المسؤولية الاجتماعية لـــ (Raynard and Forstater).	37
(01-05)	أبعاد المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال وعناصرها الرئيسية والفرعية.	40
02	**الفصل الثاني:الاقتصاد الإسلامي والمسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية**	**[111-146]**
(02-01)	الخدمات التي تقدمها البنوك الإسلامية.	111
(02-02)	الفئات المستفيدة من المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية.	146
03	**الفصل الثالث: واقع المسؤولية الاجتماعية في بنك البركة الجزائري**	**[166-241]**
(03-01)	الشبكة الدولية لمجموعة البركة المصرفية.	166
(03ـــ02)	توزيع مساهمات بنك البركة الجزائري في بعض الشركات.	170
(03ـــ03)	توزيع فروع بنك البركة الجزائري.	171
(03ـــ04)	تطور حجم ميزانية بنك البركة الجزائري مابين2011 و 2015.	172
(03ـــ05)	تطور حقوق الملكية لبنك البركة الجزائري مابين 2011 و2015.	173
(03ـــ06)	برنامج بنوك البركة للاستدامة والمسؤولية الاجتماعية.	191
(03ـــ07)	أهداف مجموعة البركة للمسؤولية الاجتماعية والتنمية المستدامة:2016 _2020.	193
(03ـــ08)	الدعم المالي للمؤسسات التعليمية والدينية والملتقيات والدروس العلمية.	195
(03ـــ09)	برنامج الدعم المجتمعي لبعض أطراف المجتمع.	196
(03ـــ10)	برنامج بنك البركة الجزائري للعمل الخيري والفرص الاقتصادية.	197
(03ـــ11)	تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر.	198

(03ـــ12)	برنامج التمويل المصغر وفق اتفاقية الشراكة CIDEAL الإسباني	199
(03ـــ13)	تطور تعداد عمال بنك البركة الجزائري خلال المدة 2012 / 2017.	202
(03ـــ14)	عدد العمال المستفيدين من التكوين والتدريب والمصاريف المخصصة لذلك.	203
(03ـــ15)	تطور بعض ودائع بنك البركة الجزائري مابين سنتي 2011 و2015.	207
(03ـــ16)	وصف فقرات الاستبيان.	214
(03ـــ17)	مقياس ليكرت(likert) الخماسي.	214
(03ـــ18)	معيار مقياس التحليل	215
(03ـــ19)	معامل ثبات الدراسة ألفا كرومباخ.	216
(03ـــ20)	جدول يوضح الإستبانات الموزعة والمسترجعة والصالحة للدراسة .	218
(03ـــ21)	توزيع أفراد العينة حسب متغير الجنس.	218
(03ـــ22)	توزيع أفراد العينة حسب الفئات العمرية.	219
(03ـــ23)	توزيع أفراد عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي.	220
(03ـــ24)	توزيع أفراد عينة الدراسة حسب سنوات الخبرة.	221
(03ـــ25)	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية المتعلقة بمستوى إدراك المسؤولية الاجتماعية.	223
(03ـــ26)	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه المجتمع	225
(03ـــ27)	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه البيئة.	227
(03ـــ28)	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية اتجاه العاملين في البنك	229
(03ـــ29)	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية اتجاه المتعاملين مع البنك.	231
(03ـــ30)	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه المساهمين.	233
(03ـــ31)	اختبار (T ـــ Test) للفرضية الفرعية الأولى.	235
(03ـــ32)	اختبار (T ـــ Test) للفرضية الفرعية الثانية.	236
(03ـــ33)	**اختبار (T ـــ Test) للفرضية الرئيسية الرابعة.**	236
(03ـــ34)	اختبار (T ـــ Test) للفرضية الفرعية الأولى.	237
(03ـــ35)	اختبار (T ـــ Test) للفرضية الفرعية الثانية.	238

(03ـ36)	اختبار (T ـ Test) للفرضية الفرعية الثالثة.	239
(03ـ37)	اختبار (T ـ Test) للفرضية الفرعية الرابعة.	240
(03ـ38)	اختبار (T ـ Test) للفرضية الفرعية الخامسة.	241
(03ـ39)	**اختبار (T ـ Test) للفرضية الرئيسية الخامسة.**	241

ثالثا:فهرس الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق	الصفحة
(01)	نموذج الاستبيان	274
(02)	قائمة المحكمين	280
(03)	نتائج اختبار الفرضيات	281

المقدمة

المُقَدِمَة

تطورت منذ مطلع القرن العشرين فلسفات اقتصادية تزامنت مع الانفصال المتزايد بين الملكية والإدارة في المنظمات الحديثة، فابتداء كانت الفلسفة الاقتصادية الكلاسيكية تفترض بأن الواجب الأساسي لمنظمات الأعمال يتمثل في تعظيم الربح دون أن تقوم بأي واجب آخر تجاه المجتمع، الأمر الذي سوف يمكن هذه المنظمات من النمو و يوفر طائفة أوسع من السلع والخدمات للمستهلكين، وسوف يؤمن دفع أجور أفضل للمستخدمين، وتتمثل النظرة التقليدية لمنظمات الأعمال كما أوجزها الاقتصادي الأمريكي ميلتون فريدمان (Milton Friedman) في السبعينات من القرن الماضي وجهة النظر الكلاسيكية حول مفهوم المسؤولية الاجتماعية، إذ يرى أن مسؤولية المنظمة تتحقق من خلال سداد الأجور للعاملين مقابل العمل الذي يقومون به، وتقديم السلع والخدمات للمستهلكين مقابل ما يدفعونه من أموال، وسداد الضرائب للحكومات التي تقوم بتوفير الخدمات العامة للمواطنين، واحترام سيادة القانون عن طريق احترام العقود المبرمة، وأن تبني المنظمة لفلسفة المسؤولية الاجتماعية من شأنه أن يقلل أرباحها ويزيد تكاليف العمل،كما من شأنه إعطاء قوة اجتماعية للأعمال بشكل أكثر من اللازم.

بخلاف هذه النظرية فقد شرع المدراء التنفيذيون بالاهتمام بأهداف أخرى إلى جانب تعظيم الأرباح، مثل مصالح المستهلكين والموظفين والدائنين والمجتمعات المحلية، وكان هذا التطور قد ارتبط بنشوء جماعات الضغط والمنظمات غير الحكومية لاسيما النقابات العمالية،كردة فعل للممارسات غير الأخلاقية لبعض المنظمات، واستطاعت ردود الفعل هذه مع مرور الوقت أن تصل إلى الشركات والمنظمات الدولية، والنقابات الصناعية، والحكومات، وأن تشكل ضغطا مستمراً وتحشد الرأي العام العالمي لدعوة الشركات لأداء مسؤوليتها الاجتماعية، وفي الوقت نفسه كانت تتطور التشريعات الخاصة ببيئة الأعمال، فأخذت الحكومات في البلدان المتقدمة صناعياً تمنح إعفاءات ضريبية للتبرعات المقدمة من المنظمات لأعمال الخير، الأمر الذي شجع هذه المنظمات على تخصيص حصة منا لأرباح للأعمال الاجتماعية، مستفيدة من هذه الإعفاءات والحوافز المادية، ولعل من أبرز أنصار هذه النظرة ومؤيديها رجل الاقتصاد المعروف (Paul Samuelson) و الذي يرى أن مفهوم المسؤولية الاجتماعية يمثل البعدين الاقتصادي، والاجتماعي معاً، كما يشير إلى أن المنظمات في عالم اليوم يجب ألا تكتفي بالارتباط بالمسؤولية الاجتماعية فقط، بل يجب أن تغوص في أعماقها، وأن تسعى نحو الإبداع في تبنيها.

وهكذا ظهرت المسؤولية الاجتماعية كتفاعل لعدة عوامل وتطور مفهومها حتى أصبح يدخل ضمن استراتيجيات المنظمات وأدائها اليومي بما يُوضّحُ الفَهْم الجيد لطلبات المجتمع المتغيرة في الحاضر والمستقبل، ومع ترسيخ وانتشار مفهوم المسؤولية الاجتماعية ، أصبح من الصعب على الشركات التغاضي عن دورها التنموي

وإحساسها بالمسؤولية الاجتماعية داخل المجتمع، وأصبحت مطالبة أكثر من أي وقت مضى بتحمل جزء من مسؤوليتها اتجاه المجتمع واعتماد رؤية جديدة قائمة على مفهوم سد الحاجة الفعلية للمجتمع، لأن ذلك يعكس ثقة المنظمة بموظفيها وأجهزتها، وكذلك ثقة المجتمع الذي تعمل في خدمته وبالتالي كسب تعاطفه واحترامه، وهذا ما يؤدي إلى نجاح المنظمة وضمان نموها وبقائها واستمرارها.

وبالرغم من أن مفهوم المسؤولية الاجتماعية قد نشأ وتطور في العالم الغربي الذي قضى قرونا طويلة في مناقشة نظرياته، وما توصل إليه الغرب من خلال أبحاثه قد جاء به ديننا الحنيف منذ 15 قرنا، فعند التأمل في المبادئ والأسس الوضعية لمفهوم المسؤولية الاجتماعية يجعلنا ندرك أن هذا المفهوم متأصل في ثقافتنا الإسلامية ويندرج ضمن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهي القاعدة الإسلامية التي بها يصلح الفرد ويصلح المجتمع، إذ يقول المولى عز وجل: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴿١١٠﴾ ﴾آل عمران: الآية 110.

فالإسلام هو شريعة الحياة وأساسها، وهي شريعة ثابتة صالحة لكل مكان زمان، والمولى عز وجل لّما خلق الكون وضع له نظاما أزليا لا يتبدل ووضع له قوانين جاءت بها جميع الديانات السماوية لتحث الناس على الامتثال لها، وقد جاء بنصوص متعددة في القرآن الكريم والسنة النبوية التي تحث على التكافل الاجتماعي، الإنفاق وبذل الخير بكافة سبله والعمل بما ينفع الناس، هذه القوانين تتمثل في التزام البشر بمكارم الأخلاق كالصدق، الأمانة، الإخلاص، العدل وغيرها.... إذ يقول الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم: "إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق".

وبما أن البنوك الإسلامية تتميز بأنها بنوك اجتماعية في المقام الأول، وأنها جزء من النظام الاقتصادي الإسلامي إذ ومن منطلق المرجعية الإسلامية التي تقوم عليها هذه البنوك وتصورها لدور المال، فإن وظيفتها لا تقتصر على تحقيق مصالح مالكي الأموال أو الالتزام بقواعد الحلال والحرام فقط، ولكن يضاف إلى ذلك ركيزة هامة، وهي مراعاة حق المجتمع في هذه الأموال، فالبنوك الإسلامية لا تسعى لتحقيق العائد لإرضاء رغبات المساهمين فقط، بل عليها أيضًا مراعاة حاجات ورغبات العاملين والمتعاملين والمجتمع بكافة عناصره، وتأسيساً على ذلك يتجسد للبنوك الإسلامية ما يعرف اليوم، بمصطلح "المسؤولية الاجتماعية"، والتي غالباً ما تتم ممارستها لها، من خلال أهداف واستراتيجيات واضحة وصريحة تتبناها البنوك الإسلامية منذ إنشاءها، والتي تقتضى منها ممارسة بعض الأنشطة وتقديم بعض الخدمات التي تشير إلى تجاوبها مع آمال وطموحات المجتمع، وهذا حتى يكتب لها الديمومة والاستمرار من جهة وإرضاء لمساهميها من جهة أخرى، وفي الوقت ذاته تعظيم العائد الاجتماعي لأنشطتها المختلفة وفقاً لأساليب مستقاة من الشريعة الإسلامية.

1- الإشكالية

كثرت في الآونة الأخيرة الدراسات المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال من منظور الأفكار الاقتصادية الوضعية، مما أثرى هذا المفهوم بشكل واسع، وأدى إلى ترسيخ المسؤولية الاجتماعية ثقافة وقناعة وتطبيقا خصوصا في كبريات المنظمات العالمية، في المقابل نجد تقصيرا من جانب مفكري الاقتصاد والإدارة الإسلامية، حيث لم تنل المسؤولية الاجتماعية حضها الوافر من التأصيل الشرعي في الدول النامية بصفة عامة والجزائر بصفة خاصة، بالرغم من أن الإسلام كان سباقا في الإشارة إليها، وظهر هذا السبق من خلال نصوص شرعية كثيرة.

إذ لابد للبنوك الإسلامية أن يكون لها دورا متميزا على الساحة المصرفية، وأن تتبنى الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية، وعدم تركيز اهتمامها بتحقيق معدلات ربح مرتفعة وإهمال الأهداف الأساسية التي أنشأت من أجلها، وذلك انطلاقاً من التزامها بمبادئ الاقتصاد الإسلامي.

وبالتالي يتعين على البنوك الإسلامية أن تضع المسؤولية الاجتماعية في صلب إستراتيجيتها، إذ أصبحت المسؤولية الاجتماعية تهدف إلى تحسين حياة الأفراد والمجتمع من خلال تناول مشكلات معينة وإيجاد حلول عملية لها من أجل ضمان التنمية المستدامة التي أصبحت أمرا واقعا، تأسيسا على ما سبق يمكن صياغة مشكلة الدراسة كالتالي:

كيف يمكن للبنوك الإسلامية العاملة في الجزائر القيام بممارسة مسؤوليتها الاجتماعية من خلال الالتزام بمبادئ الاقتصاد الإسلامي؟

ومن أجل توضيح الإشكالية يمكن إثارة التساؤلات الفرعية التالية:

1. ما مفهوم المسؤولية الاجتماعية للمنظمة في الفكر الوضعي والفكر الإسلامي؟
2. ما مفهوم المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية؟ وما هي أهم دوافع القيام بهذه المسؤولية؟
3. ما مدى اهتمام البنوك الإسلامية بإمكانية تطبيق المسئولية الاجتماعية؟
4. ما مدى إدراك العاملين ببنك البركة الجزائري لمفهوم المسؤولية الاجتماعية؟
5. ما هو واقع المسؤولية الاجتماعية على مستوى بنك البركة الجزائري؟ وما هي أهم مجالات المسؤولية الاجتماعية في البنك؟

2- فرضيات الدراسة

كإجابة أولية على الإشكالية الرئيسية والأسئلة الفرعية صغنا الفرضيات التالية:

- **الفرضية الرئيسية الأولى:** تنطلق الدراسة من فرضية أساسية مفادها أن التزام البنوك الإسلامية بأحكام ومبادئ الاقتصاد الإسلامي يحتم عليها ممارسة أنشطة وتقديم خدمات تمكنها من الوفاء بمسؤوليتها الاجتماعية.
- **الفرضية الرئيسية الثانية:** تعد المسؤولية الاجتماعية إحدى أهم مجالات أنشطة البنوك الإسلامية فهي تؤدي من خلاله واجبها نحو المجتمع الذي تعمل فيه عن طريق تقديم التبرعات والقروض الحسنة، وتمويل الحرفيين وأصحاب المشروعات الصغيرة، وتمويل الخدمات الصحية والتعليمية، ودعم الهيئات الخيرية، وإدارة أموال الزكاة جمعا وتوزيعا.
- **الفرضية الرئيسية الثالثة:** لا يزال مفهوم المسؤولية الاجتماعية غامضا وغير واضح، خاصة بالنسبة للبنوك الإسلامية الجزائرية، حيث يتم الاهتمام بمجال للمسؤولية الاجتماعية وإهمال باقي المجالات الأخرى لاسيما المجال البيئي، وبالتالي فإن البنوك الإسلامية الجزائرية لم تصل بعد إلى المستوى المطلوب لتطبيق المسؤولية الاجتماعية.
- **الفرضية الرئيسية الرابعة:** لا يحظى مفهوم المسؤولية الاجتماعية المنضبطة بأحكام الاقتصاد الإسلامي بالمكانة اللازمة في بنك البركة الجزائري.

من خلال هذه الفرضية يمكن صياغة الفرضيات الفرعية التالية:

- **الفرضية الفرعية الأولى:** لا يوجد إدراك كبير لدى العاملين في بنك البركة الجزائري لأهمية المسؤولية الاجتماعية المنضبطة بأحكام ومبادئ الاقتصاد الإسلامي.
- **الفرضية الفرعية الثانية:** لا يولي بنك البركة الجزائري اهتماما كبيرا لتطبيق المسؤولية الاجتماعية المنضبطة بأحكام ومبادئ الاقتصاد الإسلامي.

- **الفرضية الرئيسية الخامسة:** يؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية للبنك.

من خلال هذه الفرضية يمكن صياغة الفرضيات الفرعية التالية:

- **الفرضية الفرعية الأولى:** يؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه المجتمع.
- **الفرضية الفرعية الثانية:** يؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه البيئة.

- ✧ **الفرضية الفرعية الثالثة:** يؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه العاملين بالبنك.
- ✧ **الفرضية الفرعية الرابعة:** يؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه المتعاملين مع البنك.
- ✧ **الفرضية الفرعية الخامسة:** يؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه المساهمين.

3- **نموذج الدراسة:** على ضوء الدراسات السابقة ومن أجل معالجة مشكلة الدراسة، قام الباحث ببناء نموذج الدراسة والذي يتكون من العناصر الآتية:

أ. **المتغير المستقل:** ويتمثل في التزام البنك بأحكام ومبادئ الاقتصاد الإسلامي.

ب. **المتغيرات التابعة:** وتتمثل في مجالات المسؤولية الاجتماعية، وتنقسم إلى خمسة مجالات (المسؤولية اتجاه المجتمع، المسؤولية اتجاه البيئة، المسؤولية اتجاه العاملين، المسؤولية اتجاه المتعاملين مع البنك، المسؤولية اتجاه المساهمين).

الشكل رقم (01): شكل توضيحي لنموذج الدراسة.

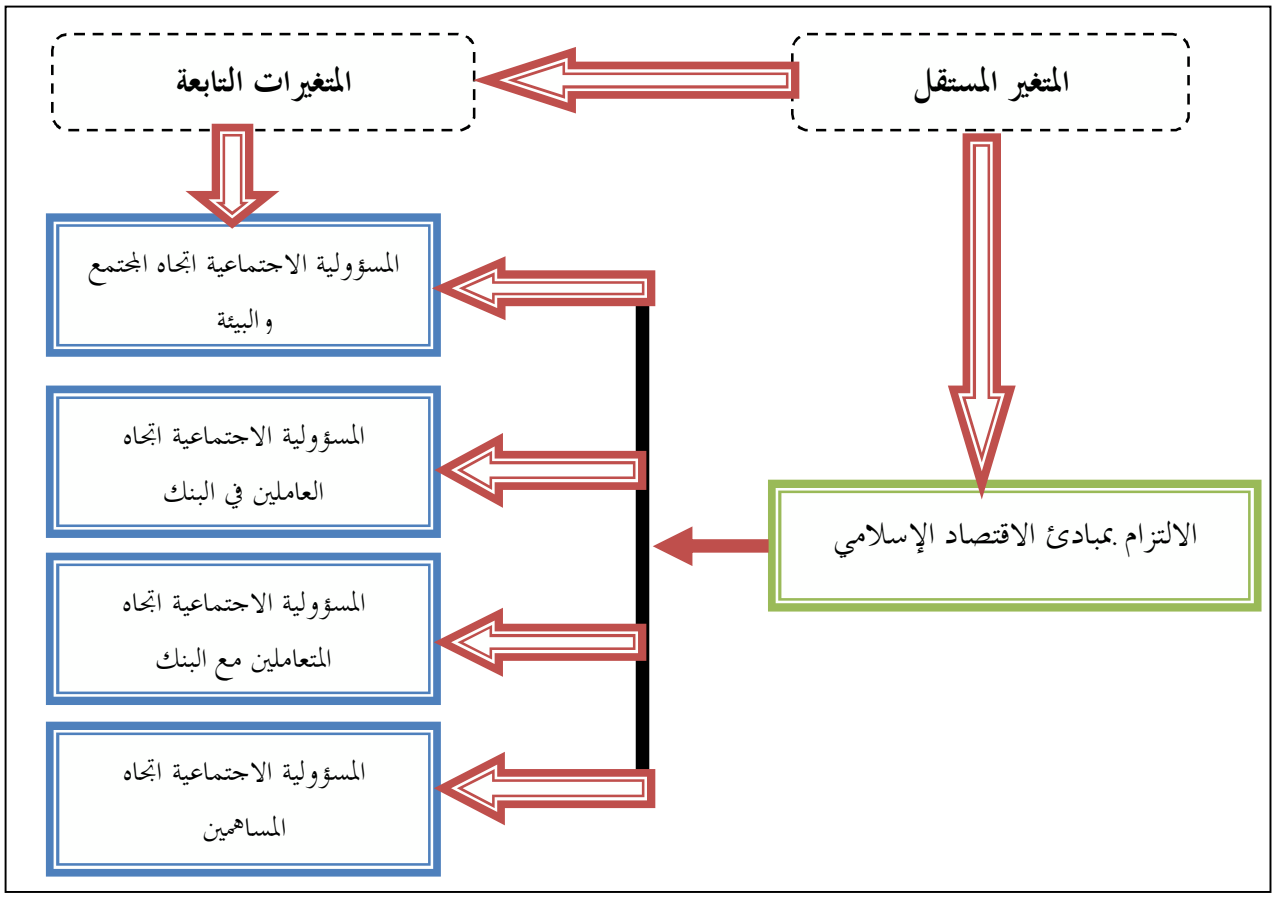

المصدر: من إعداد الباحث.

4- أهمية الدراسة

تعتبر المسؤولية الاجتماعية من المواضيع الهامة التي أثارت حفيظة الباحثين الاقتصاديين لما لها من آثار كبيرة على المجتمع من جهة وعلى المحيط والبيئة من جهة أخرى، مما جعل دراستها ضرورة ملحة تقتضيها معطيات الواقع الراهن، فقضية المسؤولية الاجتماعية أصبحت من التحديات الهامة لإدارات المنظمات، لارتباطها بمتغيرات متعددة سواء داخل المنظمة أم خارجها، بحيث تعتبر مركز اهتمام في المجتمعات المتقدمة لاسيما في ظل اشتداد المنافسة في البيئة المعاصرة، حيث أن إدراك المنظمات لأهمية تحقيق التوازن بين أهدافها الاقتصادية و الاجتماعية يمثل عاملا أساسيا في نموها و بقاءها على المدى الطويل.

وعليه فان أهمية الدراسة تنبع من أهمية الموضوع الذي تعالجه، والذي يتعلق بالبنوك الإسلامية ومدى التزامها بمسؤوليتها الاجتماعية، كون هذه الدراسة من أوائل الدراسات التي قامت بتسليط الضوء على واقع تطبيق المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية العاملة في الجزائر، ومعرفة مدى إدراك هذه البنوك لأهمية تحمل عبء المسؤولية الاجتماعية في محاولة لتعزيز هذا المفهوم و تطبيقاته مما ينعكس في مساهمة أكثر فاعلية في تطور ورفاهية المجتمع، وتزداد هذه الأهمية خاصة في الوقت الحالي نظرا للتحديات التي تتعرض لها البيئة المصرفية والجهود المبذولة من طرف مختلف البنوك للرفع من كفاءة أدائها و وتحسين قدرتها التنافسية، الأمر الذي يحتم على البنوك الإسلامية ضرورة تبني مفهوم المسؤولية الاجتماعية من أجل ضمان بقائها واستمراريتها.

كما تتمثل أهمية هذا البحث في إلقاء الضوء على مفهوم المسؤولية الاجتماعية والمجالات التي تشملها، وأهمية مشاركتها بالبرامج الاجتماعية المختلفة، وإلقاء الضوء على مدى تقيدها بمبادئ وأحكام الاقتصاد الإسلامي عند أداءها لمسؤوليتها الاجتماعية.

5- أهداف الدراسة

يتمثل الهدف الرئيسي لهذه الدراسة في التعرف على دور الاقتصاد الإسلامي في إرساء والتزام البنوك الإسلامية بممارسة مسؤوليتها الاجتماعية، وبالإضافة لهذا الهدف هناك أهداف أخرى يسعى الباحث للوصول إليها وتتمثل في:

- ✧ تأصيل مختلف المفاهيم الأساسية للمسؤولية الاجتماعية في الفكر الوضعي والإسلامي والتأكيد على ريادة وتميز الفكر الإسلامي واختلافه النوعي في نظرته للمسؤولية الاجتماعية.
- ✧ إبراز مفهوم المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية.
- ✧ الكشف عن مدى اهتمام البنوك الإسلامية بممارسة المسؤولية الاجتماعية بمجالاتها المختلفة.
- ✧ التأكيد على ضرورة اهتمام البنوك الإسلامية بممارسة المسؤولية الاجتماعية وتطبيقها على أرض الواقع لاسيما في ظل التغيرات البيئية والمصرفية الراهنة.

- ✧ توضيح الانعكاسات والآثار الإيجابية لممارسة وتبني المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية بشكل خاص والمنظمات الأخرى بشكل عام.
- ✧ التعرف على واقع تبني بنك البركة الإسلامي الجزائري للمسؤولية الاجتماعية ومدى الالتزام بها.
- ✧ التوصل إلى عدد من النتائج والتوصيات التي تكون ذات فائدة سواء بالنسبة للباحثين أو المهتمين بموضوع المسؤولية الاجتماعية، أو العاملين في منظمات الأعمال أو البنوك الإسلامية من أجل التأكيد على جدوى ممارسة المسؤولية الاجتماعية.

6-مبررات اختيار الموضوع

يرجع اختيارنا لهذا الموضوع للأسباب التالية:

أ. المبررات الذاتية

- ✧ الميل الشخصي والرغبة للبحث في مجال المسؤولية الاجتماعية.
- ✧ رغبة الطالب للبحث في المواضيع التي تتعلق بالاقتصاد الإسلامي.

ب. المبررات الموضوعية

- ✧ تناسب طبيعة التخصص مع موضوع الدراسة والمتمثل في المسؤولية الاجتماعية.
- ✧ أهمية المسؤولية الاجتماعية والدور المهم الذي يمكن أن تساهم به في تحسين صورة المنظمة لاسيما في ظل تزايد واشتداد المنافسة في بيئة عمل جد معقدة.
- ✧ يعتبر موضوع المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية من المواضيع التي لازالت بحاجة إلى المزيد من التأصيل الشرعي والدراسات التطبيقية خاصة في الجزائر، نظرا لقلة البحوث المتعلقة بهذا المجال في المكتبات الجزائرية.
- ✧ الاهتمام المتزايد لمنظمات الأعمال الكبرى نحو تبني فكرة المسؤولية الاجتماعية.

7- منهج الدراسة

بغرض الإلمام بجوانب البحث والإجابة على الإشكالية المطروحة وإثبات مدى صحة أو خطأ الفرضيات، ومن خلال الاطلاع على الدراسات السابقة ظهر جليا أن المنهج المناسب للدراسة هو المنهج **الوصفي التحليلي**، لكونه منهجا مساعدا على التحليل الشامل والعميق للمشكلة قيد البحث ولكونه المنهج الذي يمتاز بالوصف التفصيلي الدقيق للمعلومات ذات العلاقة، تم التطرق إلى مختلف المفاهيم المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية والاقتصاد الإسلامي، من خلال الاعتماد على المراجع والكتب والرسائل والأطروحات والمداخلات والمواقع الإلكترونية.

أما على صعيد الدراسة التطبيقية اعتمدنا على منهج دراسة الحالة لإسقاط المفاهيم النظرية للدراسة على مستوى البنوك الإسلامية في الجزائر، متمثلة في بنك البركة الجزائري وبعض فروعة ووكالاته، حيث تم

القيام بجمع المعلومات المتعلقة بمتغيرات الدراسة من خلال المقابلات الشخصية مع عدد من مسؤولي وإطارات البنك، كما تم الاستعانة ببعض التقارير السنوية الصادرة عن البنك بالإضافة إلى الملاحظة الشخصية والمعايشة الميدانية للوكالات محل الدراسة، أما الأدوات المستخدمة فتمثلت في الاستعانة ببرنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية Spss21 ومعالج الجداول EXCEL 2007 لمعالجة المعطيات التي تكون في شكل جداول من أجل ترجمتها إلى رسومات بيانية في أعمدة ودوائر لتسهيل عملية الملاحظة والتحليل.

8-حدود الدراسة

أ. **الحدود المكانية:** شملت الدراسة خمسة فروع تابعة لبنك البركة الجزائري تمثلت في وكالة بئر خادم، ووكالة حيدرة، وكالة بن عكنون، وكالة باب الزوار، وكالة روبية، بالإضافة إلى المقر الرئيسي لبنك البركة ببن عكنون.

ب. **الحدود الزمانية:** وشملت الفترة الزمنية التي طبقت خلالها الدراسة خلال سنوات 2011 ــ 2017، وذلك بالاعتماد على مختلف البيانات والتقارير السنوية الصادرة والمنشورة عن البنك.

ج. **الحدود البشرية:** طبقت الدراسة على عينة من المدراء ورؤساء الأقسام ومعاونيهم في فروع ووكالات بنك البركة الجزائري محل الدراسة.

9-صعوبات الدراسة

يمكن الإشارة إلى الصعوبات والعوائق التي واجهت هذا البحث من جانب الحصول على المعلومات اللازمة الذي استغرق وقتا طويلا مما أثر سلبا على هذه الدراسة، خاصة من الناحية التطبيقية بسبب الزيارات الميدانية المتكررة لبنك البركة الجزائري و التي جاءت متأخرة جدا، حتى تيسر لنا موافقة البنك لإجراء هذه الدراسة، خاصة وأن الموضوع يتطلب الاطلاع الشامل والدقيق لكل ما يتعلق بالمسؤولية الاجتماعية في "بنك البركة الجزائري"، حيث واجهنا عدم تعاون بعض رؤساء الأقسام والمصالح فيما يخص الكشف عن بعض المعطيات المتعلقة بموضوع بحثنا، خاصة تلك المتعلقة بالجانب الشرعي والمتمثلة في بعض الخدمات الاجتماعية أو التمويل الإسلامي المقدم من طرف البنك والذي نرى من وجه نظرنا أن له علاقة وأهمية بالغة في تبني والتزام البنك بمسؤوليته الاجتماعية هذا من جهة، ومن جهة أخرى نقص المراجع المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية في المجال المصرفي بالإضافة إلى تضارب بعض الأرقام والمعطيات المنشورة على تقارير بنك البركة الجزائري الأمر الذي تطلب الكثير من الوقت والجهد من أجل اختيار أدق المعطيات وأقربها إلى الصحة والمصداقية.

10- الدراسات السابقة

تعد الدراسات السابقة من أهم الركائز الأساسية لبناء النموذج الفكري لأي دراسة من خلال الاختبار والتحليل والكشف عن مدى التجانس فيما بينها من خلال النتائج المتوصل إليها، لذلك تم الاطلاع على جملة من الدراسات السابقة التي تصب في صلب موضوع بحثنا، والتي لها علاقة بموضوع المسؤولية الاجتماعية سواء من المنظور الوضعي أو منظور الاقتصاد الإسلامي وكذا متغيرات الدراسة، وحسب الاطلاع وفي حدود ما توفر لدينا فهناك العديد من الدراسات التي تناولت موضوع المسؤولية الاجتماعية كرسائل وأطروحات جامعية وأوراق بحثية وغيرها، وفيما يلي عرض لمختلف هذه الدراسات:

- **دراسة عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، بعنوان" المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية"،المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة 1996**:هدفت هذه الدراسة إلى تقديم برنامج مقترح للمسؤولية الاجتماعية للبنك الإسلامي، وأوضحت الدراسة مفهوم المسؤولية الاجتماعية في الفكر الإسلامي، وأظهرت الاختلاف بين ذلك المفهوم في الفكر الإسلامي والفكر التقليدي، كما أشارت هذه الدراسة إلى القوى والعوامل الدافعة لممارسة البنوك الإسلامية لمسؤوليتها الاجتماعية، وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها:
  - ✧ إمكانية تطبيق البرنامج المقترح الذي قدمته الدراسة لبحث مساهمة البنك الإسلامي في حل مشكلة البطالة في مصر.
  - ✧ أن المسؤولية الاجتماعية للمنظمة في الفكر الإسلامي تتمثل في " التزام المنظمة بالمشاركة في عمل الصالحات عند ممارسة أنشطتها تجاه مختلف الأطراف التي لها علاقة بها نتيجة التكليف الذي ارتضته في ضوء مبادئ الشريعة الإسلامية بهدف النهوض بالمجتمع الإسلامي بمراعاة عناصر المرونة والاستطاعة والشمول والعدالة".
  - ✧ أن هناك عدة معايير يمكن من خلالها بيان الاختلافات الجوهرية بين مفهوم المسؤولية الاجتماعية في الفكر التقليدي والفكر الإسلامي ومن هذه المعايير ما يلي: الهدف من الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية وممارستها، مصدر التكليف بالمسؤولية الاجتماعية، مبعث الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية، الجزاء المترتب على مدى الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية.
- **دراسة فؤاد محسن حسين حسن الحمدي، بعنوان "الأبعاد التسويقية للمسؤولية الاجتماعية للمنظمات وانعكاساتها على رضا المستهلك"، أطروحة دكتوراه في إدارة الأعمال، جامعة المستنصرية، اليمن**، سنة **2003**: هدفت الدراسة إلى البحث عن مدى التزام المنظمات المصنعة للمنتجات الغذائية في اليمن بالأبعاد التسويقية ، والتي تعبر عن مسؤوليات المنظمة تجاه المجتمع وانعكاساتها على رضا المستهلك.

كما هدفت أيضا إلى تحديد درجة رضا المستهلك، ومدى تقييمه للأنشطة التي تقوم بها تلك المنظمات تجاه حقوق المستهلك، قام الباحث بتصميم استبانة تضم العناصر السابقة موجهة للمستهلكين، وقد خلصت الدراسة إلى عدة نتائج نلخصها في العناصر التالية:

- ✧ أن درجة التزام المؤسسات عينة الدراسة تجاه المتغيرات التسويقية للمسؤولية الاجتماعية كانت أعلى قليلا من الوسط الفرضي.
- ✧ أن رضا المستهلكين حول ما تقوم به تلك المنظمات كان ضعيفا.
- ✧ عدم التزام المنظمات بالأسعار المثبتة على المنتجات الغذائية.
- ✧ أن المنظمات المبحوثة لم تعط كلا من (حق سماع الرأي، حق الحصول على المعلومات، حق التعويض، حق العيش في بيئة صحية) اهتماما كافيا.

- ➢ **دراسة ضيافي نوال، بعنوان " المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات والموارد البشرية"،رسالة ماجستير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، سنة 2010:** هدفت الدراسة إلى تأصيل المفاهيم الأساسية للمسؤولية الاجتماعية وتوعية المؤسسات بأهمية تبنيها نظراً لمساهمتها في تطوير المجتمع ومعالجة مشاكله، وعرض عدد من أبعاد المسئولية الاجتماعية تجاه العمال وأهمية الالتزام بها نظراً لمساهمتها في خلق مجتمع داخلي متماسك، والتعرف على واقع تبني المسئولية الاجتماعية من طرف المؤسسات الجزائرية الخاصة ومدى الالتزام بها.

كما بينت هذه الدراسة أن التزام المؤسسة بمسؤوليتها الاجتماعية خاصة اتجاه مواردها البشرية يعتبر من أهم مقومات النجاح والارتقاء، حيث قدمت إسهاما متواضعاً يربط بين الأداء الاجتماعي للمؤسسة والعمال ومنه تنبع أهمية هذه الدراسة كونها إطاراً شمولياً لمعرفة مدى التزام المؤسسات بهذه المسؤولية وخاصة المؤسسات الوطنية ذات الطابع الخاص، وقد توصلت هذه الدراسة إلى النتائج الآتية:

- ✧ تبني المؤسسات لمسؤوليتها الاجتماعية تحقق فوائد عديدة للمجتمع.
- ✧ المحاسبة عن المسئولية الاجتماعية يجب أن تحظى بالقدر الكافي من الاهتمام وضرورة الإفصاح عن الأنشطة الاجتماعية التي تقوم بها المؤسسة.
- ✧ هناك العديد من الأبعاد الخاصة بالمسئولية الاجتماعية تجاه العاملين فمن واجب المؤسسات أخذها بعين الاعتبار لأنها تحقق أهداف العاملين وتزيد من ولائهم واهتمامهم بالمؤسسة التي يعملون بها وتحقيق أهداف المؤسسة في ظل المنافسة وتحديات البيئة.

- ➢ **دراسة بن لحسن الهواري ومهدي ميلود، المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية بين الأسس و الممارسات– دراسة حالة البنك الإسلامي الأردني – الملتقى الدولي حول "منظمات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية"،جامعة بشار خلال الفترة: 15/14 فيفري 2012م:** هدفت هذه الدراسة إلى بيان مدى وفاء والتزام البنوك الإسلامية من خلال ممارستها العملية لمسؤوليتها الاجتماعية اتجاه مجتمعاتها،

ولتحقيق هدف الدراسة تم اختيار البنك الإسلامي الأردني كنموذج للبحث، لاستقراء بعض البيانات و الإحصائيات الخاصة بواقع المسؤولية الاجتماعية لديه،وتوصلت الدراسة إلى:

- ✧ أن البنك يلتزم بمسؤوليته الاجتماعية، مع أن هناك بعض النقائص التي تشوب تجربته اتجاه تحقيق مسؤوليته الاجتماعية، حيث لوحظ نقص في إسهامات البنك فيما يتعلق بحماية البيئة (الإنفاق على برامج التشجير وقيادة المساحات الخضراء).

➢ **دراسة مسان كرومية، بعنوان "المسؤولية الاجتماعية وحماية المستهلك في الجزائر ــ دراسة حالة المؤسسات الإنتاجية العاملة بولاية سعيدة، غرب الجزائرــ"، أطروحة دكتوراه، جامعة أبو بكر بلقايد، سنة 2013:** هدفت هذه الدراسة إلى بحث مدى التزام المؤسسات الإنتاجية العاملة بولاية سعيدة، غرب الجزائر، بالمسؤولية الاجتماعية وعلاقة هذه الأخيرة بحماية المستهلك والحفاظ على حقوقه وتحقيق رضاه.

ولتحقيق أهداف الدراسة فقد تم توزيع 70 استمارة على عينة من مديري ورؤساء أقسام المؤسسات محل الدراسة، بالإضافة إلى توزيع 70 استمارة على عينة من المستهلكين، وقد خلصت الدراسة إلى جملة من النتائج أهمها:

- ✧ أن كل من درجة التزام المؤسسات الإنتاجية بالمسؤولية الاجتماعية ورضا المستهلكين عن حماية حقوقهم كانت أعلى من الوسط الفرضي.
- ✧ أكدت نتائج تحليل علاقات الارتباط بين أبعاد المسؤولية الاجتماعية بأبعادها الثلاثة (المجتمع والبيئة والمورد البشري، العملاء والمستهلكين) وبين رضا المستهلك عن توفر حقوقه، أن العلاقة إيجابية وقوية بين المتغيرين.

➢ **دراسة مقدم وهبية، بعنوان :"تقييم مدى استجابة منظمات الأعمال في الجزائر للمسؤولية الاجتماعية" دراسة تطبيقية على عينة من مؤسسات الغرب الجزائري" أطروحة دكتوراه، جامعة وهران، سنة 2013:** هدفت الدراسة إلى معرفة واقع ممارسة المسؤولية الاجتماعية في عينة من المؤسسات الاقتصادية الواقعة في بعض ولايات الغرب الجزائري، حيث تعرضت الدراسة في جانبها النظري إلى مفهوم المسؤولية الاجتماعية، والذي خلصت من خلاله إلى أن:

- ✧ هذا المفهوم جديد ويعني مراعاة المؤسسة للانشغالات الاجتماعية والبيئية عند أداء أنشطتها الاقتصادية والاجتماعية وفي علاقاتها مع المجتمع.
- ✧ معرفة موقع المؤسسة الجزائرية من مفهوم المسؤولية الاجتماعية، وإبراز أثارها الايجابية على المؤسسة، على المجتمع وعلى مختلف أصحاب المصلحة.
- ✧ الخروج بنتائج تفيد قطاع الأعمال بالجزائر وتدعوه إلى تبني مثل هذه الممارسات المسؤولة اجتماعيا في العمل الإداري.

ومن أهم النتائج التي توصّلت إليها الدراسة ما يلي:

- هناك عدة دوافع من شأنها أن تحفز منظمات الأعمال على ممارسة برامج المسؤولية الاجتماعية، لأنها تعزز من سمعة المؤسسة، وأن تحسن من أدائها المالي في الأجل الطويل.
- تعتبر المراجعة الاجتماعية ضرورية من أجل التحقق والتثبت من الأداء الاجتماعي المحقق.
- كما كشفت الدراسة على غياب تبني برامج المسؤولية الاجتماعية من طرف المؤسسات الاقتصادية عينة الدراسة، أغلبها تأخذ طابع الهبات، المساعدات الخيرية والأعمال التطوعية.
- هناك العديد من العراقيل التي تحول دون ممارسة المؤسسات الاقتصادية محل الدراسة لمسؤوليتها الاجتماعية بشكل جيد، والتي تتعلق بنقص المصادر المالية لتمويل برامجها.

- **دراسة طارق راشي بعنوان، "دور تبني مقاربة المسؤولية الاجتماعية في خلق وتدعيم ريادة وتنافسية منظمات الأعمال"،المؤتمر العلمي العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي المنظم بعنوان:"النمو والعـــدالة والاستقرار من منظور إسلامي"، بتركيا، أيام 10/09 سبتمبر2013**: هدفت هذه الدراسة إلى تبيان الفوائد التي تجنيها منظمة الأعمال جراء تبنيها لمفهوم المسؤولية الاجتماعية، والتي من شأنها أن تساعد على دعم ريادتها وتنافسيتها بشكل جيد وفعال، وتكمن أهمية هذه الدراسة في كونها تؤسس نظرياً وتطبيقياً للربط التصوري للعلاقة بين المسؤولية الاجتماعية وتدعيم ريادة وتنافسية منظمات الأعمال، وتعالج موضوعاً يلقي اهتماماً كبيراً في الدراسات الإدارية الحديثة النابعة من التحديات التي تواجهها منظمات الأعمال في هذا العصر، والكشف عن مقاربة المسؤولية الاجتماعية وإضفاء الرؤية الإسلامية على هذا المفهوم، ومحاولة استنباط أهم الفوائد وتثبيتها تطبيقياَ من خلال التطرق إلى أهم الدراسات التي قام بها الباحثين والمنظمات المتخصصة في هذا المجال، وتوصل الباحث إلى نتيجة أن المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال حقيقة نظرية وميدانية، أثبتها تنظير طويل استسقى أصوله من واقع المعاملات وتواصل الحديث عنه على وتيرة متسارعة عبر أدبيات لا تزال تتعاظم وتمتد إلى مجالات كثيرة السياسية منها والاقتصادية والقانونية والبيئية والاجتماعية، وإلى العديد من المستويات الكلية وبالأخص الجزئية المعبر عنها بمنظمات الأعمال.
- **دراسة عبد الناصر طلب الزيود، المسؤولية الاجتماعية للبنوك العاملة في الأردن (2008–2010)، مجلة دراسات، العلوم الإدارية، الجامعة الأردنية،المجلد40، العدد1، 2013م**: تتمثل أهمية الدراسة بإبراز دور البنوك العاملة في الأردن في تبني المسؤولية الاجتماعية، وهدفت إلى بيان مدى دخول البنوك العاملة في الأردن(تجارية وإسلامية) بمسؤوليتها الاجتماعية تجاه المجتمع الخارجي والداخلي للعاملين فيها، وهل أن المسؤولية الاجتماعية جزء من إستراتيجية تلك المصارف أم لا، وبينت نتائج الدراسة أن البنوك العاملة في الأردن تتحمل مسؤوليتها فيما يتعلق بالمجتمع المحلي والبعد للمسؤولية الاجتماعية بشكل مستمر

وهو من ضمن سياساتها وخططها، مما يدل على أن المسؤولية الاجتماعية تعتبر من ضمن استراتيجيات البنك من أجل تشكيل واجهة تسويقية تعكس الدور المجتمعي لها.

- **دراسة مساعدية عماد، والتي جاءت بعنوان" دور إستراتيجية تنمية الموارد البشرية في تحقيق المسؤولية الاجتماعية في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية (دراسة حالة بعض المؤسسات)، رسالة ماجيستير، جامعة فرحات عباس سطيف، سنة 2014**: هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على إستراتيجية تنمية الموارد البشرية ضمن سياق جديد مرتبط بإدماج المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات، وإبراز دورها في المؤسسة من خلال ما تحققه من مزايا لكونها أحد المداخل التي تتبناها المؤسسات للتكيف مع المتغيرات البيئية المتسارعة ومواجهة التحديات التي تفرضها هذه المتغيرات، كما تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات، وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:
  - ✧ أن الموارد البشرية هي مفتاح النجاح لتحقيق أهداف الربحية، البقاء، والنمو، وهذا لما لها من دور في تحقيق الجوانب الاقتصادية والبيئية والاجتماعية للمؤسسات.
  - ✧ مستوى إستراتيجية تنمية الموارد البشرية في المؤسسات محل الدراسة متوسط، ويرجع بالأساس لكل من إستراتيجيتي التدريب والتعلم.
  - ✧ مستوى المسؤولية الاجتماعية في المؤسسات محل الدراسة متوسط.
  - ✧ وجود علاقة ارتباط بين إستراتيجية تنمية الموارد البشرية والبعد الاقتصادي للمسؤولية الاجتماعية وكذلك الأمر بالنسبة للبعد البيئي والاجتماعي، وبالتالي هناك دور لإستراتيجية تنمية الموارد البشرية في تحقيق المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات.
- **دراسة منير سليمان الحكيم،" المسؤولية الاجتماعية من وجهة نظر المتعاملين مع المصارف الإسلامية الأردنية"مقال منشور في مجلة البلقاء للبحوث والدراسات، المجلد (17) العدد(2) 2014** :هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على الدور الاجتماعي المنوط بالمصارف الإسلامية كأحد الأهداف التي أنشأت من أجلها، وذلك من خلال التعرف على الخدمات الاجتماعية التي تقدمها المصارف الإسلامية الأردنية للمتعاملين معها، وعلى مدى استجابتها لحاجة المتعاملين معها بالشكل المناسب، وبغرض تحقيق أهداف الدراسة تم توزيع استبانة على عينة من المتعاملين مع المصارف الإسلامية الأردنية، وقد بينت نتائج الدراسة أن:
  - ✧ المصارف الإسلامية الأردنية تقوم بالمحافظة على شرعية وسلامة المعاملات المقدمة للمتعاملين معها وفاء لمتطلبات مسؤوليتها الاجتماعية مع أولئك المتعاملين.
  - ✧ تقوم المصارف الإسلامية الأردنية بالعمل على تحقيق رضا المودعين وتسهيل إجراءات التعامل لكسب ثقتهم.

- ✧ كما تقوم بدراسة دوافع المتعاملين وسلوكهم على فترات متفاوتة والاهتمام بشكاوى المودعين ومقترحاتهم وفاء لمتطلبات المسؤولية الاجتماعية.

➢ **دراسة منى لطفي بيطار، منى خالد فرحات: بعنوان" الإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية في المصارف الإسلامية"، الملتقى الدولي الثالث عشر حول دور المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تدعيم إستراتيجية التنمية المستدامة –الواقع والرهانات–، جامعة شلف، يومي 14 و15 نوفمبر 2016**: هدف هذا البحث بيان مفهوم المسؤولية الاجتماعية، وموقف معايير المحاسبية الإسلامية من هذا المجال، ومدى اهتمام المصارف الإسلامية بالمسؤولية الاجتماعية، ومدى تقيدها بالإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية في القوائم المالية، توصل البحث إلى النتائج الآتية:

- ✧ تزايد الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية، بهدف مساعدة الشركات على الإسهام في التنمية المستدامة.
- ✧ إن التزام المصارف الإسلامية بالمسؤولية الاجتماعية نابع من التعاليم الإسلامية السامية.
- ✧ بينت المعايير المحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية كيفية إعداد قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق الزكاة والصدقات، وقائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق القرض، لكنها أغفلت أهمية الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالأنشطة الاجتماعية الأخرى.
- ✧ لم تفصح المصارف الإسلامية في سورية عن المسؤولية الاجتماعية.
- ✧ اهتمت المصارف الإسلامية الرائدة بالإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية، وتميز بيت التمويل الكويتي بإصدار تقرير المسؤولية الاجتماعية.

➢ **دراسة أسامة عبد المجيد العاني بعنوان، طبيعة المسؤولية الاجتماعية في المصرف الإسلامي(دراسة حالة البنك الإسلامي الأردني)، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد13، العدد03، سنة 2017**: هدفت هذه الدراسةإلى تبيان تميز مفهوم المسؤولية الاجتماعية في الفكر الإسلامي بالمقارنة مع ما هو عليه في الفكر الغربي، وعرض واقع المسؤولية الاجتماعية في المصارف الإسلامية ووسائلها، ومن ثم إيضاح العلاقة بين الأدوات المالية للمصارف الإسلامية والمسؤولية الاجتماعية، وقد توصلت الدراسة إلى نتائج مهمة أهمها:

- ✧ أن للمسؤولية الاجتماعية في الإسلام خصوصية تتميز بها عن غيرها، فهي مسؤولية الفرد والمجتمع النابعة من الشريعة الإسلامية، كمصدر وكموجب للتكليف لتحقيق منافع الدنيا وثواب الآخرة.
- ✧ أن كلا من الأدوات المالية الربحية وغير الربحية، تسهم في تغطية جوانب المسؤولية من خلال القرض الحسن أو الزكاة مباشرة، كذلك فإن أدوات التمويل الإسلامية ذات الهامش الربحي تسهم في المسؤولية المجتمعية إما مباشرة عن طريق التعاقد مع الأطراف المختلفة من مودعين أو مقترضين أو

مضاربين وغيرهم، وقدرتها على إشباع الحاجات الأساسية لإفراد المجتمع، أو قدرة المصارف الإسلامية على سحب المودعين الصغار، وبالتالي تسهم في زيادة المدخرات على المستوى الكلي (القومي)، الأمر الذي يعكس دورها الإيجابي في المجتمع.

- ✧ أن البيانات المتوفرة في تقارير البنك الأردني الإسلامي أظهرت حرصه على النهوض بالمسؤولية الاجتماعية بكافة مستوياتها.، فعلى صعيد المتعاملين مع البنك عزز المصرف مسؤوليته الاجتماعية من خلال استمرار إنفاقه على مبالغ القرض الحسن، وزيادة تخصيصات صندوق التأمين التبادلي، أما على مستوى الموظفين العاملين في البنك، فقد داوم البنك على الإنفاق على موظفيه لتدريبهم داخل مؤسسات البنك وخارجه، وتابع النهوض بإشباع حاجاتهم الأساسية وتوفير السكن الملائم لهم، وقد أسهم البنك في الارتقاء بمسؤوليته على مستوى المجتمع من خلال دعمه للمؤسسات التعليمية ودعم الفئات الفقيرة، ودعم المهنيين والحرفيين، وأصحاب المشاريع الصغيرة.
- ✧ كما تبين أن للبنك إسهام في إشباع الحاجات الأساسية للمجتمع بشكل عام (على نطاق السكن أو التأثيث أو الصحة أو التعليم) وأصحاب المشاريع الصغيرة بشكل خاص من خلال أدواته الإسلامية المالية كالمرابحة والمشاركة والتأجير التمويلي.

11- أهما ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة

بعد استعراضنا للدراسات السابقة والتي تمثل أرضية لموضوع بحثنا والذي يتميز عن سابقيه باعتباره أكثر شمولا وتفصيلا من خلال إسهامه في بلورة خصوصية مفهوم المسؤولية الاجتماعية في الفكر الإسلامي وتميزه عن الفكر الغربي، ومن ثم إبراز دور الاقتصاد الإسلامي في تعزيز مفهوم المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية والارتقاء بها، كذلك يختلف هذا البحث في كونه أجري على مستوى فروع بنك البركة الذي ينتمي للمجتمع الجزائري على عكس بعض الدراسات السابقة والتي تناولت هذا الموضوع في مجتمعات وبيئات أخرى لاسيما موضوع المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية، لذلك تعتبر هذه الدراسة إضافة علمية جديدة استكمالا للدراسات السابقة ومحاولة جادة لتأكيد مساهمة الاقتصاد الإسلامي في التزام البنوك الإسلامية بأداء مسؤوليتها الاجتماعية ميدانيا.

بالإضافة إلى هذا فإن هذه الدراسة تضمنت عينة تتكون من 05 فروع لبنك البركة الجزائري خلال الفترة مابين (2011 ــ2017)، وبالتالي هاته الدراسة تمتاز بحداثة المعطيات بالمقارنة مع الدراسات السابقة التي تطرقت إلى البنوك العاملة في الجزائر، حيث ركزنا في بحثنا على البنوك الإسلامية كعينة للدراسة.

12- تقسيم الدراسة

من أجل الإحاطة بموضوع البحث والإجابة على الإشكالية والتساؤلات المطروحة، فإنه تم تقسيم البحث إلى ثلاث فصول أساسية، بالإضافة إلى مقدمة وخاتمة، منها فصلين نظريين وفصل تطبيقي على النحو التالي:

جاء الفصل الأول تحت عنوان" **الإطار النظري للمسؤولية الاجتماعية من المنظور الوضعي والإسلامي**" حيث ركزنا في هذا الفصل على الجانب النظري للمسؤولية الاجتماعية في منظمات الأعمال، من خلال تقسيم الفصل إلى أربع مباحث: المبحث الأول تم التطرق فيه إلى التطور التاريخي لمفهوم المسؤولية الاجتماعية، حيث بدأنا بالتعرض إلى أهم مراحل تطور مفهوم المسؤولية الاجتماعية، ثم تناولنا مجموعة من التعاريف التي قدمها ثلة من الباحثين المتخصصين في مجال المسؤولية الاجتماعية، إلى جانب رصد أهم تعاريف مختلف الهيئات والمنظمات الدولية، وصولا إلى مختلف النظريات المفسرة لمفهوم المسؤولية الاجتماعية، ووجهات النظر المساندة والمؤيدة للمسؤولية الاجتماعية.

أما المبحث الثاني فيضم هو الآخر مختلف المفاهيم المتعلقة بمفهوم المسؤولية الاجتماعية، بهدف إعطاء صورة أوضح وأشمل، حيث تم التطرق فيه إلى مختلف أبعاد وعناصر ومجالات المسؤولية الاجتماعية واستراتيجياتها، بالإضافة إلى الإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية، فيما تناولنا في المبحث الثالث مفهوم المسؤولية الاجتماعية من المنظور الإسلامي والذي قسم بدوره إلى مجموعة من المطالب تطرقنا فيها بداية إلى المسؤولية الاجتماعية في الاقتصاد الإسلامي من خلال استعراض مجموعة من الآيات والأحاديث التي تبين أصالة هذا المفهوم في الدين الإسلامي واختلافه النوعي المفهوم النظري، ثم انتقلنا إلى ذكر أهم دوافع وأسس ومرتكزات ممارسة المسؤولية الاجتماعية في الإسلام، وأخير تطرقنا إلى موقف الإسلام من كل بعد من أبعاد المسؤولية الاجتماعية.

في حين جاء المبحث الرابع والأخير بعنوان" المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال" حيث قمنا بتعريف مفهوم أخلاقيات الأعمال ثم نوهنا بالأسباب الداعية للاهتمام به، ثم قمنا بذكر أهم المصادر والمستويات التي تستند عليها أخلاقيات الأعمال، وفي الأخير تحدثنا عن علاقة أخلاقيات الأعمال بالمسؤولية الاجتماعية في منظمات الأعمال.

أما الفصل الثاني والذي جاء بعنوان "**الاقتصاد الإسلامي والمسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية**" فقد حاولنا فيه الربط بين متغيرات الدراسة وذلك من خلال أربعة مباحث، حيث عرضنا في المبحث الأول من هذا الفصل المفاهيم الأساسية للاقتصاد الإسلامي ونظرا لاتساع الموضوع فقد قدمنا ملخصا لنشأة وتطور علم الاقتصاد الإسلامي ثم تطرقنا لأهم التعاريف التي تعرض لها الفقهاء والعلماء لمسلمين حول بيان مفهوم الاقتصاد الإسلامي وأهدافه ، لننتقل إلى أهم الخصائص التي يتميز بها هذا المنهج الاقتصادي عن بقية المناهج الاقتصادية الأخرى، وفي الأخير تطرقنا لمصادر الاقتصاد الإسلامي وأهم الأركان التي يرتكز عليها.

أما المبحث الثاني فقد خصص لدراسة ماهية البنوك الإسلامية من حيث أهدافها وأنواعها ثم أهم الخصائص التي تتميز بها، بينما تضمن المبحث الثالث موضوع المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية متطرقين بذلك إلى ضبط وتعريف المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية ودوافع القيام بهذه المسؤولية، لننتقل بعد ذلك إلى ذكر أهم أنشطة ومجالات المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية وكذا الخدمات الاجتماعية التي تقدمها، وفي المبحث الأخير من هذا الفصل تم استعراض بعض النماذج والمبادرات للبنوك الإسلامية الناجحة في مجال المسؤولية الاجتماعية في عدد من الدول العربية.

بينما خصص الفصل الثالث والأخير للدراسة الميدانية على مستوى بعض فروع بنك البركة الجزائري، بعنوان: " **واقع المسؤولية الاجتماعية في بنك البركة الجزائري**"حيث قسم هذا الفصل كسابقيه إلى ثلاثة مباحث، المبحث الأول خصص لتقديم ببنك البركة الجزائري من حيث نشأته وتطوره وتعريفه و أهم المراحل التي مر بها إضافة إلى ذكر أهم أهدافه وخصائصه وهيكله التنظيمي، أما المبحث الثاني فقد تناولنا فيه تجربة مجموعة البركة المصرفية الإسلامية في مجال المسؤولية الاجتماعية، بينما حاولنا في المبحث الثالث إعطاء نظرة حول واقع المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية الجزائرية، حيث شمل هذا المبحث الدراسة الداخلية للبنك وذلك للوقوف والتعرف على واقع ممارسة المسؤولية الاجتماعية في فروع بنك البركة الجزائري، في حين خصص المبحث الرابع والأخير لاستعراض منهجية الدراسة الميدانية، حيث تم وصف عينة ومجتمع الدراسة، تحليل البيانات وأهم الأساليب والأدوات الإحصائية المستخدمة، وفي الأخير اختبار الفرضيات ومناقشة نتائج الاستبيان.

وفي الخاتمة قمنا بعرض ملخص عام للدراسة وإعطاء جملة من التوصيات والاقتراحات التي يمكن أن تساهم في إيجاد حلول للإشكالية المطروحة، وتعزز ممارسة المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية الجزائرية، ثم اقتراح آفاق لدراسات مستقبلية للبحث.

الفصل الأول

الإطار النظري للمسؤولية الاجتماعية من المنظور الوضعي والإسلامي

تمهيد

لم يكن مفهوم المسؤولية الاجتماعية معروفا في النصف الأول من القرن العشرين بشكل واضح، إذ كانت منظمات الأعمال تحاول جاهدة تعظيم أرباحها بشتى الوسائل، لكن مع النقد المستمر الحاصل لمفهوم تعظيم الأرباح ونظرا للتحولات الاقتصادية الحديثة التي طرأت على مشهد الأعمال العالمي، لاسيما مع التحديات الاجتماعية والبيئية التي تزامنت مع الأزمات الاقتصادية المتتالية، وانعكاساتها السلبية على الدول فقد ظهرت بوادر تدعوا المنظمات لتبني دورا أكبر تجاه البيئة والمجتمع الذي تعمل به، حيث لم تعد المنظمات تعتمد على ربحيتها فحسب وإنما ظهرت مفاهيم حديثة تساعد على خلق بيئة عمل قادرة على التعامل مع مختلف التطورات والتي ومن أبرزها مفهوم المسؤولية الاجتماعية.

ومن هنا أدركت المنظمات بأن الاعتماد على المراكز المالية لبناء سمعتها لم يعد كافياً، لذلك بادرت إلى تبني برامج المسؤولية الاجتماعية سعياً منها لتنمية العلاقة مع مختلف أطراف المجتمع، حيث تكونت لدى المنظمات التزامات تتعلق أساساً بمبادئ المسؤولية الاجتماعية تجاه التوازن بين تحقيق الربحية والمشاركة في التنمية الاجتماعية، وأصبحت المسؤولية الاجتماعية شعاراً ترفعه منظمات الأعمال الناجحة والرائدة، إذ أن المنظمة التي لا تقوم بتبني مفهوم المسؤولية الاجتماعية في أعمالها، سوف تجد نفسها غارقة تدريجياً في دوامة من المشاكل التي لا حصر لها، وقد تواجه بالتأكيد عدم رضا أفراد المجتمع عن أنشطتها ككل.

أما في النظام الإسلامي فإن المسؤولية الاجتماعية تعتبر جزءا عضويا من الدين الإسلامي، فهي ليست دخيلة على المجتمعات الإسلامية وعلى مبادئ الاقتصاد الإسلامي كما في النظام الرأسمالي، بحيث تستند هذه الأصالة إلى أن ملكية المال في المنظور الإسلامي لله عز وجل، استخلف الإنسان فيه، وبالتالي فإن لله سبحانه وتعالى حقا في المال، وحق الله في التصور الإسلامي هو حق المجتمع، حيث تعتبر المسؤولية الاجتماعية التي حث عليها الإسلام كتنظيم اجتماعي يؤسس لبناء مجتمع مستقر ومتماسك تكتمل فيه جميع العناصر الثقافية والاجتماعية والاقتصادية وغيرها، وهي لا تتوقف عند حد المساهمات المادية أو العينية كما هو حاصل في المنظور الوضعي، إنما تتعداه إلى غرس روح المحبة والألفة والرحمة كلبنة لإنشاء المجتمع المسلم المستقر والمستمر عبر العصور من خلال الحقوق والواجبات والأوامر والنواهي في شتى مجالات الحياة الاجتماعية.

لذا سنحاول من خلال هذا الفصل إبراز مفهوم المسؤولية الاجتماعية في المفهوم الوضعي ثم التطرق إلى مفهوم المسؤولية الاجتماعية من المنظور الإسلامي والتأكيد على تميز الفكر الإسلامي وريادته واختلافه النوعي في نظرته للمسؤولية الاجتماعية من خلال تناول المباحث التالية:

- المبحث الأول: التطور التاريخي لمفهوم المسؤولية الاجتماعية.
- المبحث الثاني: أساسيات حول المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال.
- المبحث الثالث: المسؤولية الاجتماعية من المنظور الإسلامي.
- المبحث الرابع: المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال.

المبحث الأول: التطور التاريخي لمفهوم المسؤولية الاجتماعية

لا يعد مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات مفهوما جديدا، حيث بدأ الحديث عن هذا المفهوم في الستينيات من القرن الماضي، وتزايد الاهتمام بالدور الاجتماعي لرأس المال في أعقاب إنهيار جدار برلين، وأحداث الحادي عشر من سبتمبر **2001**، وكذلك الفضائح المالية لعدد من المنظمات العالمية مثل **إنرون وآرثر أندرسون** وغيرهما من المنظمات العالمية التي لفتت الانتباه إلى الممارسات الخاطئة لهذه المنظمات وتفشي مظاهر الفساد بها، وهنا ظهرت أهمية تبنى المنظمات لبرامج المسئولية الاجتماعية، ومن أهم الأسباب التي أدت إلى تزايد الحديث عن برامج المسؤولية الاجتماعية، زيادة الاهتمام بالقضايا المتعلقة بالفقر، وانخفاض مستوى معيشة بعض الفئات، وانتشار البطالة وكذا تنامي الاهتمام بالتنمية الاجتماعية، وردت أهمية مؤشرات الأداء الاجتماعي حينما أوضح "**Sheldon**" على أن مسؤولية كل منظمة تتحدد من خلال أدائها الاجتماعي والمنفعة المحققة للمجتمع، ثم توالت أبحاث أخرى فقد أوصى المؤتمر المنعقد في جامعة كاليفورنيا عام **1972** تحت شعار"**المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال**" بضرورة إلزام كافة المنظمات برعاية الجوانب الاجتماعية للبيئة والمساهمة في التنمية الاجتماعية والتخلي عن فلسفة تعظيم الربح كهدف وحيد[1]، هذا بالموازاة مع ظهور ظروف جديدة ووعيا اجتماعيا وبيئيا جديدا ومفاهيم حديثة تقوم في مجملها على مفهوم العطاء الاجتماعي الذي تطور بنمو احتياجات المجتمع ومدى تبني منظمات الأعمال لهذا الاتجاه الجديد عبر مراحل زمنية مختلفة، بدء بظهور مسؤولية المنظمة اتجاه المجتمع ثم مختلف النظريات العلمية التي تطرقت لهذا الموضوع وأخيرا مصطلح "**المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال**"[2].

المطلب الأول: الجذور التاريخية للمسؤولية الاجتماعية للمنظمة

من الصعب تحديد مراحل دقيقة لتطور مفهوم المسؤولية الاجتماعية للمنظمة وذلك لتداخل الأحداث وتأثيراتها المتبادلة، إلا أن المتتبع لتطور مفهوم المسؤولية الاجتماعية يستطيع أن يلمس تغيرات مهمة وإضافات نوعية أدت إلى إثراء هذا المفهوم عبر الزمن، وهذا التطور يعود إلى نظرية "**العقد الاجتماعي**"*، حيث كان ينظر للمسؤولية الاجتماعية على أنها عقد بين المنظمة والمجتمع ويتم تحديد مجال الأداء

1ـــ نهال المغربل و ياسمين فؤاد، **المسؤولية الاجتماعية لرأس المال في مصر:بعض التجارب الدولية**، المركز المصري للدراسات الاقتصادية، ورقة عمل 138، سبتمبر 2008، ص 4.

2 ـــ تيمزار أحمد، ضياني نوال، "**التأصيل النظري لماهية المسؤولية الاجتماعية والعوائد المحققة من جراء تبنيها** "، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي الثالث حول: منظمات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية، جامعة بشار،الجزائر، يومي 14و 15 فيفري2011، ص 03.

*ـــ يعرف في الجزائر بالعقد الاقتصادي والاجتماعي، وتنطلق نظرية العقد الاجتماعي من فكرة التضامن بين الأطراف الفاعلة في المجتمع والاقتصاد المتمثلة في أرباب العمل بالنيابة عن أصحاب المنظمات والنقابة بالنيابة عن العمال والحكومة، وذلك باحترام كل طرف مسؤولياته وواجباته اتجاه الأطراف الأخرى مع تنازل كل طرف عن بعض حقوقه من أجل المصلحة العامة ودون إلحاق الضرر بالمصلحة الخاصة.

الاجتماعي عن طريق تحديد مسؤوليات العقد الاجتماعي، (المسؤوليات التي تلتزم بها المنظمة لصالح المجتمع).

أولا: مراحل تطور مفهوم المسؤولية الاجتماعية

سنوجز فيما يلي المراحل التي تشكل إطارا فكريا لتطور مفهوم المسؤولية الاجتماعية[1]:

1- **الثورة الصناعية والإدارة العلمية:** لم يكن هناك أي وعي بيئي لأن الثروة الصناعية كانت في بدايتها، لهذا شهدت الثورة الصناعية ولفترة طويلة من تطورها الكثير من المآسي الإنسانية من الإهمال وسوء الاستغلال، وقد ظلت هذه الحالة قائمة في القرن 19والربع الأول من القرن العشرين، ليس على مستوى الفكر الاقتصادي فحسب بل انسحاب على القيم والأهداف السائدة في المجتمع حيث مصلحة الأعمال هي المصلحة العليا وأقصى الربح هو القيمة الاقتصادية العليا، إلا أن هذه الأفكار لم تصمد كثيرا أمام الأزمات الاقتصادية التي شهدها العالم، وهنا نستطيع القول بأن إدارات المنظمات قد أدركت جانبا بسيطا من المسؤولية الاجتماعية تجسد في تحسين الأجور.

2- **مرحلة العلاقات الإنسانية:** بدأ في هذه المرحلة الاهتمام بالمستفيد الأول والقرب من المالكين وهم العاملون نظرا لتزايد استغلالا العاملين وإصابات العمل الكثيرة أدى هذا إلى بروز تيارات تطالب بتأمين السلامة الأمان في العمل، وتقليص ساعات العمل، أي ضرورة الاهتمام وإعادة النظر في ظروف العمل، وقد كان ثمرة هذا الشعور هو تجارب **هاوثورن** وهي دراسات حاولوا من خلالها معرفة تأثير الاهتمام بالعاملين وبظروف العمل على الإنتاج والإنتاجية وقد أبدت المنظمات اهتماما للعاملين لغرض زيادة الإنتاج وبذلك زيادة أرباح المالكين، ومن هنا نجد أن المسؤولية للمنظمة هي تحقيق الربح الملائم الذي يحقق المصلحة الذاتية ومصالح الأطراف الأخرى.

3- **مرحلة ظهور خطوط الإنتاج وتضخم المنظمات:** إن التطورات التي أدخلها**Henerg ford** بابتكاره لخط الإنتاج والذي ترتب عليه إنتاج كميات كبيرة وضخمة من السيارات أدى إلى تضخم وكبر حجم المنظمات الصناعية وزيادة عدد العاملين فيها، حيث استخدمت خطوط الإنتاج في بداية ظهورها عددا كبيرا من صغار السن وذلك لسهولة أداء العمل، فيتخصص العامل في جزء بسيط جدا من العمل ولا يحتاج إلى تدريب طويل، هذا الأمر يعني عدم مراعاة للمسؤولية الاجتماعية للمنظمة، فضلا عن بداية حدوث تلوث في الجو نتيجة للأعداد الكثيرة من السيارات

1 ــ صديقي خضرة،" **المسؤولية الاجتماعية في ظل حوكمة الشركات**"، ورقة مقدمة للمشاركة في الملتقى الدولي الثالث حول منظمات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية يومي: 14-15 فيفري 2012، بجامعة بشار،ص7.

التي بدأت تجوب شوارع المدن خصوصا وأن نوعية الوقود المستخدمة كانت منخفضة الجودة، كذلك لا ننسى بداية الاستنزاف الموسع للموارد الطبيعية كالغابات وغيرها[1].

4- **مرحلة تأثير الأفكار الاشتراكية:** تعد الأفكار الاشتراكية والشيوعية من أهم العلامات البارزة التي دفعت منظمات الأعمال في الغرب إلى تبني الكثير من عناصر المسؤولية الاجتماعية التي تخص الكثير من المستفيدين باختلاف أنواعهم، حيث من أبرز المطالب التي نادى بها العاملون في الغرب كان حول ما يتعلق بظروف العمل والتقاعد والضمان الاجتماعي، وإصابات العمل والاستقرار الوظيفي، حيث يتجلى التطور الحاصل في هذه المرحلة في كون الأفكار الاشتراكية ماهي إلا تحدي للمشاريع الخاصة بضرورة تحمل المسؤولية اتجاه أطراف أخرى بالإضافة إلى المالكين.

5- **مرحلة الكساد الاقتصادي الكبير والنظرية الكينزية:** فحصول الكساد العالمي الكبير وانهيار المنظمات الصناعية التي ينظر إليها بمثابة الركيزة والقاعدة الأساسية للاقتصاد قد يلجأ إلى تصريح آلاف العاملين ما أدى إلى اضطرابات، حيث فقد الأفراد ثقتهم بها كما برزت أصوات تدعو إلى تدخل الدولة لحماية مصالح العاملين، وإيجاد فرص عمل بديلة لهم، وفي هذه المرحلة تدعو نظرية كينز إلى وجوب تدخل الدولة بحد معقول لإعادة التوازن الاقتصادي، أدت هذه الدعوات إلى ضبط وتحديد عناصر المسؤولية الاجتماعية للمنظمة[2].

6- **مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية والتوسع الصناعي:** تعد هذه المرحلة من المراحل الحاسمة في انتشار مفهوم المسؤولية الاجتماعية بصورته الحديثة، فالحرب العالمية الثانية شكلت تجربة مهمة في تدخل الدولة في مجالات عديدة وتوجيه الاقتصاد في الدول المتحاربة، كما تعزز دور النقابات وتعالت أصواتها بالمطالبة بتحسين ظروف العمل وسن القوانين التي تحمي العاملين وتعزز مشاركتهم في مجالس الإدارة، فالمشاركة بالقرار وتحديد حد أدنى للأجور وظهور جمعيات حماية المستهلك... هو ما أدى إلى قفزة حقيقية في ضرورة تبني المسؤولية الاجتماعية من قبل المنظمات وليس طرحا نظريا فقط.

7- **مرحلة جماعات الضغط:** تجسدت الاحتجاجات في المراحل السابقة إلى بروز جماعات ضغط حيث أصبحت في هذه الفترة الأخيرة قوة لا يستهان بها من حيث تأثيرها في قرارات المنظمات، حيث تمثل جماعات الضغط مصالح شريحة واسعة من المستفيدين كجمعيات حماية المستهلك جمعيات حماية البيئة.

1ـــ طاهر محسن منصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، **"المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال ـــ الأعمال والمجتمع ـــ"**،دار وائل للنشر والتوزيع،ط2، 2008، ص ص 56، 57.

2 ـــ صديقي خضرة، **" المسؤولية الاجتماعية في ظل حوكمة الشركات"**، نفس المرجع السابق، ص 8.

إن تأثير هذه الجماعات يتمثل في فرض خياراتها لكي تأخذ بعين الاعتبار من قبل المنظمات مباشرة أو في شكل ضغط على الحكومات ينعكس على المنظمات بشكل غير مباشر، أصبحت المسؤولية الاجتماعية في هذه المرحلة أكثر تجسيدا حيث تم تطوير معايير ومؤشرات قياس كمية تطلبها الكثير من المنظمات الدولية خصوصا تلك التي تتعلق بالتنمية المستدامة [1].

8- **مرحلة اقتصاد المعرفة وعصر المعلوماتية:** تتسم هذه المرحلة بتغير طبيعة الاقتصاد، وظهور ظواهر مثل العولمة والخصخصة واتساع نمو قطاع الخدمات وازدهار تكنولوجيا المعلومات وانتشار شبكات المعلومات، حيث ولدت صناعة المعلوماتية وشبكة الانترنيت قيما وجرائم جديدة وأنواعا من الانتهاكات والتجاوزات التي ترتبط بالطبيعة الرقمية للاقتصاد الجديد،كل هذا أدى بالمنظمات الاقتصادية باتجاه تطوير مبادرتها الاجتماعية خصوصا وأن انهيار بعض المنظمات العملاقة يرجع إلى غياب تطبيق هذا المفهوم في أنشطة المنظمة.

9- **مرحلة القوانين والمدونات الأخلاقية:** لقد تجسدت النداءات والاحتجاجات في المراحل السابقة في تشكيل قوانين ودساتير أخلاقية، بدأت الدول قبل المنظمات بصياغتها وتبنيها، وبدأت الأهداف الاجتماعية والاستعداد للالتزام بالقيم الأخلاقية بالظهور في شعارات المنظمات ورسائلها بشكل واضح وهذا ما سعى إليه الميثاق العالمي**Global Compact**، والذي يطرح مجموعة من المبادئ الرئيسية ويكرس مفاهيم التعاون بين قطاع الأعمال والمجتمعات التي تعمل فيها وتركز هذه المبادئ على العناصر التالية: **حقوق الإنسان، المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، حماية البيئة**[2].

وفي سنة **1999** تم الاقتراح الأولي للميثاق العالمي للمسؤولية الاجتماعية والبيئية من قبل الأمين العام للأمم المتحدة آنذاك السيد كوفي عنان، في خطابه أمام المنتدى الاقتصادي العالمي، في حين انبثق الميثاق النهائي في مقر الأمم المتحدة بنيويورك سنة **2000**، وهو عبارة عن مبادرة مواطنة طوعية متعلقة بالمنظمات يعرض تسهيلا وتعهدا من خلال عدة آليات(سياسات الحوار، المعرفة، شبكات محلية ومشاريع الشراكة) ويعتمد هذا الميثاق على المسؤولية الاجتماعية العامة بما في ذلك شفافية المنظمات والقوى العاملة، والمجتمع المدني للبدء والمشاركة في الأداء الجوهري المتعلق بمتابعة المبادئ المستند عليها في الميثاق وعبارة عن أربعة مواضيع تشمل عشرة مبادئ وهي[3]:

1 ــ خبابة عبد الله وخبابة صهيب،" **المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغير والمتوسطة**"،الملتقى الدولي الثالث لمنظمات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية، جامعة بشار، 14ــ 15 فيفري 2012، ص 4.

2 ــ صديقي خضرة، المرجع السابق،ص 8.

3ــYves Enrègle, Annik souyet, **La Responsabilité Sociétal de l'entreprise**, Arnaud Franel Editions, Paris,France, 2009, P, P : 35,36.

أ. **حقوق الإنسان**

- ✧ على منظمات الأعمال أن تدعم وتحترم حقوق الإنسان المعلنة عالميا.
- ✧ التأكد من أنها ليست متواطئة في أي انتهاك لحقوق الإنسان.

ب. **العمل**

- ✧ الإلغاء الفعلي لعمالة الأطفال.
- ✧ إزالة التمييز فيما يتعلق بالموظفين والتوظيف.
- ✧ إزالة كل أشكال العنف والعمل الإجباري.

ج. **البيئة**

- ✧ القيام بالمبادرات من اجل الترويج أكبر للمسؤولية الاجتماعية.
- ✧ على منظمات الأعمال أن تدعم الطريقة الوقائية للتحديات البيئة.

د. **محاربة الفساد**

- ✧ على منظمات الأعمال أن تعمل ضد كل أشكال الفساد بما فيها الرشوة والابتزاز.
- ✧ وفي ماي **2001** بدأت المنظمة الدولية للمقاييس **ISO** دراسة جدوى حول وضع معايير تعني بالمسؤولية الاجتماعية وجمع وجهات نظر المعنيين بها.
- ✧ في سبتمبر**2002** أنشأت المنظمة الدولية للمقاييس **ISO** مجموعة استشارية إستراتيجية مكونة من المهتمين بالموضوع لاستشارتهم في تكوين معايير عالمية للمسؤولية الاجتماعية.
- ✧ في فبراير **2003** قامت هذه المجموعة بالبحث في مدى الاستفادة من وضع المعايير العالمية **ISO** ومدى خلق قيمة مضافة على البرامج الموجودة.
- ✧ في أفريل **2004** أطلقت المجموعة الاستشارية الإستراتيجية تقارير وتوصيات شاملة تضمنت نظرة شاملة عن مبادرات المسؤولية الاجتماعية ميزت القضايا التي يجب أن تأخذ بعين الاعتبار من قبل .

وفي أكتوبر **2004** رفعت مقترحا بإنشاء المعايير العالمية الجديدة **ISO 26000** المتضمنة معايير المسؤولية الاجتماعية، على أن يبدأ العمل بها في الربع الأخير من عام **2008**.

وتحتوي مواصفة إيزو **26000** على مقدمة وسبعة بنود وعدة ملاحق، كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم (01ـــ01): جدول مواصفة ISO 26000.

البند	الهدف منه	شرح محتوى البند
البند1	المجال	تعريف وتحديد المحتوى الذي تغطيه هذه المواصفة، ويحدد القيود أو الاستثناءات، كما أنه ينص على أن هذه المواصفة الدولية تقدم دليلا إرشاديا لجميع أنواع المنظمات بغض النظر عن حجمها أو موقعها.
البند2	التعريفات	يحدد هذا البند معاني المصطلحات الرئيسية المستخدمة في هذه المواصفة، وبلغ عدد التعريفات22 مصطلحا، أهمها: المسؤولية الاجتماعية وأصحاب المصالح.
البند3	فهم المسؤولية الاجتماعية	يشرح هذا البند بشكل مفصل مفهوم المسؤولية الاجتماعية ويوضح خصائصها
البند4	مبادئ المسؤولية الاجتماعية	حددت المواصفة سبعة مبادئ للمسؤولية الاجتماعية وهي: القابلية للمساءلة، الشفافية، السلوك الأخلاقي،احترام مصالح الأطراف المعنية، احترام سلطة القانون، احترام الأعراف الدولية للسلوك، احترام حقوق الإنسان.
البند5	الاعتراف بالمسؤولية الاجتماعية والتعرف على أصحاب المصلحة والتفاعل معهم	يتناول هذا البند اعتراف المنظمة بمسؤوليتها الاجتماعية، من خلال تحديد تأثيراتها السلبية في المجتمع، وكذلك الطريقة التي ينبغي بها التصدي لهذه التأثيرات من أجل المساهمة في التنمية المستدامة، وتحديد أصحاب المصلحة وإشراكهم في ممارساتها الاجتماعية.
البند6	دليل الموضوعات الرئيسية للمسؤولية الاجتماعية	وهو أهم البنود في المواصفة، وفيه ذكر للمجالات الأساسية السبع للمسؤولية الاجتماعية والواجب تنبيها من قبل المنظمات وهي: الحوكمة المؤسسية، حقوق الإنسان، ممارسات العمال، البيئة، الممارسات العادلة مع الأفراد والمنظمات، قضايا المستهلك، مشاركة وتنمية المجتمع.
البند7	دليل إرشادي حول تطبيق المسؤولية الاجتماعية	يوضح هذا البند إرشادات وتوجيهات مهمة من أجل إدارة جيدة للمسؤولية الاجتماعية في المنظمة، حيث يمكن ان تتم هذه الإدارة من خلال أربعة خطوات وهي: التزام الإدارة العليا، تحديد وتحليل تطلعات أصحاب المصلحة، مرحلة التنفيذ والممارسة، والتقييم والمتابعة، والمراجعة.

Source :Michel Capron, Françoise Vuairel- La noizelée, Marie-France Turcotte, **ISO26000 un Norme** « **hors norme** » **?**, éditions Economica, Paris, France, 2011, P-P : 21-26

تعتبر هذه البنود مفيدة جدا لجميع أنواع المنظمات العامة والخاصة غير الربحية سواء كانت صغيرة أوكبيرة، وحتى إذا كنت تعمل في البلدان المتقدمة أو النامية، في حين ليست كل هذه البنود ستكون ذات فائدة متساوية لجميع انواع المنظمات، لكن جميع المواد الأساسية هي ذات صلة بكل منظمة، وتهدف بعض هذه المعايير لاستخدامها كمعايير مواصفة للحصول على شهادة، والبعض الآخر وضع كمبادئ توجيهية ويعتبر المعيار الأفضل هو معيار عالمي معترف به في المسؤولية الاجتماعية، كما أنه يساعد جميع أنواع المنظمات باعتباره وسيلة لتحقيق فوائد مع العمل بطريقة مسؤولة اجتماعيا.

وفي الشكل الموالي توضيح لمعايير المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال:

الشكل رقم (01 ــ 01): تصنيف معايير المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال.

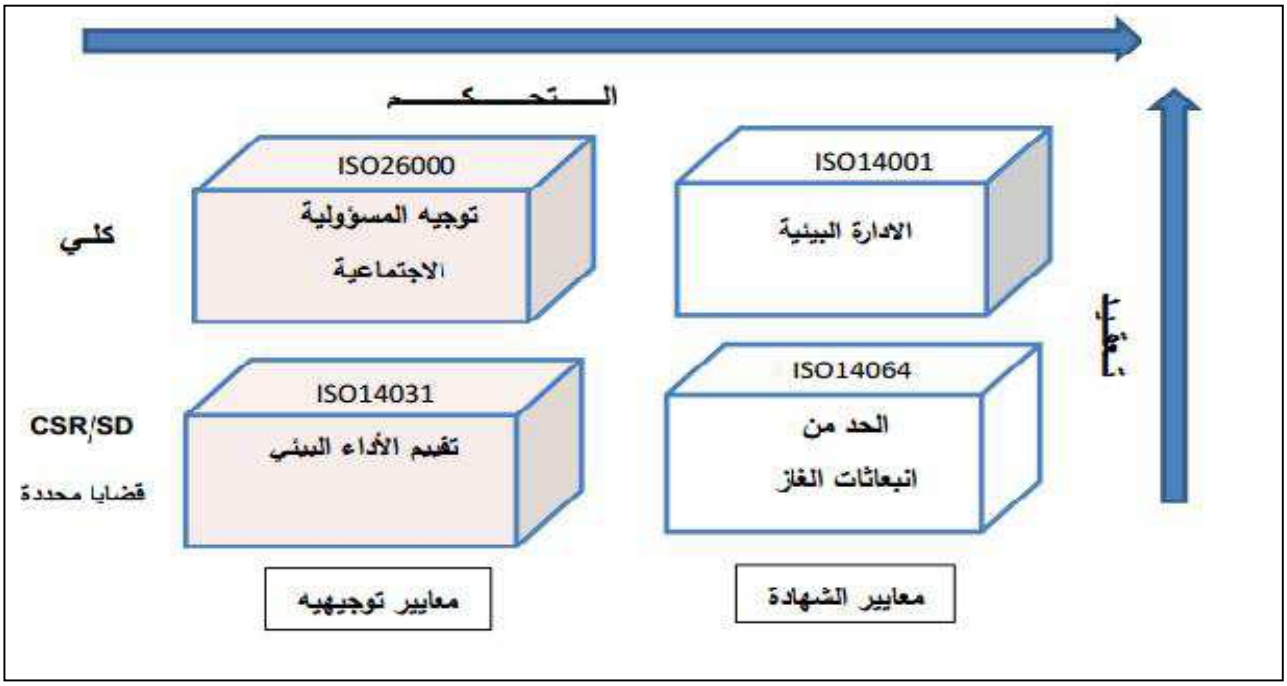

Source :Castka, P, & Balzarova, M. A: "**Social responsibility standardization**: **Guidance or reinforcement through certification**" ،Human systems management, 27(3), (2008) ,p235.

ويشير كل من الغالبي وإدريس وائل إلى أن تطور مفهوم المسؤولية الاجتماعية يأخذ ثلاث أجيال كما يلي[1]:

1- **الجيل الأول:** والذي يبين أن المنظمات يمكن أن تكون مسؤولة بعدة طرق مثل المساهمات والمساعدات الطوعية من أصحاب رؤوس الأموال في الأعمال الخيرية.

2- **الجيل الثاني:** والذي تعمل على أساسه المنظمات في الوقت الحاضر، حيث تنظر للمسؤولية الاجتماعية كعنصر رئيسي ومكمل لإستراتيجية أعمالها بعيدة المدى، على سبيل المثال التعامل بمسؤولية والتحلي بأخلاق العمل مع كافة المتعاملين بدعم من الإدارة العليا.

* ــ 26000 **ISO** هي عبارة عن مواصفة عالمية تقدم الإرشادات العامة للمبادئ الأساسية للمسؤولية الاجتماعية والمواضيع والقضايا المرتبطة بها، كما أنها تتطرق للوسائل التي تمكن منظمات الأعمال من إدخال مفهوم المسؤولية الاجتماعية ضمن إطار استراتيجياتها وممارستها، وهي مواصفة اختيارية صادرة عن المنظمة العالمية للتقييس تم إعدادها بشكل نهائي في ديسمبر 2008، وتم تأجيل إعلانها إلى غاية سبتمبر 2010، وتم إعداد هذه المواصفة من خلال لجنتين داخليتين تابعة للإيزو ولجنة le Copolco وهي لجنة سياسة المستهلك التابعة بمنظمة الإيزو، le SAGSR وهي لجنة استشارية حول المسؤولية الاجتماعية، بالإضافة إلى مشاركة 400 خبير من 80 بلد من جميع قطاعات المجتمع يمثلون (المستهلكين، العمال، الحكومات، والصناعيين) و60 خبير من 34 منظمة اتصال بالشراكة بين البلدان المتقدمة والنامية.

1 – الغالبي طاهر محسن، إدريس وائل محمد، **" الإدارة الاستراتيجية"**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأدرن، ط1، 2010، ص 200.

3- **الجيل الثالث:** وهو المطلوب للقيام بمساهمة معنوية اتجاه البيئة وما يحيط بها، حيث يهدف هذا الجيل بالأساس إلى إنجاز القضايا الاجتماعية وتطوير الأعمال مثلا: إيجاد شراكة بين القطاع العام والمنظمات لتوجيه جهود المسؤولية بمختلف أنماطها لتحقيق الأهداف بشكل عام والشكل التالي يوضح تطور المسؤولية الاجتماعي عبر هذه الأجيال.

الشكل رقم (01 ــ 02): تطور المسؤولية الاجتماعية بين الأجيال.

المصدر: محمد عاطف محمد ياسين، **واقع تبني منظمان الأعمال الصناعية للمؤسسة الإجتماعية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص إدارة أعمال، جامعة الأردن،2008 ، ص20 .

ثانيا: التحديات التي أدت إلى بروز وتنامي مفهوم المسؤولية الاجتماعية

إن المتتبع للتطور التاريخي لمفهوم المسؤولية الاجتماعية يظهر أن تبني هذا المفهوم في العالم الغربي جاء نتيجة للإفرازات السلبية للأنظمة الغربية وبالأخص النظام الرأسمالي الذي فشل في تحقيق العدالة الاجتماعية. هذا الفشل الذي قامت علي أساسه الشيوعية ثم ثبت عجزها هي الأخرى في تحقيق ذلك بينما تحاول الرأسمالية معالجة الآثار السلبية المترتبة عن ممارساتها الاقتصادية الخاطئةقد أشارت العديد من الدراسات إلى أن بروز وتنامي مفهوم المسؤولية الاجتماعية جاء نتيجة العديد من التحديات كان من أهمها[1]:

1- **العولمة:** تعد من أهم القوى الدافعة لتبني المنظمات لمفهوم المسؤولية الاجتماعية، حيث أضحت العديد من المنظمات متعددة الجنسية **Multinational Companies (MNCs)** ترفع شعار المسؤولية الاجتماعية، وأصبحت تركز في حملاتها الترويجية على أنها تهتم بحقوق الإنسان، وأنها

1ــ فؤاد حسين محمد الحمدي،" **الأبعاد التسويقية للمسؤولية الاجتماعية للمنظمات وانعكاساتها على رضا المستهلك**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، الجامعة المستنصرية، بغداد، 2003، ص ص،36،35.

تلتزم بتوفير ظروف عمل آمنة للعاملين، وبأنها لا تسمح بتشغيل الأطفال، كما أنها تهتم بقضايا البيئة والحفاظ على الموارد الطبيعية.

2- **تزايد الضغوط الحكومية والشعبية:** من خلال التشريعات التي تنادي بضرورة حماية المستهلك والعاملين والبيئة، الأمر الذي قد يكلف المنظمة أموالاً طائلة إذا ما رغبت في الالتزام بتلك التشريعات، وبخلاف ذلك قد تتعرض للمقاطعة والخروج من السوق بشكل عام.

3- **الكوارث والفضائح الأخلاقية:** حيث تعرضت الكثير من المنظمات العالمية لقضايا أخلاقية، مما جعلها تتكبد أموالاً طائلة كتعويضات للضحايا أو خسائر نتيجة المنتجات المعلبة، كما حدث في كارثة التلوث النفطي للمياه في ساحل ألا سكا والتي تسببت فيها شركة **(Exxo Valdez)** النفطية، أو كما حدث في فضيحتي الرشوة في شركتي **(IBM & Banco Nacion)** في الأرجنتين. وهناك أمثلة أخرى مثل كارثة مصانع بوبال الهندية، وتشرنوبل النووية في الاتحاد السوفياتي (سابقا)، وفضائح الرشوة الأخرى كشركة لوكهيد الأمريكية وغيرها، حيث كانت هذه الكوارث والفضائح سببا كافيا لسن قوانين تنظم التعامل مع قضايا الرشوة ومسببات الكوارث[1].

4- **التطورات التكنولوجية المتسارعة:** والتي صاحبتها تحديات عديدة أمام منظمات الأعمال فرضت عليها ضرورة الالتزام بتطوير المنتجات، وتطوير مهارات العاملين، وضرورة الاهتمام بالتغيرات في أذواق المستهلكين وتنمية مهارات متخذي القرار، خاصة في ظل التحول من الاقتصاد الصناعي إلى اقتصاد قائم على المعلومات والمعرفة، وزيادة الاهتمام برأس المال البشري بدرجة اكبر من رأس المال الماد، وبالتالي نجد انه مع تغير بيئة العمل العالمية، فان متطلبات النجاح والمنافسة تغيرت أيضا، إذ أصبح لزاماً على منظمات الأعمال أن تضاعف جهودها، وأن تسعى نحو بناء علاقات إستراتيجية أكثر عمقا مع المستهلكين والعاملين وشركاء العمل ودعاة حماية البيئة والمجتمعات المحلية والمستثمرين، حتى تتمكن من المنافسة والبقاء في السوق، حيث أن بناء هذه العلاقات من شأنه أن يعمل على تكوين أساس لإستراتيجية جديدة تركز على أفراد المجتمع، وبالتالي تتمكن منظمات الأعمال من مواجهة التحديات التي تتعرض لها في عصرنا الراهن.

5- **المنافسة الشمولية:** بسبب اتساع السوق وحدودها اتسعت المنافسة لتنتقل المنافسة المحلية والاقليمية إلى منافسة عالمية، وأبرز مثال على ذلك المنظمات المتعددة الجنسيات[2].

---

1 ــ نزار عبد المجيد البرواري، أحمد محمد فهمي،**"استراتيجية التسويق ــ المفاهيم ــ الأسس ــ الوظائف ــ"**، دار وائل للنشر والتوزيع،عمان،ط1، 2004،ص52.

2 ــ نزار عبد المجيد البرواري، أحمد محمد فهمي، نفس المرجع،ص 52.

المطلب الثاني: مفهوم المسؤولية الاجتماعية

تطور مفهوم المسؤولية الاجتماعية بشكل ملحوظ منذ أن بدأ يأخذ مكانا عام **1950**، حتى أصبح يظهر جليا في العقد الأخير، مع النقد المستمر الحاصل لمفهوم تعظيم الأرباح فقد ظهرت بوادر لأن تتبنى المنظمات دورا أكبر تجاه المستهلك والبيئة التي تعمل فيها، بحيث بدأت المنظمات في إظهار مسؤولياتها الاجتماعية بشكل أكثر جدية في إدارة استراتيجياتها والتقارير الاجتماعية لأصحاب المصالح.

أولا: تعريف المسؤولية الاجتماعية

رغم مساعي المجلس العالمي للتنمية المستدامة لتحديد مفهوم مضبوط للمسؤولية الاجتماعية للمنظمات اعتمادا على برنامج خاص، إلا أنه حتى وقتنا الراهن لم يتم تعريف مفهوم المسؤولية الاجتماعية بشكل محدد يكتسب بموجبه قوة إلزام قانونية وطنية أو دولية كانت، ولا تزال هذه المسؤولية في جوهرها أدبية ومعنوية، أي إنها تستمد قوتها وانتشارها من طبيعتها الطوعية الاختيارية[1]، وتتوالى الأبحاث والاجتهادات لتقديم مفهوم لها ومن بين تعاريف المسؤولية الاجتماعية نذكر:

1- **التعاريف الأكاديمية:** نجد أول من عرف المسؤولية الاجتماعية للمنظمات هو الباحث الإداري بيتر دروكر **Peter DRUCKER** الذي عرفها باختصار على بأنها :"التزام المنظمة تجاه المجتمع الذي تعمل فيه، وهذا الالتزام يتسع باتساع شرائح أصحاب المصالح في هذا المجتمع وتباين توجهاتهم"[2].

- وعرفها الاقتصادي الليبرالي **Milton FRIEDMAN** في مقال صدر بجريدة نيويورك تايمز على أنها "استعمال المنظمة لمواردها والقيام بأنشطة موجهة لتعظيم أرباحها شريطة أن تحترم قواعد اللعبة أي بالاعتماد على التنافس الحر في السوق دون اللجوء إلى الطرق المغشوشة وإلى التحايل"[3].

---

1 – نفتح المجال هنا للأخذ في اقتراحات بعض الباحثين باستعمال مصطلح " المشاركة للدلالة عن الالتزامات الطوعية للمؤسسة الاقتصادية لتحقيق التنمية المستدامة، بدلا عن المسؤولية الاجتماعية ـــ أو المجتمعية ـــ يوحي بوجود قوة إلزامية قانونية . و نشير إلى الجدل القائم حول تنظيم المسؤولية الاجتماعية الذي أوجد اتجاهين متعارضين، يرى أحدهما بضرورة وضع إطار تنظيمي قانوني لبرامج المسؤولية الاجتماعية لضمان التزام المنظمات الخاصة بالمشاركة الفعالة لتحقيق التنمية المستدامة مشكلا أداة بيد الحكومات لتحفيز و تشجيع المنظمات. ويثني أصحاب هذا التوجه على مجهودات المنظمات الدولية لتحقيق ذلك بإصدارها لمواثيق و إجراءات محفزة(شهد هذا التوجه رواجا واسعا في الاتحاد الأوربي إذ استحدثت بعض الدول وزارات خاصة بالمسؤولية الاجتماعية على رأسها "إنجلترا").بينما يرى التوجه المعارض(و الرائج في الدول النامية) أن التنظيم القانوني للمسؤولية الاجتماعية الخاصة سيحد من مبادرات المنظمات بشكل لا يتعدى ما هو مفروض قانونيا، فضلا عن مخلفات ممارسته التي ستزيد من تفشي البيروقراطية ويرفع تكلفة المسئولية الاجتماعية على النحو الذي يؤثر سلبا على الأرباح واستدامتها.

2 ـــ نعة عباس الخفاجي، طاهر محسن الغالبي،" **قراءات في الفكر الإداري المعاصر**"، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان،2008،ص289.

3 ـ Milton FRIEDMAN, **The Social Responsibility of Business is to Increase its Profits**, The New York Times Magazine, September 13, 1970. Copyright , 1970 by The New York Times Company.

- وهناك تعريف آخر لـــ "**holmes**" أن المسؤولية الاجتماعية "ما هي إلا التزام المنظمة اتجاه المجتمع الذي تعمل فيه عن طريق المساهمة بمجموعة كبيرة من الأنشطة الاجتماعية مثل محاربة الفقر،تحسين الخدمة ومكافحة التلوث وخلق فرص عمل وحل مشكلة الإسكان والمواصلات وغيرها"[1].
- ومن وجهة نظر أخرى والتي يعد من أبرز أنصارها رجل الاقتصاد الحائز على جائزة نوبل **Paul SAMUELSON** الذي يرى "أن مفهوم المسؤولية الاجتماعية يمثل البعدين الاقتصادي والاجتماعي معا. كما يشير إلى أن المنظمات الاقتصادية في عالم اليوم يجب ألا تكتفي بالارتباط بالمسؤولية الاجتماعية، بل يجب أن تغوص في أعماقها، وأن تسعى نحو الإبداع في تبنيه،. إذ أن إبداعها في هذا المجال من شأنه أن يحقق للمنظمة أرباحا على المدى الطويل، ويعزز مركزها لدى أصحاب المصالح، كما يساعدها على تجنب الضغوط الحكومية بشكل كبير"[2].
- ويرى الباحث "**ROBINS**":"المسؤولية الاجتماعية هي التزام متخذ القرار في انتهاج أسلوب للعمل يؤمن من خلاله حماية المجتمع وإسعاده ككل فضلا على تحقيق منفعة خاصة"[3].
- وقد عرفها البكري على أنها مجمل الالتزامات التي تتعهد بها المنظمة في تقديم ما يرغبه الزبون وانسجاما مع القيم المشتركة ما بينهما والتي تنصب في النهاية بتحقيق رفاهية المجتمع واستمرار عمل المنظمة وبما تحققه من عوائد مبرمجة"[4].
- ويرى **pride &ferrel** أن المسؤولية الاجتماعية تشير إلى الالتزام من قبل المنظمات من أجل تعزيز تأثيرها الإيجابي وتقليل تأثيرها السلبي على المجتمع فهي تهتم بالتأثيرات الكلية لقرارات التسويق على المجتمع"[5].

2- تعاريف المنظمات والهيئات الدولية

- يعرف البنك الدولي المسؤولية الاجتماعية على أنها "التزام قطاع الأعمال بالإسهام في التنمية الاقتصادية المستدامة، وبالعمل مع الموظفين، وأسرهم، والمجتمع المحلي والمجتمع عامة من أجل تحسين نوعية حياتهم، بأساليب تفيد قطاع الأعمال والتنمية على السواء[6].

1ـــ محمد الصيرفي،" **المسؤولية الاجتماعية للإدارة**"، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، ط1،2007،ص15.

2 ـــKeith DAVIS, The case for and against business assumption of responsabilities, The academy of management Journal, vol/ 16, n° 2, Jun 1973, p.312.

3ـــ محمد الصيرفي، نفس المرجع السابق،ص15.

4 ـــ علاء فرحان طالب وآخرون، "**فلسفة التسويق الأخضر**"، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2010،ص37.

5 ـــ علاء فرحان طالب وآخرون، نفس المرجع، ص38.

6 ـــ روبرت ريكوبير، "**كشف البيانات المتعلقة بتأثير الشركات على المجتمع :الاتجاهات والقضايا الراهنة**"، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، جنيف، سويسرا، 2004، ص 28.

- كما أن الدور التنموي الذي يقوم به القطاع الخاص يجب أن يكون مبادرة داخلية وقوة دفع ذاتية من داخل صناع القرار في المنظمة"[1].
- وقد عرفها مجلس الأعمال العالمي للتنمية المستدامة بأنها الالتزام المستمر من قبل منظمات الأعمال بالتصرف أخلاقيا والمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والعمل على تحسين نوعية الظروف المعيشية للقوى العاملة وعائلاتهم،إضافة إلى المجتمع المحلي والمجتمع ككل"[2] .
- أما الغرفة التجارية العالمية عرفت المسؤولية الاجتماعية على أنها جميع المحاولات التي تساهم في تطوع المنظمات لتحقيق تنمية بسبب اعتبارات أخلاقية واجتماعية. وبالتالي فإن المسؤولية الاجتماعية تعتمد على المبادرات الحسنة من المنظمات دون وجود إجراءات ملزمة قانونيا، فالمسؤولية الاجتماعية تعني تصرف المنظمات بشكل يتسم بالمساءلة أمام كل من الموظفين، العملاء والحكومة والشركاء والمجتمعات والبيئة والأجيال القادمة[3].
- وتعرفها المفوضية الأوروبية المسؤولية الاجتماعية بأنها "التطوع الذاتي للمنظمات من أجل المساهمة في خلق مجتمع وبيئة أفضل"[4].
- كما تعرف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية:"المسؤولية الاجتماعية للمنظمة على أنها التزام هذه الأخيرة بالمساهمة في التنمية الاقتصادية مع الحفاظ على البيئة والعمل مع العمال وعائلاتهم والمجتمع المحلي والمجتمع بشكل عام بهدف تحسين جودة الحياة لجميع هذه الأطراف"[5].
- وتعرف المنظمة العالمية للتقييس **ISO** المسؤولية الاجتماعية على أنها "مسؤولية المنظمة عن الآثار المترتبة لقراراتها وأنشطتها على المجتمع والبيئة عبر الشفافية والسلوك الأخلاقي المتناسق مع التنمية المستدامة ورفاهية المجتمع فضلا عن الأخذ بعين الاعتبار توقعات أصحاب المصلحة"[6].

1 ــMichel capro, Française Quairel_ lanoizellée, "**la responsabilité déntreprise**",editions la décawerte,laris France,2007,p23.

2ــ بن مسعود نصر الدين، كنوش محمد،"**واقع وأهمية وقيمة المسؤولية الاجتماعية في المؤسسات الاقتصادية**"، الملتقى الدولي الثالث حول: منظمات الأعمال و المسؤولية لاجتماعية، يومي 14-15 فيفري 2012، جامعة بشار،ص 3.

3 ــ أحمد السيد طه كردي، **إدارة الصورة الذهنية للمنظمات في إطار واقع المسؤولية الاجتماعية**،جامعة بنها،مصر،2011،ص16.

4_ le Mercier, **la responsabilité sosiale des éntreprises**, Assosiation member de lunion sosiale pour l'habitat .2006,p2.

5_ Marie française Guyonaud et frédérique willARD, **Du management environmental au devlopement durable des entreprises**, Frence : ADEME, Mars 2004,p05.

6_Olivier Dubigean, **piloppement responsable**, pearson Education, 3eme Edition, paris, France,2009,p 06.

- **وفيما يتعلق بمنظمة العمل الدولية: فقد** عرفتها على أنها :"المبادرات الطوعية، التي تقوم بها المنظمات، علاوة على ما عليها من التزامات قانونية، وهي طريقة تستطيع أن تنظر بها أية منظمة في تأثيرها على جميع أصحاب المصلحة المعنيين، وتعد المسؤولية الاجتماعية تكملة للوائح الحكومية، أو السياسة المجتمعية، وليست بديلا عنهما".[1]
- أما تعريفها حسب **الإتحاد الأوروبي**: "المسؤولية الاجتماعية مفهوم تقوم المنظمات بمقتضاه بالاهتمام بالأنشطة الاجتماعية وتفاعلها مع أصحاب المصالح بشكل طوع، ويركز الاتحاد الأوربي على فكرة أن المسؤولية الاجتماعية مفهوم تطوعي لا يستلزم سن القوانين أو وضع قواعد محددة تلتزم بها المنظمات للقيام بمسؤوليتها تجاه المجتمع"[2].

ثانيا: تطور مفهوم المسؤولية الاجتماعية

في زمن ليس بالبعيد لم تكن فيه المنظمات تتحدث إطلاقا عن "**المسؤولية الاجتماعية**" أصبح اليوم النقاش العالمي يركز على قضايا البيئة وآفاق التنمية المستدامة، إذ نالت المسؤولية الاجتماعية حيزا هاما من النقاشات في مؤتمر جوهانسبرغ **2002**، وبالرغم من أن عددا كبيرا من المنظمات تدرك أهمية هذا الاتجاه الجديد إلا أنه لم يتم حصر مفهوم المسؤولية الاجتماعية بصورة مقبولة ومن أهم المفاهيم الفكرية لهذا المفهوم نذكر ما يلي[3]:

1- **المفهوم الكلاسيكي (التقليدي):** يستند على أفكار الاقتصادي الشهير آدم سميث القائمة على مبدأ "ما هو جيد للمنظمة جيد للمجتمع" باعتبار الربح الهدف الأول والأخير للمنظمة وهو منفعة المجتمع، ويشير العالم ميلتون فريدمان بقوله: "هناك شيء واحد لا شيء غيره في منظمات الأعمال وبما تتحمله من مسؤولية اجتماعية هو استخدامها للموارد وتصميمها للأنشطة المطلوبة لزيادة الأرباح على الأمد الطويل وجعل ذلك قاعدة في انجاز أعمالها"، إلا أن كافة المنظمات تسعى لتقديم أفضل الخدمات للمجتمع ككل مع تحقيق أعلى مستوى ممكن من الأرباح بمراعاة الأحكام القانونية والقواعد الأخلاقية السائدة وبهذا يعتبر الربح الهدف الوحيد للمنظمة[4].

1ـــ صالح الحموري، رولا المعايطة،"**المسؤولية المجتمعية للمؤسسات** "، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2015، ص17.

2 ـــ أحمد سامي عدلي إبراهيم القاضي، "**المسؤولية الاجتماعية للبنوك العاملة في مصر كشركات مساهمة مصرية (مجالاتها– تأثيرها على الأداء)** – دراسة ميدانية مقارنة لعينة من فروع البنوك العامة والخاصة العاملة بمحافظة أسيوط"، بحث مقدم إلى مركز المديرين المصري "لأغراض الاشتراك في المسابقة البحثية لعام 2010 حول موضوع المسؤولية الاجتماعية للشركات"، 2010، ص: 08.

3 ـــ تامر ياسر البكري،" **التسويق والمسؤولية الاجتماعية** "، دار وائل للنشر، ط1،2001، ص 22.

4ـــ ثامر البكري، **نفس المرجع**، ص 23.

وبالتالي فإن الإطار الفلسفي لهذا الاتجاه نحو المسؤولية الاجتماعية يعبر عنه بالسلوك والقيم الشخصية لمديري الأعمال، والتي تعبر عن المعتقدات والاتجاهات التي تقودهم لتكوين قاعدة لما يختزنونه من معلومات وذلك لاعتماد السلوك الذي ينتهجونه[1].

ولكن رغم بقاء هذا المفهوم حتى الثلث الأول من هذا القرن إلا أن حدة المنافسة وظهور العديد من المنظمات في السوق الواحدة أفرزت أهداف أخرى مرافقة لهدف الربح، ولا تقل أهمية عنه وتتركز حول هدف النمو للمنظمة وامتلاكها لحصة أكبر من السوق وخلق الصورة الحسنة للمنظمة في ذهنية المجتمع... وغيرها من الأهداف التي تنسجم وتتلاءم مع وجهة النظر الجديدة التي بدأت تتضح معالمها في هذه المرحلة التاريخية والمتمثلة في المفهوم الإداري[2].

2- **المفهوم الإداري:** برز هذا المفهوم خلال عقد الثلاثينيات من القرن العشرين بسبب تطور التدخل الحكومي حيث عكس هذا المفهوم التزام المدراء اتجاه جماعات معينة تأثرت وقد تتأثر بما تحقق من أهداف تنظيمية، والجماعات المتأثرة من المنظمة تتمتع بقوة التأثير من خلال قراراتها وسلوكياتها، ومن هذه الجماعات(المالكون، الزبائن، المنافسون، الحكومة، النقابات والمجهزون....)، وفي هذ الصدد يقول العالم الاقتصادي **Paul Samuelson**: "أن منظمات الأعمال الكبيرة هذه الأيام لا تتعهد بتحقيق مسؤوليتها الاجتماعية فقط، بل إنها يجب أن تحاول وبشكل تام عمل ما هو أفضل"[3].

إذن من خلال هذا المفهوم تم التحول من الهدف الأحادي للمنظمة والمتمثل في تعظيم الربح إلى إضافة هدف آخر يتمثل في تعظيم الرضا للمديرين أنفسهم وبحثهم عن القوة والأمان والموقع المتميز، كما جاءت أفكار لجنة التطوير الاقتصادي(**C.E.D**)لتعزيز المفهوم الإداري للمنظمة الاجتماعية، والذي يمكن تلخيصه بكونه يمثل العلاقة مع الزبائن أو المجتمع الواسع، فعمل المنظمة اليوم هو أشبه بالمصفوفة من التعهدات والمسؤوليات، وبهذا الشكل فإن أحد الافتراضات الأساسية لقيام هذا المفهوم يتمثل بكون المنظمة نظام ثنائي الاتجاه، إذ تسلم مدخلاتها من المجتمع وتقوم بكشف مخرجاتها إلى عموم المجتمع بالاتجاه الآخر[4].

1 ــ محمد الصيرفي،" **المسؤولية الاجتماعية للإدارة**"، مرجع سبق ذكره، ص 29.

2 – غلاي نسيمة،"**الحوكمة والمسؤولية الاجتماعية للشركات ــ دراسة حالة بعض مؤسسات تلمسان ــ**"، أطروحة دكتوراه تخصص حوكمة الشركات، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر،2015، ص 85.

3 ــ شوقي ناجي جواد،" **المرجع المتكامل في إدارة الأعمال**"، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان،ط1، 2010، ص146.

4 ــ غلاي نسيمة، نفس المرجع السابق، ص 86.

3- **المفهوم البيئي**:اختلفت تسميات هذا المفهوم فأطلق عليه البعض" نموذج البيئة الاجتماعية"، وآخرون يسمونه" النموذج النوعي لحياة المديرين، وآخرون يقولون بأنه" نموذج وجهة النظر العامة"، فضلا عن تسميات أخرى كلها تعتبر هذا المفهوم الأكثر حداثة وارتباط بالبيئة[1].

فبعد أن أدرك المسيرون أن المسؤولية الاجتماعية لا تنحصر فقط داخل المنظمة وإنما تتعدى حدودها ذلك لتصل إلى أطراف وفئات خارجية عديدة، ظهر مفهوم جديد سمي بـــ "**المفهوم البيئي**" أو "**نموذج البيئة الاجتماعية**"، حيث اعتبر المفهوم الأكثر حداثة وارتباطا بالبيئة، وما ميز ذلك مختلف الأبحاث والدراسات التي أجراها العديد من الباحثين وكأفضل مثال دراسة كل من "**Ralph Nader et John K.Galbraith**" على مجموع المنظمات الصناعية الكبيرة ومدى تأثيرها على المجتمع وبها وصلا إلى استنتاج مفاده : "عندما تكون المصلحة الاجتماعية العامة هي القضية فليس هناك أي حق طبيعي يعلو تلك المصلحة"، بمعنى أن المصلحة العامة للمجتمع من أولويات المنظمة وفوق أي اعتبار ذاتي، وبالتالي فإن مفهوم المسؤولية الاجتماعية يقوم على مدى تحقيق مصلحة المجتمع مع تحقيق الأرباح على المدى الطويل بمراعاة حاجات الأفراد وتلبيتها والمحافظة على البيئة واعتبارها مسؤولية الجميع[2].

هذا ويلاحظ ان هناك تباين واضح بين الباحثين والمفكرين والأكاديميين في تبني أي من هذه المفاهيم فيرى **Milton Friedman** أن المفهوم الكلاسيكي هو الأكثر قبولا وذلك باعتباره يمثل مسؤولية الإدارة نحو تحقيق أهداف المالكين في مجال الأرباح وزيادة الثروة، ويرى بأن الدولة هي المسؤولة عن مشكلات المجتمع وحلها ليس مع منظمات الأعمال.

وهناك الكثير من مديري الأعمال يتبنون المفهوم الإداري وذلك لكونه يمثل العلاقة العادلة بين مختلف الأطراف التي تتعامل المنظمة معهم سواء كانوا مستهلكين أو مالكين أو مقرضين ....إلخ، فضلا عن تقديمها للأجور العادلة مع خلق الظروف المناسبة لأجواء العمل[3].

وحتى وقتنا الراهن لم يتم الوصول إلى مفهوم المسؤولية الاجتماعية بشكل محدد وقاطع يكتسب بموجبه قوة إلزامية قانونية وطنية أو دولية ولا تزال هذه المسؤولية في جوهرها تستمد قوتها وقبولها وانتشارها من طبيعتها الطوعية الاختيارية، هذا ويمكن تلخيص مفهوم المسؤولية الاجتماعية وبشكل مقارن وفق المؤشرات الرئيسية كما هو في الجدول التالي.

---

1 ــ مسان كرومية،" **المسؤولية الاجتماعية وحماية المستهلك في الجزائر**"، أطروحة دكتوراه في العلوم، تخصص إدارة الأفراد وحوكمة الشركات، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2013،ص 48.

2 ــ تامر ياسر البكري، مرجع سبق ذكره ص 30.

3 ــ مسان كرومية، نفس المرجع السابق، ص49.

جدول رقم(01 ــ 02): ملخص المفاهيم الفكرية الثلاثة للمسؤولية الاجتماعية.

المؤشرات	الكلاسيكي	الإداري	البيئي
المفهوم	تحقيق المنفعة الذاتية. ما هو جيد لي هو جيد للمجتمع تعظيم الربح.	المنفعة الذاتية ومنفعة المساهمين. ما هو جيد للشركة جيد للمجتمع. الربح المعقول.	منفعة المساهمين والمجتمع. ما هو جيد للمجتمع جيد للشركة . الربح ضروري ولكن...
الاقتصادية	النقود والثروة هي الأكثر أهمية. دع المشتري يأخذ الحذر بنفسه. العمل يباع ويشترى. الإدارة مسؤولة اتجاه المالكين	النقود مهمة، ولكن الأفراد أيضا. لا يجوز خداع المستهلك العمل يجب ان ينظم وبشكل صحيح. الإدارة مسؤولة اتجاه أطراف متعددة	المجتمع أكثر أهمية. دع البائع يأخذ الحذر كافة العاملين وتحقيق رضاهم. مسؤولة اتجاه المالكية والمجتمع .
التكنولوجيا	مهمة جدا تطبيق المبدأ المادي.	مهمة ولكن الفراد لهم أهمية أيضا. المادية ولإنسانية	الأفراد اكثر اهمية منها. المبدأ الإنساني.
الاجتماعية	مشاكل العاملين يجب ان تترك في منازلهم. صرامة اتجاه الإنسانية وتدير العمل وفق مصلحتها	العاملون بحاجة إلى ما هو أبعد من حاجاتهم الاقتصادية . تنظيم العمل وفق القيم الجماعية للمساهمين في العمل.	الإدارة توظف الرجل بمجمله. مساهمات المجموع هي الأساس في العمل.
السياسية (الحكومية)	من الأفضل تدخل الحكومة بالحد الأدنى	- التعامل مع الحكومة أمر لابد منه.	- منظمة الاعمال والحكومة يعملان سويا لتجاوز مشكلات المجتمع
البيئية	السيطرة على البيئة متروك للقضاء والقدر	إمكانية السيطرة والمعالجة للبيئة المحيطة.	يجب المحافظة على البيئة لأنها تمثل الحياة النوعية.
الجمالية	ماهي القيم الجمالية؟	نعم للقيم الجمالية ولكن ليس لنا.	يجب المحافظة عليها وإنجاز الجزء الذي يخص المنظمة.

المصدر: ثامر ياسر البكري،" **التسويق والمسؤولية الاجتماعية**"، دار وائل للنشر،ط1،2001،ص 44.

المطلب الثالث: نظريات المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال

تباينت واختلفت النظريات المفسرة للدور الاجتماعي للمنظمة من اقتصادي لآخر ومن مدرسة لأخرى ومن نظرية لأخرى عموما يدور النقاش حول المسؤولية الاجتماعية للمنظمة وينحصر بين نظرتين، النظرة الكلاسيكية التي ترفض أي فكرة تتعلق بالمسؤولية الاجتماعية، والنظرة المعاصرة التي تؤيد وتدعم وجود هذه المسؤولية.

باعتبار المنظمات كيانات اقتصادية، اجتماعية فإن أي تقارب وتوافق بين مصلحة المنظمة ومصلحة المجتمع يمر عبر ثلاثة تيارات، الأول يدعو المنظمة للعمل بطريقة مسؤولة اجتماعيا لأن ذلك يعتبر واجبا أخلاقيا وبالتالي هو ينسب للمنظمة وضعية أخلاقية قادرة على تمييز الجيد من السيئ وقد أطلق على هذا التيار بـــ "**تيار أخلاقيات الأعمال**"[1].

أما التيار الثاني فهو "**تيار الأعمال التجارية والمجتمع**" أو "**العقد الاجتماعي**" الذي يرى أنه لا يوجد حواجز بين المنظمة والمجتمع باعتبارها جزء منه، تجمعهما علاقات لا تقتصر فقط على السوق بل هي علاقات تفاعلية ولدت ما يسمى بالعقد الاجتماعي بين قطاع الأعمال والمجتمع حيث توجد رقابة اجتماعية من طرف هذا الأخير تمكنه من معاقبة المنظمة التي تتجاهل العقد وبالتالي يكمن طموح المنظمة في تقاطع المنطق الاقتصادي والمنطق الاجتماعي. وتوضح نظرية العقد الاجتماعي المسؤولية الاجتماعية للمنظمة وتعطيها حظها في سياستها الاقتصادية والاجتماعية وتفرض عليها تبني قواعد الحماية الاجتماعية من خلال زيادة خلق مناصب الشغل إن أمكن لها ذلك أو الحفاظ عليها والاستثمار في تكوين الموارد البشرية[2].

وبالنسبة للتيار الأخير " **تيار إدارة المساءلة الاجتماعية**" أو" **الأداة الإستراتيجية**" والذي يقترح تزويد المسيرين بوسائل لتحسين كفاءة المنظمة مع الأخذ بعين الاعتبار جميع توقعات الأطراف الفاعلة للمجتمع، إذ يقدم نهجا علميا للاهتمام بالبيئة التي لا تعتبر اقتصادية بحتة وإنما اجتماعية سياسية أيضا حيث يوسع نطاق الأطراف الفاعلة وآفاق القرارات[3].

ومن أهم النظريات الممهدة للتأصيل العلمي والشرح الاصطلاحي لمفهوم المسؤولية الاجتماعية نذكر ما يلي[4]:

---

1 ــ ضيافي نوال،"**المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة والموارد البشرية** "، رسالة ماجيستير، تخصص تسيير الموارد البشرية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر،2010، ص05.

2 ــ تيمزار أحمد، ضيافي نوال،"**التأصيل النظري لماهية المسؤولية الاجتماعية والعوائد المحققة من جراء تبنيها** "، مرجع سبق ذكره، ص 04.

3 ــ تيمزار أحمد، ضيافي نوال، نفس المرجع السابق، ص04.

4ــMichel Capron;" **L'économie éthique privée**: **La Responsabilité Des Entreprises à L'épreuve De L'humanisation De La Mondialisation**" ; Programme Interdiscipline Ethique de L'économie ; N 07 ;Université de Paris 12 ; Saint Denis ; P 12.

1- **النظرية النيوكلاسيكية "نموذج Sharholder"**:هذه النظرية ترتكز أساسا على أعمال لاقتصادي **Milton Friedman** الحائز على جائزة نوبل في الاقتصاد الذي أشار في سنة **1970** في إحدى مقالاته "المنظمة لها مسؤولية اجتماعية واحدة تتمثل في استخدام مواردها وممارسة أنشطتها التي تمكنها من تعظيم أرباحها، بشرط واحد فقط وهو احترام قواعد اللعبة، أي ممارسة النشاط ضمن منافسة حرة ومفتوحة دون خداع أو غش"، وبعد عرضه لهذه الأفكار، ومن خلال ميولاته كان عالما نقديا حيث أصبح رائدا للمدرسة النيوليبيرالية، ومقولته الشهيرة "الربح هو المعيار الوحيد لكل القيم" في كتابه "الرأسمالية والحرية"[1]، بحيث يشير إلى أن ممارسة المسؤولية الاجتماعية يكون من خلال القرارات الموجهة لتحسين المردودية والربحية لفائدة المساهمين وأن مبدأ تعظيم قيمة المساهم هو الهدف الاجتماعي المناسب لمنظمات الأعمال لأنه يعادل تعظيم الثورة الاجتماعية للمنظمة[2].

كما انتقد **Friedman** الآراء الداعية إلى دمج المسؤولية الاجتماعية ضمن إستراتيجية المنظمة، بقوله أن المسيرين بهذه الطريقة يحطمون أسس المنظمة الحرة، ويرى أن عليهم أن يعظموا قيمة الأرباح للمساهمين فقط[3].

2- **نظرية الوكالة "La théorie de l'agence"**:ظهرت نظرية الوكالة بفضل مساهمة الباحثان "**Michael Jensen et William Meckling**" اللذان يعتبران المنظمة سوق حرة وعقد العمل ما هو إلا عقد تجاري، والوكالة معناه أن شخصا يسند مصالحه لشخص آخر كما هو الحال بالنسبة للمنظمة عند قيام المساهمين بإسناد مهام التسيير إلى المدراء[4].

وتفسر هذه النظرية العلاقة بين المسيرين والمساهمين في إطار الحوكمة، كما يمكن أن تشمل هذه النظرية على مجموع أصحاب المصالح المتعاملين مع المنظمة حيث تستند مسؤوليتها على المسيرين باعتبارهم وكلاء تربطهم علاقات تعاقدية مع فئات عديدة من الجهات الفاعلة: المساهمين، الدائنين، الزبائن، المستهلكين، الموردين، المجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية...الخ وحسب هذه النظرية فان أصحاب المصالح لهم قدرة التأثير على القرارات الإستراتيجية للمسيرين[5].

1 ــ Ivan Rodic,**responsabilité sociale des entreprises –le développement d'un cadre européen**, mémoire de fin d'études, institut européen de l'université de Genève, 2007, PP 17-18

2 ــ فريد فهمي زيارة، **"مدخل معاصر"**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، 2009، ص 268.

3 ــIvan Rodic, OP.CIT, P17 .

4.ــ Soheli Ghose.M.Phil,B.Ed,"**A Look Into Corporate Social Responsibility In India And Emerging Economes**" International Journal Of Business And Management Invention 1,2012:p23.

5 ــ ضياقي نوال،**"المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة والموارد البشرية "**، مرجع سبق ذكره، ص06.

3- **نظرية أصحاب المصالح "Stakeholders"**: صاحب المصلحة هو كل طرف داخلي أو خارجي عن المنظمة، ومسؤول عن الإدارة الجيدة لهذه المنظمة[1]، يعتبر أصحاب المصالح مجالا من المجالات المهمة التي تمارس فيها المنظمات دورا اجتماعيا وهم الأفراد أو المجموعات أو المنظمات التي تتأثر مباشرة بسلوكيات ووجود المنظمة ولهم حصة أو فائدة منها أو من أدائها[2].

يرتكز هذا النموذج على فرضية مختلفة تماما عن فرضية المساهمين، وتتمثل في كون المنظمة لا يمكنها أن تحصر توجهها لهدف واحد فقط وهو الربح، فهي لا يمكنها بأي حال أن تبقى منطوية على نفسه، لذلك يجب أن تكون مسؤولة تجاه كل من يتواجد ضمن الرهانات المتعلقة بالأنشطة التي تديرها سواء كانوا أفراد أو مجموعة من الأفراد أو المجتمع ككل[3]، فالمنظمة حسب هذه النظرية تعتبر نتيجة لعلاقات مختلفة بين مجموع أصحاب المصالح الذين لا ينحصرون فقط في مجموع المساهمين وإنما مجموع الفاعلين المشمولين بنشاطات وقرارات المنظمة والمسؤولية اتجاه المجتمع تصبح مسؤولية اتجاه أصحاب المصلحة[4].

كما يمكن التمييز بين نوعين من أصحاب المصلحة، النوع الأول لهم علاقة مباشرة بالنشاط الاقتصادي ولهم عقد ظاهر مع المنظمة: المساهمون، المصارف، العاملون، الزبائن والموردون، أما النوع الثاني (أصحاب المصلحة من الدرجة الثانية) لهم علاقات طوعية مع المنظمة في إطار غير قانوني كالسلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية[5].

والجدول التالي يوضح بعض أصحاب المصلحة وتطلعاتهم التي تلتزم المنظمة المسؤولة اجتماعيا بأدائها:

1ـ Michel Capron et Françoise QuairelLanoizelée; **Mythes et réalités de l'entreprise responsable (acteurs;enjeux;stratégies)**; éditions la découverte; Paris;2004;p:97

2ـ طاهر محسن المنصور الغالبي،صالح مهدي محسن العامري، **" الإدارة والأعمال"**، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى،2007، ص 90.

3ـ عمر شريف، بومدين بروال،"**المسؤولية الاجتماعية كدافع لتبني سياسة بيئية مسؤولة من طرف منظمات الأعمال"**، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الثالث حول منظمات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية، يومي 14 و15 فيفري 2012، جامعة بشار، ص06.

4 ـ Michel Capron ; op.cit ; P 98 .

5 ـ نجم عبود نجم،**"أخلاقيات الإدارة ومسؤولية الأعمال في شركات الأعمال"**، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الأردن،ط1، 2006، ص 197.

الجدول رقم (01 ــ 03) : أصحاب المصالح في المنظمة وأهدافهم.

صاحب المصلحة	الأهداف
الإدارة العليا	الحاكمية، ثقافة المنظمة، الإستراتيجية، الكفاءة والأداء ...
المساهمون	الربح، قيمة السهم في البورصة
الزبائن	خصائص المنتج، نوعية الخدمة، ثقافة الزبون...
الحكومة	أمن المجتمع، السيادة، احترام القوانين، دفع الضرائب
المجتمع المحلي	الآثار البيئية و الاجتماعية، دفع الرسوم، المساهمة المالية...
العمال	الأجر، الامن الوظيفي، ظروف العمل، الرضا الوظيفي.....
الموردون	سعر وحجم الشراء، الاستمرارية، الشراكة....
البنوك	أنظمة الدفع ومرونتها، إمكانية الإقراض
المستثمرون	معلومات حول السيولة وقابلية السداد....
شركات التأمين	مستوى التعاون مع المنظمة في مجال التأمينات

Source: Michel Capron et Françoise Quairel-Lanoizelée, **Mythes et réalités de l'entreprise responsable** (**acteurs;enjeux; stratégies**); éditions la découverte; Paris;2004;p.98.

حيث أن نظرية أصحاب المصلحة تبحث عن دمج الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للمنظمة ولكن لا يمكن تطبيقها على المستوى الكلي للتنمية المستدامة، ومن هذا المنطلق ظهرت نظرية جديدة "**المسؤولية الاجتماعية للمنظمة**" تأخذ بعين الاعتبار السلع الأساسية التي تضمن استمرار وإنتاجية المجتمعات البشرية مثل إدارة النفايات...الخ، باختصار ضمان الشروط الملائمة لحياة المجتمعات البشرية مع الأخذ بعين الاعتبار المساهمة في الإنتاج والحفاظ على الموارد العالمية المشتركة (كحماية البيئة، رفع العمالة...الخ)[1].

4ــ **من نظرية أصحاب المصلحة إلى المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال:** ساهمت نظرية أصحاب المصلحة بشكل بارز في تطوير مفهوم المسؤولية الاجتماعية، حيث منح مؤسسو نظرية أصحاب المصلحة إطار نظريا لتطوير مفهوم المسؤولية الاجتماعية، كما اتفقوا على قضيتين رئيسيتين تشكل رؤيتهم للمسؤولية الاجتماعية، فمن جهة لا يعتبر المساهمون المجموعة الوحيدة التي من أجلها يجب أن تحقق المنظمة الأرباح، فلا يجب أن يكون الربح هو الهدف الوحيد للمنظمة، ومن جهة أخرى يجب

1 ــ ضياف نوال، مرجع سبق ذكره، ص07.

التعامل مع أصحاب المصلحة بحسب ترتيب درجة السلطة لديهم وشرعيتهم وحاجتهم المستعجلة ومتطلباتهم، ويكون هذا التعامل مبنيا على التصرفات الاجتماعية والأخلاقية المسؤولة[1].

المطلب الرابع: أسباب الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية وأهميتها

هناك وجهات نظر متعارضة حول تبني المنظمات لمزيد من الدور الاجتماعي، وعلى العموم هناك اتفاق عام بكون المسؤولية الاجتماعية بحدود معينة تمثل عملية مهمة ومفيدة للمنظمات في علاقتها مع مجتمعاتها لمواجهة الانتقادات والضغوط المفروضة عليها، كما أن هناك العديد من الأسباب التي تدفع منظمات الأعمال باختلافها على تبني برامج مختلفة تتعلق بالمسؤولية الاجتماعية، بالإضافة إلى هذا من شان الوفاء بالمسؤولية الاجتماعية تحقيق مزايا عديدة بالنسبة للمنظمة والمجتمع والدولة .

أولا: أسباب الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية

تعود أسباب الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية إلي بعدين هما[2]:

1- **البعد الكلي**: يمثل المتغيرات الكلية ونذكر منها ما يلي:

أ. **الكوارث والفضائح الأخلاقية**: أو ما يسميه البعض ثمن تجاهل التبعات والتي نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر، ظاهرة الاحتباس الحراري، كارثة معمل كارياید في بوبال بالهند الذي أودى بحياة أكثر من **6000** شخص، إضافة إلي فضائح الرشوة للشركات العالمية والمخالفات في حق الإنسانية.

ب. **الضغوط الشعبية والحكومية والدولية**: وتبرز من خلال التشريعات الداعية لحماية المستهلك والبيئة والعمل والأمن والدور الإيجابي للمنظمات في تحقيق حقوق الإنسان.

ج. **التطور التكنولوجي**: لقد ساهم التطور التكنولوجي أو الثورة التكنولوجية في مجالات تقنية عديدة وحركات التشغيل وتوفير البيئة المناسبة للاهتمام بجودة المنتجات والعمليات وتنمية مهارات العاملين.

2- **البعد الجزئي**: بمعني المتغيرات الخاصة بالمنظمة في حد ذاتها ونذكر منها ما يلي:

أ. **تغير هدف المنظمة**: إن هدف الربح لم يعد كافيا حتى تتمكن المنظمة من الاستجابة لمطالب المجتمع والحفاظ على بقائها وبالتالي تحول هدفها إلى السعي لإشباع الحاجات الاجتماعية.

1ـــ مقدم وهيبة،" **تقييم مدى استجابة منظمات الاعمال في الجزائر للمسؤولية الاجتماعية ـــ دراسة تطبيقية على عينة من مؤسسات الغرب الجزائري**"، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة وهران، الجزائر، 2014، ص78

2 ـــ بن عيشي بشير، قوفي سعاد، عرقابي عادل. **المسؤولية الاجتماعية والأداء الاجتماعي للمؤسسات الاقتصادية في إطار التنمية الشاملة**. الملتقى العلمي الدولي الأول حول أداء و فعالية المنظمة في ظل التنمية المستدامة، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية، 10 – 11 نوفمبر 2009.

ب. **تغير دور الإدارة:** لم تعد الإدارة (إدارة المنظمة) مسئولة عن تحقيق رغبات ومصالح فئة واحدة فقط وهم الملاك وحملة الأسهم، بل أصبحت مسئولة عن تحقيق التوازن المستمر بين مصالح العديد من الفئات ذوي العلاقة مثل العملاء والرأي العام والنقابات والممولين.

وهناك من المفكرين رأى أن للمسؤولية الاجتماعية ثلاثة مسؤوليات أساسية تعبر عن أبعادها، وتتمثل في الحدود التي يبينها الشكل الموالي:

الشكل رقم (01 ــ 03):حدود المسؤوليات الرئيسة للمسؤولية الاجتماعية التي تعبر عن أبعادها.

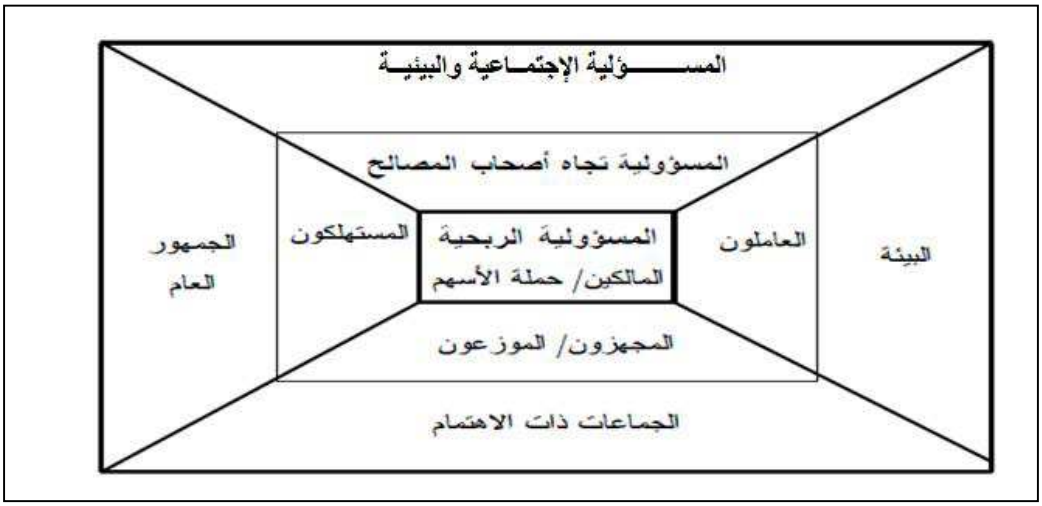

المصـــدر: فؤاد محمد حسين الحمدي، **الأبعاد التسويقية للمسؤولية الاجتماعية للمنظمات وانعكاساتها على رضا المستهلك**، أطروحة دكتوراه في إدارة الأعمال، كلية الإدارة والاقتصاد، الجامعة المستنصرية، الجمهورية اليمنية، 2003، ص39.

من خلال الشكل البياني رقم (01 ــ 03) نلاحظ أن أبعاد المسؤولية الاجتماعية تتجسد في ثلاثة مسؤوليات أساسية هي: مسؤولية تجاه المالكين ولحملة الأسهم، تتمثل في تحقيق الأرباح، ومسؤولية تجاه أصحاب المصالح التي تركز على ضرورة الاهتمام بتلبية أهداف الأطراف ذات المصلحة من مستهليكن وعاملين ومجهزين وموزعين...وغيرهم، ومسؤولية أخيرة انتشرت خاصة في السنوات الأخيرة وتشير إلى ضرورة التزام المنظمة بالمسؤولية تجاه المجتمع والبيئة بشكل عام، وذلك من خلال الاهتمام بما تطرحه الجماعات الضاغطة ذات العلاقة (جماعات الضغط الخضراء)، والتي تنادي بتعزيز السلوكيات الإيجابية تجاه المجتمع والبيئة[1].

1 ــ عمار طهرات مولاي خليل،" **الأبعاد العملية للمنظمات في مجال المسؤولية الاجتماعية، ودورها في تحقيق التنمية المستدامة**"، مداخلة مقدمة للمؤتمر الدولي الثالث عشر حول دور المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات المتوسطة والصغيرة في تدعيم إستراتجية التنمية المستدامة – الواقع والرهانات، جامعة شلف، يومي 14 و 15 نوفمبر 2016،ص06.

ثانيا ــ أهمية المسؤولية الاجتماعية

من شأن الوفاء بالمسؤولية الاجتماعية تحقيق عدة مزايا بالنسبة للمجتمع والدولة والمنظمة أهمها ما يلي[1]:

1- **بالنسبة للمنظمة**

- ✧ تحسين صورة المنظمة في المجتمع وخاصة لدى العملاء والعمال.
- ✧ من شأن الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية للمنظمة تحسين مناخ العمل، كما تؤدي إلى بعث روح التعاون والترابط بين مختلف الأطراف.
- ✧ تمثل المسؤولية الاجتماعية تجاوبا فعالا مع التغيرات الحاصلة في حاجات المجتمع.

2- **بالنسبة للمجتمع**

- ✧ الاستقرار الاجتماعي نتيجة لتوفر نوع من العدالة وسيادة مبدأ تكافؤ الفرص وهو جوهر المسؤولية الاجتماعية للمنظمة.
- ✧ تحسين نوعية الخدمات المقدمة للمجتمع.
- ✧ ازدياد الوعي بأهمية الاندماج التام بين المنظمات ومختلف الفئات ذات المصالحة.
- ✧ الارتقاء بالتنمية انطلاقا من زيادة تثقيف والوعي الاجتماعي على مستوى الأفراد.

3- **بالنسبة للدولة**

- ✧ يؤدي الالتزام بالمسؤولية البيئية إلى تعظيم عوائد الدولة بسبب وعي المنظمات بأهمية المساهمة العادلة والصحيحة في تحمل التكاليف الاجتماعية.
- ✧ المساهمة في التطور التكنولوجي والقضاء على البطالة وغيرها .
- ✧ تخفيف الأعباء التي تتحملها الدولة في سبيل أداء مهامها الصحية، الثقافية والاجتماعية.

ويمكن توضيح أهمية المسؤولية الاجتماعية بالنسبة لمنظمات الأعمال من خلال الشكل التالي:

1 ــ الطاهر خامرة،" **المسؤولية البيئية والاجتماعية: مدخل لمساهمة المؤسسة الاقتصادية في تحقيق التنمية المستدامة،حالة سوناطراك**"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2007، ص82.

الشكل رقم(01 ــ04): أهمية المسؤولية الاجتماعية بالنسبة لمنظمات الأعمال.

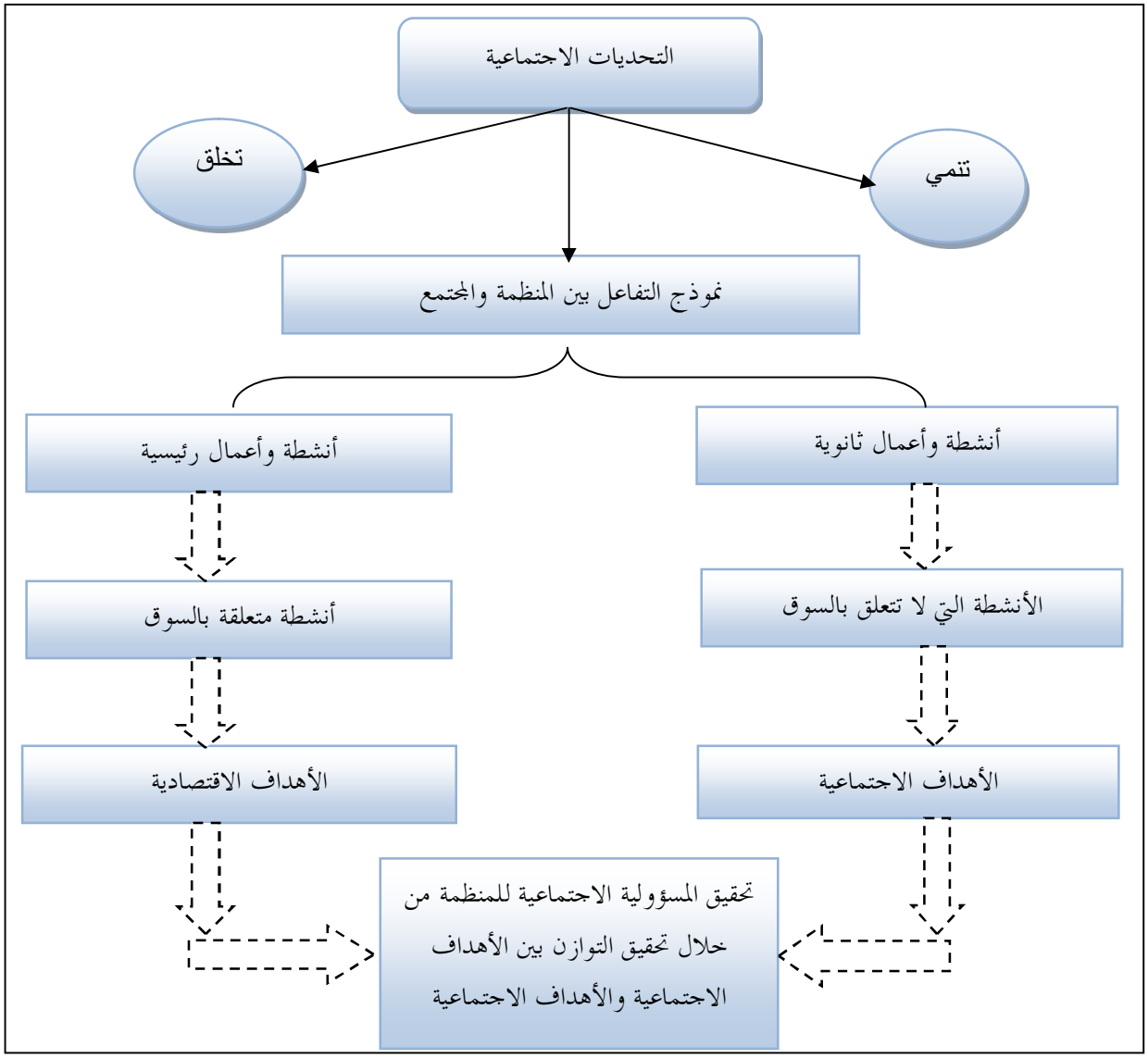

المصدر: محمد الصيرفي،" **المسؤولية الاجتماعية للإدارة**"، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر،ط1، مصر 2007،ص23.

المطلب الخامس: اتجاهات التأييد والاعتراض حول المسؤولية الاجتماعية

انقسم علماء الاقتصاد ما بين مؤيد ومعارض لفكرة المسؤولية الاجتماعية، فمن بين الفريق المعارض على سبيل المثال العالم **Milton Friedman** والذي يؤيد وجهة النظر الكلاسيكية تجاه المسؤولية الاجتماعية للمنظمات والذي يرى أنها تقلل من الأرباح وهي بمثابة عبء إضافي على تكاليف العمل.

أما العالم **Paul Samuelson** فهو مؤيد لوجهة النظر التي ترى أن المسؤولية الاجتماعية للمنظمات لها بعدين اقتصادي واجتماعي وأنه لابد عليها أن تسعى إلى الإبداع في تبني برامج المسؤولية الاجتماعية، وفيما يلي ذكر لمختلف الاتجاهات المؤيدة والمعارضة لمفهوم المسؤولية الاجتماعية.

أولا ــ الحجج المؤيدة للقيام بمهام المسؤولية الاجتماعية

يمكن حصر حجج المؤيدين لتبني المسؤولية الاجتماعية فيما يلي[1]:

- ✧ يرى أنصار هذا الرأي أن الأرباح على المدى البعيد يمكن أن تزداد من خلال تبني المنظمة دورا اجتماعيا أكبر، حيث أن رضا المجتمع ومد جسور التعاون والتفاهم والثقة معه يمثل مدخلا مهما ذي مردود مستقبلي كبير، كما ان الدور الاجتماعي وإن كان مكلفا اليوم فإنه سيشكل استثمار مستقبلي مهم لمنظمة الأعمال.
- ✧ يتوقع الجمهور من منظمات الأعمال أن تلعب دورا كبيرا في تحقيق أهدافه من خلال مجالات متعددة ليست اقتصادية فقط، هذا لأن المنظمة جزء لا يتجزأ من المجتمع الذي تتواجد فيه، والرأي العام يدعم الاهتمام الاجتماعي بالأعمال وأيضا أهدافها الاقتصادية، لذا عليها أن تلعب دورا كبيرا في تحقيق أهدافه المختلفة.
- ✧ تفرض الالتزامات الأخلاقية على منظمات الأعمال أن يكون لها دورا اجتماعيا، والذي يمثل حالة موازنة معقولة اتجاه النقد الموجه إلى الأعمال بكونها تهتم فقط بزيادة الأرباح وتوسيع الاستثمار على حساب العديد من المتطلبات الأساسية للعاملين والمجتمع بشكل عام.
- ✧ الصورة العامة للمنظمة ستكون أفضل حينما تلعب دورا اجتماعيا أو تمارس نشاطا ثقافيا ينعكس مستقبلا على زيادة المبيعات، كما أن تبني دور اجتماعي أكبر من قبل منظمات الأعمال يعزز من الميزة التنافسية الجيدة والتي تسعى منظمات الأعمال إلى تحقيقها والمتمثلة في السمعة والشهرة الجيدة للمنظمة.
- ✧ بيئة أفضل ونوعية حياة أرقى للمجتمع: حيث التطور الصناعي والتوسع في مجالات الخدمة المختلفة وزيادة الميل إلى الاستهلاك صاحبه العديد من التأثيرات السلبية الجانبية والتي لا يمكن أن تتحمل مسؤولية مكافحتها الدولة لوحدها، نظرا لمحدودية مواردها وإمكانياتها، وبالتالي يصبح من الضروري أن تساهم منظمات الأعمال بتخصيص جانب من عوائدها لمواجهة وتقليل الآثار السلبية على الحياة والمجتمع، وهنا لا يمكن أن يترك المجال دون وجود إطار منظم للعلاقات يستوعب مبادرات منظمات الأعمال، ومن خلال هذه المبادرات تمد جسور الثقة والتعاون مع الدولة والمجتمع.
- ✧ التقليل من إجراءات الحكومة وقوانينها المتعلقة بالتدخل في شؤون المنظمات: حيث أن المبادرات الاجتماعية وحل المشكلات الملقاة على عاتق الحكومة يقلل من طموحات بعض السياسيين

1ــ طاهر محسن منصور الغالبي- صالح مهدي محسن العامري، "**المسؤولية الاجتماعية و أخلاقيات الأعمال (الأعمال و المجتمع)**"، مرجع سبق ذكره، ص ص 69-71.

الراغبين في تقييد حرية الأعمال في المجتمع، كما أن الإحجام عن القيام بهذا الدور يولد الدوافع لدى الحكومة بسن العديد من التشريعات والقوانين التي تقيد حرية المنافسة وازدهار الأعمال، وتضع منظمات تلك الدولة في موضع تنافسي ضعيف أمام منظمات دول أخرى.

- ✧ المسؤولية الاجتماعية شكل من التدابير الوقائية لتجنب المشاكل الاجتماعية المعقدة التي ستحدث عاجلا أم آجلا، وهذه التدابير يجب أن تتطور باستمرار في ضوء احتياجات المجتمع لها.

ثانيا ــ الحجج المعارضة للقيام بمهام المسؤولية الاجتماعية

إن حجج المعارضين لتبني دورا اجتماعيا أكبر من منظمات الأعمال الخاصة هي في الحقيقة حجج علمية وموضوعية تستحق المناقشة وإبداء الرأي بشأنها وتدور أغلب هذه الحجج حول واحدة أو أكثر من التوجهات التالية[1]:

- ✧ إن تبني دورا اجتماعيا أكبر من قبل منظمات الأعمال الخاصة يؤدي إلى خرق قاعدة تعظيم الأرباح التي هي جوهر وجود منظمات الأعمال الخاصة فهذه المنظمات وجدت أساسا للعمل وتقديم سلعا وخدمات بنوعية عالية وأسعار معقولة ومن حقها الحصول على عائد تعيد استثماره وتتوسع وبالتالي يمثل هذا مسؤولية معقولة لكونها ستقوم بعمليات توظيف لمزيد من العاملين ودفع الضرائب للدولة والمساهمة في تحسين ميزان مدفوعاتها وما يتبع ذلك من مردود إيجابي على المجتمع بمفردات متعددة وهذه هي وجهة نظر الليبراليين وعلى رأسهم **Milton Friedman** .
- ✧ ذوبان الأهداف الأساسية الاقتصادية للمنظمة واضمحلالها مع مرور الزمن وزيادة مطالبة المجتمع والدولة للمنظمات في تبني أهداف اجتماعية، وتصبح المنظمات عاجزة عن الارتقاء بالإنتاجية العالية والاستثمار في البحث والتطوير وتطوير تكنولوجيا الإنتاج وتقديم منتجات جديدة، وهذا الأمر سينعكس مرة أخرى بضعف في الأداء الاقتصادي لمنظمات الأعمال وبالتالي ستتراجع مبادراتها الاجتماعية بسبب عدم قدرتها على متابعة مثل هذه البرامج الاجتماعية.
- ✧ تحميل منظمات الأعمال كلفة عالية جراء الأنشطة الاجتماعية المتزايدة حيث ان قدرة المنظمة مهما كانت مواردها فهي محددة فإذا ما حملت بأهداف اجتماعية تتجاوز هذه القدرة أو تحد منها فإن المنظمة ستتعرض للمخاطر، فمثلا قدرة المنظمة محدودة قياسا إلى قدرة الدولة أو مواردها.
- ✧ سلطة إضافية أكبر سوف تتمتع بها منظمات الأعمال تعزز من نفوذها وقدرتها فإذا كانت منظمات الأعمال تمتلك الموارد الاقتصادية فإن تعزيز هذه الموارد بسلطة اجتماعية إضافية سيجعل منها قوة كبيرة في المجتمع.

1ــ مسان كرومية،" **المسؤولية الاجتماعية وحماية المستهلك في الجزائر**"، مرجع سبق ذكره، ص54.

- ✧ تفتقر منظمات الأعمال إلى المهارات الكافية التي تمكنها من النهوض بالدور الاجتماعي بشكل صحيح من جهة، ومن جهة أخرى فإن فهناك منظمات متخصصة بهذا الدور لاجتماعي، يجب ان يعزز دورها وأن تكرس منظمات الأعمال دورا أكبر للأداء الاقتصادي وتعزيز المنافسة وتنشيط الاقتصاد.
- ✧ لا توجد جهة عليا رسمية من الجمهور يمكن أن تتابع مدى الإنجاز الاجتماعي المتحقق، حيث أن عدم وجود مثل هذه الجهة يعقد من عملية التأكيد من مدى الانجاز المتحقق وقد يترك المجال للادعاء بدور أكبر مما هو واقع فعلا أو قد يغمط حق منظمة رغم تبنيها دورا اجتماعيا أكبر.

وهكذا يبدو أن حجج كلا من الطرفين المؤيد والمعارض للمسؤولية الاجتماعية تبدو منطقية ومقنعة إذا ما أخذت في إطار التطرف لزيادة الدور الاجتماعي لمنظمات الأعمال بشكل كبير أو نقصان هذا الدور، حيث أن تحمل المنظمة دورا اجتماعيا يفوق طاقتها قد يربك أداء دورها الاقتصادي وتحقق العائد المجزي والذي من خلالها تساهم بمبادرات اجتماعية من الجانب الآخر فإن الاهتمام بتعظيم الأرباح والأخذ بعين الاعتبار مصالح المساهمين بعيدا عن مصالح الفئات الأخرى ذات العلاقة يجعل من منظمة الأعمال نظاما اقتصاديا مغلقا وقائما بذاته لا تربطه علاقة طيبة بالمجتمع ولا تتحمل المنظمة ما يواجه المجتمع من إشكالات تتطلب الحل، وسيتم تلخيص مختلف آراء المؤيدين والمعارضين للمسؤولية الاجتماعية من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم(01ـــ05): آراء المؤيدين والمعارضين للمسؤولية الاجتماعية.

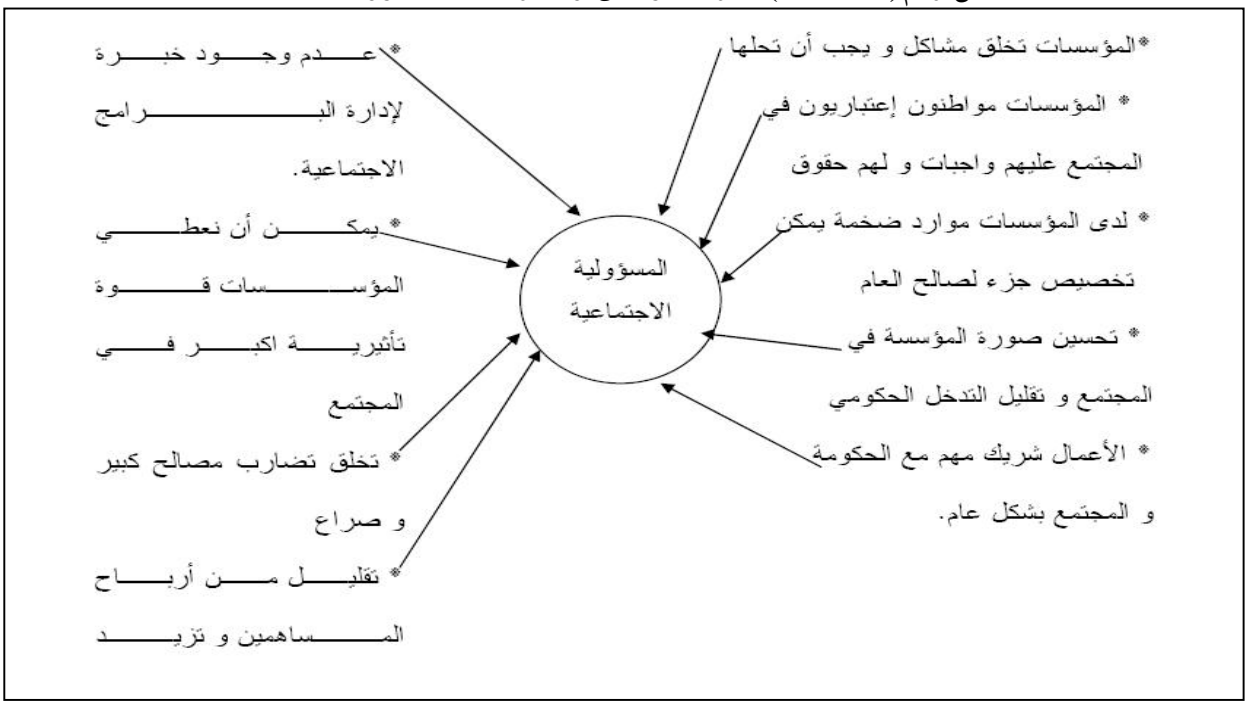

المصدر: صالح مهدي محسن العامري، طاهر محسن منصور الغالبي،**"الإدارة والأعمال"**، ط1، دار وائل للنشر والتوزيع،الأردن،2007، ص 90.

المبحث الثاني: أساسيات حول المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال

مسؤولية منظمات الأعمال كثيرة ومتعددة، ويرجع ذلك إلى نظرة المجتمع إلى تلك المنظمات، فالمجتمع ينظر إلى المنظمة على أنها هيئة اقتصادية تهدف إلى إنتاج السلع والخدمات وتقديمها بنوعية جيدة وأسعار محددة، فنظرة المجتمع إلى منظمات الأعمال قائم على أساس أن المنظمة هي جزء من المجتمع والذي لا يمكن فصله، بحيث أن كل المتغيرات في المجتمع سواء الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية وغيرها من المتغيرات تؤثر على عمل المنظمات، وينشأ عن العلاقة بين المجتمع والمنظمة ومدى تبنيها للمسؤولية الاجتماعية مجموعة من العناصر والأبعاد والمجالات وغيرها من الأطر المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية في المنظمة والتي تدخل ضمن القيام بدور المسؤولية الاجتماعية، والتي لابد من الاهتمام بها علميا وعمليا.

المطلب الأول:فوائد تبني المسؤولية الاجتماعية في منظمات الأعمال

في ظل تزايد الاهتمام بمفهوم المسئولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال، يثور التساؤل حول الأسباب التي تشجع المنظمات على الالتزام بهذه المسئولية خاصة في ضوء ما تنطوي عليه من أعباء مالية ومادية، وتشير التجارب الدولية إلى أن أهمية تبني الدور الاجتماعي يتمثل فيما يلي[1]:

1-**تحسين الأداء المالي**:حيث أن تطبيق مفهوم المسؤولية الاجتماعية سيكون مؤثرا من الناحية المالية، فهناك ارتباط حقيقي بين ممارسة النشاطات التجارية المسؤولة أخلاقيا وبين الأداء المالي الجيد للمنظمات، ففي إحدى الدراسات التي أجريت سنة **1999**م، أكدت أن المنظمات التي قامت بالالتزام بصورة معلنة بقواعد أخلاقية محددة فقد فاقت في أدائها المنظمات المثيلة ممن تعلن مثل هذا الالتزام بمقدار3/2 مرات وهذا بالاعتماد على قياس قيمة الأسهم في السوق[2].

فكما أشارت دراسة استقصائية لعينة من المديرين بأمريكا أن **82%** من المديرين الذين شملتهم الدراسة قد أكدوا على أن الأداء الاجتماعي يسهم في تحسين الأعمال، وفي دراسة أخرى تم الاعتماد على مؤشرات المبيعات والأرباح حيث تبين أن المنظمة التي تبنت مبادئ أخلاقية قد حققت إنجازا ماليا أفضل من تلك التي لم تتبنى مثل هذه السياسات.

1ـــ طاهر محسن منصور الغالبين، صالح مهدي محسن العامري، **المسؤولية الاجتماعية و أخلاقيات الأعمال (الأعمال المجتمع)**، مرجع سبق ذكره، ص 65.

2 ـــ هاني الحوراني، **"مسؤولية المؤسسات الاجتماعية في التجربة العالمية "**، مركز الأردن الجديد للدراسات، الأردن،2005،ص7.

وفي دراسة أخرى لـــ "**Griffind&mahon**" التي أنشأت في مجلة"**Business society**" على65 منظمة أشارت إلى وجود علاقة ارتباطية بين كل من الأداء الاجتماعي والأداء المالي لتلك المنظمات المبحوثة، والشكل التالي يوضح العلاقة بين الأداء المالي والالتزام بالمسؤولية الاجتماعية[1].

الشكل رقم(01ـــ06):دور المسؤولية الاجتماعية في زيادة أسعار أسهم المنظمات.

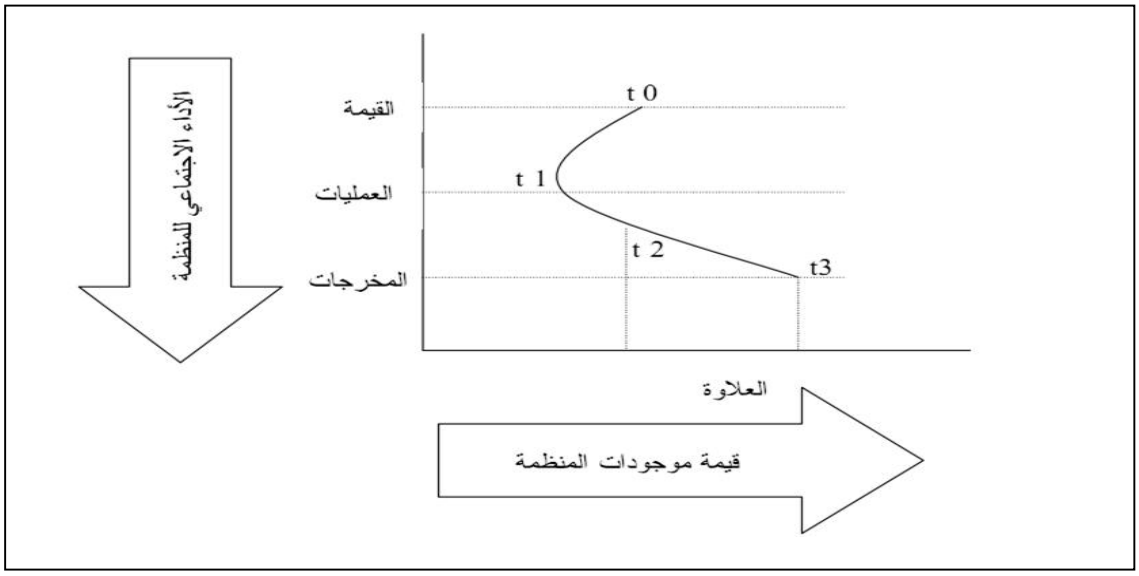

المصـــدر: فؤاد محمد حسين الحمدي، مرجع سبق ذكره، ص43.

يوضح الشكل أعلاه أن سعر سهم المنظمة يهبط من النقطة t_0 إلى النقطة t_1 عندما تصل الأخبار حول القيم الجديدة للمنظمات، أسهم المنظمات في السوق ذات التوجه الاجتماعي، ولكن ما أن تبدأ المنظمة في تنفيذ العمليات الجديدة حتى يتم إعادة تغطية سعر السهم عند النقطة t_2 والتي تمثل السعر القديم للسهم، وبعد إنجاز المخرجات فيما بعد تحقق المنظمة علاوة المسؤولية الاجتماعية ويصل السهم حتى النقطةt_3 .

2- **تخفيض تكاليف التشغيل**: هنالك مبادرات كثيرة تستهدف تحسين الأداء البيئي وتؤدي إلى خفض التكاليف مثل تقليل إنبعاثات الغازات التي تسبب تغير المناخ العالمي أو تقليل استخدام المواد الكيميائية الزراعية، كما يمكن تقليل تكاليف التخلص من النفايات من خلال مبادرات إعادة تدويرها، والجهود المبذولة في إطار المسؤولية الاجتماعية للمنظمات في مجال الموارد البشرية مثل جداول العمل المرنة، والتناوب على الوظائف وغير ذلك من البرامج المتصلة بمكان العمل تؤدي إلى خفض نسبة غياب

1 ـــ خويلدات صالح،" **المسؤولية الاجتماعية لوظيفة التسويق للمؤسسة ـــ دراسة حالة مؤسسة سونلغاز ـــ ورقلة** "، رسالة ماجيستير في العلوم التجارية، جامعة الجزائر 03، 2011، ص70.

العاملين، وزيادة الاحتفاظ بعدد كبير من الموظفين شديدي الحماس للعمل، والفعالية والكفاءة الإنتاجية، وخفض تكاليف التوظيف والتدريب[1].

3- **تحسين سمعة المنظمات ومكانة المنتج**:إن المسؤولية الاجتماعية تؤدي إلى تعزيز مكانة المنتج وتقوية سمعة المنظمة، ففي المنظمات الحديثة تشكل الصورة القديمة المادية التي تخلق منهج العمل، حيث تحظى باهتمام بالغ من أصحاب المنظمات لأنها من معايير النجاح، فقد أشارت دراسة ميدانية للمنتدى الاقتصادي العالمي لأكثر من**1000** منظمة عالمية، حيث تم توزيع **1500** استمارة على مديري تلك المنظمات وأكد **60**% منهم أن السمعة الجيدة يمكن أن تسهم بنحو **40**% من قيمة الأسهم السوقية للمنظمة، لذا فإن المنظمات تسعى جاهدة للاستفادة من مزايا التميز الأخلاقي في بيئة نشاطها[2].

ووفقا لوجهة نظر عدد من الباحثين، تبين أن المسؤولية الاجتماعية من المواضيع ذات العلاقة بالفهم الكلي لدعم سمعة المنظمة والتي حصلت على أكبر نسب من آراء الكتاب والباحثين، والشكل التالي يوضح هذه المكونات[3].

الشكل رقم (01ـــ07): **الأبعاد المشتركة لدعم سمعة المنظمة.**

المصدر: محمد فلاق،"**مساهمة المسؤولية الاجتماعية في تحقيق ميزة تنافسية مستدامة في منظمات الأعمال**"، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير،جامعة الشلف،الجزائر، 2014، ص 215.

1ـــ عبد الحفيظ مسكين، سامية بولعسل،" **التجربة السويدية للمسؤولية الاجتماعية للمؤسسات وآفاق تطبيقها في الجزائر(شركة "H&M" نموذجا)**"، المؤتمر الدولي الثالث عشر حول دور المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تدعيم إستراتيجية التنمية المستدامة-الواقع والرهانات-يومي 14و15 نوفمبر 2016، جامعة شلف،ص5.

2ـــ خويلدات صالح، مرجع سبق ذكره، ص71.

3ـــ فلاق محمد، **نفس المرجع السابق**،ص 215.

4- **تعزيز المبيعات وولاء العملاء:** إن العودة بصورة ملحوظة إلى تثمين النقاء البيئي والمنتجات الطبيعية قد دفع المستهلكين إلى الاهتمام الخاص بعمليات الإنتاج وتأثير هذه العمليات والمنتجات على البيئة، على الرغم من أن منظمات الأعمال التجارية يجب عليها أن تفي في المقام الأول بالمعايير الشرائية للمستهلكين مثل الأسعار، وجودة السلع، وتوفرها، وسلامتها وملاءمتها، فإن الدراسات تظهر تزايد الرغبة في الشراء) أو عدم الشراء (بسبب بعض المعايير الأخرى المستندة إلى قيم مثل قلة التأثير على البيئة، وعدم استخدام مواد أو مكونات معدّلة وراثياً[1].

5- **زيادة الإنتاجية والجودة:** إن الجهود التي تبذلها المنظمات في سبيل الاضطلاع بالمسؤولية الاجتماعية من خلال القوة العاملة والعمليات التي تقوم بها تؤدي في الغالب إلى زيادة الإنتاجية وتخفيض معدل وقوع الأخطاء وتعزز الفعالية والكفاءة عن طريق تحسين ظروف العمل وزيادة مشاركة الموظفين في صنع القرار.

6- **زيادة القدرة على جذب الموظفين والاحتفاظ بهم:** المنظمات المسؤولة اجتماعياً يسهل عليها تعيين موظفين ذوي كفاءة عالية والمحافظة عليهم، ويؤدي ذلك إلى خفض تكاليف التوظيف والتدريب، ويتم في الغالب تعيين الموظفين من المجتمع الذي تعمل فيه المنظمة ولهذا السبب، ستصبح القيم المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية للمنظمات متسقة مع قيم الموظفين، الشيء الذي يستبعد أي تعارض من حيث القيم ويعزز بيئة العمل.

المطلب الثاني:أبعاد وعناصر المسؤولية الاجتماعية للمنظمات

للمسؤولية الاجتماعية للمنظمات أبعاد يمكن أن تدرس أو تقاس من خلالها، حيث يرى بعض الباحثين أن أبعاد المسؤولية الاجتماعية هي تقريبا نفس أبعاد التنمية المستدامة، في حين يرى آخرون أن أبعاد المسؤولية الاجتماعية هي الأبعاد الأربعة التي حددها الباحث كارول (**Carroll**).

أولا ــ أبعاد المسؤولية الاجتماعية: حسب المنهج الذي أسسه الباحث (**Carroll**)، فإن العناصر التي اقترحها تمثل في الحقيقة التزامات المنظمات تجاه المجتمع هذه الالتزامات وظفها كارول بشكل هرمي متسلسل لتوضيح الترابط بينها، وقد صنفها إلى التزامات اقتصادية وقانونية وأخلاقية، إضافة إلى التزامات خيرية، فالمسؤولية الاجتماعية يمكن أن تدرس في ظل أربعة أبعاد محددة وهي[2]:

1 ــ أم كلثوم جماعي، سمير بن عبد العزيز،" **الركائز الأساسية لنجاح المسؤولية الاجتماعية في منظمات الأعمال**"، الملتقى الدولي الثالث حول منظمات الأعمال المسؤولية الاجتماعية، يومي 15/14 فيفري 2012، جامعة بشار ص 9.

2 ــ طاهر محسن المنصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، مرجع سبق ذكره، ص 65.

1-**البعد الاقتصادي Economic Dimension**: ويستند إلى مبادئ المنافسة والتطور التكنولوجي حيث يشتمل على مجموعة من عناصر المسؤولية الاجتماعية يجب أن تأخذ في إطار احترام قواعد المنافسة العادلة والحرة والاستفادة التامة من التطور التكنولوجي وبما لا يلحق ضررا في المجتمع والبيئة.

2-**البعد القانوني Legal Dimension**: ويقوم هذا البعد على أساس مبادئ حماية البيئة والسلامة المهنية والعدالة وقوانين حماية المستهلك ويحتوى مجموعة كبيرة من العناصر يفترض أن تحترم من قبل المنظمات وبالشكل الذي يعزز ويساهم في الارتقاء بالعلاقة مع المستهلك والعاملين بمختلف أجناسهم وأعراقهم وأديانهم وكذلك منع الإضرار بالبيئة من خلال الاستخدام التعسفي للموارد أو التلوث الحاصل في الماء والهواء أو التربة.

ويعتبر البعد القانوني أفضل قاعدة للتعامل الرسمي التعاقدي الملزم الذي يمثل المكافئ المتعادل والمتوازن إلى حد ما لمصالح جمع الأطراف كما يشتمل هذا البعد على حق المساءلة الاجتماعية وهي حق الأفراد والمنظمات والمجتمع المدني في "الطلب من المسئولين تقديم التوضيحات اللازمة لأصحاب المصلحة حول كيفية استخدام صلاحياتهم وتصريف واجباتهم والأخذ بالانتقادات التي توجه لهم، وتلبية المتطلبات المطلوبة منهم وقبول المسؤولية عن الفشل والكفاءة أو عن الخداع أو الغش"[1].

3-**البعد الأخلاقي Dimension Ethical**: يستند إلى مبادئ ومعايير أخلاقية وكذلك إلى أعراف وقيم اجتماعية وفي إطارها توجد مؤشرات عديدة تندرج في إطار تكافؤ الفرص والتوظيف والجوانب الأخلاقية في الاستهلاك ومراعاة مبادئ حقوق الإنسان واحترام العادات والتقاليد السائدة في المجتمع وغيرها.

إنّ المنظمات وهي تحاول أن تعزز السلوك الأخلاقي يفترض بها أن تعرف وتعي طبيعة تطور الالتزام الأدنى والأخلاقي للعاملين فيها، كما يفترض على المنظمات أن تستوعب جوانب القيمة والأخلاقية، فالأخلاق أصبحت بمثابة الأساس في الاقتصاد وأصبحت من الدعائم والركائز التي يقوم عليها الاقتصاد، لهذا فالقوانين والتشريعات وحدها لا تكفي في أن تتحكم في زمام الأمور وأن تحمي المجتمع وتوفر له الثقة والأمان ولكنها حين تعمل في بيئة ونطاق أخلاقي فإنها تحقق كفاءة عالية في التنمية والإصلاح كما يفترض على المنظمة أن تشجع السلوك الأخلاقي وتكافئه، ويشجع الالتزام بالسلوك الأخلاقي في المنظمة بما يلي[2]:

1 ــ نعمة عباس الخفاجي، **الإدارة الإستراتيجية (المداخل والمفاهيم والعماليات)**، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط1، الأردن،2004، ص 103.

2 ــ سعيد علي الراشدي،**"الإدارة بالشفافية"**، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2007، ص، 20.

- ✧ وجود مدونة أخلاقية تعطي تصورا عن كيفية التعامل مع مختلف المواقف وتساهم في تحسين السلوك الأخلاقي للأفراد والجماعات والإدارات والمنظمة، كذلك تساعد هذه المدونة على نشر ثقافة تنظيمية تعزز الاهتمام بالأبعاد الأخلاقية لمختلف القرارات والمواقف والأفعال.
- ✧ وجود مبادئ إرشادية للسلوك الأخلاقي وهذه المبادئ ضرورية باعتبارها الأسس التي تقوم عليها كل من أخلاق وقيم الأفراد والقوانين ويمكن لهذه المبادئ الإرشادية في إطار الحكم من خلالها على سلوك أخلاقي أو غير أخلاقي النظر إلى ما يلي[1]:
  - ✧ المنفعة المتحققة من هذا القرار لأكبر عدد مكن الأفراد أو المجتمع بشكل عام ودون أن يؤدي إلى الإضرار بمصالح الآخرين.
  - ✧ **حقوق الإنسان:** فالقرار يكون أخلاقي إذا لم يخرق المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان، وما يرتبط بها من جوانب إنسانية.
  - ✧ **العدالة:** أي يجب أن تكون القرارات المتخذة عادلة ونزيهة وصادقة والعدالة تعني إطار نسبي توزع في ضوئه المنافع والتكلفة بشكل لا يخرق الحقوق للأفراد والجماعات، لذلك فهناك العدالة التوزيعية والتي تعني بأن الأفراد متساوون ويعاملون بنفس الطرق دون تمييز في الحقوق والواجبات، وهناك عدالة متكافئة والتي تعني أن العقاب يتناسب مع الضرر الحاصل.

4-**البعد الخيري Philanotrophic Dimension**: ويرتبط بمبدأ تطوير نوعية الحياة بشكل عام وما يتفرع عن ذلك من عناصر ترتبط بالذوق العام ونوعية ما يتمتع به الفرد من غذاء وملابس ونقل وغيرها من جوانب أخرى.

الملاحظ أن (Carroll) وظف هذه الأبعاد بشكل هرمي متسلسل (**Pyramid**)، والشكل أدناه يوضح هرم (**Carroll**) للمسؤولية الاجتماعية:

1 - طاهر محسن منصور الغالبي وائل محمد صبحي إدريس،" **الإدارة الإستراتيجية ــ منظور منهجي متكامل ــ**"، دار وائل للنشر،ط1، عمان،2007،ص531.

الشكل رقم (01ـــ08): هرم كارول (CARROLL) للمسؤولية الاجتماعية.

المصدر:طاهر محسن المنصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، **"المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال: الأعمال والمجتمع"**، دار وائل للنشر، الطبعة الثانية، 2008، ص 83.

فالمسؤولية الاجتماعية حسب كارول (**CARROLL**) هي حاصل مجموع الأنواع الأربعة للمسؤولية، والتي يمكن كتابتها بالصيغة الآتية:

المسؤولية الاجتماعية للمنظمات = المسؤولية الاقتصادية + المسؤولية القانونية + المسؤولية الأخلاقية + المسؤولية الخيِّرة

حيث أن الباحث (**CARROLL**) وضع هذه المسؤوليات الأربعة في نظام أولويات بالنسبة لمنظمات الأعمال، فالمنظمة ملزمة بتحقيق الأرباح، وحتى تستمر في العمل يجب عليها احترام القوانين والابتعاد عن المساءلات القانونية، حيث يرى (**CARROLL**)ضرورة أن تتحمل منظمات الأعمال مسؤوليات أخلاقية لتمثل دورها الاجتماعي وتعزز صورتها أمام المجتمع، كذلك فإن المسؤولية الخيرة اليوم قد تصبح مسؤولية أخلاقية غدا لتشكل مسؤولية قانونية بعد ذلك، ومن ثم فإن المنظمة التي تتبنى دورا اجتماعيا تعتبر رائدة ومبادرة في إطار وجودها في المجتمع وبالتالي تكون أكثر نجاحا وفعالية وكفاءة، وهنا تتجسد أهمية المسؤولية اجتماعية لمنظمات الأعمال بكونها تحقق مردودا إيجابيا لجميع الجهات خاصة المجتمع والدولة والمنظمة[1].

كما بين (**Raynard and Forstater**) أن هناك أربعة أبعاد للمسؤولية الاجتماعية تختلف عن التي جاء بها (**CARROLL**) وهي مبينة في الجدول التالي:

1ـــ طاهر محسن منصور الغالبي، **" الإدارة الإستراتيجية ـــ منظور منهجي متكامل ـــ"**، مرجع سابق ص 525.

الجدول رقم(01ـــ04): أبعاد المسؤولية الاجتماعية لـــ (Raynard and Forstater).

التركيز على المساءلة	من	أصحاب المصلحة القانونين والتقليديين	إلى	أصحاب المصلحة المباشرين والتأثيرات قصيرة الأمد	إلى	تشكيلة واسعة من أصحاب المصلحة والتأثيرات بعيدة المدى
حالة الأعمال	من	تخفيف الآلام	إلى	علاقة التكلفة ـــ المنفعة ـــ	إلى	المحاذاة الاستراتيجية
مستوى الارتباط	من	الالتزام بالمسؤولية القانونية	إلى	الحد الادنى من الضرر	إلى	توليد قيمة اجتماعية
درجة التأثير	من	أعمال السوق	إلى	إعادة تشكيل السوق	إلى	التأثير السياسي

المصدر: محمد فلاق،"**المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال**"، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان،2016،ص43.

حيث أن بعد التركيز على المساءلة يبين أن فئات أصحاب المصلحة لهم اهتمامات مختلفة، إلا أن هذه الاهتمامات ومهما اختلفت فإنها تقع ضمن ثلاث محاور رئيسية وهي، محور الأداء الاجتماعي، محور الأداء الاقتصادي ومحور الأداء البيئي، كما هو موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم (01ـــ09): اهتمامات فئات أصحاب المصالح في ضوء المحاور الثلاثة.

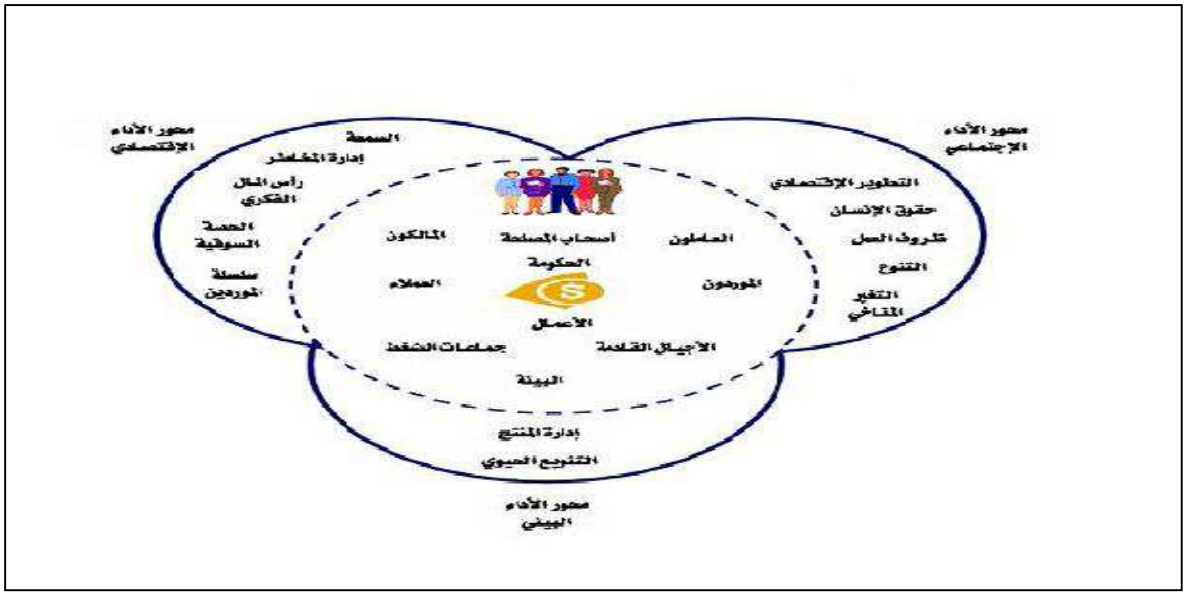

المصدر: محمد فلاق،"**مساهمة المسؤولية الإجتماعية في تحقيق ميزة تنافسية مستدامة في منظمات الأعمال**"،مرجع سبق ذكره، ص30.

كما يبين البعد الثاني أن تنامي قبول منظمات الأعمال بالأرباح والقيم والمبادئ والتكافل فيما بينها يشكل هدفا أساسيا لديها، أما بعد الارتباط فيؤكد على أن المسؤولية الاجتماعية للمنظمات تعمل على ثلاث مستويات أساسية، وهي الالتزام بالمسؤوليات القانونية، والحد من الضرر، وتوليد قيمة اجتماعية، وأخيرا البعد الرابع والمتمثل بدرجة التأثير والمتضمن التغير في السوق والمحدد بربحية المنظمة في الوقت الحاضر، أما في المستقبل فيحدد بكون المسؤولية الاجتماعية أحد أهداف المنظمة الرئيسية.

ثانيا: عناصر المسؤولية الاجتماعية

عرض بعض الباحثين عناصر المسؤولية الاجتماعية في إطار عام يغطي مجموعة من الأبعاد بشكل عام، ويرون أن هذه العناصر يمكن أن تكيف بقياسات مختلفة وفق اعتبار طبيعة عمل المنظمة ونشاطها وتأثير فئات أصحاب المصالح المختلفين، يمكن حصر أهم عناصر المسؤولية الاجتماعية فيما يلي[1]:

1- **المسؤولية الاجتماعية تجاه المجتمع المحلي:** يعتبر المجتمع المحلي بالنسبة لمنظمات الأعمال شريحة مهمة إذ تتطلع إلى تجسيد متانة العلاقات معه وتعزيزها، الأمر الذي يتطلب منها مضاعفة نشاطاتها تجاه، من خلال بذل المزيد من الرفاهية العامة، والتي تشمل: المساهمة في دعم البنية التحتية، إنشاء الجسور والحدائق، المساهمة في الحد من مشكلة البطالة، دعم بعض الأنشطة مثل الأندية الترفيهية، احترام العادات والتقاليد، دعم منظمات المجتمع المدني، تقديم العون لذوي الاحتياجات الخاصة من خلال تقديم الدعم لذوي الاحتياجات الخاصة من خلال الدعم المادي لهم، هذا بالإضافة إلى الدعم المتواصل للمراكز العلمية كمراكز البحوث والمستشفيات. وعادة ما ينظر إلى مسؤولية المنظمة تجاه المجتمع المحلي من زوايا مختلفة، فقد تشمل رعاية الأعمال الخيرية، الرياضة والفن، التعليم وتدريب المنظمات وإقامة المشاريع المحلية ذات الطابع التنموي.

2-**المسؤولية الاجتماعية تجاه الموظفين:** إذا كانت المنظمات تولي اهتمامها لرأس المال البشري فلا بد من تقديم لهم ما هو أفضل، لان العاملين المهرة على المستوى الوطني والعالمي أصبحوا يركزون على عامل المسؤولية الاجتماعية من بين العوامل الأخرى، وقد اثبت ذلك تجريبيا حيث أن أكثر الناس يحبذون العمل في المنظمة التي لديها سياسات بيئية ومجتمعية جيدة، كما اثبت بنفس السياق أن الناس يحبذون التعامل تجاريا مع نفس المنظمات.

1ـــ محمد فلاق، **"المسؤولية الاجتماعية للشركات النفطية العربية– شركتي "سوناطراك الجزائرية، أرامكو السعودية" نموذجا"**، مجلة الباحث، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية بجامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد 12، 2013، ص 32.

3- **المسؤولية الاجتماعية اتجاه الزبائن:** تعتبر هذه الشريحة من المجتمع ذات أهمية كبيرة لكل المنظمات بدون استثناء ومن الأداء الاجتماعي الموجه لهذه الشريحة تقديم المنتجات بأسعار ونوعيات مناسبة، والإعلان لهم بكل صدق وأمانة وتقديم منتجات صديقة لهم وأمينة بالإضافة إلى تقديم إرشادات واضحة بشان استخدام المنتج، والتزام المنظمات بمعالجة الأضرار التي تحدث بعد البيع وتطوير مستمر للمنتجات هذا بالإضافة إلى الالتزام الأخلاقي بعدم خرق قواعد العمل مثل الاحتكار[1].

4- **المسؤولية الاجتماعية اتجاه المساهمين:** تعد فئة المساهمين فئة مهمة من أصحاب المصالح المستفيدين من نشاط المنظمة، وتكمن مسؤولية المنظمة اتجاههم بتحقيق أقصى ربح، تعظيم قيمة السهم، زيادة حجم المبيعات، بالإضافة إلى حماية أصول المنظمة وموجوداتها[2].

5- **المسؤولية الاجتماعية اتجاه الموردين:** ينظر إلى العلاقة بين الموردين ومنظمات الأعمال على أنها علاقة مصالح متبادلة، لذلك يتوقع من الموردين أن يحترموا أعمال المنظمات وتطلعاتهم ومطالبهم المشروعة المتمثل في توريد بالاستمرار وخاصة بالنسبة للمواد الأولية اللازمة للعمليات الإنتاجية، وأسعار عادلة ومقبولة للمواد المجهزة، بإضافة إلى تسديد الالتزامات، والصدق في التعامل، وتدريب على مختلف طرق العمل[3].

6- **المسؤولية الاجتماعية اتجاه البيئة:** لقد أعيد التركيز في أدبيات المسؤولية الاجتماعية فيما يخص الجوانب البيئية، حيث أن المسؤولية الاجتماعية تضم أنظمة البيئة المفروضة ذاتيا أي ضمن فلسفة المنظمة والتقارير البيئية للمنظمة، فأضحى اهتمام المنظمات بالبيئة ومنع تلوثها وخرابها من أولويات المنظمة وجزء من المسؤولية الاجتماعية التي تتحملها.[4]

والجدول التالي يلخص الممارسات الأكثر تسويقا والتي يمكن أن تعتبر أبعادا أساسية لمحتوى المسؤولية الاجتماعية.

---

1 ــ بدوي محمد عباس،" **المحاسبة عن التأثيرات البيئية والمسؤولية الاجتماعية للمشروع**"، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2000، ص95.

2 ــ سويدان نظام، حداد شفيق،"**التسويق مفاهيم معاصرة**"، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، 2006، ص 97.

3ــ طاهر محسن منصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، مرجع سبق ذكره، ص100.

4ــ Carrigan, M., and Attala A, **The myth of the ethical consumer**-Do ethics matter in purchase behavior? Journal of Consumer Marketing, 18 NO (7), 2001, p 560.

الجدول رقم(01 ــ05): أبعاد المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال وعناصرها الرئيسية والفرعية.

البعد	العناصر الرئيسية	العناصر الفرعية
الاقتصادي	المنافسة العادلة	– منع الاحتكار وعدم الإضرار بالمستهلكين. – احترام قواعد المنافسة وعدم الإلحاق الأذى بالمنافسين.
	التكنولوجيا	– استفادة المجتمع من التقدم التكنولوجي والخدمات التي يمكن أن يوفرها. – استخدام التكنولوجيا في معالجة الأضرار التي تلحق بالمجتمع والبيئة.
القانوني	قوانين حماية المستهلك	– عدم التجار بالمواد الضارة على اختلاف أنواعها. – حماية الأطفال صحيا وثقافيا. – حماية المستهلك من المواد المزورة والمزيفة.
	حماية البيئة	– منع تلوث المياه والهواء والتربة. – التخلص من المنتجات بعد استهلاكها. – منع الاستخدام التعسفي للموارد. – صيانة الموارد وتنميتها.
	السلامة والعدالة	– منع التمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين. – ظروف العمل ومنع عمل الأحداث وصغار السن. – إصابات العمل. – التقاعد وخطط الضمان الاجتماعي. – عمل المرأة وظروفها الخاصة. – المهاجرين وتشغيل غير القانونيين. – عمل المعوقين.
الأخلاقي	المعايير الأخلاقية	– مراعاة الجوانب الأخلاقية في الاستهلاك. – مراعاة مبدأ تكافؤ الفرص في التوظيف. – مراعاة حقوق الإنسان.
	الأعراف والقيم الاجتماعية	– احترام العادات والتقاليد. – مكافحة المخدرات والممارسات اللاأخلاقية
الخير	نوعية الحياة	– نوع التغذية. – الملابس. – الخدمات. – النقل العام. – الذوق العام.

المصدر: طاهر محسن منصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، مرجع سبق ذكره، ص 82.

في حين نجد أن مجموعة من الباحثين يرون أن عناصر المسؤولية الاجتماعية تتكون من ثلاث مكونات أساسية، وهي الفهم والاهتمام والمشاركة بالترتيب، بحيث ينتمي كل عنصر للآخر ويدعمه ويقويه ويتكامل معه، فالاهتمام يحرك الفرد إلى فهم الجماعة، وكل ما زاد فهمه زاد اهتمامه، كما أن الاهتمام والفهم ضروريان للمشاركة، والمشاركة نفسها تزيد من الاهتمام وتعمق الفهم، وتتمثل هذه العناصر فيما يلي[1]:

1- **الفهم**: ويتضمن فهم الفرد للجماعة والقوى النفسية المؤثرة في أعضائها، وفهمه لدوافع السلوك الذي تنتهجه خدمة لأهدافها، وأيضا للأسباب التي جعلته يتبنى مواقفها، كما أن الفهم الصحيح يدعم مشاركة الفرد في القيام بمسؤولياته وهو أيضا يشترط الالتزام بأخلاقيات المجتمع ومسايرة المعايير والاهتمامات الاجتماعية ومقاومة الضغوط وتنسيق الجهد الشخصي التعاوني، كما يشمل التقارب الفكري والمساهمة في المناقشة المتعقلة، وتحديد النقاط التي يجب اعتمادها للوصول إلى الغاية التي تخدم المصلحة العامة ــ التعاطي العقلاني يجعلنا نواجه الأزمات مواجهة مسؤولة، وحين يكون استعدادنا لتحمل المسؤولية الاجتماعية معتمدا على القوى الذاتية (العقل والعاطفة والتكامل النفسي) يعطي ثماره الحسنة، والفهم يعني إدراك الفرد للظروف المحيطة بالجماعة، ماضيها وحاضرها وقيمها واتجاهاتها، والأدوار المختلفة فيها، كما يقتضي تقدير المصلحة العامة والدفاع عن الوطن والعمل على رفعته وازدهاره[2].

2- **الاهتمام**: الاهتمام هو أساس العلاقات الاجتماعية والدوافع للتغيير للأفضل والعمل ايجابيا وهو أساس المسؤولية الاجتماعية الأخرى كالمشاركة والفهم، ويقصد به الارتباط العاطفي بالجماعة التي ينتمي إليها الفرد، صغيرة ام كبيرة، ذلك الارتباط الذي يخالطه الحرص على استمرار تقدمها وتماسكها وبلوغها لأهدافها، والخوف من أن تصاب بأي ظروف تؤدي إلى إضعافها أو تفككها[3]، وللاهتمام مستويات منها[4]:

---

1 ــ منال محمد عباس،" **المسؤولية الاجتماعية بين الشراكة وأفاق التنمية**"، دار المعرفة الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، مصر، 2014، ص32.

2 ــ هادي عاشق بداوي النمصاوي االشموي،" **المسؤولية الاجتماعية لدى طلاب الجامعات السعودية وعلاقتها بالوعي الوقائي الاجتماعي ــ دراسة مقارنة بين الجامعات الحكومية ولأهلية ــ**" ،أطروحة دكتوراه، قسم فلسفة العلوم الأمنية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية، 2014،ص35 .

3 ــ ميسون محمد عبد القادر،" **التفكير الأخلاق وعلاقته بالمسؤولية الاجتماعية وبعض المتغيرات** "،رسالة ماجيستير، كلية التربية وعلم النفس،الجامعة الإسلامية غزة، 2009،ص114.

4 ــ بن عيشي بشير، بن عيشي عمار،" **أثر المسؤولية الاجتماعية على الميزة التنافسية في مؤسسات الصناعية الجزائرية ــ دراسة حالة ولاية بسكرة ــ**"، المؤتمر الدولي الثالث عشر:دور المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تدعيم إستراتيجية التنمية المستدامة- الواقع والرهانات- يومي 14و15 نوفمبر 2016 ، ص 04.

أ. **الانفعال مع الجماعة:** حيث يساير الفرد وبصورة آلية حالتها الانفعالية لمجرد انه يعتبر نفسه في قلب المسؤولية فيتعاون ويتفاعل بحماس تلقائيا مع الجماعة ويرى أن مسايرته لها موضوعية ومنطقية، أما الانفعال بالجماعة، فيحدث بصورة إرادية حيث يأتي تضامنه مع الجماعة ويرى بناء على قناعة ذاتية منه، فيجعل أهدافها محور اهتمامه ويتفاعل معها بصدق وشفافية.

ب. **التوحد:** والتوحد مع الجماعة، هو شعور الفرد بالوحدة المصيرية معها، والتأثر بها لدرجة انه يرى في خيرها خيره وكأنها امتداد لنفسه، يسعى من اجل مصلحتها ويبذل كل جهده من اجل إعلاء مكانتها ويشعر بالفوز إن فازت أو بالأمن كلما خيم عليها الأمن.

ج. **الوطنية:** هي من أوضح نماذج التوحد مع المجتمع.ويندرج الانتماء المتعقل في مستويات الاهتمام أيضا، حيث تملأ الجماعة عقل الفرد ووجدانه وتصبح موضوع اهتمامه وتأمله، ويلتقي معها في تقارب فكري، ويغامر في سبيل الدفاع عن طموحاتها وأهدافها، وفي ذلك احد أبعادها القوة لضمان التماسك والتكافل الجماعي.

3- **المشاركة:** يقصد بها اشتراك الفرد مع الآخرين في عمل ما يمليه الاهتمام وما يتطلبه الفهم من أعمال تساعد الجماعة في إشباع حاجاتها، وحل مشكلاتها، والوصول إلى أهدافها وتحقيق رفاهيتها، والمحافظة على استمرارها[1].

وتعد المشاركة مفهوما ديمقراطيا يقوم على ضرورة مشاركة أفراد المجتمع المحلي في تحقيق التنمية الاجتماعية وهي أعلى درجات مداخل المسؤولية الاجتماعية وتكون المشاركة مشاركة بالرأي والمقترحات والجهد والعمل أو المشاركة مادية عن طريق المشروعات والتبرعات أو المشاركة في عملية التخطيط والتنفيذ والتنسيق والمتابعة أو التقويم بهدف إلى مستوى تنمية أفضل[2].

1 ــ منال محمد عباس، نفس المرجع السابق، ص 33.

2 ــ هبة نصار، "**المسؤولية الاجتماعية للقطاع الأعمال الخاص، دراسة استطلاعية**" مركز البحوث والدراسات الاقتصادية والمالية بجامعة القاهرة، أوراق اقتصادية، العدد 14، مارس 2000، ص20.

المطلب الثالث:مجالات المسؤولية الاجتماعية

تنقسم مجالات المسؤولية الاجتماعية حسب **ESTEO** إلى ما يلي[1]:

1- **مجال المساهمات العامة:** ترتبط أنشطة هذا المجال بمساهمة المنظمة في تدعيم المنظمات العلمية والثقافية والخيرية والمساعدة في التسهيلات الخاصة بالعناية الصحية وبرامج الحد من الأوبئة والأمراض والعمل على حل المشاكل الإنسانية فيما يتعلق بتوظيف الأقليات والمعوقين والعناية بالطفولة وتوفير وسائل النقل للعاملين مما يؤدي إلى تخفيض الضغط على وسائل النقل العامة والاشتراك في برامج التخطيط الحضاري التي تهدف إلى تخفيف معدل الجرائم والمساعدة في تنفيذ برامج الإسكان التي تختص بإنشاء المساكن وتجددها وفيما يلي الأنشطة الخاصة بمجال المساهمات العامة[2]:

أ. البذل في سبيل الإنسانية

- ✧ تدعيم المنظمات العلمية.
- ✧ تدعيم الهيئات الخاصة بالرعاية الصحية.
- ✧ تدعيم الهيئات التي تقوم بالأنشطة الثقافية.

ب. المواصلات والنقل

- ✧ توفير النقل للعاملين.

ت. الإسكان

- ✧ المساهمة في تنفيذ برامج الإسكان.
- ✧ إنشاء مساكن للعاملين.

ث. الخدمات الصحية

- ✧ تدعيم البرامج التي تحد من الأوبئة والأمراض.
- ✧ توفير وسائل وإمكانيات وخدمات العناية والرعاية الصحية.

ج. رعاية مجموعة معينة من الأفراد:

- ✧ المساهمة في رعاية المعوقين أو ذوي العاهات.
- ✧ المساهمة في رعاية الطفولة والمسنين.

---

1 ــ حسين مصطفى هلالي،" **الإبداع المحاسبي في الإفصاح عن المعلومات البيئية في التقارير المالية**"، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2005، ص55.

2ــ محمد عباس بدوي ،"**المحاسبة عن التأثيرات البيئية و المسؤولية الاجتماعية للمشروع**"، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2000، ص 81.

2- **مجال الموارد البشرية:** إعداد برامج تدريب لكل العاملين لزيادة مهاراتهم وإتباع سياسة للترقية وتحقيق رضاهم الوظيفي وإتباع نظام أجورهم وحوافز يحقق لهم مستوى معيشي مناسب يتفق مع المستويات الموجودة في المنظمات الأخرى في القطاع، كما يتضمن هذا المجال أنشطة مساهمة المنظمات في توفير فرص عمل متكافئة لجميع الأفراد دون تفرقة في المجتمع[1].

أدت التطورات التقنية إلى التأكيد والاهتمام بالناحية النوعية للموارد البشرية لذلك تحظى اعتبارات التدريب والتكيف مع طرق الإنتاج المتغيرة والمقدرة على الابتكار باهتمام خاص من قبل المنظمات، كما تهتم التشريعات بحماية الموارد البشرية فتحدد سياسات التوظيف وشؤون العاملين، وتنظم معالجة هذه الأمور من حيث الشكل والمضمون، كما تستجيب المنظمات لهذا المجال لما له من نتائج اقتصادية إيجابية، فتحقق سلامة العاملين في النواحي الصحية والنفسية ووقايتهم من أخطار المهنة يؤدي إلى زيادة كفاءتهم الإنتاجية، وفيما يلي أنشطة خاصة بمجال الموارد البشرية:

أ. سياسات التوظيف:

- ✧ توفير فرص عمل متكافئة لأفراد المجتمع.
- ✧ قبول توظيف الطلاب أثناء العطلة الصيفية.
- ✧ قبول توظيف الأفراد المعوقين.

ب. تحقيق الرضا الوظيفي:

- ✧ منح العاملين أجور ومرتبات تحقق لهم مستوى معيشي مناسب.
- ✧ إتباع سياسة للترقي تعترف بقدرات كل العاملين وتحقق فرص متساوية للترقي.
- ✧ إعداد برامج تدريب لزيادة مهارة العاملين.
- ✧ المحافظة على الاستقرار للعمالة بالصيانة المستمرة للمعدات وجدولة الإنتاج بحيث يمكن الحد من البطالة.
- ✧ تهيئة ظروف للعمل تتصف بالأمن.

3- **مجال الموارد الطبيعية والمساهمات البيئية:** يعتبر هذا المجال من أهم مجالات المسؤولية الاجتماعية للمنظمة بسبب توسع استغلال الموارد الطبيعية والتقدم التقني وما نتج عنها من زيادة المخلفات الصناعية وتوسع استخدام الأسمدة الكيميائية والمبيدات الزراعية مما أدى إلى مشاكل بيئية كبيرة على جميع المستويات، فضلا عن تأثير هذا المجال على نوعية الحياة فإن أثره يمتد على ما تتحمله ميزانية الدولة من نفقات إذ تخصص المجالس البلدية **20**% من ميزانيتها للتخلص من المخلفات الصلبة خاصة في الدول الصناعية.

1 ــ محمد عباس بدوي، نفس المرجع،ص81.

ويتضمن هذا المجال الأنشطة التي تؤدي إلى تخفيف أو منع التدهور البيئي وذلك من خلال ما يلي[1]:

أ. الموارد الطبيعية

- ✧ الاقتصاد في استخدام المواد الخام.
- ✧ الاقتصاد في استخدام مواد الطاقة.
- ✧ المساهمة في اكتشاف مصادر جديدة للمواد الخام والطاقة.

ب. **المساهمات البيئية**

- ✧ تجنب مسببات تلوث الأرض والهواء والمياه وإحداث الضوضاء.
- ✧ تصميم المنتجات وعمليات تشغيلها بطريقة تؤدي إلى تقليل المخلفات.
- ✧ التخلص من المخلفات بطريقة تكفل تخفيض التلوث.

1- **مجال مساهمات المنتوج أو الخدمة:** تتضمن هذه الأنشطة القيام بالبحوث التسويقية لتحديد الاحتياجات التي تتلاءم مع المقدرة الاستهلاكية للعملاء وإعلامهم بخصائص السلعة أو الخدمة. وبطريقة استخدامها، وبحدود المخاطر ومدة الصلاحية[2].

وعلى ما تقدم يمكن تحديد أهم الأنشطة الخاصة بمجال المنتوج أو الخدمة على النحو التالي:

أ. تحديد وتصميم المنتجات:

- ✧ القيام بالبحوث التسويقية لتحديد احتياجات المستهلكين.
- ✧ تعبئة المنتجات بشكل يؤدي إلى التقليل من احتمالات التعرض لأي إصابة عند الاستخدام.

ب. تحقيق رضا المستهلكين

- ✧ وضع بيانات على عبوة المنتج للتعرف بحدود ومخاطر الاستخدام وتاريخ عدم الصلاحية.
- ✧ القيام ببرامج إعلامية تعرف المستهلكين بخصائص المنتوج وطرق ومجالات استخدامه.
- ✧ توفير مراكز خدمة لصيانة وإصلاح المنتوج.

والشكل التالي يوضح مجالات المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال:

1ـــ الطاهر خامرة، **" المسؤولية البيئية والاجتماعية مدخل لمساهمة المؤسسة الاقتصادية في تحقيق التنمية المستدامة"**، رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر2007،ص88.

2 ـــ الطاهر خامرة، نفس المرجع، ص88.

الشكل رقم(01 ــ 10): مجالات المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال.

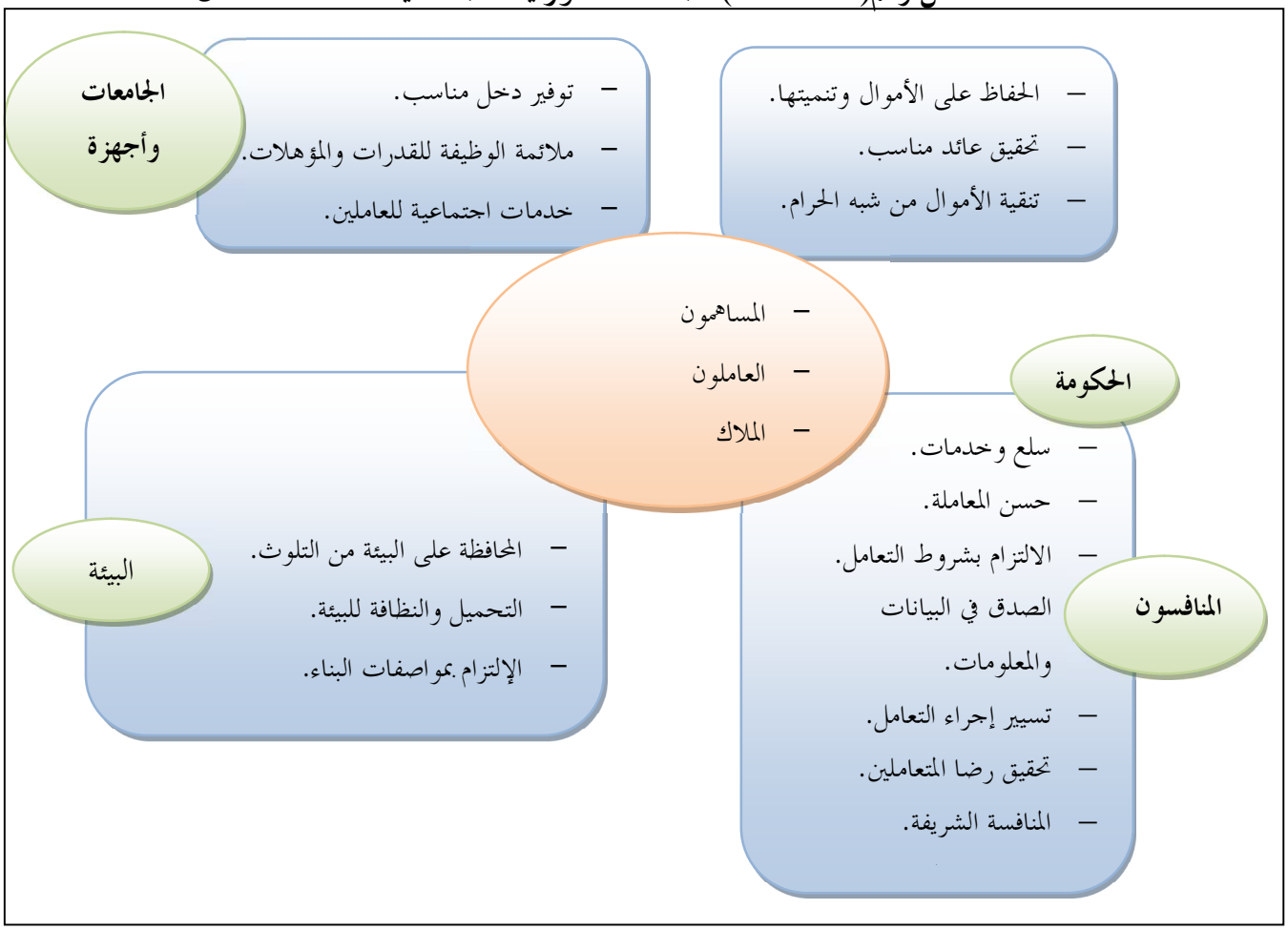

المصدر: محمد الصيرفي،" **المسؤولية الاجتماعية للإدارة**"، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر،ط1، 2007، ص52.

المطلب الرابع: إستراتجيات التعامل مع المسؤولية الاجتماعية

إن تحديد الإستراتيجية المناسبة لنشاط المنظمة لا يأتي إلا من خلال المسح البيئي، الذي يمكن من مواجهة حالات عدم التأكد التي تعكسها البيئة واتخاذ قرارات صائبة حول كيفية استغلال الفرص ونقاط القوة وتجنب التهديدات ونقاط الضعف، وفي ظل كل هذا أصبح على المنظمات البحث عن آليات لدمج المسؤولية الاجتماعية ضمن استراتيجياتها العامة، وهذا ما ذهب إليه عدة باحثين، حيث أكدوا على ضرورة تبني فلسفة المسؤولية الاجتماعية ومالها من فوائد ومزايا تنافسية للمنظمة عن باقي المنظمات[1]، فممارسة برامج المسؤولية الاجتماعية يأتي كجزء من إستراتيجية المنظمة الهادفة إلى تحقيق أهدافها الخاصة من جهة، والتكيف مع البيئة

1 ــ خويلدات صالح، **مرجع سبق ذكره**، ص80.

والاستجابة لمتطلباتها من جهة أخرى[1]،وعلى العموم يتمحور الأداء الاجتماعي للمنظمة حول أربعة إستراتجيات تتمثل فيما يلي[2]:

1- **إستراتجية عدم تبني المسؤولية الاجتماعية أو إستراتجية الممانعة:** تمثل هذه الإستراتيجية نظرة تقليدية للدور الاجتماعي للمنظمة، حيث ترى إدارتها أنها غير ملزمة ومسؤولة عن ممارسة الدور الاجتماعي اتجاه أي طرف من أطراف أصحاب المصالح، كما أن الغاية الوحيدة من وجودها هو تحقيق العوائد والأرباح من خلال ممارسات اقتصادية فاعلة وكفؤة وأن القيام بهذا الدور الاقتصادي، هو المسؤولية الوحيدة للأعمال من خلال الممارسات المفيدة اجتماعيا والتي تمثل ناتجا عرضيا محتملا، لذلك فإن الإدارة لا تنفق على الأنشطة الاجتماعية لكونها تمثل تكاليف لا يفترض أن تتحملها، لهذا يجب على المنظمة أن تكون مجمل قراراتها اقتصاديا فقط، وعليها أن ترفض القرارات التي لا تلبي معطيات الأرباح والعوائد المالية حتى لو كانت جيدة من الناحية الاجتماعية.

2- **الإستراتيجية الدفاعية:** تهتم المنظمة وفق هذه الإستراتيجية بالقيام بأقل ما هو مطلوب منها قانونيا من خلال مواجهة المسؤوليات الاقتصادية والقانونية، فمع زيادة الضغوط التنافسية والسوقية وزيادة تعالي الأصوات التي تنادي بحماية المستهلك والبيئة والالتزام بالإنتاج الأنظف تلجأ المنظمات إلى المناورات القانونية كتكتيك للمحاولة من تقليل وتحاشي الالتزامات المرتبطة بالمشاكل التي تسببها عمليات الإنتاج[3].

3- **الإستراتيجية التكييفية:** هي أفضل أنماط تبني المسؤولية الاجتماعية، فهنا تساهم المنظمة بالأنشطة الاجتماعية من خلال الإنفاق على الجوانب المختلفة والمرتبطة بحس أخلاقي يتجاوز شروط الناحية القانونية، كما أن إدارات المنظمات التي تتبنى هذا النمط من الاستراتيجيات تكون في العادة تفي بالمتطلبات والمسؤوليات الاقتصادية والقانونية وبالتالي تراعي المسؤوليات الأخلاقية من خلال الاهتمام بالقيم والأعراف والسلوكيات المقبولة اجتماعيا ويركز عليها المجتمع الذي تعمل فيه[4].

4- **إستراتيجية المبادرة الطوعية:** تأخذ هذه الإستراتيجية زمام المبادرة في توفير المتطلبات الاجتماعية لكونها مصممة لتلبية كل من المسؤوليات الاقتصادية والقانونية والأخلاقية، ويكون لديها الاستعداد

---

1 ــ مقدم وهيبة،" **تقييم مدى استجابة منظمات الاعمال في الجزائر للمسؤولية الاجتماعية ــ دراسة تطبيقية على عينة من مؤسسات الغرب الجزائري"**، مرجع سبق ذكره، ص100.

2 ــ طاهر محسن منصور الغالبي، **إدارة وإستراتيجية منظمات الأعمال المتوسطة والصغيرة**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، ط1، 2009، ص ص96-97.

3 ــ فؤاد محمد حسين الحمدي، **مرجع سبق ذكره**، ص 70.

4 ــ بوسلامي عمر،" **دور الإبداع التكنولوجي في تحقيق المسؤولية الاجتماعية في المؤسسة الاقتصادية ــ دراسة حالة مجمع صيدال ــ وحدة الدار البيضاء ــ الجزائر العاصمة ــ"**، رسالة ماجيستير، تخصص إدارة الأعمال الإستراتيجية للتنمية المستدامة، جامعة سطيف1، الجزائر، 2013، ص64 .

للتعامل مع الاهتمامات التي توجه إليها، وكذا إمكانية الاستجابة للضغوط الخارجية والتهديدات وكذا التشريعات الحكومية، كما أن الإدارات التي تتبع مثل هذا النوع من الإستراتيجيات ينبغي أن تتمتع بدرجة حرية كافية في مساندة الأعمال والمبادرات التي من شأنها أن تعزز سمعتها في السوق[1].

ويمكن أن نعرض إستراتيجيات التعامل مع المسؤولية الاجتماعية من خلال الشكلين التاليين:

الشكل رقم (01 ــ 11):استراتيجيات تبني المنظمة للمسؤولية الاجتماعية.

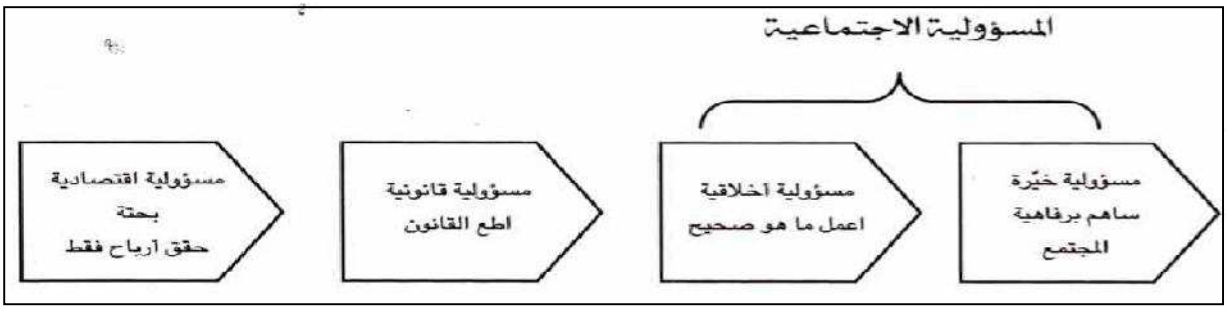

المصدر:صالح مهدي محسن العامري طاهر محسن منصور الغالبي،" **الإدارة والأعمال**"، مرجع سبق ذكره،ص93.

الشكل رقم (01 ــ 12): تدرج الدور الاجتماعي للمنظمة وفق كل إستراتيجية تبني.

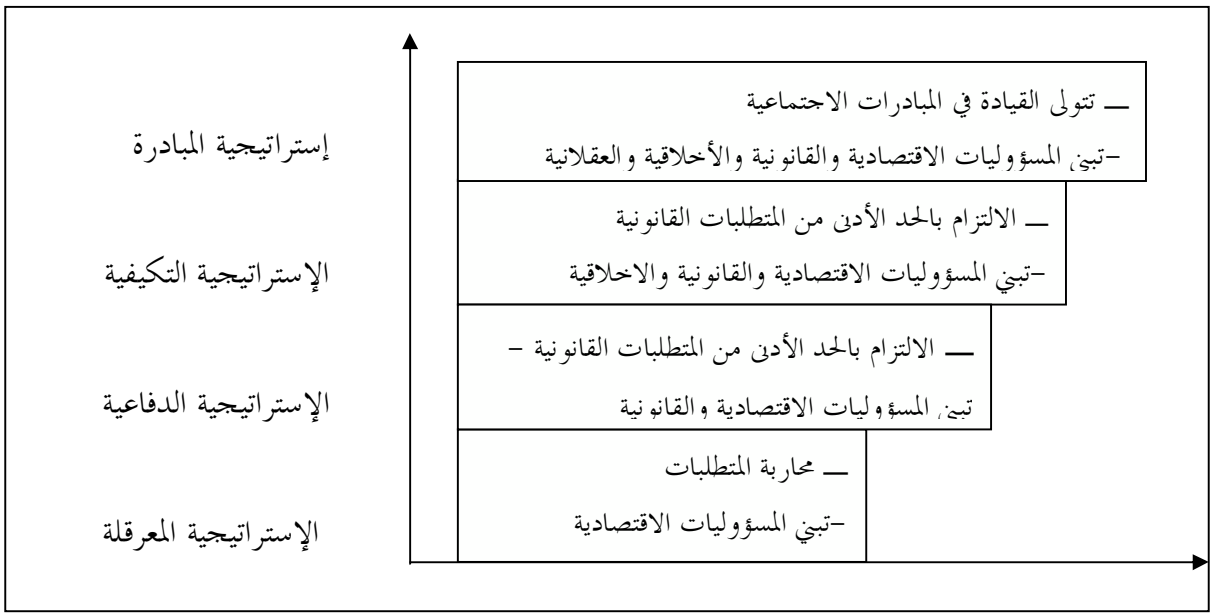

المصدر : طاهر محسن منصور الغالبي،"**إدارة وإستراتيجية منظمات الأعمال المتوسطة والصغيرة**"، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2009، ص98.

1 ــ الحاج عرابة، جميلة العمري،" **واقع المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ــ دراسة حالة وكالات شركات التأمين في ولاية ورقلة ــ**"، إستمارة مشاركة في المؤتمر الدولي الثالث عشر حول: دور المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تدعيم إستراتيجية التنمية المستدامة ــ الواقع والرهانات ــ،يومي 14 ــ 16 نوفمبر 2016، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، ص08.

بالإضافة إلى هذه الإستراتيجيات يمكن ذكر إستراتيجية المفوضية الأوروبية بشأن المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال والتي تشجع على الانضمام إلى المبادئ التوجيهية والمبادئ الدولية، لذا تم بناء سياسة الاتحاد الأوروبي على برامج عمل لدعم هذا النهج وهي تشمل[1]:

- ✧ تعزيز رؤية المسؤولية الاجتماعية للمنظمات ونشر الممارسات الجيدة.
- ✧ تحسين وتتبع مستويات الثقة في الأعمال التجارية.
- ✧ تحسين العمليات الذاتية والمشتركة.
- ✧ تعزيز مكافآت السوق للمسؤولية الاجتماعية للمنظمات.
- ✧ تحسين كشف المنظمات عن المعلومات الاجتماعية والبيئية.
- ✧ دمج مزيد من المسؤولية الاجتماعية للمنظمات في التعليم والتدريب، والبحوث.
- ✧ التأكيد على أهمية وجود سياسات المسؤولية الاجتماعية للمنظمات الوطنية وغيرها.

والشكل التالي يوضح عملية التخطيط للعمل الإستراتيجي للمسؤولية الاجتماعية للمنظمات

الشكل رقم (01 ــ 13): عملية التخطيط للعمل الإستراتيجي للمسؤولية الاجتماعية للمنظمات.

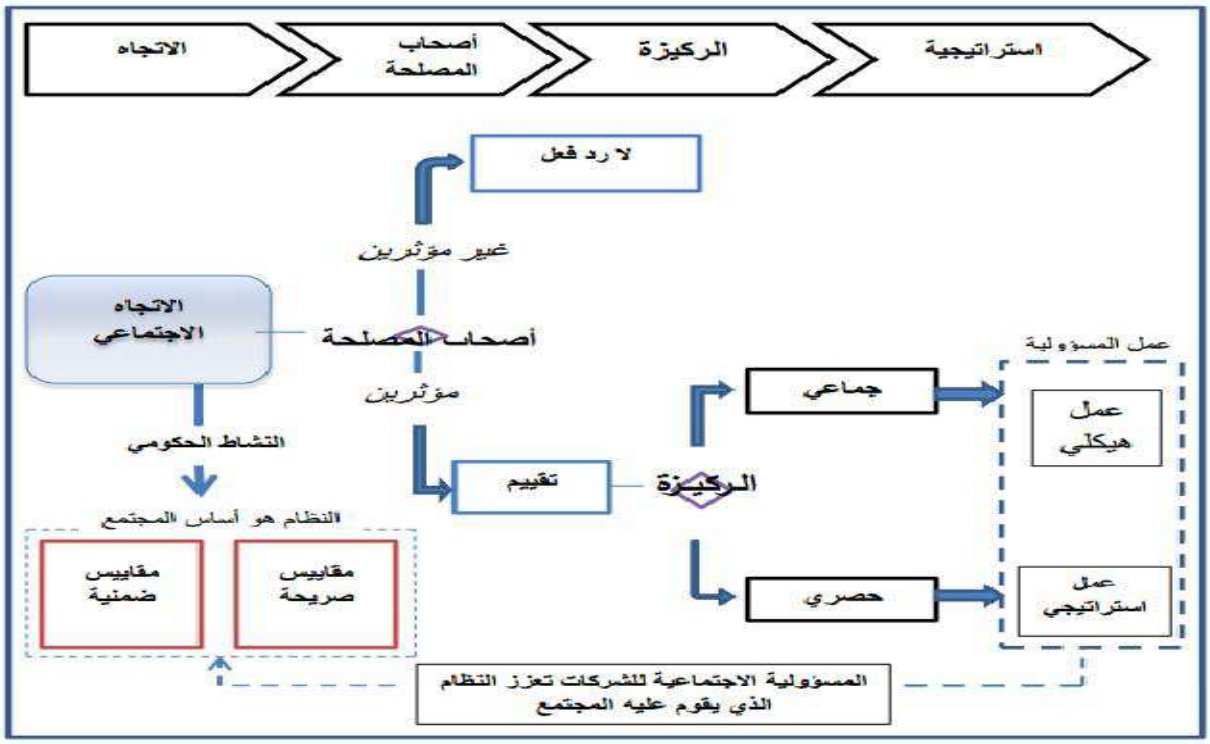

Source :Falck, O, & Heblich, S:"**Corporate social responsibility**: **Doing well by doing good**". Business Horizons, 50(3), 2007 ،p250.

1 ــ ياسر سعيد أبو هربيد،"**دور المسؤولية الاجتماعية في تحقيق الميزة التنافسية ــ دراسة حالة شركة توزيع كهرباء محافظات غزة** "، رسالة ماجيستير، تخصص إدارة الدولة والحكم الرشيد، جامعة الأقصى، 2017، ص51

نستنتج من خلال ما سبق أنه لا ينبغي التعامل مع المسؤولية الاجتماعية على أنها أسلوب دفاعي منفصل عن إستراتيجية المنظمة، بل يجب وضع هذا المفهوم في إطاره الصحيح، واعتبار المسؤولية الاجتماعية هدفا ووسيلة تمكن المنظمة من تحقيق ميزة تنافسية للمنظمة بحيث تحسن من صورتها لدى أصحاب المصالح وتزيد من أدائها الاقتصادي، ولضمان ذلك يجب وضع المسؤولية الاجتماعية ضمن خطتها الإستراتيجية طويلة المدى، لضمان بقائها واستمراريتها في مواجهة المنافسة.

المطلب الخامس: الإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية

يعد الإفصاح المحاسبي أمرا غاية في الأهمية، فهو الوسيلة الأساسية والأداة الفعالة لإيصال نتائج الأعمال للمستخدمين في دعم قراراتهم خصوصا المتعلقة بمجالات الاستثمار والتمويل، فكل منظمة ملزمة قانونيا بإعطاء معلومات ضرورية صادقة وكافية لكل المتعاملين، كما يعتبر الإفصاح المحاسبي الشق الثاني للوظيفة المحاسبية بشكل عام عن المسؤولية الاجتماعية، بحيث يعتمد أسلوب الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية على أسلوب القياس المحاسبي المستخدم، لذا فمن أبرز أهداف المحاسبة عن المسؤولية الاجتماعية توفير معلومات وإعداد التقارير الاجتماعية والتي من شأنها أن تعكس مدى التزام منظمات الإفصاح عن أدائها الاجتماعي.

أولا: مفهوم الإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية

اختلفت وجهات النظر حول مفهوم وحدود الإفصاح عن المعلومات الواجب توافرها في القوائم المالية المنشورة، وذلك نتيجة لاختلاف مصالح الأطراف المستفيدة من هذه المعلومات فكل طرف ينظر إلى المعلومات من وجهة نظره الخاصة، يمكن تعريف الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية على أنه:

يعرف الإفصاح بشكل عام بأنه: "بث المعارف أو نقل المعلومات من مصدر إنتاجها إلى مستقر الاستفادة أو استخدامها، فالإفصاح هو نقل هادف إلى نقل بالمعلومات من يعلمها لمن لا يعلمها"[1].

وعرف بأنه:" إظهار كافة المعلومات التي تؤثر في موقف متخذ القرار المتعلق بالوحدة المحاسبية وهذا يعني أن تظهر المعلومات في القوائم والتقارير المحاسبية بلغة مفهومة للقارئ دون أي لبس أو تضليل"[2].

1ـــ فراحتية العيد،واضح صالح،**"أثر الإفصاح المحاسبي البيئي في القوائم المالية على تحسين الآداء البيئي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعد تبني النظام المحاسبي البيئي في الجزائر"**، مداخلة مقدمة للملتقى الملتقى الدولي الثالث عشر حول دور المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تدعيم إستراتيجية التنمية المستدامة الواقع والرهانات،جامعة حسيبة بن بوعلي، يومي 14 و15 نوفمبر 2016،ص4.

2 ـــ صافو فتيحة، **أبعاد القياس والإفصاح وفق النظام المحاسبي المالي الجزائري في ظل التوجه نحو معايير الإبلاغ المالي الدولية**، أطروحة دكتوراه، جامعة الشلف، 2016، ص130.

ويعرف بأنه:" تزويد جميع الفئات بالمعلومات التي تعتبر مفيدة وغير مضللة عند اتخاذ القرار الاقتصادي الرشيد، وعلى أن يتوفر بالقوائم المالية الصفات النوعية للمحاسبة المالية، وهي الملائمة والبعد عن التحيز وقابلية الفهم والمقارنة، وتوقيت المعلومة والشمولية"[1].

ويمكن تعريف الإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية على أنه "عرض البيانات والمعلومات المتعلقة بالنشاط الاجتماعي بشكل يمكِّن من تقويم الأداء الاجتماعي للمنظمة "[2].

كما يُعرف بأنه "الطريقة التي بموجبها تستطيع المنظمة إعلام المجتمع بأطرافه المختلفة عن نشاطاتها المختلفة ذات المضامين الاجتماعية، وتعتبر القوائم المالية أو التقارير الملحقة بها أداة لتحقيق ذلك"[3].

ثانيا: أنواع الإفصاح المحاسبي

هناك عدة أنواع للإفصاح المحاسبي تتمثل فيما يلي[4]:

1- **الإفصاح الكامل:** يشمل الإفصاح الكامل على كافة المعلومات المحاسبية المتوفرة مما يعني معه إظهار معلومات بكميات كبيرة، مما يؤدي إلى إغراق مستخدمي القوائم المالية بمعلومات قد لا يكون هناك حاجة لها،أي أنه يشير إلى مدى شمولية التقارير وأهمية تغطيتها لأي معلومات ذات أثر محسوس على القارئ، ويأتي التركيز علي ضرورة الإفصاح الكامل من أهمية القوائم المالية كمصدر أساسي يعتمد عليه في اتخاذ القرارات، ولا يقتصر الإفصاح على الحقائق حتى نهاية الفترة المحاسبية، بل يمتد إلى بعض الوقائع اللاحقة لتواريخ القوائم المالية التي تؤثر بشكل جوهري على مستخدمي تلك القوائم.

لذلك يجب إظهار كافة المعلومات الضرورية التي تساعد في إعطاء صورة وصحيحة عن المنظمة لمعرفة الربح والمركز المالي لها، ويكون ذلك إما في صلب القوائم المالية أو باستخدام أحد الأساليب التالية:[5]

✧ الايضاحات المرفقة بالبيانات المالية، وتعد جزء مكملا للبيانات المالية وتشمل الملاحظات الهامشية والبيانات الاضافية والكشوف الملحقة.

---

1 ــ ROB GRAY, "**Accounting and environmentalism**: **An exploration of the challenge of gently accounting for accountability**, **transparency and sustainability**", *Accounting, Organizations and Society, Vol 17 Iss: 5, Pergamon Press Ltd, Great Britain,1992, P413.*

2 ــ Jennifer Griffin et John Mahon, **The corporate social performance and corporatefinancial performance debate**, Boston university, Vol 36, N° 01, 1997, P: 4.

3 ــ يوسف محمود جربوع، مرجع سبق ذكره، ص250.

4ــ لطيف ريود آخرون،"**دور الإفصاح المحاسبي في سوق الأوراق المالية في ترشيد القرارات الإستثمارية**"، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، المجلد 29 العدد الأول، 2007، ص179.

5 ــ ناظم شعلان وآخرون ،"**دور مراقب الحسابات في تعزيز الافصاح بالتقارير المالية في ظل حوكمة الشركات(دراسة تحليلية للقوائم المالية للشركة العامة للصناعات المطاطية)**"، مجلة دراسات محاسبية ومالية، المجلد 3، الاصدار9، جامعة بغداد،2009، ص10.

✧ تقرير الإدارة ويشمل غالبا خطاب مجلس الإدارة إلى المساهمين وتحليلات وتوقعات الادارة عن المستقبل.

✧ تقرير المدقق الخارجي.

2- **الإفصاح العادل**:انطلاقا من مصطلح العادل فإنه يعني العدل والإنصاف والتساوي في الإفصاح عن المعلومات المحاسبية وذلك بين جميع الفئات المستخدمة، وهدفه أخلاقي بالدرجة الأولى[1]،حيث أنه يهتم بالرعاية المتوازنة لاحتياجات جميع الأطراف المالية، إذ يتوجب إخراج القوائم المالية والتقارير بالشكل الذي يضمن عدم ترجيح مصلحة فئة معينة على مصلحة الفئات الأخرى من خلال مراعاة مصالح جميع هذه الفئات بشكل متوازن[2].

وبشكل أوضح يمكن القول أن الإفصاح العادل أو الصادق مطلبا أخلاقيا اعتاد مدقق الحسابات أن يعتمده عند إبداء رأي نظيف أو غير متحفظ[3].

3- **الإفصاح الكافي**: :يشمل تحديد الحد الأدنى الواجب توفيره من المعلومات المحاسبية في القوائم المالية، ويمكن ملاحظة أن مفهوم الحد الأدنى غير محدد بشكل دقيق، إذ تختلف حسب الاحتياجات والمصالح بالدرجة الأولى، كونه يؤثر تأثيرا مباشرا في اتخاذ القرار، بالإضافة على أنه يتبع للخبرة التي يتمتع بها الشخص المستفيد، ويعد الإفصاح الكافي من أهم المبادئ الرئيسية لإعداد القوائم المالية[4].

يعتبر من أكثر الأنواع شيوعا في الاستخدام، ويتضمن الحد الأدنى الواجب توفيره من المعلومات المحاسبية في القوائم المالية، حتى يتوافق مع هدف جعل القوائم المالية غير المضللة[5].

---

1 ــ ناظم شعلان، المرجع نفسه، ص10.

2ــ ربحي كريمة، سريري حياة،"**المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات في ظل المحاسبة الاجتماعية**"، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي الثالث عشر حول دور المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تدعيم إستراتيجية التنمية المستدامة – الواقع والرهانات–يومي 14 و15 نوفمبر 2016 ،جامع الشلف، ص 8.

3 ــ حنان حلوة،"**النموذج المحاسبي المعاصر من المبادئ إلى المعايير**"، دار وائل للنشر، الأردن،ط1،2003، ص447.

4 ــ فراحتية العيد، واضح صالح،"**أثر الإفصاح المحاسبي البيئي في القوائم المالية على تحسين الآداء البيئي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعد تبني النظام المحاسبي البيئي في الجزائر**"، مرجع سبق ذكره،ص5.

5 ــ جودي محمد رمزي،"**اهتمام لجنة معايير المحاسبة الدولية بالافصاح كمدخل لحوكمة الشركات**"، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والاداري"،جامعة محمد خيضر بسكرة، يومي6و7 ماي2012، ص11.

4- **الإفصاح الملائم**: هو الإفصاح الذي يراعي حاجة مستخدمي البيانات وظروف المنظمة وطبيعة نشاطها، إذ أنه ليس من المهم فقط الإفصاح عن المعلومات المالية بل الأهم أن تكون ذات قيمة ومنفعة بالنسبة لقرارات المستثمرين والدائنين وتتناسب مع نشاط المنظمة وظروفها الداخلية[1].

5- **الإفصاح التثقيفي (الإعلامي)**: أي الإفصاح عن المعلومات المناسبة لأغراض اتخاذ القرارات مثل الإفصاح عن التنبؤات المالية من خلال الفصل بين العناصر العادية وغير العادية في القوائم المالية، ونلاحظ أن هذا النوع من الإفصاح من شأنه الحد من اللجوء إلى المصادر الداخلية للحصول على المعلومات الإضافية بطرق غير رسمية، يترتب عليها مكاسب لبعض الفئات على حساب أخر[2].

6- **الإفصاح الوقائي**: يقوم هذا النوع من الإفصاح على ضرورة الإفصاح عن القوائم المالية، بحيث تكون غير مضللة لأصحاب الشأن، والهدف الأساسي من ذلك حماسة المجتمع المالي (المستثمر العادي) ذو القدرة المحدودة على استخدام المعلومات.لهذا، يجب أن تكون المعلومات على درجة عالية من الموضوعية. وفي الواقع العملي وبعيداً عن التحيز لا بدَّ من الإفصاح عن كافة المعلومات بشكل موضوعي من خلال القوائم الأساسية ودون تبني وجهة نظر معينة[3].

ويمكن القول أن هذا النوع من الإفصاح يعتمد مفهوم الإفصاح الشامل كما هو مطبق في النموذج المحاسبي المعاصر، وتمثل فئة من المساهمين والمقرضين أو الدائنين، المستثمرين الخارجين عموما، المحور الأساسي لتحديد مضمون وأدوات هذا الإفصاح[4].

ثالثا:أهمية الإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية

لقد تزايد الاهتمام بالإفصاح عن بيانات الأداء الاجتماعي التي تتحملها منظمة الأعمال، وذلك للأسباب التالية: [5].

1- **أسباب تتعلق بتحسين المستوى الإعلامي للتقارير المالية**: إن الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية يساهم في معالجة القصور بشأن قابلية القوائم المالية للمقارنة بين المنظمات والمشاريع الاقتصادية، وتضمين القوائم المالية عن الأنشطة الاجتماعية يساهم بشكل أفضل في تقيم أداء المشروع اجتماعياً وتقويمه، لم يقتصر المستثمرون على الجانب الاقتصادي فقط لاتخاذ قرار الاستثمار، بل تعدى ذلك

1ـــ لطيف زيود وآخرون، "**دور الإفصاح في سوق الأوراق المالية في ترشيد قرار الاستثمار**"،مرجع سبق ذكره، ص181.

2 ـــ محمد فلاق،"**مساهمة المسؤولية الإجتماعية في تحقيق ميزة تنافسية مستدامة في منظمات الأعمال**"، مرجع سبق ذكره،ص 157.

3 ـــ ربحي كريمة، سريري حياة،"**المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات في ظل المحاسبة الاجتماعية**"، مرجع سبق ذكره،ص8.

4 ـــ حنان حلوة، مرجع سبق ذكره،ص450.

5 ـــ مدحت فوزي وادي، خالد محمد نصار،"**انعكاسات الالتزام بالإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية على اتخاذ القرارات الاستثماري(دراسة تطبيقية على المتعاملين مع بورصة فلسطين)**، ورقة بحثية مقدم إلى المؤتمر العلمي الأول لكلية إدارة المال والأعمال بعنوان "المسؤولية الاجتماعية لمؤسسات القطاع الخاص وانعكاساتها على المجتمع الفلسطيني"،12 مارس 2016،ص6.

إلى الجوانب والمعايير الأخرى مثل الدينية والسياسية والاجتماعية، وهذا ما نتج عنه ظهور ما يعرف بالمستثمر الأخلاقي، ازدياد ضغط الرأي العام بالنسبة للمشكلات البيئية والاجتماعية التي قد تسببها منظمات الأعمال، مما دفع الحكومات لإصدار القوانين وتحقيق نوع من الإشراف وفرض العقوبات والغرامات على المشروعات المخالفة الأمر الذي أدى إلى حث المشروعات على إعطاء قدر أكبر من الاهتمام ببيانات التكلفة الاجتماعية لتتجنب العقوبات والإجراءات القانونية، التحديد السليم للوعاء الخاضع للضريبة يتم بالمقابلة السليمة بين الإيرادات والتكاليف التي قد تكون غير موضوعية بسبب عدم أخذ التكلفة الاجتماعية بعين الاعتبار.

2- **أسباب تتعلق بمسؤولية المحاسب ومهنة المحاسبة:** أوضحت جمعية المحاسبين الأمريكية (**AAA**) أسباب ضرورة اهتمام المحاسبين بالإفصاح عن بيانات المسؤولية الاجتماعية والتي يمكن تلخيصها فيما يلي[1]:

- ✧ أن البيانات المتعلقة بالأنشطة الاجتماعية هي ذات طبيعة كمية ومالية تؤثر على أصول المنظمة ونفقاتها والتزاماتها وهي صميم عمل المحاسب.
- ✧ إن التغير في الفلسفة الاجتماعية التي تميل نحو وجهة النظر بضرورة تحمل المنظمة لتكاليف المحافظة على البيئة يؤدي إلى معالجة بيانات الأنشطة الخاصة بالبيئة عن طريق وظيفة المحاسبة في المنظمات.

1 ــ خالد صبحي حبيب،"**مدى إدراك المصارف لأهمية المحاسبة والإفصاح عن المسؤولية الإجتماعية، دراسة تطبيقية على المصارف التجارية الفلسطينية**،"، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية ،غزة،2011،ص48.

المبحث الثالث:المسؤولية الاجتماعية من المنظور الإسلامي

إن مفهوم المسؤولية الاجتماعية ليس بجديد على الأمة الإسلامية وما دعوة الغرب إلى تبني هذا المفهوم ما هو إلا دعوة للعودة إلى مكارم الأخلاق والتعاليم الدينية وذلك باعتراف الغرب أنفسهم كما هو الحال بالنسبة لأفكار (**Bowen** و**Max Weber**) وغيرهما. فعلى سبيل المثال في مقال حديث لباحثين فرنسيين يبينون فيه الأسس الدينية لمفهوم المسؤولية الاجتماعية للمنظمات، إذ يرجعون أصلها إلى الديانة البروتستانتية وأيضا الكاثوليكية معتمدين على أعمال الأمريكي (**W.C Fredirick**) والذي خلص إلى أن الدين الإسلامي هو البعد الأساسي لمفهوم المسؤولية الاجتماعية، وبما أن الإسلام هو خاتم الرسالات السماوية وأكملها فقد اعتنى بجميع شؤون الإنسان لصلاح دينه ودنياه .

المطلب الأول: مفهوم المسؤولية الاجتماعية في الاقتصاد الإسلامي

تعتبر المسؤولية الاجتماعية في النظام الإسلامي جزء عضويا من الدين لصحة العقيدة والشريعة، والمسؤولية الاجتماعية ليست دخيلة على المجتمعات الإسلامية وعلى مبادئ الاقتصاد الإسلامي كما في النظام الرأسمالي، وليست بديلا وحيدا كما في النظام الشيوعي وإهمالا للمصلحة الذاتية لمالك المال، وتستند هذه الأصالة إلى أن ملكية المال في المنظور الإسلامي لله عز وجل، استخلف الإنسان فيه، وبالتالي فإن لله سبحانه وتعالى حقا في المال، وحق الله في التصور الإسلامي هو حق المجتمع،بحيث يعتبر الدين الإسلامي أول من اهتم بمفهوم المسؤولية الاجتماعية ونظم طبيعة العلاقات بين أفراد المجتمع، وطالب كل فرد أن يقوم بواجباته تجاه الآخرين وجاء بالعديد من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة التي تنظم العلاقة بين المنظمة والمجتمع[1].

أولا:المسؤولية الاجتماعية في القرآن الكريم

- ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَمَا تُقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٠﴾ ﴾ البقرة:الآية 110.
- ﴿ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُواْۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِۗ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾ ﴾ البقرة:الآية177
- ﴿ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥۚ وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٤﴾ ﴾ البقرة:الآية184
- ﴿ لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَىْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٩٢﴾ ﴾ آل عمران:الآية 92 .

1- مولاي لخضر، بوزيد سايح،" **دور الاقتصاد الإسلامي في تعزيز مبادئ المسؤولية الاجتماعية للشركات**"، الملتقى الدولي حول: الاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي بغرداية، 22-23 فيفري 2011، ص14.

- ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ۝٢ ﴾ المائدة الآية 02.
- ﴿ وَفِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ ۝١٩ ﴾ الذاريات: الآية 19.
- ﴿ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَأَنفِقُواْ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسۡتَخۡلَفِينَ فِيهِۖ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَأَنفَقُواْ لَهُمۡ أَجۡرٞ كَبِيرٞ ۝٧ ﴾ الحديد:الآية 07.

ثانيا:المسؤولية الاجتماعية في السنة النبوية الشريفة

- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:"لا ضرر ولا ضرار" (رواه ابن ماجة والدار قطني).
- وقوله صلى الله عليه وسلم:"كل سلامي من الناس عليه صدقة: كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين اثنين صدقة، وتعين الرجل في دابته، فتحمله عليها، أو ترفع له عليها متاعه صدقة، والكلمة الطيبة صدقة، وكل خطوة تمشيها إلى الصلاة صدقة، وتميط الأذى عن الطريق صدقة" (متفق عليه).
- وقال صلى الله عليه وسلم: "خير الناس أنفعهم للناس" (رواه ابن ماجة)
- وقوله صلى الله عليه وسلم : "كلكم راع ومسئول عن رعيته، فالأمير الذي على الناس راع وهو مسئول عنهم، والرجل راع على أهل بيته، وهو مسئول عنهم، والمرأة راعية على بيت بعلها وولده، وهي مسئولة عنهم، والعبد راع على مال سيده، وهو مسئول عنه، ألا وكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته"(رواه البخاري).
- وقوله صلى الله عليه وسلم :"المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يسلمه، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة" (متفق عليه).
- ويقول صلى الله عليه وسلم: "مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى" (متفق عليه).

أما بالنسبة للمفكرين الإسلاميين فقد تعددت تعريفات المسؤولية الاجتماعية بحيث:

- تعرف بأنها التزام المنظمة بالمشاركة في عمل الصالحات عند ممارسة أنشطتها تجاه مختلف الأطراف التي لها علاقة بالتكليف الذي ارتضته في ضوء مبادئ الشريعة الإسلامية، بهدف النهوض بالمجتمع الإسلامي وذلك بمراعاة عناصر المرونة والاستطاعة والشمول والعدالة[1].
- ويعرفها الإمام الشافعي بأنها:" الاستعداد الفطري الذي جبل الله تعالى عليه الإنسان ليصلح للقيام برعاية من كلفه الله به من أمور تتعلق بدينه ودنياه، فإن وفى ما عليه من الرعاية حصل له الثواب وإن كان غير ذلك حصل له العقاب"[2].
- ويمكن تعريف أن المسؤولية الاجتماعية للمنظمة في الفكر الإسلامي بأنها:"التزام المنظمة بالمشاركة في عمل الصالحات عند ممارسة أنشطتها تجاه مختلف الأطراف التي لها علاقة بها نتيجة التكليف الذي ارتضته في ضوء مبادئ الشريعة الإسلامية، بهدف النهوض بالمجتمع الإسلامي[3].

مما تقدم، يمكن أن نعرف المسؤولية الاجتماعية في الإسلام، بكونها مسؤولية الفرد والمجتمع النابعة من الشريعة الإسلامية، كمصدر وكموجب للتكليف لتحقيق منافع الدنيا وثواب الآخرة.

ومن خلال ما سبق تتحدد المسؤولية الاجتماعية في الإسلام من خلال ثلاثة جوانب أساسية تتمثل في[4]:

1- **مسؤولية الفرد تجاه نفسه:** إن تكريم الله للإنسان وتفضيله على غيره من المخلوقات، وتسخيره له ما في السماوات والأرض، هي دعوة لهذا الإنسان لأن يحافظ على بدنه وحياته وبقائه، باعتماد النظافة والطهارة في الجسم والثوب والمكان، وممارسة الرياضة، والأكل من الطيبات والوقاية من الأمراض ومعالجتها، وأن يعمل على ضبط غرائزه وأن يصرف همته إلى اكتساب الصفات الحميدة، وأن يحسن أخلاقه في تعاملاته مع الغير، ليكون في النهاية محلا لأمانة التكليف والقيام بالعمل الصالح الذي يساعده على التعايش مع الجماعة ويوطد علاقات التماسك والتعاون.

1ـــ محمد جموعي قريشي، عبد الحفيظ بن ساسي،" **معيار السلامة الاجتماعية والبيئية من منظور الاقتصاد الإسلامي**"، المؤتمر العلمي الدولي الأول حول: سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، يومي 20 و21 نوفمبر 2012، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، ص 97.

2 ـــ وهيبة مقدم،" **المسؤولية الاجتماعية للشركات من منظور الاقتصاد الإسلامي**"، الملتقى الدولي حول الاقتصاد الإسلامي الواقع ورهانات المستقبل، 23- 24 فيفري 2011، جامعة غرداية، ص08.

3 ـــ عبد الحميد عبد الفتاح المغربي،"**الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية**"، البنك الإسلامي للتنمية، جدة،2004، ص417.

4 ـــ موسى رحماني، فطوم حوحو،"**المسؤولية الاجتماعية بين الرؤيا الإسلامية والرؤيا الوضعية المعاصرة ودورها في التنمية المستدامة**"، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي حول مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، جامعة قالمة يومي 03 و04 ديسمبر 2012،ص43.

2- **مسؤولية المجتمع عن بعضه بعضا:** الفرد المسلم مسؤول عن المجتمع الذي يعيش فيه، فهو جزء منه والجزء لا ينفصل عن الكل، والغاية العليا هي سعادة الكل، وربط القلوب بأواصر المحبة والأخوة، لقد اجمع الفقهاء على وجوب نفقة الموسر على قريبه المعسر وانه يجب على الأغنياء أن يقوموا بكفاية فقرائهم إذا لم تكف الزكاة.

3- **مسؤولية الدولة عن الفرد والمجتمع:** بالرغم من الواجبات المالية التي فرضها الله على المسلمين للفقراء، فان الدولة مسؤولة عن الفقراء والمحتاجين، ويحق لكل فقير أن يطالب الدولة بالإنفاق عليه، وهذه المسؤولية تجعل الدولة مسئولة عن جميع أفراد المجتمع.

المطلب الثاني: الدوافع الإسلامية لأداء المسؤولية الاجتماعية

جاء الاهتمام بموضوع المسؤولية الاجتماعية في الفكر والنظم المعاصرة الوضعية نتيجة للصراع بين الرأسمالية والاشتراكية، حيث فشلت الرأسمالية في تحقيق العدالة الاجتماعية، وكان هذا الفشل هو الأساس الذي قام عليه النظام الاشتراكي، ثم ثبت عجزها هي الأخرى عن ذلك، وكان ذلك من أسباب انهيارها عام 1991م، ولكي تؤدي الرأسمالية انتصارها على الاشتراكية برز الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص، والملاحظ أن المسؤولية الاجتماعية في النظم الوضعية برزت كرد فعل في مقابل بعضها[1]:

أ. إما لمعالجة سلبيات، مثل ما قامت عليه الشيوعية.

ب. وإما لرد انتقادات مثل ما قامت عليه الرأسمالية.

أما في النظام الإسلامي فإن أداء المسؤولية الاجتماعية جزء عضوي من الدين لصحة العقيدة والشريعة، فالزكاة والصدقات تقوم على الأخلاق الفاضلة من العدل والإحسان والله سبحانه أمر بهما في قوله تعالى:

وهكذا يظهر أن المسؤولية الاجتماعية موضوع دخيل على الفكر الرأسمالي السائد، كما أن باعث القيام بالمسؤولية الاجتماعية في ظل الفلسفة المادية للحياة هو ضمان استمرار المنظمات في مجال عملها على المدى الطويل، كما أنها تساعد في تعزيز مصداقية المنظمة والثقة في أعمالها وتستقطب الكفاءات إليها.

أما في نظر الاقتصاد الإسلامي فباعث هذا الدور هو التكليف الشرعي الرباني الذي يقوم به الإنسان طلبا لثواب الله ورجاء بركته، ولذا فإنه لا يمكن حصر الأعمال الداخلة في نطاق المسؤولية الاجتماعية، إذ كل المصالح التي حث عليها الشرع إيجابا أو استحبابا داخلة في نطاق هذه المنظمات وقدراتها وأحوالها، حيث يقول ابن تيمية:" التنوع قد يكون في الوجوب تارة، وفي الاستحباب أخرى، فالأول مثل ما يجب على قوم الزكاة، وعلى قوم تعليم العلم، وأما في الاستحباب فهو أبلغ، فكل شخص إنما يستحب له من

1ـــ مولاي لخضر، بوزيد سايح، مرجع سبق ذكره، ص14.

الأعمال ما يقدر عليه ويفعله وينتفع به، والأفضل له من الأعمال ما كان أنفع"، وكذلك فالدور الاجتماعي المطلوب مقيد بقيود الشرع، فليس منه مخالفة الواجب الشرعي ولا تقحم المحرمات.

بالإضافة إلى هذا فإن نطاق المسؤولية الاجتماعية في النظم الوضعية يتحدد في نقاط التعارض بين مصلحة المنظمة التي تريد المحافظة على الملكية الخاصة ومصلحة المجتمع التي تحتاج إلى التضحية بجزء من المال الخاص بإنفاقه تبرعا دون مقابل، ويخضع تطبيق هذه القاعدة لتفسيرات كل طرف بما يغلب مصلحته.

أما في النظام الإسلامي فإن نطاق المسؤولية الاجتماعية في الجانب الملزم شرعا، محدد بدقة في معدلات زكاة كل مال، وتتراوح هذه المعدلات بين 2.5 % إلى 20 % بالإضافة إلى مراعاة العدل في الحقوق المالية الأخرى والمساهمة في المحافظة على الموارد المشتركة، مثل: الطرق والجسور والغابات والمياه والهواء، وكف الأذى عنها وعن الناس كافة، وذلك يعتبر شرعا من الصدقات التي تمثل أحد أساليب الأداء الاجتماعي.

المطلب الثالث: أسس ومرتكزات المسؤولية الاجتماعية في الاقتصاد الإسلامي

إن عمل الخير وإشاعته وتثبيته من القاصد الشرعية أو الضرورات الخمس التي قررها العلماء في: المحافظة على الدين، وعلى النفس، والنسل، والعقل، والمال، فحقوق المسلم كلها مسؤوليات اجتماعية،وإن كان الفرد مطالبا بمسؤولية اجتماعية، فعلى مستوى الجماعات والمنظمات والبنوك تكون المسؤولية أعظم، وبالتالي فإن المسؤولية الاجتماعية في الاقتصاد الإسلامي تقوم أسس ومرتكزات تميزها عن المسؤولية الاجتماعية في الفكر الغربي، ويمكن توضيح هذه الأسس والمرتكزات فيما يلي:

أولاـــ مرتكزات المسؤولية الاجتماعية في الاقتصاد الإسلامي: تقوم مرتكزات الرؤية الإسلامية للدور الاجتماعي للمنظمة على ما يلي[1]:

1- **الرعاية:** أمر الدين الإسلامي كل من الفرد والجماعة على رعاية مصالح بعضهما البعض فكل فرد في المجتمع مأمور برعاية رعيته ومن هم تحت يده، وهي مسؤولية تتسع حتى تشمل كل ذي جاه أو قيادة أو إدارة أو مصلحة، ويجسدها حديث النبي صلى الله عليه وسلم:" كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته"[2]، لذا فإن دور المنظمات يدخل في إطار هذه المسؤولية ولا يتوقف عند تحصيل الربح المادي

2- **التعاون والتكافل:** أمر الإسلام الحنيف بالتعاون بين أفراد المجتمع، فالمجتمع في نظر الإسلام كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضا،ويدخل في إطار هذه الصورة موضوع التكافل الاجتماعي والضمان الاجتماعي

---

1 ـــ هايل عبد المولى إبراهيم طشطوش،" **الدور الاجتماعي للمؤسسة من منظور اقتصاد إسلامي**"، المؤتمر العلمي الدولي الأول حول: سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، يومي 20 و21 نوفمبر 2012، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، ص 07.

2 ـ مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، " **صحيح الإمام مسلم**"، مكتبة أبو بكر الصديق، مصر، ط1، ج 12، 2006، ص171.

الذي يجب أن تضطلع به المنظمات كما تضطلع به الدولة والأفراد، حيث يقول تعالى: 7 8﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ۝ ﴾ المائدة: الآية 02.

ويصور لنا رسولنا الكريم التعاون والتكافل بين المؤمن والمؤمن، فيقول صلى الله عليه وسلم:" المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا"[1].

وتنقسم مسؤولية المجتمع في تحقيق التكافل إلى قسمين أساسيين: قسم يطالب به الأفراد إلزاما، ويشمل: الزكاة، النذور، الكفارات، صدقة الفطر، إسعاف الجائع والمحتاج، وقسم يطالب به الأفراد تطوعا واستحبابا: الأضاحي، الأوقاف، الوصية، العارية، الإيثار، الهدية.

وفضائل التكافل الاجتماعي كثيرة نحصرها في المجالات العشرة التالية:

- ✧ أن يحس كل فرد بأن عليه واجبات للمجتمع الذي يعيش فيه عليه أداؤها وبأن له حقوقا، ويلزم على القائمين بشؤونها أن يعطوا كل ذي حق حقه من غير تقصير، وأن يدفعوا الضرر عن المستضعفين وأن يسدوا حاجة العاجزين لأنهم إن لم يفعلوا ذلك انهار المجتمع من أساسه وتصدعت أركانه.
- ✧ توزيع الأعمال على حسب طاقة كل إنسان وموهبته، ومعرفة مدى قوته خاصة موهبته، وأن يقوم المجتمع على أساس ثابت، يتضح به عمل العامل وخمول الكسول، دون إهمال لقوة عاملة ولا إغفال لمقدرة خاصة.
- ✧ العمل على أن يكون كل فرد من أبناء المجتمع قويا في نفسه، معافى في بدنه، آمنا في سربه، قادرا على القيام بواجبه وعلى السير في قافلة المجتمع العاملة، وأن يدرك الناس بأنهم متساوون في أصل الحقوق والواجبات.
- ✧ توزيع الأموال العامة على وجه يحقق التوازن بين طوائف المسلمين.
- ✧ تمتع الفرد بحقوقه: حق الحياة، حق الحرية، حق العلم، حق الكرامة، حق التملك.
- ✧ توثيق علاقة المسلم القائمة على المعاني الروحية مع من حوله من الأفراد أولا ومع المجتمع ثانيا، وأن تقوم على المعاني الروحية والأخلاقية.
- ✧ إلقاء التبعات والمسؤوليات على كل قادر على أن يتحملها من أبناء الأمة فرادى وجماعات في سبيل عمل الخير وتنميته ودفع الشر وتنحيته، وذلك ليكون عنده الوازع القوي على الإصلاح والسلاح الباتر ضد الفساد.

1ـــ مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، "**صحيح الإمام مسلم**"، مكتبة أبو بكر الصديق، مصر، ط1 ج16، 2006، ص119.

3- **الرحمة والعطف:** وهي من العناصر الحيوية والقيم الإسلامية العظيمة، حيث أمر الدين الإسلامي بالرحمة على الضعفاء والمساكين والأيتام والأرامل، كما أن حماية الضعفاء ورعاية مصالحهم وصيانتها، وحفظ أموالهم، وإغنائهم هي من المسؤوليات والأدوار الهامة للمنظمات كما هي للأفراد، 7 8﴿كَلَّا بَل لَّا تُكۡرِمُونَ ٱلۡيَتِيمَ ١٧ وَلَا تَحَٰٓضُّونَ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلۡمِسۡكِينِ ١٨﴾ الفجر: الآية 17، 18.

وقال صلى الله عليه وسلم:" الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله، أو القائم الليل الصائم النهار"[1]، و لم يحصر الإحسان في بذل المال فقط، بل كل مساعدة لمحتاج لها، وكل منفعة تعود على المجتمع أو البيئة، هي نوع من الصدقة التي يؤجر عليها، قال صلى الله عليه وسلم:" كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس، تعدل بين اثنين صدقة، وتعين الرجل على دابته فتحمله عليها أو ترفع عليها متاعه صدقة، والكلمة الطيبة صدقة وتميط الأذى عن الطريق صدقة"[2].

4- **الأخوة:** إن مفهوم الأخوة يجعل المسلمين مسؤولين أمام بعضهم بعضا كما هم مسؤولين أمام الله تعالى.

5- **العدالة الاجتماعية:** لقد قام دين الإسلام وشرعه على العدل بالحق لأن الله سبحانه هو العدل الحكم، لذا فإن مبدأ العدالة الاجتماعية هو الأساس الذي يقوم عليه الإسلام، وبه يرتعد المسلمين عن ارتكاب الحرام.

6- **الاستخلاف:** هو وظيفة الإنسان الأولى على هذه الأرض وإعمار الكون مهمته الرئيسية التي من أجلها سخر الله له كل شيئ في الكون، فالخلافة تحدد مكانة المسلم ودوره وتتحدد من خلالها مسؤولياته، والتكليف يدل على أن كل فرد مسؤول عما يقوم به، ذلك أن المسلم ينظر إلى المال على أنه مستخلف فيه من قبل مالكه الحقيقي عز وجل، استخلفه فيه عمن سبقه بفضله وكرمه، وسيستخلف فيه من يأتي بعده، ومن ثم فإن عليه القيام بحق هذا الاستخلاف المنوط به، فالاستخلاف هو أمانة يجب أداؤها ويجب إدارة هذه الأمانة بما يحقق المنفعة للأمة كلها، ومن هذا المنطلق (الاستخلاف) يتعين على رجال الأعمال ممارسة المسؤولية الاجتماعية للمنظمات، ذلك أن المنظمات تعتبر منظمات بشرية وهي جزء من الأمة الإسلامية.

7- **التوحيد أصل المسؤولية الاجتماعية:** التوحيد هو إفراد الله تعالى بالطاعة والعبادة، فطاعته سبحانه وتعالى تتجلى في فعل كل ما أمرنا به وترك ما نهانا عنه في كتابه العزيز أو بواسطة نبيه الكريم صلوات الله وسلامه عليه، وسلوك الإنسان وتصرفاته في الحياة مظهر من مظاهر عقيدته، فإذا صلحت صلح السلوك واستقام، وإذا فسدت فسد السلوك، ومن ثم كانت عقيدة التوحيد ضرورة لا يستغني عنها الإنسان ليستكمل شخصيته، و بصلاح الفرد يصلح المجتمع، فالإسلام أقام العلاقات بين أفراد المجتمع على روابط متينة، ومبادئ خالدة وأخلاقيات سامية، وأهم هذه الأخلاق:الأخوة، المساواة، الحب في الله، التعاون والتكافل والإيثار.

فللتوحيد إذن ثمار عظيمة ومباركة على المجتمع، فمن ذلك:

---

1 ــ مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، **صحيح الإمام مسلم**، نفس المرجع السابق، ج18، ص87.

2 ــ مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، **صحيح الإمام مسلم**، المرجع نفسه، ج7، ص85.

✧ أن الدعوة إلى التوحيد ومحاربة الشرك هو سبب الأمن والأمان في المجتمع.

✧ أنه سبب العزة والتمكين والاستخلاف، وهذا التمكين لا يكون لمن أراد أن يصلح نفسه فقط، بل لمن سعى في تطهير المجتمع من أدران الشرك.

✧ الثمرة الثالثة هي انفتاح أبواب الرزق والبركات كما 7 8﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا۟ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٩٦﴾ ﴾ الأعراف:الآية 96 .ففي ظل العقيدة السليمة والتوحيد الخالص لله تنظم العلاقات والروابط:

علاقة العبد بربه، وعلاقة الإنسان مع غيره من الناس، وعلاقة الإنسان مع البيئة والمحيط، فعلاقة المسلم مع الله سبحانه وتعالى يسودها الحب والطاعة، ورغبته الأكيدة في نيل رضاه واجتناب غضبه وسخطه وعلى كل مسلم أن يلتزم بالشريعة الإسلامية من أجل التماس البركة في نهاية المطاف، وتحقيق الفلاح.

أما علاقة المسلم مع غيره، فيجب أن تكون مؤسسة على القيم الأخلاقية الإسلامية، مثل الثقة والصدق والحزم والعدل واحترام القانون، والعطف والتسامح، وينبغي على كل مسلم أن يكون واعيا اجتماعيا، ويوفر لمن هم تحت مسؤوليته ما يحتاجونه بلا إسراف، وفيما يتعلق بمنظمات الأعمال فإنه ينبغي أن تحترم الحق الشرعي لجميع الأطراف المعنية المتعاملة معها، مثل المساهمين والموظفين والموردين، فضلا عن البيئة[1].

ثانيا ــ أسس المسؤولية الاجتماعية في الإسلام

من خلال هذه المرتكزات فإن المسؤولية الاجتماعية في الإسلام تقوم على ثلاثة أسس وهي [2]:

1- **الإيمان:** إن الإيمان يثير الضمير الإنساني ويوجه وجدانه ويُحيي شعوره بالواجب، فيكون هو الدافع الأصلي إلى القيام بالمسؤولية الاجتماعية، ثم يأتي التشريع والنظام ليؤكد هذا الدور المطلوب، كما أن الإسلام يترك المجال رحبا لمن أراد أن يزيد ما يشاء في دَورِه، فإنَّ كل ما يقدمه يزيده قرباً من الله تعالى، وما يبذله في الدنيا، يعوضه الله تعالى عنه في الدنيا والآخرة: 7 8﴿ قُلْ إِنَّ رَبِّى يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَيَقْدِرُ لَهُۥ ۚ وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَىْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿٣٩﴾ ﴾ سبأ: الآية 49.

---

1 ــ فايدي كمال،"**مقومات المسؤولية الاجتماعية للشركات من منظور إسلامي**"، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر الدولي الثالث عشر حول: دور المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تدعيم إستراتيجية التنمية المستدامة – الواقع والرهانات، بجامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، بالتعاون مع مخبر تنمية تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في الصناعات المحلية البديلة، يومي 14- 15 نوفمبر 2016،ص10.

2ــ هاني بن عبد الله الجبير،"**المسؤولية الاجتماعية للشركات في المفهوم الاسلامي**"، موقع مجلة البيان، العدد296، (2010/07/25)،ص ص 90، 91. *http://www.albayan-magazine.com/bayan-269/bayan-19.htm*.

فيكون القيام بالمسؤولية الاجتماعية مرتبطاً بسرور الإنسان في أنَّه يقوم بعبادة يثاب عليها ويحقق بها رضا الله والزلفى لديه، والعبادة لا تقتصر على أداء أنساك فقط، بل كل عمل يقوم به الإنسان يقصد به تحقيق هدف نبيل طالباً به رضا الله، فهو عبادة فنجد أن الفقهاء يقررون أن الأعمال الدنيوية: كالتجارة والصناعة، هي من فروض الكفايات.

2- **القسط والاعتدال** : للقسط مظاهر عديدة، فالإسلام يبني تكليفه على الواقع، لكنه يصعد بالإنسان إلى الدرجات العلى، ويوزع هذه الواقعية والمثالية، بحيث يقوم المكلَّف بما يستطيع ويمكن الراغب في الازدياد من الخير، فالقاعدة الأصلية 7 8﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ ﴿١٦﴾ ﴾ التغابن16

ويقول للمتطلعين للمعالي﴿ وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾ ﴾ آل عمران: الآية 144.

وهو أيضا راعى الجوانب المادية والروحية، واخذ بميزان القسط فيهما، فلم يغلب المادة، والتي تؤدي غلبتها إلى تفكك الروابط الاجتماعية، ولم يغلب الروحانية المهمِلة للحس والجسد المؤدية لضعف النمو في بناء الحضارة، فوازن بين احتياجات الروح والجسد.

3- **التكامل**: قامت المسؤولية الاجتماعية طلبا لرضا الله، وأُدخل في نطاقها كل ما يحقق مصالح الناس، مراعية حاجات الجسد والروح، موازنة بين طلباتهما، متنبهة لاختلاف القدرات وتنوع الرغبات، فالمسؤولية الاجتماعية يُنظر لها أحياناً نظرة مادية تتناول الاحتياجات الجسديَّة، بينما تقوم في الإسلام بأبعد من ذلك لتشمل الحاجات النفسية والإحساس بكل ما يصيب المجتمع والاهتمام بالسلوك، والبيئة.

إن المسؤولية الاجتماعية في الإسلام تولي الحاجات النفسية: من الحاجة للتقدير والتعليم والإرشاد والتعاطف، والتواصل الجيد مع الآخرين، بالقيام بعيادة المريض وحضور الدعوات والاجتماعات، تولي كلَّ ذلك اهتمامها بحيث يصبح جزءاً منها، وفي السُّنة نصوص كثيرة تحث على إقالة البائع وإنظار المدين المعسر والتجاوز عنه، والأمر بالحكم بالعدل وستر المسلم، والتكامل يتجاوز ذلك ليشمل الإحسان إلى غير المسلمين.

المطلب الرابع: أبعاد المسؤولية الاجتماعية في الاقتصاد الإسلامي

إذا ما أتينا إلى موقف الإسلام من كل بعد من أبعاد المسؤولية الاجتماعية، فإن ذلك البعد قد تم التطرق إليه بشكل أو بآخر سواء من خلال الآيات القرآنية أو الأحاديث النبوية الشريفة، أومن خلال اقتفاء أثر السلف الصالح رضوان الله عليهم، وسيتم تناول أبعاد المسؤولية الاجتماعية في الإسلام على النحو التالي[1]:

1- **مسؤولية للمؤسسة تجاه المجتمع من منظور إسلامي:** حث الدين الإسلامي على ضرورة أن يكون للمجتمع الذي تعمل فيه المنظمة نصيب من الخير الذي يجنيه جراء قيامها بأنشطتها المختلفة، ويمكن الاستشهاد بقوله صلى الله عليه وسلم : "خيركم خيركم لأهله" أخرجه الترمذي، وتنعكس رؤية الإسلام لمشاركة منظمات الأعمال في التنمية الاجتماعية من خلال عدة نشاطات منها[2]:

- ✧ تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص للجميع بلا تفريق بين جنس أو طبقة أو لون أو دين، أي أن الجهد الإنساني كله يجب أن يتعاون في إيجاد التنمية الاجتماعية الشاملة.
- ✧ لا يجوز للمنظمات ممارسة الاستغلال لأنه يعني سلب الحق للغير، وإضافته إلى حق آخر دون تعويض، وهذا سيؤدي إلى سوء توزيع الثروات، ولذلك وضعت الشريعة الإسلامية قيودا على التملك لصيانة حرمته لأن أن المال مال الله له وظيفة اجتماعية ولا بد أن يكون الحصول عليه شرعيا.
- ✧ التكافل الاجتماعي طريق مهم يمكن أن تساهم المنظمات من خلاله بضمان حقوق الأفراد في المجتمع، والزكاة هي أهم مظهر للتكافل الاجتماعي.
- ✧ منع التعسف في استعمال الحق وتحديد حرية الأفراد لصالح الجماعة، والانتفاع بالمباح بشرط عدم الضرر بالمصلحة العامة.
- ✧ الابتعاد عن المعاملات التجارية التي تؤثر سلبا على المجتمع والابتعاد عما حرمه الإسلام مثل الربا والاحتكار والغش والغبن والربح الفاحش والاكتناز.
- ✧ العمل هو حق وواجب في نفس الوقت، فهو حق للفرد قبل المجتمع بتوفيره وواجب عليه أيضا قبل المجتمع، وينبني التزام المنظمة بتوفير العمل لكل قادر والتزام كل قادر بتقديم العمل إلى المنظمة، فلا مكان للعاطل جبرا واختيارا لان كل طاقة إنسانية فاعلة لابد أن تسخر لخدمة أغراض الإنتاج والتنمية وتوفير أسباب الارتقاء بها.

1ـــ فؤاد محمد حسين الحمدي، "**الأبعاد التسويقية للمسؤولية الإجتماعية للمؤسسات و انعكاساتها على رضا المستهلك**"، مرجع سبق ذكره، ص 74.

2-فايدي كمال، مرجع سبق ذكره، ص 15.

- ✧ الاقتصاد الإسلامي هو اقتصاد قناعة، وفي ذلك حث للشركات على ضرورة الاستخدام الأمثل والمخطط للموارد، فلا تحدث حينئذ مشكلة اقتصادية حقيقية.
- ✧ ممارسة العمل الخيري والعمل الاجتماعي التطوعي سواء بالرأي أو بالعمل أو بالتمويل، ودعم المنظمات الخيرية، وتمويل المشاريع الاجتماعية والتنموية.

2- **المسؤولية الاجتماعية تجاه حملة الأسهم:** حملة الأسهم هم الملاك الحقيقيون للمنظمة، فيجب أن تتعهد المنظمات بالإدارة الجيدة لأموالهم، ولهم الحق في معرفة الكيفية التي تدار بها أموالهم، من منظور إسلامي تعد منظمات الأعمال أمينة على ذلك في إطار مفهوم الأمانة، ويتوجب أيضا على المنظمات أن توفر لهم قدرا من عوائد استثماراتها والتي يجب أن تستخدم على النحو الأمثل، وينبغي أن تتم الإدارة على أساس توافق الآراء انطلاقا من مبدأ الشورى، كما ينبغي أن تكون المعاملات التجارية وما ينتج عنها من ربح وخسارة شفافة وبعيدة عن الغش والتدليس وخاضعة للمسائلة، ومن المهم أن يدون أي اتفاق بين المنظمة وحملة الأسهم خطيا لتجنب أي اختلافات لاحقا[1].

3- **المسؤولية الاجتماعية للمنظمة تجاه العاملين فيها:** تضمنت الشريعة الإسلامية ضوابط حفظ حقوق العاملين من أهمها[2]:

- ✧ للعامل الحق في مستوى معيشي لائق، فالله عز وجل كرم الإنسان ورفعه فوق كل المخلوقات فلا يجوز أن تكون كرامته عرضة للانتقاص بسبب عدم كفاية أجره للوفاء بحاجاته الأساسية وحاجات من هم في كفالته، ولقد أكد الله سبحانه وتعالى على ذلك فقال 8﴿وَلَا تَبۡخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشۡيَآءَهُمۡ .....﴾ الأعراف:الآية 85 .
- ✧ التعجيل في إعطاء أجر العامل لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله:" أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه "(رواه البخاري).
- ✧ حق العامل في الحرية وإبداء رأيه والمشاركة في اتخاذ القرارات في إطار مبدأ الشورى والتي أشار إليها الله عز وجل: 7 8﴿ وَأَمۡرُهُمۡ شُورَىٰ بَيۡنَهُمۡ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ٣٨ ﴾ الشورى:الآية 38.
- ✧ أن تكفل المنظمة للعامل حق الكفاية عند العجز أو البطالة وفي ظل الأزمات، وقد وضع الإسلام نظاما فريدا للضمان الاجتماعي يضمن لكل إنسان حق الحياة الكريمة وقوام هذا الضمان هو نظام الزكاة ونظام الزكاة التكافل الاجتماعي.
- ✧ الأصل في الشريعة الإسلامية أنها تقوم على الرحمة والسعة والرفق والتيسير، لذا يجب أن يشمل اليسر علاقات العمل، من خلال تجنب كل ما يؤدي إلى إرهاق صحة العامل أو حرمانه من حق

1ـــ مقدم وهيبة، مرجع سبق ذكره،ص 12.

2ـــ مقدم وهيبة، نفس المرجع، ص12.

الراحة الضرورية، مع عدم تكليف العامل بما لا طاقة له به، مصداقا لقوله تعالى﴿.....وَمَآ أُرِيدُ أَنۡ أَشُقَّ عَلَيۡكَۚ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ٢٧﴾ القصص: الآية27.

- ✧ يجب على صاحب العمل أن يمكن العامل من أداء ما افترضه الله عليه من طاعة كالصلاة والصيام، فالعامل المتدين أقرب الناس إلى الخير ويؤدى بإخلاص.
- ✧ تحسين علاقات العمل، وصون الحقوق من خلال إقامة الحق والعدل بين الناس، ذلك أن إقامة الحق والعدل تشد علاقات الأفراد بعضهم ببعض وتقوى الثقة بين العامل وصاحب العمل وتنمي الثروة وتزيد من الرخاء ويمضي كل من العامل وصاحب العمل إلى غايتهما في العمل والإنتاج دون أن يقف في طريقه ما يعطل نشاطه.
- ✧ ساوى الإسلام بين الرجل والمرأة في حق العمل، فأباح للمرأة أن تضطلع بالوظائف والأعمال المشروعة التي تحسن أدائها ولا تتنافر مع طبيعتها و لم يقيد هذا الحق إلا بما يحفظ للمرأة كرامتها ويصونها من التبذل.

4- **المسؤولية الاجتماعية للمنظمات تجاه الحكومة:** منظمات الأعمال مسئولة اجتماعيا تجاه الحكومة حيث عليها أن تلتزم بدفع الزكاة ففي بعض البلدان هناك وكالات حكومية دينية تقوم بجمع الزكاة، كما يتعين عليها الامتثال ودفع الضرائب المفروضة وممارسة العمليات التجارية والأنشطة وفقا للقوانين التي تحددها الحكومة، كما ينبغي أن تشارك المنظمة في الأنشطة الاجتماعية وتكون داعمة لسياسات الحكومة خصوصا تلك التي تدعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية[1].

5- **المسؤولية الاجتماعية تجاه الموردين:** قدم الإسلام توجيهات واضحة يتعين إتباعها لتنظيم العلاقة بين المنظمة والموردين المتعاملين معها، من أهمها ضرورة وجود عقد مكتوب يوضح كل ما يتعلق بالتعاملات المالية والتجارية، مع توفر الشهود حين توقيعها، ويدعو الإسلام إلى الوفاء بكل الالتزامات تجاه الموردين وتسويتها وفقا لما اتفق عليه من قبل[2]، لقوله تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ وَأَنتُمۡ حُرُمٌۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ مَا يُرِيدُ ١ ﴾ المائدة: الآية 01.

6- **المسؤولية الاجتماعية للمنظمة تجاه البيئة من منظور إسلامي:** اهتم الدين الإسلامي الحنيف بالبيئة وقدم جملة من الركائز للمحافظة على البيئة تمثلت فيما يلي[3]:

1ـــ هايل عبد المولى إبراهيم طشطوش، **مرجع سبق ذكره**، ص10.

2ـــ محمد فلاق،**"مساهمة المسؤولية الاجتماعية في تحقيق ميزة تنافسية مستدامة في منظمات الأعمال ـــ دراسة ميدانية في المؤسسات الاقتصادية الحاصلة على شهادة الإيزو 9000"**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلى الشلف، الجزائر، 2014، ص12.

3ـــ فؤاد محمد حسين الحمدي، مرجع سبق ذكره، ص ص 77 ـــ 78.

أ. **الحفاظ على الموارد الطبيعية** : من المنهي عنه نهيا مغلظا في الإسلام الإتلاف للبيئة الذي يتمثل في نوعين: الإتلاف الذي يفضي إلى عجز البيئة عن التعويض الذاتي لما يقع إتلافه فيؤول إلى الانقراض والإتلاف قي استخدام مواردها ولو كان ذلك الإتلاف استهلاكا في منفعة، وإنما طلبت الشريعة صيانة البيئة من هذين النوعين من التلف، فقد جاء في الدين الإسلامي العديد من الإرشادات حول ضرورة الحفاظ على الموارد الطبيعية كونها تعد منفعة عامة للجميع، لذا 7 8﴿ إِنَّ ٱلۡمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخۡوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِۖ وَكَانَ ٱلشَّيۡطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورٗا ٢٧ ﴾ الإسراء: الآية27 .

ويكون الحفاظ على البيئة أيضا بالابتعاد عن الفساد بتلويث البيئة بما يقذف فيها من عناصر مسمومة، أو بما يغير من النسب الكمية أو الكيفية لمكونات البيئة، ومن بين الأحكام المتعلقة بصيانة البيئة ما يوجب على الإنسان الطهارة والنظافة في حياته كلها، ابتداء من طهارة الجسم إلى طهارة الثوب والآنية والمترل، وانتهاء بطهارة الشارع والأماكن العامة، فهناك العديد من التوجيهات في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة حول الطهارة، إذ يقول 8﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلۡمُتَطَهِّرِينَ ٢٢٢ ﴾ البقرة: الآية 222.

ب. **المحافظة على صحة الإنسان:** يعد المورد البشري من أهم الموارد اللازمة للتنمية لذا عني القرآن الكريم والسنة النبوية بصحة الإنسان وعافيته، ويصعب كثيرا تفصيل المنهج الإسلامي المحدد لعلاقة الإنسان بالبيئة، لأن الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة تزخر بالعديد من التعاليم التي تبين دقائق هذا المنهج وتفصيلاته.

وهكذا نلاحظ أن نظرة الإسلام نحو آليات التعامل مع البيئة محددة ودقيقة، وبالفعل فإن الدين الإسلامي لم يترك شاردة ولا واردة إلا تطرق إليها ووضع الحلول المناسبة لها، متجاوبا مع مظاهر المسؤولية الاجتماعية للمنظمات التي تهتم لتصاميم المشاريع الصديقة للبيئة وتخفيض نسبة إطلاق الكربون في الهواء، والحملات الهادفة إلى التقليل من النفايات وغيرها، واستحدثت عدة ممارسات إدارية من بينها ما يسمى حديثا بالتسويق الأخضر، والذي يشير إلى إمكانية ابتكار المنتجات وتسعيرها وترويجها وتوزيعها مع الأخذ في الاعتبار النواحي البيئية في كل وظيفة من وظائف المنظمة.

- **حفظ البيئة من فرط الاستهلاك:** كثيرة هي النصوص الشرعية في ذم التبذير والإسراف وهو الإنفاق في غير حق سواء في الماء أو الشجر أو سائر موارد البيئة، وفي الاقتصاد والتوسط بين الإسراف والبخل ولاسيما فيما هو محدود الكمية.
- **حفظ البيئة بالتنمية:** لما كانت بعض الموارد تصير بالاستهلاك إلى نفاد ليس له جبر فان التشريع الإسلامي جاء يصونها بالترشيد في ذلك الاستهلاك، ولكن الموارد التي تصير هي أيضا إلى النفاذ ولكنها تقبل الجبر جاء التشريع الإسلامي يوجه إلى صيانتها من النفاد بترشيد استهلاكها، فانه جاء يوجه إلى صيانتها بالتثمير والتنمية.

7- **المسؤولية الاجتماعية تجاه المستهلك من منظور إسلامي:** وضع الإسلام إطارا أخلاقيا محددا لعمليات التجارة والتبادل، وفرض العقوبات التي تكفل حماية المستهلك، والحث على الأمانة في البيع والشراء وعدم الغش، وفي هذا 7 8﴿ فَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ وَٱلۡمِيزَانَ وَلَا تَبۡخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشۡيَآءَهُمۡ وَلَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ بَعۡدَ إِصۡلَٰحِهَاۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ٨٥ ﴾ الأعراف الآية 85.

وفي إطار التصور الإسلامي الواسع للمستهلك ولحمايته، يمكن معالجة حماية المستهلك في الإسلام على مستويين هما[1]:

أ. **على مستوى الإنتاج:** يحمي الإسلام المستهلك بتوفير الجودة في المنتوج، وذلك من خلال الاختيار السليم للمواد الخام، وبإتقان التركيب والعمل الإنتاجي المتصل به، لقول النبي صلى الله عليه وسلم:" إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه"[2]، ومن جهة أخرى تتم حماية المستهلك على مستوى الإنتاج بتجنب التمويل الربوي الذي يرفع دائما من تكلفة السلعة المنتجة، لأن سعر الربا أو الفوائد البنكية يتحملها في النهاية المستهلك، وبذلك فهو معرض للظلم، 7 8﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ٢٧٨ فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ فَأۡذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَإِن تُبۡتُمۡ فَلَكُمۡ رُءُوسُ أَمۡوَٰلِكُمۡ لَا تَظۡلِمُونَ وَلَا تُظۡلَمُونَ ٢٧٩ ﴾ البقرة: الآية 278، 279.

وبالمقابل توجد عدة بدائل عن التمويل الربوي، فوجدت المشاركة والمرابحة وغيرها مما يفي بالحاجة.

ب. **على مستوى التسويق:** أما على مستوى التسويق فحماية المستهلك للسلع والخدمات تتم من خلال طبيعة السوق الإسلامية، وذلك بأخذ عدة ضوابط شرعية وهي كما يلي:

- **طبيعة السوق الإسلامية:**السوق الإسلامية هي سوق حرة، ليس فيها احتكار لا في السلع ولا في المعلومات عن الأسعار، لأن الاحتكار جريمة اقتصادية، حيث يقول صلى الله عليه وسلم" لا يحتكر إلا خاطئ"[3]، فحرية السوق في الإسلام هي حرية منظمة بقواعد الشريعة التي تمثل شرط الله تعالى، فلا يدخل هذه السوق سلع محرمة كالخمر، ولحم الخنزير، والقروض الربوية وغيرها.
- **البعد عن وسائل فقدان الثقة بين أطراف التداول:** يحمى المستهلك بوجوب الابتعاد عن وسائل فقدان الثقة، وفي هذا السياق حرم الإسلام الغش في موضوع التداول، حتى يكون هذا الموضوع على حقيقته، فعن أبي هريرة قال: مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل يبيع طعاما، فأدخل

1ـــ زكية مقري، نعيمة بحياوي،**"دلائل إسلامية للمسؤولية الاجتماعية للشركات ـــ دراسة موازنة بين النظامين الإسلامي والوضعي"**،مرجع سبق ذكره، صص9، 11.

2 ـــأبي يعلى الموصلي التميمي، **" مسند أبي يعلى الموصلي التميمي"**، الحديث رقم 4386، دار المأمون للتراث، دمشق ،الجزء 07،ط1، ص 349، سنة 1984.

3 ـــ صحيح الإمام مسلم، مرجع سبق ذكره، ج11، ص37.

يده فيه، فإذا هو مبلل (مغشوش)، فقال صلى الله عليه وسلم:" من غش فليس منا"[1]، وحرم أيضا التدليس لأنه نوع من أنواع الغش.

- **منع الوساطة غير المنتجة:** وجد الرسول صلى الله عليه وسلم أن المنتجين بالبادية يأتون بمحصولهم إلى المدن، ليبيعوا بضائعهم، مقابل جزء من الثمن متفق عليه، فنهى صلى الله عليه وسلم عن ذلك، وأمر المنتجين أن يبيعوا محصولهم مباشرة، لأن ما يؤدي للوسيط يثقل كاهل المستهلك، فعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" لا لتلقوا الركبان للبيع، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض، ولا تناجشوا، ولا يبيع حاضر لباد"[2].
- **إعطاء المستهلك حق الخيار قبل إبرام العقد وبعده:** لقوله صلى الله عليه وسلم:" البيعان بالخيار مالم يتفرقا فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كذبا وكتما محقت بركة بيعهما"[3].

ولحماية المستهلك من الغش والتلاعب، ومن أجل تنظيم العلاقة بين البائع والمشتري انشأ رسول الله صلى الله عليه وسلم "نظام الحسبة" وهو نظام إسلامي شأنه الإشراف على المرافق العامة، وقد عرفها الماوردي:" بأنها أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله"، ويشير هذا النظام إلى المفهوم الحديث في العلوم الإدارية حول وظيفة الرقابة الإدارية التي تقوم بها الدولة عن طريق موظفين مختصين بالأنشطة الاقتصادية والقانونية تحقيقا للعدل والفضيلة وفقا للمبادئ المقرة في الشريعة الإسلامية.

وقد شمل قانون الحسبة أكثر من خمسين مهنة وصنعة، ولكل من تلك المهن مواصفات محددة على صاحبها الالتزام بها ويتعرض لمراقبة المحتسب بشكل مستمر، كما كانت حقوق المستهلك محفوظة واحتياجاته مؤمنة، على خلاف ما كانت عليه أوضاع المستهلك الغربي في القرون الوسطى.

كما أن الشريعة الإسلامية تحمي المستهلك من المنتج حيث أمر الإسلام المنتج (المنظمة) بتجنب إنتاج المحرمات والخبائث، وبإتقان الصنع وترشيد النفقات حتى تكون الأسعار في متناول المستهلك، كما أمر الإسلام بحرية المعاملات في الأسواق وأن تكون خالية من الغش والتدليس والمقامرة والجهالة والغرر والمعاملات الربوية، والبيوع المحرمة، وكل صيغ أكل أموال الناس بالباطل وصيغ الميسر.

1 ــ صحيح الإمام مسلم، نفس المرجع السابق، ج2، ص94.

2 ــ ابن حجر العسقلاني،"**فتح الباري، شرح صحيح البخاري**"، المجلد الرابع،دار المنار،ط 1، 1999، ص424.

3 ــ ابن حجر العسقلاني، نفس المرجع ص 376.

المبحث الرابع : المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال

لقد ارتبط مفهوم المسؤولية الاجتماعية بمصطلح الأخلاق" Ethics"، حيث يرد المفهومان بشكل متلازم في أغلب الأحيان، فالأخلاق صفة حميدة يتحلى بها الفرد والمجتمع على حد سواء فقد وردت في الكتب السماوية والأدبيات المختلفة، إذ وصف الله سبحانه وتعالى الرسول الكريم محمد صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى:﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤ ﴾القلم الآية 04.

المطلب الأول:أساسيات حول الأخلاق

تشير الأخلاق بصفة عامة إلى القيم والمبادئ التي يتحلى بها الأفراد للتمييز بين ما هو جيد وما هو سيء في التصرفات والأفعال التي يقومون بها، ولايقتصر وجود الأخلاق على مجتمع دون غيره، إلا أنه في ظل تدني معايير الأخلاق المتعارف عليها أصبح البحث عن الأخلاق مطلبًا رئيسيًا للمجتمعات المتقدمة والمتخلفة على حد سواء، لذا سنحاول فيما يلي التعرف أكثر على جوانب هذا المفهوم، ثم نبين العلاقة بينه وبين مفهوم المسؤولية الاجتماعية.

أولا ــ تعريف الأخلاق

يرجع أصل كلمة "أخلاق" إلى اللفظ اللاتيني (Morals)، والتي تعني أشكال التقاليد أو العادات الخاصة بالتصرفات.[1]

أ. **تعريف الأخلاق لغة:** تعرف الأخلاق لغويا بأنها: جمع خلق وهو الدين والطبع والسجية والمروءة[2].

ويعرف ابن منظور الخلق بأنه:" الدين والطبع والسجية وحقيقته أن صورة الإنسان الباطنة وهي نفسه وأوصافها ومعانيها المختصة بها بمنزلة الخلق لصورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها"[3].

والأخلاق هي ما يتحلى به الفرد من عادات وصفات هي من طبعه وسجيته[4].

الخلق: الخليقة أي الطبيعة والجمع خلائق، و يقال إنه لخليق لذاك أي شبيه، ما أخلقه أي ما أشبهه، ويقصد كذلك بالخلاق: النصيب والحظ الصالح، ويقال هذا الرجل ليس له خلاق أي ليس له رغبة في الخير، ولا في الآخرة ولا صلاح في الدين، وتأتي كذلك مادة خلق بمعنى بلي فخلق الثوب يخلق خلوقا، ويقال أخلقني فلان ثوبه بمعنى أعطاني خلقا من الثياب، وثوب أخلاق: ممزق من جوانبه والأخلق هو الأملس5.

1ــ مدحت محمد أبو النصر،"**إدارة تنمية الموارد البشرية، اتجاهات معاصرة**"، المكتبة العصرية للنشر، مصر، 2009، ص 410.

2 ــ الفيروز أبادي ،"**القاموس المحيط**"، دار الفكر، بيروت، لبنان، 2008، ص236.

3ــ ابن منظور، "**لسان العرب**"، دار صادر، بيروت، لبنان، 2007، ص 889.

4 ــ محمد التونجي،"**أخلاقيات المهنة والسلوك الاجتماعي**"، الاردن، ط1، 2011،ص97.

5- الخليل ابن أحمد الفراهيدي: "**العين**"، دار الكتب العلمية، المجلد 1، بيروت، لبنان، ط1، 2003، ص 438.

ويتم عادة الخلط بين مفهومي الأخلاق والأخلاقيات، والتي تمثل منهج لتطبيق القيم الأخلاقية لتحقيق الغاية منها، حيث تشمل الأخلاق الأخلاقيات لتضعها في سياقها الملائم للحالة أو الموقف فالأخلاق تأمر والأخلاقيات توصي[1].

ب. تعريف الأخلاق اصطلاحا:أما اصطلاحا فتعرف الأخلاق بأنها:

مجموعة من المبادئ تدور حول أربعة محاور رئيسية هي القيام بالإعمال الهادفة، وعدم إلحاق الضرر بالآخرين، وعدم الخداع في أي تعاملات، وعدم التحيز في القيام بأي ممارسات لصالح طرف دون الأخر، فإذا تميز أي نشاط في المجتمع بهذه الخصائص يمكن في هذه الحالة الحكم بأخلاقيات هذا النشاط[2].

وتعني كلمة الأخلاق (Ethics) التوافق مع معايير أو قيم سلوك أو أدب يختص في الغالب بالمهن، وتعرف أيضا على أنها معايير للتصرف والسلوك التي نتوقع أن يتبعها الناس وتتعلق الأخلاق الشخصية بأفعال الفرد اليومية[3].

كما تشير الأخلاقيات بشكل عام إلى القيم والمعايير الأخلاقية التي يتحلى بها الأفراد لغرض التمييز ما بين ما هو صحيح وما هو خاطئ، ويبدو أن المجتمعات قد طورت هذه القيم والمعايير لتشكل وعاءا حضاريا لها عبر فترات زمنية متعاقبة، وفي هذا الإطار يمكن أن ننظر للمجتمعات البدائية ومعاييرها الأخلاقية الصارمة ثم المجتمعات الصناعية ومعاييرها الأخلاقية المتجددة المرنة، وأخيرا المجتمع المعرفي ومعاييره الأخلاقية النسبية[4].

المطلب الثاني: مفهوم أخلاقيات الأعمال

لقد أصبح موضوع أخلاقيات الأعمال من المواضيع المهمة بالنسبة للمنظمات سواء كانت محلية أو دولية، إذ يتم التأكيد عليها من قبل إداراتها لأنها تعد بمثابة الرقابة الذاتية للفرد لأنه من خلالها يمكن له أن يميز بين الصواب والخطأ في سلوكه أثناء العمل، حيث حاولت العديد من الدراسات إعطاء مفهوم محدد للأخلاق وأخلاقيات الأعمال، إلا أنه من الصعب إيجاد مفهوم محدد لها، نظرا لأن هذا المفهوم يرتكز على مبادئ ومعايير تحكم سلوك الأفراد والمجتمعات والمنظمات في بيئات مختلفة.

1ـــ دويدي هاجر، **"محاولة لدراسة مدى تأثير أخلاقيات الأعمال على أداء ا لمؤسسة الاقتصادية، دراسة حالة مؤسسات اقتصادية جزائرية"**، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، الجزائر، 2015، ص17.

2ـــ أبو زيد، كمال خليفة، ومرعي عطية عبد الحي، **"مبادئ المحاسبة الإدارية الحديثة"**، الدار الجامعية، لإسكندرية،2004 ،ص 73.

3 ـــ خالد عطا لله الطراونة، محمد منصور أبو جليل،" **أثر أخلاقيات الاعمال والمسؤولية الاجتماعية في تحقيق الميزة التنافسية (دراسة ميدانية في الشركات الصناعية المدرجة في سوق عمان المالي)** "، المؤتمر الدولي الثاني لكلية إدارة الأعمال، بجامعة مؤتة – الأردن، الفرص الإدارية والاقتصادية في بيئة الأعمال التنظيمية "للفترة من 23- 25 نيسان 2013، ص13.

4 ـــ أحمد محمد البوتي،**"أخلاقيات الأعمال و أثرها في تقليل الفساد الإداري"**، ص 04، متاح على الموقع www.nazaha.iq/conf7/conf7-soci5.pdf تاريخ الاطلاع، 29- 03-2017.

أولاـــ تعريف أخلاقيات الأعمال: تعد أخلاقيات العمل اليوم من الأمور المهمة لشغل الوظيفة في المنظمة إذ يتم التأكيد عليها من إداراتها لأنها تعد بمثابة الرقابة الذاتية للفرد لأنه يستطيع أن يميز بين الصواب والخطأ في سلوكه أثناء العمل، ولهذا يتم استقطاب الأفراد ذوي الأخلاقيات العالية للعمل في المنظمة على أساس أن هؤلاء الأفراد هم الذين يجلبون الأخلاقيات لها أو أن المنظمة تستمد أخلاقياتها من الأفراد العاملين فيها[1].

لذ تعرف أخلاقيات الأعمال بأنها "صورة المنظمة الحقيقية التي تظهر بها أمام المستهلكين والمجتمع بشكل عام، بما في ذلك الجوانب السلبية لها"[2].

كما تعرف على أنها " الإطار الشامل الذي يحكم التصرفات والأفعال تجاه شيء ما، وتوضح ما هو مقبول أو مرفوض بشكل نسبي على ضوء المعايير السائدة في المجتمع بحكم العرف والقانون، والذي يحدد فيه معايير الثقافة التنظيمية والقيم ونظام المنظمة وأصحاب المصالح دورا أساسيا في تحديده"[3].

وتعرف بأنها "اتجاه الإدارة وتصرفها تجاه موظفيها وزبائنها والمساهمين والمجتمع عامة وقوانين الدولة ذات العلاقة بتنظيم عمل المنظمات إذ ينطبق هذا التعريف بذاته على عمل الأفراد"4.

ثانيا ـــ متطلبات تحقيق الأخلاقيات: إن وجود معايير تحكم عمل المنظمات تساعدها في تبني المسؤولية الاجتماعية ليس كافيا، بل لابد من ممارسات تظهر في دليل عمل أخلاقي للمنظمة خاصة في ظل المنافسة السائدة في مختلف الأسواق والفضائح التي عانت منها الكثير من المنظمات والحكومات، وفي هذا الإطار هناك مستلزمات يجب الالتزام بها تساعد المنظمة في بناء إستراتيجية أخلاقية تتمثل في[5]:

1- **الاتصال الفاعل:** لا يمكن للأفراد الاستجابة لمعايير الأخلاق ما لم يفهموها جيدا، ولا يمكنهم أخذ تلك المعايير على محمل الجد ما لم تقر من قبل الإدارة العليا للمنظمة وبمشاركة العاملين أو من يمثلهم.

---

1 ـ Daft, Richard L, **Management**, South–Western & College Publishing Co., Canada, 2003, p 326.

2 ـــ فؤاد محسن حسن الحمدي، مرجع سبق ذكره،ص ص58،59.

3 ـــ ـــ فؤاد محسن حسن الحمدي، المرجع نفسه، ص59.

4- الأونكتاد، "**السياسات العامة للأعمال وهياكل التنظيم الأساسية المنهج الدولي لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية**، المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، الأردن، 2001، ص 194.

5ـــ مصطفى يونسي، سعد مرزق،" **المسؤولية الاجتماعية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من منظور حماية المستهلك (دراسة حالة مؤسسات قطاع المشروبات)**، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الدولي الثالث عشر حول:دور المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تدعيم إستراتيجية التنمية المستدامة – الواقع والرهانات ـــ جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، يومي: 14 15 نوفمبر 2016، ص12.

2- **التعليم والتدريب:** إن حلقات التعليم والتدريب تعطي للعاملين في كل المستويات فرصة لاختبار التطبيقات النموذجية للمعايير الأخلاقية في مختلف الحالات.

3- **فرض العقوبات لعدم الالتزام والمكافآت للسلوك الصحيح:** إذا لم يتم تفعيل المعيار الأخلاقي سيؤدي هذا إلى عدم احترامه، ويتم تفعيل هذا المعيار بفرض العقوبات على الأفراد الذين لا يلتزمون بتنفيذه، وتقديم مكافآت وتشجيع من يلتزم بهذه المعايير.

4- **التوجيه والتشجيع:** إن فرض العقوبات والتوبيخ ليس كافيا لإقناع العاملين بالقيم الأخلاقية للعمل، بل يجب أن تشجع المنظمة هذا التوجه عن طريق تقديم النصح والمشورة في كافة الظروف.

5- **الإشراف الفاعل:** إن الإشراف الفاعل لإدارة المنظمة على تنفيذ المعايير الأخلاقية يساعد المنظمة على متابعة مستويات التنفيذ وتوفير كافة المعلومات اللازمة لحل المشاكل قبل وقوعها.

وتجدر الإشارة إلى أن تبني المنظمة لمثل هذه الإستراتيجيات وبشكل طوعي، لا يلغي دور الحكومات في سن التشريعات والقوانين واللوائح لآلية عمل المنظمات بما يحقق الحماية للمجتمع.

ثالثا ـــ أهمية أخلاقيات الأعمال

تكمن أهمية أخلاقيات الأعمال سواء بالنسبة للمنظمة أو الأفراد الذين ينتمون إليها أم للأطراف ذات المصلحة في أنها تعد أمرا مهما في تقوية مدى الالتزام بمبادئ العمل الصحيح والصائب، والذي بإمكانه توجيه المنظمة نحو مفهوم أوسع يبرر وجودها، وإذا أردنا الإشارة إلى أهمية أخلاقيات الأعمال فإننا سنحاول إبرازها في شكل نقاط على النحو التالي[1]:

- ✧ تساعد مختلف الشرائح المكونة للموارد البشرية للمنظمة بالالتزام بالأهداف المرسومة لهم بالاستناد إلى قيم المنظمة التي تؤثر فيهم.
- ✧ تسهل عملية صنع القرار، وتحقق احترام كل الأطراف سواء من داخل أو من خارج المنظمة.
- ✧ تولد لدى العاملين الشعور بالثقة والفخر بالانتماء للمنظمة.
- ✧ تقليديا كان الالتزام بالمعايير الأخلاقية يعد عائقا أمام تحقيق الربح المادي أما حديثا فإنه يوجد ارتباط إيجابي بين الإثنين والذي يعود بالمنفعة على المنظمة في المدى البعيد.
- ✧ يعد تركيز المنظمة على مبدأ الرشد والنموذج الاقتصادي بعيدا عن التوجه الاقتصادي الاجتماعي والأخلاقي من شأنه أن يكلفها الكثير من الدعاوي القضائية أو الجريمة الأخلاقية في بعض الأحيان.

1ـــ عبد الرحان العيب،بالقي تيجاني،" **إشكالية حوكمة الشركات وإلزامية احترام أخلاقيات الأعمال في ظل الأزمة الاقتصادية الراهنة**"، مداخلة مقدمة لالملتقى الدولي حول "**الحوكمة وأخلاقيات الأعمال في المؤسسات**، 18ـــ 19ـــ نوفمبرـــ 2009، جامعة باجي مختار عنابة، ص6.

- ✧ تعزيز سمعة المنظمة على صعيد البيئة المحلية والإقليمية والدولية، وهذا أيضا له مردود إيجابي على المنظمة.
- ✧ ترى التوجهات الحديثة أن تجاهل الأخلاقيات في العمل هو نزوح نحو المصلحة الذاتية الضيقة في حين أن الالتزام بالمعايير الأخلاقية للعمل يضعها في إطار المصلحة الذاتية المستنيرة، ومن المعلوم أن ردود الفعل السلبية على التصرف الأخلاقي قد تنشأ من قبل كل الأطراف ذات المصلحة، وهذا ما يؤدي إلى الإضرار بسمعة المنظمة على المدى البعيد.
- ✧ يعد الحصول على شهادات عالمية كشهادات الإيزو وجوائز الجودة الشاملة يقترن بالالتزام من قبل المنظمة بالعديد من المعايير الأخلاقية في إطار الإنتاج والتوزيع والاستهلاك والاستخدام والاعتراف بالخصوصيات والعمل الصادق والثقة المتبادلة ودقة وصحة المعلومات، بعبارة أخرى فإن الشهادة الدولية بالالتزام بالمعايير الفنية في إنتاج السلع والخدمات تحمل في طياتها اعترافا بمضمون أخلاقي واجتماعي مهم أظهرته منظمة الأعمال.

المطلب الثالث:مصادر أخلاقيات الأعمال ومستوياتها

هناك مجموعة من المصادر والمستويات التي تعتبر الأساس الذي تنطلق منه أخلاقيات الأعمال، والتي تعكس ثقة المنظمة بموظفيها وأجهزتها، وكذلك ثقة المجتمع الذي تعمل في خدمته، فالالتزام بالأخلاقيات سوف يقود إلى تطوير العاملين ويعكس الاهتمام الذي يوليه هؤلاء العاملين للالتزام بعناصر أخلاقيات الأعمال، إضافة إلى أن التعرف على مصادر السلوك لدى الأفراد في المنظمة يفيد في التنبؤ بالظواهر المرتبطة بهذا الجانب، ومن ثم السيطرة عليها أو التكيف معها بالشكل الذي يكون في صالح المنظمات.

أولاـــ مصادر أخلاقيات الأعمال

إن السلوك الأخلاقي الجيد أو السيئ لا يأتي من فراغ بل هناك عدة عوامل تقف ورائه، وإجمالا يمكن أن نحدد مصادر أخلاقيات الأعمال فيما يلي[1]:

1- **الذات:** وهي أول مصادر الأخلاقيات فالإنسان لا يسعى إلى تحقيق غاية ما إلا إذا كان لها صدى في نفسه، وتستثير شغفا خاصاً عنده وعليه فإن العمل الأخلاقي لابد وان يبدو جميلا وجذابا أمام الذات الإنسانية لكي تقدم عليه، وبالتالي فان هذه الذاتية الفردية ستعمل على إخضاع القواعد الأخلاقية نفسها إلى نظرة الفرد وتقديره الخاص، وهذا أمر محفوف بالمخاطر لأنه لا يعطي القواعد الأخلاقية الثبات والاستقرار والاستمرارية اللازمة لها.

1ـــ غربي يسين سي لاخضر، قرينعي ربحية،" **مدى التزام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بالمسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال** "، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الدولي الثالث عشر حول:دور المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تدعيم إستراتيجية التنمية المستدامة – الواقع والرهانات ـــ جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، يومي: 14 15 نوفمبر 2016، ص07.

2- **الأسرة:** ينقل الإنسان سلوكه الذي ورثه من أسرته إلى المنظمة وهذا السلوك يعبر عن واقع بيئته المعيشية وظروف حياته المادية. فالأسرة التي تربي أبناءها على المبادئ والمثل الدينية من صدق وأمانة، واحترام، يظل هؤلاء الأبناء متمسكين بهذه المبادئ في بيئة عملهم وفي معاملتهم للآخرين.

3- **المنظمات التعليمية:** تستطيع هذه المنظمات إن تلعب دوراً مهما في إعداد الطلبة لدخول المجال الوظيفي، حيث تستطيع توجيههم وتوعيتهم وتدريسهم بعض المسائل في الدين والأخلاق والعلاقات العامة حتى تنجح في تنمية سلوك الطالب أو الطالبة الإيجابي تجاه المسئولية والانتماء والإخلاص.

4- **المجتمع:** إن المجتمع الذي تسوده قيم سياسية أو اجتماعية أو عقائدية متناسقة لابد وان ينقل أفراده هذه القيم إلى التنظيم، وتنعكس على ممارستهم لوظائفهم، وإذا كانت هذه القيم تقوم على شرع الله وتعاليم دينه المتوازن، فإنها تحرص على وضع حد للمخالفات والأخلاقيات وتعاقب المعتدى، ولا تراعي فرداً على حساب آخر إما لجاهه أو مكانته في المجتمع.

5- **القيادة القدوة:** إن القيادة الإدارية الناجحة هي التي تستطيع أن تبث في الهياكل الجامدة روح الحياة عن طريق إشعار كل موظف في الإدارة بأنه عضو في جماعة تعمل متساندة ومجتمعة لتحقيق هدف معين في التنظيم، والقيادة القدوة هي التي تأخذ الأمور بقوة ليس فيها شدة، ولين ليس فيه ضعف، وتستطيع أن تغرس فضائل الأخلاق في نفوس المرؤوسين، وتوجد الروح الجماعية التي تتعاون فيما بينها، وتحترم الآخرين، وتكون خادمة للمصالح العامة.

6-**تشريعات الخدمة المدنية:** إن مجموعة التشريعات والقوانين والأنظمة واللوائح الصادرة استناداً إلى المصادر التشريعية المعمول بها في الدول تعتبر من المصادر المهمة للأخلاقيات وذلك لأنها تضبط وتتحكم في تسيير دفة الإدارة في الاتجاه الذي تراه يخدم سياسة الدولة ويحقق أهدافها. ومن زاوية أخرى لأنها بناء على ذلك، تعمل على تحديد واجبات ومسئوليات الوظيفة التي هي الركيزة الأساسية في التنظيم الإداري، فتبين ما هي الواجبات التي تفرضها الوظيفة وما هي المحظورات التي يتوجب الابتعاد عنها في هذه الوظيفة، وتستند أخلاقيات الأعمال إلى ركنين أساسيين:

الأول: نظام القيم الاجتماعي و الأخلاقي، الأعراف و التقاليد السائدة في المجتمع.

الثاني: نظام القيم الذاتي المرتبط بالشخصية و المعتقدات التي تؤمن بها، و كذلك خبرتها السابقة.

ويمكن توضيح ذلك من خلال المخطط التالي:

الشكل رقم(01 ــ 14): مصادر أخلاقيات الأعمال.

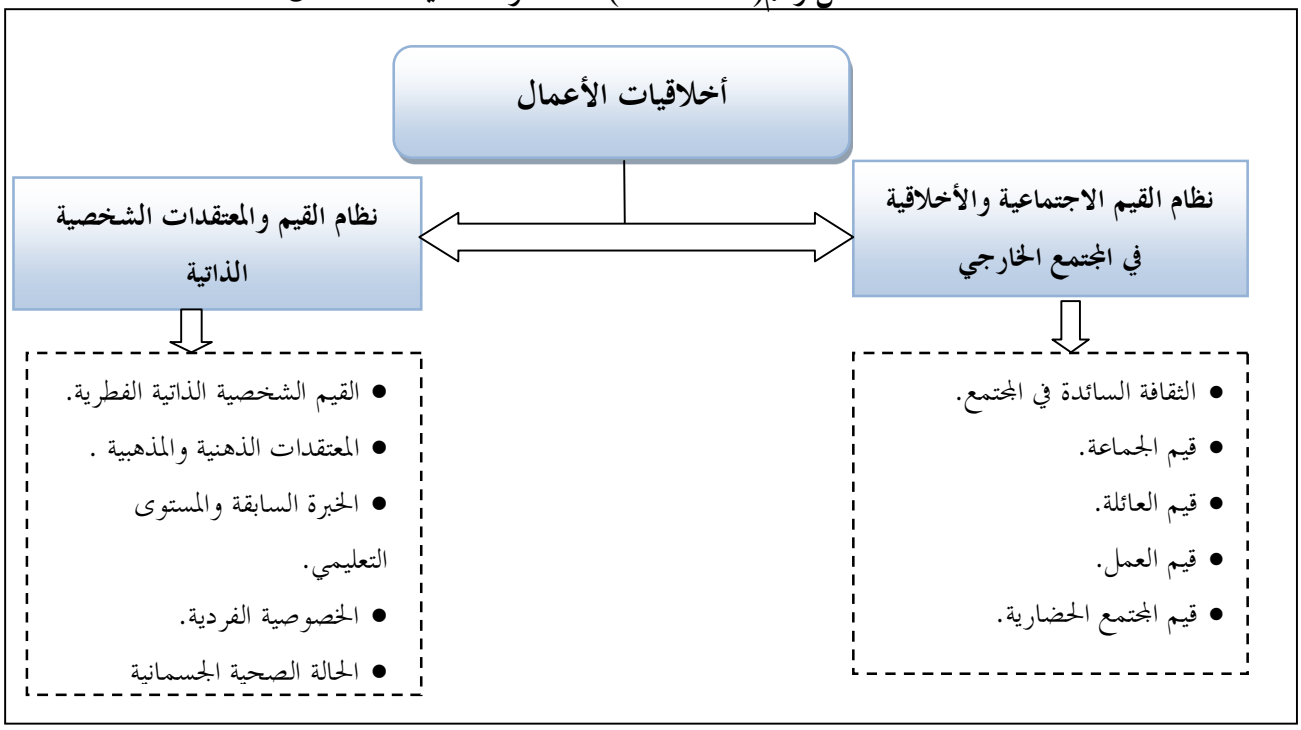

المصدر: طاهر محسن منصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري،" **المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال ــ الأعمال والمجتمع ــ**"، مرجع سبق ذكره، ص139.

ثانيا ــ مستويات أخلاقيات الأعمال

تؤثر الأعمال التي تقوم بها المنظمات بالمنظمات الأخرى، وتؤثر أيضا بالأفراد في داخل المنظمة، فضلا عن زبائنها، لذا فإن المنظمات تواجه مختلف المعضلات الأخلاقية في أعمالها وتظهر هذه المعضلات في ثلاثة مستويات هي[1]:

- ✧ **على المستوى الفردي** :ففي المستوى الفردي يتركز موضوع أخلاقيات على أنشطة الأفراد في المستوى الوظيفي إذا كانت ممزوجة بالقيم الأخلاقية، والكيفية التي يؤدون بها أعمالهم، وتصرفاتهم اتجاه مدرائهم وزملائهم فضلا عن زبائن المنظمة، وعند هذا المستوى يؤخذ بالحسبان ظروف العمل المحيطة بأفراد المنظمة وفيما إذا كانت مناسبة ومحفزة للعمل.
- ✧ **على المستوى التنظيمي**: أما في المستوى التنظيمي فيؤخذ في الاعتبار ما تقوم به المنظمات من أنشطة بشكل عام، إذ تكون المنظمات مسؤولة عما تقوم به من أعمال سواء اتجاه المنظمات الأخرى أو تجاه أفرادها، وعليها أن تتحمل العواقب المترتبة عن تلك الأعمال، فإلى جانب الكيان

1ــ بودراع أمينة ،"**دور أخلاقيات الأعمال في تحسين أداء العاملين**"، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، 2013، ص 33.

القانوني الذي تتمتع به المنظمة فإن لها كيان معنويا أو أخلاقيا، يجعلها مسؤولة عما تقوم به من أعمال بشكل قانوني وأخلاقي معا، وفي حالة السلوك غير الأخلاقي لبعض الأفراد في المنظمة ينبغي عليها أن تتخذ الإجراءات القانونية فضلا عن الأخلاقية في قراراتها.

- ✧ **على المستوى الاقتصادي:** وفي هذا المستوى تظهر أخلاقيات الأعمال لتشمل ما تقوم به المنظمات من أعمال تؤثر في الظروف الاقتصادية والاجتماعية المحيطة بها، وفيما إذا كانت الأخلاقيات مندمجة في أعمال المنظمات.

ونجد أنه عند المستويين الفردي والتنظيمي يتبادر إلى ذهننا التساؤل التالي :أيصنع الأفراد المنظمة؟ أم المنظمة هي التي تصنع الأفراد؟ ومغزى السؤال أيهما يصنع أخلاقيات الأعمال؟ وهذا ما حاول الباحثان Tshuridu and Perryer الإجابة عليه، حيث أجابا على هذا التساؤل بمدى تغلب أحد الأطراف على الآخر، فإذا كان الفرد هو الذي يصنع المنظمة ففي هذه الحالة على المنظمة أن توظف أفرادا أخلاقيين يتصرفون بشكل أخلاقي كي تكون أخلاقية، وإذا كانت المنظمة هي التي تصنع الأفراد فإنها تحتاج إلى تكوين المناخ والثقافة الأخلاقية التي من شأنها أن تؤثر على سلوك الأفراد الذين يعملون فيها.

المطلب الرابع: أخلاقيات الأعمال وعلاقتها بالمسؤولية الاجتماعية

في البدء لابد من التأكيد على أن الممارسة الأخلاقية في المنظمات كانت أسبق لدى الأفراد من ممارسة المسؤولية الاجتماعية، حيث اهتم الأفراد بتجنب الرشوة والغش والسرقة في معاملاتهم ونشاطاتهم في الماضي وظلت حتى وقتنا الحاضر، في حين أن الكثير من المفاهيم الخاصة بالمسؤولية الاجتماعية ارتبطت بالتطورات الحديثة في المجتمع، كما هو الحال في الدعوات المتمثلة في مسؤولية المنظمات اتجاه حماية متلقي الخدمة، والمسؤولية اتجاه البيئة حيث أن هذه المفاهيم وغيرها أصبحت تمثل موقفاً اجتماعياً ووعياً جديدا، ولقد أشار الغالبي والعامري إلى أنه هناك تماثل بين أخلاقيات المهنة والمسؤولية الاجتماعية إذ أن حركة المسؤولية الاجتماعية ما هي إلا إحدى جوانب منهج شامل من أخلاقيات العمل[1].

أما(**Daft**) فقد أوضح بان الأخلاقيات تتعلق بالقيم الداخلية والتي هي جزءاً من البيئة الثقافية للمنظمة وأيضا بأشكال القرارات المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية وذلك بما يتصل بالبيئة الخارجية، إذ أن المسألة الأخلاقية تؤثر على تصرفات الفرد أو المجموعة أو المنظمة بشكل (سلبي أو ايجابي) على الآخرين[2].

1ـــ أسامة محمد خليل الزياتي،" **دور أخلاقيات المهنة في تعزيز المسئولية الاجتماعية في المستشفيات الحكومية الفلسطينية**،" رسالة ماجستير تخصص قيادة وإدارة، أكاديمية الإدارة والسياسة للدراسات العليا بالمشاركة مع جامعة الأقصى، 2014، ص 66.

2ـــ Daft, Richard L., **Management**, South–Western & College Publishing Co., Canada(2003),p 139.

ويمكن القول أن أخلاقيات العمل هي الإطار الشامل الذي يحكم التصرفات والأفعال تجاه شيء ما، وتوضح ما هو مقبول أو صحيح وما هو مرفوض أو خاطئ بشكل نسبي في ضوء المعايير السائدة في المجتمع بحكم العرف والقانون، والذي تلعب فيه ثقافة المنظمة والقيم وأنظمة المنظمة وأصحاب المصالح دورا أساسيا في تحديده[1].

وهذا ما ينسحب على مفهوم المسؤوليات الأخلاقية والمتميزة، فالمسؤوليات الأخلاقية تشمل سلوكا متوقعا يتجاوز الالتزامات القانونية والمسؤوليات المتميزة تشمل سلوكيات محددة سابقة للفعل لحماية رفاهية المكونات الرئيسية، فإدراك المسؤوليات الأخلاقية والمتميزة للأعمال ليس لديها التزامات بيئية وقانونية فالأعمال ليست مسؤولة فقط عن مالكيها ولكن عن موظفيها وزبائنها والمجتمع بشكل عام، إضافة إلى مجاميع أخرى ونتيجة لذلك فان زيادة الأرباح يجب أن تكون الهدف الوحيد للأعمال ويجب أن تسود القناعة بان الأموال المحولة إلى أفعال اجتماعية في المدى القصير سينتج عنها تحسينات في المجتمع تجعل من السهل بقاء الأعمال والتمتع بالأرباح طويلة الأمد[2].

نستنتج من خلال ما تقدم أن هناك علاقة متداخلة بين المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات العمل إذ أن أولوية الكفاءة في تعظيم موارد المنظمة من أرباح وما شابه ذلك كانت في المرحلة الأولى ولغاية ستينات القرن العشرين في حين نرى أن المرحلة الثانية كان التركيز على المسؤولية الاجتماعية في الأدبيات الإدارية إلى جانب التأكيد على الكفاءة خلال سنوات السبعينات ومن ثم الانتقال أو التحرك إلى التركيز على أخلاقيات الإدارة إلى جانب المسؤولية الاجتماعية والكفاءة، إذن يمكن القول أن هنالك تداخل كبير بين المفاهيم وبالتحديد بدايات ممارسة شكل من أشكال المسؤولية الاجتماعية منذ الثورة الصناعية وبدايات القرن العشرين داخل المصانع ومن خلال الاهتمام بظروف وبيئة العمل ونوعيتها وهكذا وبعد السبعينات أصبح للمسؤولية الاجتماعية بعد أخلاقي جعلها تتداخل مع أخلاقيات الإدارة عموما[3]، والشكل التالي يوضح أبعاد هذا التداخل .

1 ــ المعاضيدي محمد عصام أحمد،" **أثر أخلاقيات العمل في تعزيز إدارة المعرفة ــ دراسة لآراء عينة من تدريسيي جامعة الموصل**" ، رسالة ماجستير ، كلية الإدارة والاقتصاد ، جامعة الموصل، 2005،ص06.

2 ــ مسان كرومية، مرجع سبق ذكره، ص42.

3 ــ عيشوش خيرة، كرازبي عبد اللطيف،"**المسؤولية الاجتماعية تجاه العاملين في إطار أخلاقيات الأعمال**"، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي الثالث حول منظمات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية، يومي 14 ــ 15 فيفري 2012، جامعة بشار، الجزائر، ص 13.

الشكل (01 ــ 15): التداخل بين المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الإدارة.

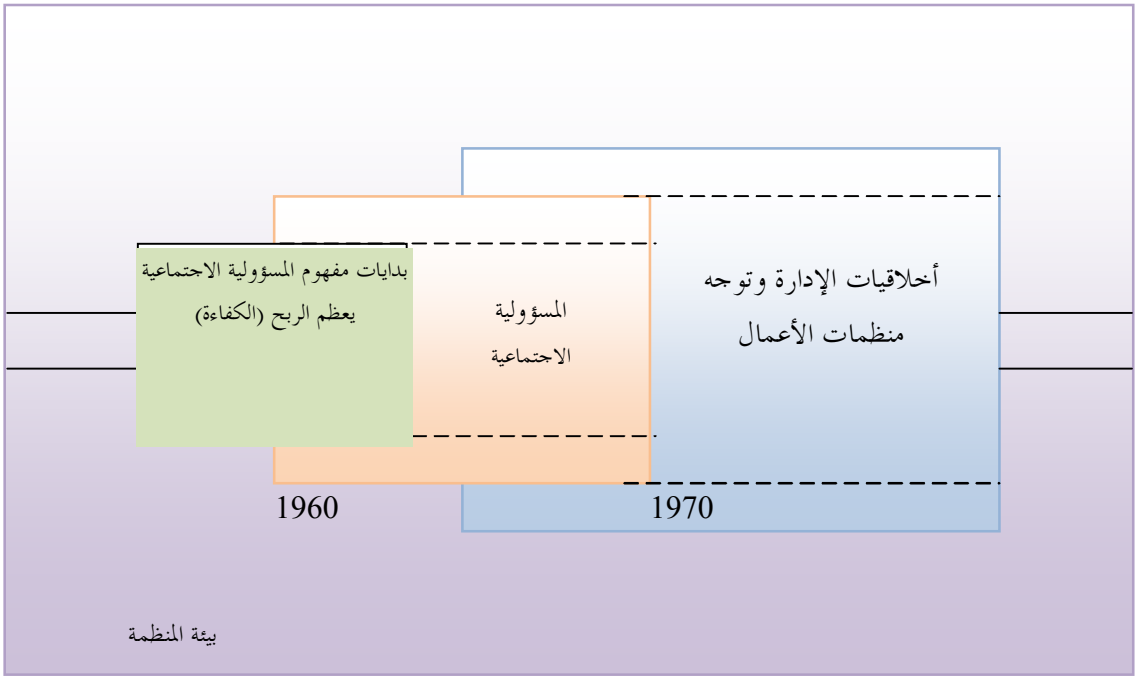

المصدر: نجم عبود،"**أخلاقيات الإدارة في عالم متغير**"، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، سلسلة بحوث ودراسات،القاهرة،ط1،2000،ص147.

خلاصة الفصل

من خلال ما سبق فإن مفهوم المسؤولية الاجتماعية جديد نسبياً في عالم الأعمال، إذ بدأ اهتمام الباحثين بالمسؤولية الاجتماعية منذ الخمسينات من القرن العشرين، إلا أنه مفهوم راسخ في الإسلام منذ أكثر من 14قرنا، حيث اهتم الإسلام بالجانب الأخلاقي والاجتماعي للأعمال، والأمثلة على ذلك كثيرة في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، ومن الأمثلة على ذلك محاربة الغش والاحتكار، وإعفاء المدين المعسر عن مطالبته بالدين، وهذا المثال لا نجد له مثيلاً في مكان آخر، حيث يقدم الإسلام إطاراً مثالياً للمسؤولية الاجتماعية للمنظمات، كون الإسلام يعد نظاما شاملا للحياة ولا يقتصر على العبادات فقط بل يمتد ليشمل المعاملات أيضا.

وبالتالي فإن الدين الإسلامي كان الأسبق في التعرض لموضوع المسؤولية الاجتماعية من خلال جملة من النصوص والقواعد والمبادئ الإسلامية التي تنظم العلاقة بين المنظمة والمجتمع الذي تعمل فيه، كما أن نظرة الإسلام للمسؤولية الاجتماعية تختلف عن النظرة الغربية لها، وذلك من حيث الهدف ومصدر التشريع وموجبات التكليف، وشكل العائد المرجو من المسؤولية الاجتماعية لدى الفكرين، إذ تربط النظرة الغربية نشاط المسؤولية الاجتماعية بمدى تحقيق المنظمة للربح- لاسيما التيارات الكلاسيكية- أو المكاسب المادية والمعنوية بشكل عام، بينما يراها الدين الإسلامي بأنها نوع من التعـــاون والتكامل الاجتماعي بين المنظمة والمجتمع، كما أن هدف المسؤولية الاجتماعية في الفكر الغربي هو تحقيق المنافع المادية في الآجل الطويل، بينما تهدف في الفكر الإسلامي إلى تحقيق منافع الدارين الدنيا والآخرة، كذلك يلاحظ اختلاف مصدر التشريع للمسؤولية الاجتماعية، ففي الوقت الذي يكون فيه التشريع الحكومي أو فكرة المصالح المتبادلة هي المصدر في الفكر الغربي، نجد أن المصدر في الفكر الإسلامي هو الشريعة السمحاء، وفي الوقت الذي تكون فيه الظروف البيئية والاجتماعية مسببة لقيام المنظمات المختلفة بمسؤولياتها الاجتماعية في الفكر الغربي، نجد أن الشريعة الإسلامية ذاتها هي التي تحكم المنظمات للقيام بواجباتها تجاه العاملين فيها والمجتمع الذي تعمل فيه.

وبالرغم من جميع الدراسات التي تناولت موضوع المسؤولية الاجتماعية من وجهة النظر الإسلامية، إلا أن مناقشتها من المنطلق الإسلامي لم يأخذ حظه الوافر من التأصيل والدراسة، لذلك فهو بحاجة إلى المزيد من البحث والتنشيط، ولفت نظر الفقهاء المسلمين الاقتصاديين إلى ضرورة التأصيل الشرعي لهذا المفهوم واستنباط الأحكام الشرعية المتعلقة به، كما يجب على منظمات الأعمال في الدول الإسلامية، أن تتبنى المسؤولية الاجتماعية المستمدة من المنهج الإسلامي، وذلك بالأخذ بالكتاب والسنة في الممارسات المتعلقة بهذا المفهوم، من أجل الوصول إلى تثبيت ممارساته وتطوير أساليبه وتطبيقاته.

الفصل الثاني

الاقتصاد الإسلامي والمسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية

تمهيد

تقوم البنوك الإسلامية كمنظمات مالية بتنظيم أعمالها ومعاملاتها وفقاً لنظام الاقتصاد الإسلامي الذي من مسلماته وجود ارتباط بنيوي متين بين الأسس العقدية ومبادئ الأخلاق الإسلامية وبين أنشطة وأعمال وتوجهات هذه البنوك، الشيء الذي يولد في نفوس القائمين عليها والمخططين لها شعوراً بالمسؤولية أمام الله تجاه المجتمعات الناشطة فيها لتكوين مجتمعات القدرة والقوة اقتصادياً واجتماعياً وبيئياً.

وتأسيساً على ذلك يتجسد للبنوك الإسلامية ما أصبح يعرف اليوم بمصطلح " **المسؤولية الاجتماعية** " والتي غالباً ما تتم ممارستها لها من خلال أهداف واستراتيجيات واضحة وصريحة تتبناها البنوك الإسلامية منذ إنشاءها، حيث تسعى إلى تحقيق الربح وهذا حتى يكتب لها الديمومة والاستمرار من جهة وإرضاء لمساهميها من جهة أخرى، وفي الوقت ذاته تعظيم العائد الاجتماعي لأنشطتها المختلفة وفقاً لأساليب مستقاة من الشريعة الإسلامية، فالبنوك الإسلامية لها دور كبير في مجال المسؤولية الاجتماعية من خلال الاستثمار في المنظمات التي تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية أو من خلال اتخاذ خطوات جدية في مجال المسؤولية الاجتماعية.

وسنتطرق في هذا الفصل إلى المباحث التالية:

- المبحث الأول: مدخل إلى الاقتصاد الإسلامي.
- المبحث الثاني:الإطار النظري والمفاهيمي للبنوك الإسلامية.
- المبحث الثالث: البنوك الإسلامية والمسؤولية الاجتماعية.
- المبحث الرابع: عرض مبادرات بعض البنوك الإسلامية الرائدة في مجال المسؤولية الاجتماعية.

المبحث الأول: مدخل إلى الاقتصاد الإسلامي

يعتبر الاقتصاد الإسلامي أحد العلوم الإسلامية، التي حظيت باهتمام واسع في السنوات الأخيرة وتمثل ذلك في كثير من الكتب والأبحاث والمؤتمرات وأيضا في تدريسه في الجامعات، إلا أن هنالك اختلاف وتباينا بين الباحثين حول طبيعة الاقتصاد الإسلامي، فهناك من يرى أن الاقتصاد الإسلامي فرع من فروع الفقه فهو فقه المعاملات المالية، وهناك من يرى أنه مجموعة من الأصول الاقتصادية العامة المستخرجة من الكتاب والسنة، وكذلك البناء الاقتصادي المقام في كل مجتمع على أساس تلك الأصول، وهناك من يرى أنه أبعد من ذلك ليشمل ما يعرف بالتحليل الاقتصادي، أي كيف تتشكل الظواهر والمتغيرات الاقتصادية المختلفة في ظل المبادئ والقواعد التي يقررها الإسلام، فالاقتصاد الإسلامي يضم مجموعة الأصول العامة التي تحكم النشاط الاقتصادي والتي تشكل ما يعرف بالنظام الاقتصادي الإسلامي، وهذه الأصول والمبادئ مستنبطة من القرآن والسنة والأحكام الفقهية التي تقررها الشريعة الإسلامية، ومن هنا فالاختلاف بين الباحثين في الاقتصاد الإسلام ليس مجرد اختلاف في التعبير عن الاقتصاد الإسلامي حول ماهيته وطبيعته، ومن خلال هذا المبحث سنتطرق إلى مختلف المفاهيم الأساسية المرتبطة بماهية وطبيعة الاقتصاد الإسلامي.

المطلب الأول: نشأة الاقتصاد الإسلامي وتطوره

بالرغم من حداثة مصطلح الاقتصاد الإسلامي إلا أن قضاياه وموضوعاته قديمة قدم التاريخ، إذ بدأت نشأة علم الاقتصاد الإسلامي مع بزوغ فجر الإسلام، فحدد القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة القواعد الكلية التي تحكم وتنظم شؤون الأفراد والمجتمعات في مختلف جوانب الحياة منها الجانب المالي والاقتصادي، فالإسلام حرم الربا والاحتكار ونظم مختلف المعاملات المالية مثل البيع والشراء والرهن وغيرها، كما أقر الملكية الفردية والجماعية وجعل لكل منهما حدودا، فقد بحث العلماء المسلمون كثيرا في القضايا الاقتصادية، ولكن ظل البحث في هذه القضايا مرتبطا إلى حد كبير بالعلوم الأخرى كالفقه والتفسير والحديث، وتركزت جهود العلماء المسلمين الأوائل في بيان حكم الإسلام في المعاملات المالية أو استظهار الحلول الإسلامية فيما يعرض لهم من مسائل أو مشكلات اقتصادية[1]، ومع اتساع رقعة الدولة الإسلامية وتنامي النشاط الاقتصادي أخذت تظهر العديد من الأفكار الاقتصادية، فعلى سبيل المثال: الخليفة الراشد عمر بن الخطاب ـــ رضي الله تعالى عنه ـــ(مع توسع الفتوحات الإسلامية في عهده في ربوع الدولة الإسلامية)، عندما وجد اختلالا بين حجم النقود المطروحة للتداول وبين كثرة الخيرات واتساع الأرزاق، أمر بالتوسع في إصدار النقود، وكان ذلك بمثابة علاج لما نسميه اليوم بظاهرة الانكماش النقدي[2].

1ـــ سعد بن حمدان الليحاني،" **مبادئ الاقتصاد الإسلامي**"، ص12، متاح على الموقع:drive.uqu.edu.sa/_/jhzahrani تاريخ الإطلاع، 2017/05/12، على الساعة17:25.

2 ـــ محمود الوادي، أنور عبد الكريم،" **الاقتصاد الإسلامي**"، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، القاهرة، ط1، 2013،ص17.

وقد تمخضت خلال العصور الإسلامية المتتالية اجتهادات عديدة تتعرض لبعض الجوانب الاقتصادية ومن أبرز هذه المؤلفات[1]:

كتاب"**الخراج**" للقاضي أبو يوسف الأنصاري الذي تناول فيه الإيرادات العامة للدولة الإسلامية وبعض جوانب نفقاتها، ودور التنمية الاقتصادية في زيادة الإيرادات والنفقات، فذهب إلى أبراز مذهب القدرة على الدفع بالنسبة لدفع الضرائب، بالإضافة لضوابط السلوك الاقتصادي للدولة، فذهب إلى منع الدولة من التدخل لتثبيت الأسعار أو التحكم فيها كما لفت الانتباه لأهمية العنصر البشري، وحاول الوصول إلى نظرية تحديد السعر، حيث أكد أن العرض لوحده لا يحدد السعر بل العرض والطلب معا، في حين حاول محمد بن الحسن الشيباني في كتابه " **الاكتساب**" تفسير الكسب وأهميته، فتعرض للتخصص وتقسيم العمل والاستهلاك ومستوياته المختلفة، وكذا النقود والاحتكار ومساوئه على المجتمع، وأخيرا النظام الاقتصادي للإقراض والمال العام.

كما تعرض الإمام الغزالي في كتابه "**إحياء علوم الدين**" إلى تحليل فلسفة الاقتصاد، بالإضافة للإنتاج وأهميته وعناصره وعناصر العمالة والبطالة والإنفاق الاستهلاكي والادخار، وكذا التجارة والأسواق والأسعار ومخاطر الاحتكار والنقود ووظائفها في الضرائب والقروض العامة وأثرها على البيئة الاقتصادية.

أما رفعت العوضي، فيرى أن تاريخ الاقتصاد الإسلامي وتطوره يمكن تقسيمه إلى أربعة مراحل هي: مرحلة التكوين (وتبدأ من عهد النبوة وتنتهي بخلافة علي بن أبي طالب ــ رضي الله عنه ــ) ومرحلة النضج (وتشمل العصر الأموي، والعصر العباسي الأول، وبداية العصر العباسي الثاني)، ومرحلة الركود (وتشمل العصر العباسي الثاني لحين احتلال أوروبا للعالم الإسلامي)، وأخيرا مرحلة التبعية للاقتصاد الغربي، وهو بذلك جعل الاستقرار السياسي ونظام الحكم هو العامل الحاسم في تحديد مراحل تطور الاقتصاد الإسلامي.

ومن هنا كان منشأ الاقتصاد الإسلامي، حيث جاء الدين الإسلامي في المجال الاقتصادي بأصول اقتصادية جديدة تنطوي على سياسة اقتصادية متميزة، فالاقتصاد الإسلامي قديم قدم الإسلام، وإن كان تدريسه كمادة مستقلة حديث للغاية، حيث مازالت بحوث هذه المادة ومجالات تدريسها جد محدودة[2].

1ــ سعد بن حمدان الليحاني،" **مبادئ الاقتصاد الإسلامي**"،نفس المرجع السابق ص13.

2 ــ محمد شوقي فنجري،" **الوجيز في الاقتصاد الإسلامي**"، دار الشروق، القاهرة، ط1، 1994، ص12 .

المطلب الثاني: مفهوم الاقتصاد الإسلامي وأهدافه

لم يتوقف الاهتمام بموضوع الاقتصاد الإسلامي في الأبحاث والدراسات عنه فحسب، فقد شهدت السنوات الأخيرة ظهور كثير من المنظمات التي تقوم على أساس تطبيق الاقتصاد الإسلامي، تمثل هذا في البنوك الإسلامية وفي المنظمات الاقتصادية بأنواعها المتعددة، حيث كانت هذه المنظمات موضع اهتمام دراسة ومتابعة حتى من غير المسلمين في مختلف دول العالم، وذلك لما أحسوه من آثارها الاقتصادية وغير الاقتصادية في النهوض بالعالم الإسلامي.

كما يعتبر الاقتصاد الإسلامي علم يبحث في الأحكام الشرعية لمختلف المواضيع والمستجدات الاقتصادية من جهة، وإيجاد الحلول الإسلامية للمشكلات الاقتصادية من جهة أخرى، كما يهتم بدراسة النظريات والقوانين الاقتصادية في ضوء التعاليم والقيم الإسلامية، لذا سيتم التطرق في هذا المطلب إلى مختلف تعاريف الاقتصاد الإسلامي والتي تم اشتقاقها من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة.

أولا ــ تعريف الاقتصاد الإسلامي

قبل أن نعرف الاقتصاد الإسلامي وفق الاصطلاح الشرعي يجدر بنا أن نعرف المعنى اللغوي لكلمة الاقتصاد:

1- **تعريف الاقتصاد الإسلامي لغة:** بالرجوع إلى قواميس اللغة نجد بأن كلمة "**اقتصاد**"لها عدة معاني، وإجمالا تعني الوسطية والاعتدال والاستقامة[1].

فهي كلمة مشتقة من " القصد" وهو بين الإسراف والتقتير في الإنفاق، والقصد هو العدل، وكذلك يقال في اللغة قصد الطريق قصدا أي استقام، وقصده في الأمر أي توسط، لم يفرِط و لم يفرط، وقصد في الحكم عدل و لم يمل ناحيه، أما الأصل اللغوي لكلمة اقتصاد في اللغة الإنجليزية Economics فينحدر من المصطلح اليوناني OikonomoS الذي يتكون من كلمتين Oikos وتعني البيت Nomos وتعني التدبير، وبذلك يكون معنى اللفظ اليوناني، تدبير أمور البيت، إلا أن اليونانيين القدماء لم يقصدوا هذا المعنى الحرفي فقط بل تعدى ذلك إلى المعنى الاصطلاحي وهو تدبير أمور المدينة أو الدولة[2].

كما وردت كلمة اقتصاد في القرآن الكريم بأحد مشتقاتها العديد من المرات، وقد أخذت معاني متكاملة، نبينها من خلال الآيات الكريمة التالية[3]:

7 8﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُواْ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُواْ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ۚ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾ ﴾المائدة: الآية 66.

فمعنى أمة مقتصدة في الآية، أنها أمة تلتزم الاعتدال، وحد الوسط عند أدائها لوظائفها المختلفة، فلا إفراط ولا تفريط، والاقتصاد هنا يحمل معنى الاعتدال.

1 ــ زينب صالح الأشوح،" **الاقتصاد الإسلامي بين البحث والنظرية والتطبيق**"، دار غريب، القاهرة، 2004،ص 22.

2 ــ سعيد على العبيدي،" **الاقتصاد الإسلامي**"، دار دجلة، الأردن،ط1، 2011، ص21.

3 ــ محمد سحنون،" **الاقتصاد الإسلامي**"، دار النشر والتوزيع، القاهرة،2006،ص ص 6 ــ 8.

ويقول تعالى في آية أخرى:﴿ ﴿٤١﴾ لَوۡ كَانَ عَرَضٗا قَرِيبٗا وَسَفَرٗا قَاصِدٗا لَّٱتَّبَعُوكَ وَلَٰكِنۢ بَعُدَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلشُّقَّةُۚ وَسَيَحۡلِفُونَ بِٱللَّهِ لَوِ ٱسۡتَطَعۡنَا لَخَرَجۡنَا مَعَكُمۡ يُهۡلِكُونَ أَنفُسَهُمۡ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ إِنَّهُمۡ لَكَٰذِبُونَ ﴿٤٢﴾ ﴾ التوبة: الآية 42.

ومعنى" سفرا قاصدا" في الآية أنه سفر له مردود مادي قريب، وفيه حسابات دنيوية تتعلق بالثراء والغنى.

وقوله تعالى:﴿ وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ .....﴿١٩﴾ لقمان:الآية 19.

أي تواضع ولا تكن متكبرا، فخورا، بل انظر إلى جوانبك، ولا تنظر من حولك بالاختيال والتعالي.

فهذه المعاني" أي التوسط في الأشياء والاعتدال فيها" هو مضمون علم الاقتصاد وجوهره، والهدف الذي يقصد إليه ، وهو ما نصت عليه الآيات القرآنية في العديد من المواضع، كقوله تعالى:﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا ﴿٦٧﴾ ﴾الفرقان: الآية 67. وقوله تعالى:﴿ وَلَا تَجۡعَلۡ يَدَكَ مَغۡلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبۡسُطۡهَا كُلَّ ٱلۡبَسۡطِ فَتَقۡعُدَ مَلُومٗا مَّحۡسُورًا ﴿٢٩﴾ ﴾ الإسراء: الآية29.

أما في السنة النبوية المطهرة فعن بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عيه وسلم قوله:" ماعال من اقتصد"[1].

وبذلك فأن هذه المعاني هي التي استخدمها معظم العلماء السابقون، في تعريفهم لمصطلح الاقتصاد، يتقارب بعضها من البعض حيث يقصدون به: قصد الشيء وطلبه والتوسط والاعتدال في طلبه بين الإسراف والتقتير وعدم مجاوزة الحد.

2-**تعريف الاقتصاد الإسلامي إصطلاحا:** أما فيما يخص تعريف الاقتصاد الإسلامي، فإن علماء الاقتصاد الإسلامي اجتهدوا في وضع تعار يف حول بيان المقصود بالاقتصاد الإسلامي، بحيث يرى البعض بأنه المذهب الاقتصادي الذي تتجسد فيه الطريقة الإسلامية في تنظيم الحياة الاقتصادية، ويرى آخرون أن الاقتصاد الإسلامي هو الذي يوجه النشاط الاقتصادي وينظمه وفقا لأصول الإسلام وسياسته،وفيما يلي ذكر لبعض هذه التعاريف:

- يعرف بأنه:" العلم الذي يبحث في كيفية إدارة واستغلال الموارد الاقتصادية النادرة لإنتاج ما يمكن إنتاجه من السلع والخدمات لإشباع الحاجات الإنسانية التي تتسم بالوفرة والتنوع في ظل إطار معين من القيم الإسلامية والتقاليد والتطلعات الحضارية للمجتمع"[2].
- ويعرف علم الاقتصاد الإسلامي بأنه:" الفرع من المنهج الإسلامي الشامل المختص بدراسة حركة الإنسان المستخلف في الكون، وعلاقته بمختلف المتغيرات الاقتصادية، في إطار الالتزام بالقيم والمبادئ والضوابط العامة المستمدة من المصادر الشرعية"[3].

---

1 ــ أحمد بن حنبل،"**مسند الإمام أحمد بن حنبل**"، رقم الحديث:4269، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت،ط1،ج07، 1421 ه/2001م)، ،ص302.

2 ــ إبراهيم فاضل الدبو،" **الاقتصاد الاسلامي ــ دراسة وتطبيق ــ**" دار المناهج،ط1، الأردن، 2008،ص16.

3 ــ نعمت عبد اللطيف مشهور،" **أساسيات الاقتصاد الإسلامي**"، بدون دار نشر، القاهرة،ط3، 2002، ص22.

- ويعرفه إبراهيم البدوي:" العلم الذي يبحث في نشاط الإنسان في المجتمع من حيث حصوله على الأموال، والخدمات، حسب المنهج الذي رسمته الشريعة الإسلامية للحصول عليها"[1].
- ويعرف أيضا بأنه:" العلم الذي يبحث عن الطريقة التي يوزع بها الناتج الاقتصادي بين المشتركين في العملية الإنتاجية في ظل الإطار الحضاري (الأخلاق وقيم الدين الإسلامي)" [2].
- وهناك تعريف آخر لعلم الاقتصاد الإسلامي بأنه:" العلم الذي يتناول كيفية استخدام الوسائل غير المتعارضة مع المنهج الشرعي لحل المشكلة الاقتصادية بمنظورها الإسلامي" ويتميز هذا التعريف بالآتي[3]:
  - ✧ أنه قد وضع مفهوم علم الاقتصاد الإسلامي في موضعه الصحيح، حيث ركز على المنظور الإسلامي للمشكلة الاقتصادية، هذا المنظور الذي يميز هذا العلم عن قرينه الوضعي.
  - ✧ أنه يتيح قدرا أكبر من المرونة لاستخدام الوسائل، فلا يستبعد منها إلا ما يتعارض مع المنهج الشرعي والذي يترك المجال مفتوحا لمساحة أكبر من حرية الحركة بما يتفق مع مصالح واحتياجات المجتمع ويناسب ظروفه المتغيرة.
  - ✧ أنه امتداد ليشمل سائر الأهداف المتوخاة من حل المشكلة الاقتصادية وليس سد حاجات الفرد والمجتمع أنه لم يقصر الأمر على دور الإنسان في حل هذه المشكلة وإنما اتسع ليشمل دور المجتمع ذاته.

والاقتصاد في الإسلام لا ينفصل ولا يتجزأ عن كلية وشمول الإسلام لضروب الحياة المختلفة، وجوانبها العديدة بشريعته وعقيدته على السواء[4].

إذا فالاقتصاد الإسلامي بعبارة مبسطة، هو الذي يوجه النشاط الاقتصادي وينظمه وفقا لأصول الإسلام ومبادئه الاقتصادية، ونخلص من ذلك أن الاقتصاد الإسلامي ذو شقين أحدهما ثابت والآخر متغير:

أ. الشق الثابت: وهو خاص بالمبادئ و الأصول الاقتصادية التي جاءت بها نصوص القرآن والسنة ليلتزم بها المسلمون في كل زمان ومكان بغض النظر عن درجة التطور الاقتصادي للمجتمع أو أشكال الإنتاج السائدة فيه[5]، وهي ثابتة وغير قابلة للتغيير ، حيث تشكل المبادئ العامة للاقتصاد الإسلامي، ويسميها بعض الباحثين(المذهب الاقتصادي)، وتأتي هذه المبادئ والأحكام في بعض الأحيان مفصلة ولا تحتاج إلى المزيد من التفصيل، وعادة ما تكون غير مفصلة وتحتاج إلى تفصيل وتوضيح من العلماء الاقتصاديين المسلمين[6].

1ـــ إسماعيل إبراهيم البدوي،" **عناصر الإنتاج في الإقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي**، مجلس النشر العلمي، الكويت،2006، ص34.

2 ـــ محمد سحنون،"**الاقتصاد الاسلامي : الوقائع والأفكار الاقتصادية**"، دار الفجر، القاهرة،ط1، 2006، ص199.

3ـــ جميل أحمد،"**الدور التنموي للبنوك الإسلامية ـــ دراسة نظرية تطبيقية (1980ـــ 2000)**"، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر،2006 ،ص9.

4ـــ عبد الحميد محمود البعلي،" **أصول الاقتصاد الإسلامي**"، دار الراوي – الدمام ،ط1 ، 2000 ، ص 21.

5ـــ محمد شوقي فنجري، "**الوجيز في الاقتصاد الإسلامي**"، مرجع سبق ذكره، ص13.

6ـــ منى قحام،"**صيغ التمويل في الاقتصاد الإسلامي**"،رسالة ماجيستير في علوم التسيير، تخصص مالية ومحاسبة، جامعة المدية، الجزائر، 2009، ص05.

ب. **الشق المتغير**: وهو قائم على الأحكام السابقة ولا يخالفها، ويقصد به التطبيقات العلمية والسياسات الاقتصادية والمالية، التي يتوصل إليها المجتهدون من فقهاء وعلماء المسلمين في مجامعهم العلمية، فهي تطبيق لأحكام الشريعة الإسلامية ولا تخرج عنها، ولكنها توضح سبل التطبيق السليم والعادل لأحكام الشريعة الإسلامية طبقا للقرآن الكريم وأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، لتضع النظم والقواعد للتطبيق في ظل متغيرات العصر وما استجد من معاملات لم تكن معروفة في عصر التنزيل[1]، فيعني أن الاقتصاد الإسلامي يقبل كل ما هو متلائم مع الشريعة، إذا لم يكن فيه فساد للفرد والمجتمع، فالاقتصاد الإسلامي اقتصاد واقعي يستمد خطوطه من متطلبات الواقع التي تتغير من عصر لآخر ومن مكان لآخر[2].

ثانيا ــ أهداف الاقتصاد الإسلامي

للاقتصاد الإسلامي مجموعة من الأهداف نلخصها فيما يلي[3]:

1- **الضمان الاجتماعي**: يتلخص هذا الهدف في أن الدولة الإسلامية تلتزم بأن توفر لكل فرد في المجتمع الذي ترعاه مستوى المعيشة الذي يليق بالإنسان، تحقيقا لكرامته التي خلقه الله تعالى عليها في ظل الظروف الاقتصادية والاجتماعية المحيطة، وهو ما يعرف في كتب الفقه الإسلامي بـــ " **حد الكفاية**"*.

2- **تحقيق التنمية الاقتصادية**: إن القيام بالتنمية الاقتصادية أمر من أوامر الإسلام، وقد بلغ حرص الإسلام على التنمية الاقتصادية وتعمير الدنيا، حيث قال صلى الله عليه وسلم:" إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة، فإن استطاع ألا تقوم حتى يغرسها، فليفعل " أخرجه البخاري[4].

فلابد من تضافر الجهود واستخدام الطاقات وبذل الأموال في سبيل الحصول على خيرات هذه الأرض والانتفاع منها بالوجه الذي يحقق تغطية حاجيات البشر دون احتكار أو إساءة توزيع أو استغلال، فالدين الإسلامي والاقتصاد الإسلامي جزء منه، يهتم بالمقاصد كما يهتم بالوسائل، فوجه الاهتمام هو تحقيق مصلحة الإنسان ودرء الضرر عنه، وتيسير الحياة له[5].

ونخلص مما تقدم أن التنمية الاقتصادية هي فريضة وعبادة، بل هي من أفضل ضروب العبادة، والمسلمون قادة وشعوبا مقربون إلى الله تعالى بقدر تعميرهم للدنيا، وأخذهم بأسباب التنمية.

1ــ عوف محمود الكفراوي،" **الاقتصاد الإسلامي**"، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، 2002،ص17.

2ــ حسن سري،" **الاقتصاد الإسلامي ،مبادئ وخصائص وأهداف**"، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر،1420ه/1999م، ص29.

3 ــ يوسف إبراهيم يوسف،"**النظام الاقتصادي الإسلامي**"، مكتبة الرسالة الدولية للطباعة والكمبيوتر، قطر،ط04، 2000،ص221.

* – يعرف في الاقتصاد الوضعي بـــ" **حد الكفاف**"، والذي يتمثل في توفير ضرورات المعيشة للفرد وأسرته، بالقدر الذي يسمح لها بالبقاء على قيد الحياة، وهو ما يشكل مستوى متواضعا من الرفاهية الاقتصادية، ولهذا فرض الإسلام موارد معينة كالزكاة حتى تسهم في تحقيق الكفاية المعيشية للذين لا يقدرون على كفاية أنفسهم، والتاريخ الإسلامي مليء بالشواهد التي تثبت أن الدولة الإسلامية كانت تنفق على الفقراء والمحتاجين، ولو كانوا غير مسلمين.

4ــ أحمد بن حنبل،" **مسند الإمام أمد بن حنبل**"، مؤسسة الرسالة، الجزء20،ط2، 1420هـــ ، 1999م، ص 296.

5ــ كمال توفيق حطاب،" **الاقتصاد الإسلامي وأبعاده الأمنية**": متاح على موقع العالمي للاقتصاد الإسلامي http://isegs.com/forum/showthread.php تاريخ الإطلاع 03/17/ 2017 على الساعة 43 :09.

3- **العمالة والتشغيل الكاملين**: إن النظام الاقتصادي الإسلامي بوسعه أن يتغلب على مشكلة البطالة التي تعاني منها الكثير من دول العالم الإسلامي اليوم، وذلك بما يقرره من مسؤولية الدولة عن توفير العمل لكل قادر عليه، وبما يتيحه من حرية التنقل للمسلمين داخل البلاد الإسلامية، أي بما تقوم عليه من ازدواجية المسؤولية عن توفير فرص العمل بين العامل والدولة.

4- **الاستقرار الاقتصادي**: ويقصد به ذلك الوضع الذي يتفادى فيه الاقتصاد القومي حالات الاختلال المتمثلة في كل من الكساد والتضخم الذين يمكن أن يتعاقبا على الاقتصاد، وهذا الأخير ـــ الاستقرار الاقتصادي ـــ نتيجة مباشرة لتحقيق العمالة الكاملة واستقرار الأسعار يتم بعدة آليات وأدوات مالية إسلامية، كالزكاة والقروض والإنفاق.....إلخ.

كما يمكن بلوغ أهداف الاقتصاد الإسلامي، انطلاقا من الالتزام بالضوابط التي حددها الشريعة الإسلامية والالتزام بالمرتكزات الأساسية لهذا النظام.

5- **التوازن الاقتصادي بين الأفراد**: (تخفيف التفاوت الكبير في توزيع الدخل والثروة)

ويعني التوازن هنا جعل الأفراد متقاربين في المستويات الاقتصادية فيكونان نسيجا اقتصاديا واحدا، فإذا تحقق لكل فرد ذلك النصيب العادل من الدخل القومي بفعل السير الطبيعي للحياة الاقتصادية كان وبها، وإذا لم يتحقق فإن السياسة الاقتصادية تتولى تحقيقه.

حيث ينكر الإسلام وبشدة التفاوت الصارخ في توزيع الدخل والثروة، وهو التوزيع الذي تستأثر فيه فئة بالجزء الأكبر منه، مما يؤدي إلى تهميش الأغلبية الساحقة، التي لا تستطيع ضمان تغطية حاجاتها الأساسية، فليس في التصور الإسلامي أن يكون الظلم الاجتماعي أو إهمال حق الفقراء والضعفاء أو تكديس الثروة واكتنازها هو الغاية التي يسعى إليها عنصر المال، أو التوزيع في الإسلام، بل العكس، إذ أن تخفيف التفاوت وتقريب الفقراء من الأغنياء ومنع تراكم الثروات المفرطة المولدة للإستبداد والمضرة بالأخلاق هدف من أهداف الإسلام في مجال الاقتصاد لقوله تعالى:﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةَۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْۚ وَمَآ....۝٧﴾ الآية:

لهذا فهو ينبذ اكتناز الأموال والاحتكار والربا والقمار والرشوة والغش وكل أشكال الاستغلال والأنانية التي يكون الفقير هو ضحيتها، ويفرض الزكاة والنفقات الواجبة ويحث على الوصايا والأوقاف والصدقات التطوعية بشكل يحقق في النهاية توزيعا عادلا للدخل والثروة في المجتمع ويرتقي بحال الفقير[1].

1 ـــ عمر بن فيحان المرزوقي، عبد الله بن محمد السعيدي وآخرون" **النظام الاقتصادي في الإسلام**"، مكتبة الرشد ناشرون، المملكة العربية السعودية، ط2 ، 2006،ص ص70 ،71

6- **التوظيف الأمثل للموارد الاقتصادية (الاستثمار)**: يعد التوظيف الأمثل للموارد الاقتصادية من الأهداف الرئيسية للاقتصاد الإسلامي، ويتحقق توظيف هذه لموارد في الاقتصاد الإسلامي من خلال عدة طرق أهمها ما يلي[1]:

- ✧ توظيف الموارد الاقتصادية في إنتاج الطيبات من الرزق وعدم إنتاج السلع أو الخدمات الضارة والمحرمة.
- ✧ التركيز على إنتاج الضروريات والحاجيات التي تساهم في حماية مقاصد الشريعة الإسلامية، وعدم الإفراط في إنتاج السلع والخدمات الكمالية، التي لا تتحرج الحياة ولا تصعب بتركها، وبذلك يتم تخصيص الموارد الاقتصادية بحسب الحاجات الحقيقية للمجتمع وليس بحسب أسعار الطلب لآحاده.
- ✧ إبعاد الموارد الاقتصادية عن إنتاج السلع والخدمات التي تتطلب إنفاقا ذو طبيعة إسرافية.

المطلب الثالث: خصائص الاقتصاد الإسلامي

يتميز الاقتصاد الإسلامي بأنه اقتصاد متميز ومستقل عن الأنظمة الاقتصادية الأخرى، نتيجة للخصوصية التي يتصف بها، لأنه جاء بقواعد وأصول عامة وثابتة لاجدال فيها، وهي صالحة لكل مجتمع في كل زمان ومكان لأنها مستمدة من الشريعة الإسلامية التي هي من صنع الله تعالى وليست من وضع البشر كما في الاقتصاد الرأسمالي أو الاشتراكي، فالشريعة زاخرة بالقيم والفضائل والآداب كالعدل والحرية والصبر والمسؤولية والشورى وغيرها، ومن أهم خصائص الاقتصاد الإسلامي نذكر:

1- **أصول وتشريعات الاقتصاد الإسلامي ثابتة**: أي أن الله هو واضعه وبالتالي فإن أصوله وتشريعاته ثابتة وغير قابلة للتغيير أو التبديل مع تغير الأمم على مر الزمن، لكن هذا لا يمنع من وجود بعض الجزئيات القابلة للتغيير والتي يتدخل فيها العقل البشري بالاجتهاد العلمي مع مراعاة المصلحة العامة،لأن الاقتصاد الإسلامي يعتمد على القاعدة الفقهية التي تقول"أن الشريعة مبنية على التيسير ورفع الحرج[2].

﴿وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦۚ هُوَ ٱجۡتَبَىٰكُمۡ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖۚ ﴿٧٨﴾ الحج، الآية 78.

2- **الاقتصاد الإسلامي اقتصاد عقائدي**: يتميز الاقتصاد الإسلامي عن الاقتصاديات الوضعية، بأنه اقتصاد يرتكز على أساس من العقيدة، وبينما تتكفل العقيدة بالبناء الداخلي للمسلم ، فإن المذهب الاقتصادي يضع العقيدة موضع التنفيذ، وهو يستمد أصوله وقواعده من مصادره الأساسية، القرآن الكريم والسنة

1ـــ عمر بن فيحان المرزوقي، عبد الله بن محمد السعيدي وآخرون، نفس المرجع، ص70.

2ـــ أنظر:

- رضا صاحب أبو حمد،" **الخطوط الكبرى في الاقتصاد الإسلامي**"، دار مجد لاوي، الأردن،2006،ص29.
- طبري سعد،" **دور الجهاز المصرفي في الاقتصاد الإسلامي**"، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر،2001،ص65.

النبوية المطهرة، بالإضافة إلى اجتهاد أئمة وفقهاء المسلمين، ومن الطبيعي كونه اقتصادا عقديا، أن تربط فيه العقيدة بين الفرد المسلم وبين أوامر ونواهي الشارع الحكيم، إذ عندما يمتثل لها الفرد بالخضوع التام، فإنه يشعر بالأمن والاستقرار، فإذا حرّمت العقيدة على المسلم الاستغلال والاحتكار أو الربح الفاحش، **وبيع الغرر***، استقبل ذلك بالرضا والتسليم[1].

3- **الاقتصاد الإسلامي اقتصاد أخلاقي:** يقوم النظام المالي والاقتصادي الإسلامي على منظومة من القيم والمثل والأخلاق التي تبرز من خلال القروض الحسنة والإنظار للمعسر وتحصيل للزكاة وتوصيلها إلى مصارفها المحددة بالإضافة إلى الأنشطة الثقافية والاجتماعية التي تقوم بها البنوك الإسلامية، فلا اقتصاد إسلامي بدون أخلاق ومُثُل، بحيث تعتبر هذه المنظومة من الضمانات التي تحقق الأمن والأمان والاستقرار لكافة المتعاملين، وفي الوقت نفسه تحرم الشريعة الإسلامية كل المعاملات المالية والاقتصادية التي تقوم على الكذب والمقامرة والتدليس والغرر والجهالة والاستغلال والاحتكار والجشع والظلم وأكل أموال الناس بالباطل، ففي الاقتصاد الإسلامي ينبغي على المسلم أن يتحلى بالصفات الخلقية الحميدة التي يدعوا إليها القرآن الكريم والسنة المطهرة، ومن أهم هذه الصفات الخلقية الحميدة ما يلي[2]:

أ. **الأمانة لقوله تعالى**﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٢٧ ﴾ الأنفال: الآية 27.

وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" التاجر الأمين الصدوق مع النبيين والصديقين والشهداء"[3].

ب. **الصدق:** 7 8﴿ مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ رِجَالٞ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيۡهِۖ فَمِنۡهُم مَّن قَضَىٰ نَحۡبَهُۥ وَمِنۡهُم مَّن يَنتَظِرُۖ وَمَا بَدَّلُواْ تَبۡدِيلٗا ٢٣ ﴾**الأحزاب: الآية 23.**

وقال صلى الله عليه وسلم:" البيعان بالخيار مالم يفترقا، فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما"[4].

---

1 ــ محمود الوادي، أنور عبدا لكريم،" **الاقتصاد الإسلامي**"، مرجع سبق ذكره،ص53.

2ــ مريم سعد رستم،" **تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية ــ نموذج مقترح للتطبيق على المصارف السورية**"، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم المالية، جامعة حلب، سورية،2014،ص12.

3 ــ أنظر:

ــ محمد بن يزيد أبو عبدا لله القزويني،" **سنن ابن ماجه** "، حديث رقم 2139 ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي،دار الفكر ،بيروت ،ج2، بدون سنة نشر،ص 724.

ــ محمد بن عبد الله ابن أبي عبد الله الحاكم،" **المستدرك على الصحيحين**"، دار المعرفة، حديث رقم 2188، الجزء 02،ط2، ص 296سنة، 2006.

4ــ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري،" **الجامع الصحيح ،كتاب البيوع**"، حديث رقم 2004، تحقيق: مصطفى البغاء، دار ابن كثير اليمامة، بيروت،ج3، 1407ه/1987م،ص 734.

ج. **الوفاء بالوعد وعدم مضرة الآخرين:** 7 8﴿ وَأَوۡفُواْ بِٱلۡعَهۡدِۖ إِنَّ ٱلۡعَهۡدَ كَانَ مَسۡـُٔولٗا ٣٤ ﴾ الإسراء:الآية34.

وقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ وَأَنتُمۡ حُرُمٌۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ مَا يُرِيدُ ١ ﴾ المائدة: الآية01.

بحيث يأمر الإسلام بأن يحسن كل من باشر النشاط الاقتصادي الوفاء بالتزاماته كاملة غير منقوصة، فيحض القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة على حسن الكيل والميزان وعن استيفاء الكيل، وهذا المبدأ العام في الإسلام يقتضي تطبيقه في مجال كل الأنشطة الاقتصادية فتقيم شؤونها وتحقق لها النجاح، وإذا كان التطفيف في الكيل والوزن في المعاملات منهيا عنه في الإسلام، فكذلك من باب أولى يحظى النهب والسلب والغضب والابتزاز والسرقة، ومن ذلك الربا الذي فيه ظلم وبخس لأحد المتعاقدين، واستغلال ضائقته وحاجته إلى المال، كما يدعو الإسلام إلى الاستغناء بالعمل والكسب عن الغير، أو كف الإنسان لنفسه وعياله عن الاحتياج إلى غيره، فاليد العليا خير من اليد السفلى[1].

أ. **السماحة والمرونة:** كما يجب أن يتصف المسلم بالسماحة والمرونة في تعامله مع الناس **لقوله تعالى:**﴿ فَبِمَا رَحۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمۡۖ وَلَوۡ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلۡقَلۡبِ لَٱنفَضُّواْ مِنۡ حَوۡلِكَۖ فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِۖ فَإِذَا عَزَمۡتَ فَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَوَكِّلِينَ ١٥٩ ﴾ **آل عمران: الآية159. وعن جابر بن عبد الله أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:**" رحم الله عبدا سمحا إذا باع، سمحا إذا اشترى، سمحا إذا قضى، سمحا إذا اقتضى"[2].

ب. **ممارسة النشاط الاقتصادي المشروع والامتناع عن النشاطات المحرمة: حيث يقول الله تعالى:**﴿ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ ..... ٢٧٥ ﴾البقرة : الآية275.**ويقول أيضا في آية أخرى :**﴿ فَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا وَٱشۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ إِن كُنتُمۡ إِيَّاهُ تَعۡبُدُونَ ١١٤ ﴾ النحل: الآية 114.

ج. **الاعتدال في الربح والقناعة فيه:** بحيث يجب على المسلم أن يقتنع بما كتبه الله له من رزق وربح لقوله صلى الله عليه وسلم " لا ضرر ولا ضرار"[3].

1ـــ علي فلاق،"**طرق تمويل الاستثمار من منظور إسلامي مع الإشارة لتطبيقات بعض المصارف الإسلامية**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع نظرية اقتصادية، جامعة الجزائر، 2010،ص08.

2ـــ الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي،" **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**"، حديث رقم 4901، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه شعيب الارنؤوط، ج15، بدون سنة نشر،ص245.

3ـــ أحمد بن حنبل،"**مسند الإمام أحمد بن حنبل**"،حديث رقم 2865 ،المحقق:شعيب الأرنؤوط وآخرون،مؤسسة الرسالة،ط2 ،ج5 ،1420هـــ ،1999م، ص55.

د. **المحافظة على رأس المال:** 7 8﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا ﴾ الفرقان: الآية67. ويقول تعالى أيضا :﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلۡقُرۡبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلۡمِسۡكِينَ وَٱبۡنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرۡ تَبۡذِيرًا ۝٢٦ إِنَّ ٱلۡمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخۡوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِۖ وَكَانَ ٱلشَّيۡطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورٗا ۝٢٧ ﴾ الإسراء: الآيتين 26ـــ 27.

ه. **إنفاق المال في سبيل الله تعالى** 7 8﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ هَلۡ أَدُلُّكُمۡ عَلَىٰ تِجَٰرَةٖ تُنجِيكُم مِّنۡ عَذَابٍ أَلِيمٖ ۝١٠ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ۝١١﴾ الصف: الآيتين 10 ـــ11.

4- **الاقتصاد الإسلامي اقتصاد واقعي**:الاقتصاد الإسلامي واقعي في مبادئه ومنهجه وأحكامه، ينظر إلى الواقع العملي الذي يتفق مع طبائع الناس ويراعي دوافعهم وحاجاتهم ومشكلاتهم، ولا يجنح إلى الخيال أو وهم، ولا ينزل إلى درك لا يتفق مع البشرية التي كرمه ربنا عز وجل[1]، فهو يستمد خطوطه من متطلبات الواقع الذي يجب أن يكون عليه الفرد المسلم في حياته الدنيا، فالإسلام ينظر إلى الإنسان نظرة واقعية مستمدة من إمكاناته وظروف بيئته، ولا يحمله التكاليف مالا يطيق ولا يفرض عليه إلا ما يستطيع آداءه، لقوله تعالى:﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ.....۝١٨٥ ﴾ البقرة: الآية185.

وقوله تعالى:﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتۡ وَعَلَيۡهَا مَا ٱكۡتَسَبَتۡ ..... ۝٢٨٦ ﴾ البقرة: الآية286.

والإسلام في واقعيته لا يكتفي بأن يبقى الفرد المسلم في الحدود التي ابتدأ منه ا، وإنما يحضه على أن يسلك سبل المكارم والمعالي، ويرشده إلى أنّ اليد العليا خير من اليد السفلى، وأن المؤمن القوي أحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وأن يكون الفرد المسلم منسجما مع شخصيته متوازنا في تصرفاته، وواقعيا في فطرته التي جبله الله عليها، ومستفيدا من القدرات التي أبدعها الله فيه، ومستثمرا للكون الذي سخره الله له[2].

5- **الاقتصاد الإسلامي يحقق العدالة الاجتماعية**: ويتم ذلك من خلال نظم توزيع الثروة والدخل، حيث هناك نظام لتوزيع الثروة في المجتمع، ونظام لتوزيع عوائد الإنتاج على أصحاب عناصر الإنتاج المشتركة في تكوينه، وهناك نظام لإعادة توزيع الدخل بحيث يحد من اتساع الفجوة بين الدخول المرتفعة والمنخفضة، ومن أبهى صور العدالة الاجتماعية ضمان الكفاية لكل المواطنين بغض النظر عن دورهم في العملية الإنتاجية أو دينهم، وبعد هذا الحد يسمح بالتفاوت في الملكية وذلك ما تقتضيه اعتبارات فطرية واجتماعية واقتصادية موضوعية عادلة، منها ضرورة التفرقة بين المجدين والخاملين،وضمان حافز للعمل والإبداع[3].

1ـــ علي أحمد السالوس،" **موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي**"، مكتبة دار القرآن ، مصر،ط7، 2002،ص30.

2 ـــ رضا صاحب أبو حمد،" **الخطوط الكبرى في الاقتصاد الإسلامي**"، مرجع سبق ذكره،ص 39.

3ـــ سعيد علي العبيدي،" **الإقتصاد الإسلامي**"، مرجع سبق ذكره،ص40.

6- **الاقتصاد الإسلامي اقتصاد وسطي**: الوسطية من أهم مبادئ الاقتصاد الإسلامي وهي تفرض على الإنسان التوازن بين متطلبات الروح والجسد، وبين إقامة الدين والكسب، وبين الدوافع الفردية والمصلحة العامة، وبين الحقوق والواجبات وبين الإسراف في الإنفاق والبخل، وبين المنافع الدنيوية والجزاء في الآخرة، إلى غير ذلك، فهي وسطية مستمرة تشمل جميع أوجه النشاط الاقتصادي[1]، حيث يقول الله تعالى:﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗاۗ..... ﴿١٤٣﴾ ﴾ البقرة، الآية 143.

7- **الاقتصاد الإسلامي اقتصاد عالمي**: تناول الإسلام حياة البشر كافة في مختلف نواحيها روحية كانت أو مادية ولذلك لم يكن الاقتصاد الإسلامي مجرد مبادئ وقيم إسلامية، إنما تنظيم اجتماعي اقتصادي ويقوم على مبادئ ذات طابع عالمي، وكل دولة تطبقها تعد نموذجا لنظام اقتصادي إسلامي، فالتجربة الماليزية قد ساهمت في دحض التناقض المزعوم بين دين الإسلام والتقدم العلمي وتسير في تقدم مستمر مع الدول الأخرى، وما وقف الدين الإسلامي حجر عثرة في سبيل تطورها وازدهارها[2].

8- **الرقابة المزدوجة**: عندما يضع أي نظام بشري مبادئه وقوانينه فإن التطبيق يحتاج إلى جهاز للرقابة، ويستطيع الناس مخالفة هذا النظام مادامو بعيدين عن أعين الرقابة، أما في الإسلام فإن النشاط الاقتصادي يخضع لرقابتين: رقابة بشرية، ورقابة ذاتية، والرقابة البشرية وجدناه بعد هجرة الرسول صلى الله عليه وسلم ـــ إذ كان يراقب الأسواق بنفسه، وعندما فتحت مكة أرسل من يراقب أسواقها، وهنا ظهرت وظيفة المحتسب لمراقبة النشاط الاقتصادي إلى جانب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإحساس المسلم أنّ الله ـــ عزّ وجلّ ـــ أحل كذا ، وحرم كذا يفرض رقابة ذاتية، لذلك رأينا سلوك المسلم في نشاطه الاقتصادي كسلوكه في عبادته[3]، وعندما سئل الرسول ـــ صلى الله عليه وسلم ـــ عن الإحسان قال" أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك"[4].

9- **التوازن بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة**: ينفرد الاقتصاد الإسلامي بموقفه المتميز بالتوفيق بين مصالح الفرد والجماعة، فهو يعترف بحرية الفرد ويضع لها الضوابط الكفيلة بدرء وقوع الأضرار على الجماعة، فإذا تعارضت المصلحتان فإنه يقدم مصلحة الجماعة على مصالح الفرد، فإذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمها ضررا بارتكاب أخفهما، اعتمادا على القاعدة الشرعية بدفع الضرر الأعلى

1ـــ عبد الفتاح محمد صلاح،" **التأمين من منظور إسلامي ـــ التأصيل للتكافل و إعادة التكافل**"، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، الجامعة الأمريكية المفتوحة، جامعة الأزهر، القاهرة، 2014، ص154.

2 ـــ علة مراد، الجودي محمد علي،" **الإقتصاد الإسلامي ـــ قراءة مفاهيمية تأصيلية ـــ**"، الملتقى الدولي حول الاقتصاد الإسلامي ـــ الواقع ورهانات المستقبل ـــ جامعة غرداية ـــ الجزائر، 23 ـــ24 فيفري 2011 ، ص 18.

3ـــ علي أحمد السالوس، نفس المرجع السابق، ص27.

4 ـــ محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي ،" **الجامع الصحيح المختصر** "،[صحيح البخاري]، حديث رقم50، دار ابن كثير ، اليمامة ، بيروت، ج1،ط2، 1407، 1987، ص27.

بالضرر الأدنى[1]،" يدفع الضرر الأشد بالضرر الأخف"،" يدفع الضرر الخاص في سبيل دفع الضرر العام"، واستنادا على هذه القواعد الشرعية يمكن للدولة الإسلامية أن تنزع ملكية أحد الأفراد إذا كان في ذلك حاجة لتحقيق مصلحة عامة، لكن ذلك لا يفقد الفرد في الحصول على تعويض عادل لقاء نزع ملكيته، ففي تاريخنا الإسلامي أمثلة عديدة لنزع الملكية منها أنه عندما أراد سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه، توسعة الحرم المكي، أبى بعض جيران المسجد أن يبيعوا بيوتهم، فأمر بهدمها، ووضع قيمتها أمانة في بيت مال المسلمين، حتى أخذوها فيما بعد، وقد تلجأ الدولة عند الضرورة لفرض العمل في بعض الصناعات، إذا امتنع أصحابها عن العمل في مجالها، تحقيقا لمصالح جماعة المسلمين، لا سيما إذا كان الآخرون عاجزون عن القيام بها[2].

فمبادئ الاقتصاد الإسلامي تعترف بالحرية الفردية كما تعترف بالملكية الفردية، ولكن في إطار من الالتزامات والحدود الشرعية والأخلاقية التي تعمل على التوفيق والتوازن والتوسط مع الحقوق الجماعية.

10- **الاقتصاد الإسلامي اقتصاد تنموي:** إن تطبيق مبادئ الاقتصاد الإسلامي يؤدي إلى إحداث التنمية الاقتصادية وتحقيق معدلات عالية من النمو الاقتصادي المستدام لأنه يدعوا إلى بذل أقصى الجهود في مجال الإنتاج وتحقيق الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية المتاحة ويضمن صيغ تمويل واستثمار ناجحة، وكذلك يضمن العدالة في توزيع ثمار النمو على جميع أفراد المجتمع بشكل عادل ووفق معايير عادلة، وكذلك يحتوي الاقتصاد الإسلامي على صيغ عادلة وسلسلة في مجال التبادل وتنظيم الأسواق، كما يدعوا إلى الاعتدال في الإنفاق الاستهلاكي بعيدا عن الإسراف، إضافة إلى دعوته إلى طلب العلم وتطبيقه في جميع ميادين الحياة[3].

المطلب الرابع: مصادر الاقتصاد الإسلامي وأركانه

بعد دراستنا لمفهوم الاقتصاد الإسلامي وخصائصه وأهدافه، تبن أن للاقتصاد الإسلامي مصادر وأركان خاصة تميزه عن بقية النظم الوضعية المعاصرة، حيث يعتبر القرآن الكريم والسنة النبوية أهم هذه المصادر والأركان، والتي يمكن أن نذكرها فيما يلي:

أولا ــ مصادر الاقتصاد الإسلامي: يستمد الاقتصاد الإسلامي قواعده ومصادره من الشريعة الإسلامية، وهي القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، والإجماع والقياس والمصالح المرسلة وغيرها من أدلة الشريعة الإسلامية.

1- **القرآن الكريم** : القرآن الكريم هو المصدر الأول للشريعة الإسلامية التي تنظم حياة الفرد والمجتمع المسلم في جميع جوانبها، ومنها الجانب الاقتصادي، فالقرآن الكريم هو المصدر لكل فكر أو تطبيق لشأن من شؤون المسلمين، ولقد تضمن القرآن الكريم على آيات كثيرة ذات مضمون اقتصادي، منها ما ينظم نظرة الإنسان

1 ــ أنور عبد الكريم،" **الاقتصاد الإسلامي ــ مصطلحات ومفاهيم ــ**" منشورات البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، مقال مقدم إلى وقائع ندوة السياسة الاقتصادية في إطار النظام الإسلامي، سطيف، الجزائر، أيام :14 ــ 20 ماي 1991،ص53.

2ــ محمود الوادي، أنور عبد الكريم،" **الاقتصاد الإسلامي**"، مرجع سبق ذكره،ص67.

3ــ سعيد علي العبيدي،" **الاقتصاد الإسلامي**"،مرجع سبق ذكره،ص43.

المسلم إلى المال والموارد الاقتصادية التي بين يديه، إذ تبين أن المالك الأصلي لهذه الموارد بل لكل ما في الوجود هو الله تعالى كما في قوله:﴿ لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ ۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٢٠﴾ ﴾ المائدة: الآية 120. وقوله:﴿ وَتَبَارَكَ ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَعِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٨٥﴾ ﴾ الزخرف:الآية85.

وبين أن الإنسان هو مستخلف في هذه الموارد ومخول له بالتصرف فيها وفق ضوابط معينة كما في قوله تعالى:﴿ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَأَنفِقُوا۟ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ۖ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَأَنفَقُوا۟ لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ﴿٧﴾ ﴾الحديد: الآية7. وقوله تعالى﴿ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ ۚ ..... ﴿٣٣﴾ ﴾ النور: الآية33.

كما تضمن القرآن الكريم أيضا على آيات تناولت مواضيع اقتصادية إجمالية مثل تحريم الربا، ومشروعية التجارة في قوله تعالى:" ﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰا۟ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰا۟ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟ ..... ﴿٢٧٥﴾ ﴾ البقرة: الآية 275.

كما نص الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم على الكثير من الأحكام التي تتعلق بالزكاة والصدقات والنفقة والإجارة والرهن والكفالة والوصية وتقسيم الإرث، وحفظ الأمانات وأدائها لأصحابها، ووجوب الاهتمام بأموال اليتامى وتنميتها والمحافظة عليها، وكذا الآيات المتعلقة بتحريم الميسر وأكل أموال الناس بالباطل من رشوة وغش وغيرها[1].

مما سبق نستنتج أن القرآن الكريم هو المصدر الأول الذي ينهل منه علم الاقتصاد الإسلامي قوانينه ومبادئه وأحكامه وغاياته، ويجتهد الاقتصادي المسلم في وضع السياسات الاقتصادية الكفيلة بإحالة هذه القوانين والأحكام والمبادئ إلى واقع عملي يعيشه المسلمون في حياتهم الاقتصادية.

2- **السنة النبوية المطهرة**: تعد السنة النبوية المطهرة المصدر الثاني بعد القرآن الكريم في تنظيم الحياة الاقتصادية وبنائها في المجتمع الإسلامي،إذ أن أحاديث الرسول محمد صلى الله عليه وسلم إما أن تكون موضحة ومفصلة لما جاء في القرآن الكريم من أحكام عامة، وإما أن تكون مؤكدة ومعززة لما ورد فيها، فهي المصدر البياني والتفسيري للمصدر القرآني، لقوله تعالى: ﴿ بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ ۗ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ النحل: الآية 44.

وقد تكلم المصطفى صلى الله عليه وسلم بأحاديث كثيرة تناولت كافة الموضوعات المتعلقة بالبيع والشراء والإيجار والرهن والتجارة والزراعة والصناعة وغيرها من الموضوعات المالية والاقتصادية التي تنظم وتقوم العمل فيما بين المسلمين وبين المسلمين وغيرهم[2].

1ـــ سعيد علي العبيدي، نفس المرجع، صص 34 ـــ36.

2ـــ رضا صاحب أبوا حمد،" **الاقتصاد لإسلامي**"، مرجع سابق، ص25.

3- **المصادر التبعية (الاجتهاد)** لقد ترك القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة المجال واسعا أمام أجيال المسلمين لاستنباط الأحكام لما يستجد لهم من مشاكل وتساؤلات تنشأ بعد عصر النبوة، حيث أنَّ الحياة متطورة بطبيعتها، وقد لا يجد المسلمون حلولا جاهزة بتفاصيلها في القرآن الكريم أو السنة المطهرة، فما عليهم في هذه الحالة إلا أنْ يجتهدوا في ضوء الأحكام العامة التي أقرَّها القرآن الكريم والسنة النبوية، لاستخراج الحكم الشرعي لما يستجد من مسائل، وقد رتب علماء المسلمين مصادر التشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم والسنة النبوية بالإجماع والقياس والمصالح المرسلة، وسد الذرائع، والعرف.....إلخ[1]، وفيما يلي تفصيل لهذه المصادر[2]:

أ. **الإجماع:** وهو اتفاق المجتهدين من أمة محمد صلى الله عليه وسلم، بعد عصر النبوة على حكم شرعي، ومن الأمثلة عليه في الجانب الاقتصادي:إجماع الصحابة رضوان الله عليهم على قتل مانعي الزكاة، وإجماع العلماء المعاصرين على أن الفائدة التي تعطى أو تأخذ على ما يسمى بالقروض الشخصية في البنوك من الربا المحرم.

ب. **القياس:** وهو إلحاق فرع بأصل في الحكم الجامع بينهما، وهو من الأدلة التي تبين الأحكام بالنسبة للفروع فتلحقها بأحكام الأصول التي تتفق معها في العلة.

ج. **المصالح المرسلة**

وتنقسم المصالح المرسلة إلى ثلاثة أقسام وهي:

- مصلحة معتبرة كالمصلحة المتحققة من البيع لحصول الناس على احتياجاتهم، وهذه اعتبرها الشارع فأجاز البيع لأجلها.
- مصلحة ملغاة وهي التي دل الدليل الشرعي على إلغائها وعدم اعتبارها، ومن ذلك حرمة الميسر والقمار لقوله تعالى:﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴿٢١٩﴾﴾ البقر: الآية 219.

وكذا ما يكون في الربا من مصلحة متوقعة في جانب من الجوانب فإنها لا تقارن بالمفاسد المترتبة عليه ولذا فإنها ملغاة لغلبة المفاسد على المصالح.

- مصالح مرسلة أي مطلقة، لم ينص الدليل الشرعي على اعتبارها أو إلغائها، وإنما ترك الأمر فيها بحسب الأوضاع والأحوال التي قد تختلف من زمان أو مكان إلى آخر.

ومن أمثلة هذا القسم في الجانب الاقتصادي المعاصر، الإلزام بالتسجيل في السجلات التجارية، ونظام الشهر التجاري ونحو ذلك من الأنظمة والإجراءات التي يقصد بها تحقيق المصالح.

1ـــ سعيد علي العبيدي،" **الاقتصاد الإسلامي**" ، مرجع سابق، ص37.

2ـــ عمر بن فيحان المرزوقي، عبد الله بن محمد السعيدي وآخرون" **النظام الاقتصادي في الإسلام**"، مكتبة الرشد ناشرون، المملكة العربية السعودية،ط2 ،2006، صص 20 ـــ22.

د. **سد الذرائع**: ويقصد بسد الذرائع منع الوسائل المباحة التي تؤدي إلى مفاسد، فإذا كانت الوسيلة تؤدي إلى محرم شرعي أو مفسدة وكان هذا الحصول قطعيا أو غالبا فإن هذه الوسيلة تمنع، ومن الأمثلة على ذلك في الجانب الاقتصادي المعاصر: حرمة تأجير المحلات لمن يستخدمها في أمر محرم كالقمار، أو بيع الخمور ونحوها، أو بيع المعازف والأغاني.

ه. **العرف**: وهو ما تعارف عليه الناس وألفوه حتى أصبح شائعا في مجرى حياتهم، فإذا كان العرف شائعا بين أهله و لم يخالف نصا شرعيا فإنه يكون معتبرا إلا إذا صرح المتعاقدان على خلافه.

والأعراف التجارية لها قيمة مهمة في تفسير كثير من المعاملات المالية مما لم ينص المتعاقدان عليها أو يفسرا كيفيتها أو المقصود بها.

ومن الأمثلة على الأخذ بالعرف في الجانب الاقتصادي: نفقة الزوج على زوجته وأبنائه حيث يرجع في تحديد مقدارها إلى العرف لقوله تعالى:﴿ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ...﴿٢٣٣﴾﴾البقرة: الآية233.

ثانيا_ أركان الاقتصاد الإسلامي

يرتكز الاقتصاد الإسلامي على ثلاثة أركان أساسية تميزه عن باقي النظم الاقتصادية الوضعية وهذه الأركان هي[1]:

1- **الملكية المزدوجة (الخاصة والعامة)**: تختلف الملكية في الإسلام اختلافا جوهريا بالمقارنة مع النظم الاقتصادية الوضعية، فالملكية في النظام الرأسمالي هي ملكية خاصة تبيح للفرد حق التملك والسيطرة التامة على الموارد الاقتصادية والثروة بكل أنواعها وبدون حدود أو شروط، حتى وإن كانت تتعارض مع مصلحة المجتمع، أما الملكية في النظام الاشتراكي فهي العكس تماما، حيث تكون الملكية جماعية أي ملكية لجميع أفراد المجتمع، أما الملكية في الإسلام فهي أصلا لله وحده قال تعالى:﴿ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٨٩﴾﴾آل عمران: الآية 189.

وأنَّ الإنسان إنما هو مستخلف في ملك الله تعالى يستخدمه ليستفيد منه في حياته ثم يتركه للأجيال القادمة كما ورثها هو من الأجيال السابقة، يقول الله تعالى:﴿ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَأَنفِقُوا۟ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ۖ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَأَنفَقُوا۟ لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ﴿٧﴾ ﴾الحديد: الآية7.

ومن هذا المنطلق فإن الفرد المسلم وإن حق له التملك فإنه يخضع ضمن الشريعة الإسلامية لشروط المحافظة عليها عن طريق الاستخدام العادل لها وعدم إهدارها أو الإضرار بها، فالإسلام يميز بين ما هو واجب للمحافظة على الموارد وضمان ديمومتها خدمة للمجتمع والأمة.

1_ رياض صالح عودة،" **مقدمة في الاقتصاد الإسلامي**"، دار الهادي، لبنان ،ط1 ،2005 ، ص ص20، 21.

وعليه الملكية في الأصل مزيج من الملكية الخاصة والعامة وتعمل جنبا إلى جنب في استثمار الأموال العامة[1].

فالاقتصاد الإسلامي يقوم على الملكية المزدوجة (الملكية الخاصة والملكية العامة)، في آن واحد كأصل وليس كاستثناء مؤقت، فهو يقر الملكية الفردية ويقر الملكية الجماعية ويجعل لكل منهما المجال الواسع الذي تعمل فيه، فالملكية حسب الاقتصاد الإسلامي تنقسم إلى ملكية عامة وأخرى خاصة[2]:

أ. الملكية العامة

وهي ما وجد بإيجاد الله تعالى مما يملكه عموم الأمة دون اختصاص أحد بعينه به، كالأنهار والبراري والآبار، فالأشياء والأموال التي تمنع أو تحول طبيعتها دون أن تكون محلا للملكية الخاصة تعتبر من الملكية العامة كالأنهار والمراعي وما إلى ذلك مما وجد بإيجاد الله له، ومن خصائص الملكية العامة ما يلي:

- ✧ الملكية العامة علاقتها مع مصالح عموم المسلمين وحاجاتهم كعلاقة العلة بالحكم فمتى وجدت العلة وهي المصلحة العامة وجد الحكم وهو الملكية العامة، ومتى زالت المصلحة العامة زالت الملكية العامة وتحولت تلك الأشياء إلى بيت المال يتصرف فيها وفق المصلحة الشرعية، ولو بإعطائها للأفراد.
- ✧ الملكية العامة مقررة بحكم الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم، لا يملك احد التصرف فيها بل ولا يجوز له ذلك مادام أنَّ المصلحة العامة للمسلمين متعلقة بها.
- ✧ الملكية العامة ملكية دائمة ومستقرة بدوام واستقرار مصلحة عموم المسلمين.
- ✧ الحق في الملكية العامة حق مستقر للجماعة باعتبارها مؤلفة من أفراد.

ب. الملكية الخاصة

وهي ما كانت لفرد أو لمجموعة من الأفراد على سبيل الاشتراك، وتخول صاحبها الاستئثار بمنافعها والتصرف في محلها،كتملك الإنسان للمسكن والمركب...وغيرها، وتتميز الملكية الخاصة بالخصائص التالية:

- ✧ لا حد لما يتملكه الإنسان، مادام تملكه من خلال الوسائل المشروعة.
- ✧ الملكية الخاصة حق كامل يشتمل على جميع الأعيان والحقوق والمنافع والمزايا التي تمنحها الشريعة لصاحبها.
- ✧ الملكية الخاصة تمكن صاحبها من التصرف فيها بما يشاء، على أي نحو كان مالم يكن تصرفه ممنوعا شرعا كالإضرار بالغير.
- ✧ الملكية الخاصة تعتبر حقا دائما لصاحبها، ولا تزول عنه بحال من الأحوال إلا برضاه مالم يكن هناك مصالح معتبرة شرعا، كشفعة مثلا أو نزع الملكية للمصلحة العامة.

1ـــ رفيق يونس المصري،" **بحوث في الاقتصاد الإسلامي**"، دار المكتبي، دمشق،ط2 ،2009،ص 386.

2ـــ عمر بن فيحان المرزوقي، عبد الله بن محمد السعيدي وآخرون،" **النظام الاقتصادي في الإسلام**" ، مرجع سابق، صص 76، 82.

- ✧ الملكية تخول لصاحبها التبرع مما يملك دون تحديد أو تقييد، مادام أنه في قواه المعتبرة شرعا، سواء كان ذلك التبرع للأقارب أو لغيرهم، وهذا متصور في الوقف والهبة والوصية والعطايا عموما.
- ✧ من خصائصها أيضا أنها تؤدي إلى النمو الاقتصادي حيث تدفع صاحبها إلى تنمية ملكه دون خوف أو حذر.

2-**الحرية الاقتصادية المقيدة:** إنَّ الأصل في التعامل في الاقتصاد الإسلامي الإباحة والحرية، إلا إذا ورد نص يحرم ذلك، وبناءا عليه فإن للمسلم الحرية في ممارسة النشاط الذي يرغبه ولا يمنع من ذلك، إلا إذا تبين أنَّ هذا العمل يصطدم مع الشريعة الإسلامية[1]، فتقييد الحرية في الاقتصاد الإسلامي يعني إيجاد الضوابط الشرعية في كسب المال، وإنفاقه بخلاف النظام الرأسمالي الذي أطلقها بلا قيود أو ضوابط، وجعل لدى الفرد الحرية المطلقة في الكسب والإنفاق، وبخلاف النظام الاشتراكي الذي صادر تلك الحرية فمنع الناس من التملك، فالضوابط الشرعية جعلت تلك الحرية تستهدف ثلاثة أمور هي[2]:

- ➢ أن يكون النشاط الاقتصادي مشروعا ومتفقا مع مبدأ الحلال والحرام والقيم الأخلاقية، وهذا القيد يربط الاقتصاد الإسلامي بمعنى الطاعة والعبودية لله حتى تكون أفعال الناس وأعمالهم اليومية عبادة لله تعالى.

ودائرة الحلال هي الأوسع والأرحب، إذ الأصل في الأمور الإباحة، أما دائرة الحرام فهي ضيقة، لذا لم ينص الإسلام على أنواع الكسب المشروع وإنما نص على المحرم منه، وجاء هذا التحريم دفعا لضرر أو درءا لظلم أو وقاية من مفسدة أو حماية من مضرة، فيحظر على كل فرد أن يمارس أي لون من ألوان النشاط مما يتعارض مع أهداف الاقتصاد الإسلامي ومثله الأخلاقية وقيمه الروحية كالربا والاحتكار والغش والغبن وكل عقد فيه غرر.

- ➢ كفالة الدولة في التدخل لحماية المصالح العامة، وحراستها بالحد من حريات الأفراد فيما يمارسونه من نشاط اقتصادي لا يتفق مع مثل الإسلام وتعاليمه، وللسلطة الإسلامية العليا حق الطاعة في ذلك مادام الأمر في نطاق الشريعة، 7 8﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ....﴿٥٩﴾ ﴾النساء:الآية 59.
- ➢ تربية المسلم على الإيثار بمصلحة نفسه لمصلحة غيره، فيتوقف عن كل تصرف يعود بالنفع الذاتي عليه ويضر بالآخرين.

فالإنسان في ظل الحياة الإسلامية الصحيحة ينشأ نشأ آخر، يوجه حريته توجيها مهذبا صالحا دون أن يشعر بأنه سلب شيئا منها، لأن الإسلام قد احتواه فأصبح لا يشعر بحريته إلا في ظلال رسالته.

والحرية في الإسلام هي حرية حقيقية وليست نظريات ومقولات، وحرية تخدم مصلحة الجميع ومبرأة من الظلم والاستغلال ولاستعباد فهي حرية معززة بالكرامة الإنسانية والعدالة في توزيع الثروات وضمان

1ـــ رضا صاحب أبو حمد،" **الخطوط الكبرى في الاقتصاد الإسلامي**"، مرجع سابق، ص39.

2 ـــ عبد الله عبد المحسن الطريقي،"**الاقتصاد الإسلامي ـــ أسس ومبادئ وأهداف** "، مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان، الرياض، المملكة العربية السعودية،ط11،2009،ص27.

الحاجات الأساسية للفرد، كما حماها رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم، ورعاها أبوبكر الصديق رضي الله عنه بقوله:" القوي فيكم عندي ضعيف متى أخذ الحق منه، والضعيف فيكم عندي قوي حتى آخذ الحق له"، وأعلنها عمر بن الخطاب رضي الله عنه بقوله :" متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا"، إذن فهي حرية في التعمير لا التدمير، وفي النفع لا الضرر[1].

3- **التكافل الاجتماعي**: التكافل في اللغة مأخوذ من" كَفَّلَ" و" كَفَلَ"، فالكافل هو العائل والكفيل هو الضامن، والتكافل: كفالة متبادلة بين أكثر من طرفين.

أما معناه العام فيشير إلى تعاون متبادل داخل المجتمع المسلم، يغطي كل جوانب الحياة الاجتماعية، فيجعل الفرد يحس أنه جزء من نسيج متماسك فيمنعه من طغيان النزعة الفردية المفرطة، ويحميه من الإحساس بالخوف من ظروف طارئة، فالتكافل بمعناه العام حلقات من التعاون داخل المجتمع تزيد من تماسكه، وتقوي بنيته لمواجهة الظروف المتغيرة، المحبوب منها والمكروه، فيعزى المصاب، وينصر المظلوم ويعاون المحتاج، ويرحم الضعيف، ويحرص الفرد على مصلحة الجماعة، وتراعي الجماعة كرامة الفرد، وينصح المخطئ، ويؤمر بالمعروف وينهى عن المنكر، فكل هذا من صور التكافل داخل المجتمع، وموضوعنا هنا يتعلق بالجانب الاقتصادي من هذا التكافل والذي عرفه بعض الباحثين بأنه:" تضامن متبادل بين جميع أفراد المجتمع، وبين الحكومة والأفراد، في المنشط والمكره، على تحقيق مصلحة أو دفع مضرة، وعرفه آخر بأنه:" أن يتساند المجتمع جماعات وأفراد بحيث لا تطغى مصلحة الفرد على مصلحة الجماعة، ولا تذوب مصلحة الفرد في مصلحة الجماعة"، فالتكافل الاجتماعي في الجانب الاقتصادي يدور معناه حول التعاون المادي المتبادل داخل المجتمع المسلم[2].

وقد وردت العديد من الأدلة الشرعية التي تؤصل لهذا التكافل، وتدل على أهميته، كقوله تعالى:"﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾ ﴾ الحجرات: الآية10.

فالأخوة الإيمانية تمهد وتشعر بالمسؤولية المتبادلة بين أفراد المجتمع، ومنها قوله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢﴾ ﴾ المائدة: الآية 2.

فهذا أمر بأن يتعاون المؤمنون على فعل أوامر الله تعالى واجتناب نواهيه، ومنها كذلك قوله صلى الله عليه وسلم:" لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه"[3] ، وقوله صلى الله عليه وسلم:" إن المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا"[4]، فإذا حصل هذا التكافل ينتج عنه تماسك المجتمع، وينمو الشعور بالانتماء لذلك المجتمع، ويحس الأفراد بالاطمئنان على مستقبلهم ومستقبل أولادهم ونحصل على توزيع أفضل للدخل والثروة داخل المجتمع، إلى غير ذلك من الآثار الإيجابية للتكافل الاجتماعي، فالنظام الاقتصاد الإسلامي يملك عددا

---

1 ــ رفيق يونس المصري،" **أصول الاقتصاد الإسلامي**"، دار القلم، دمشق،ط3، 1999،ص 65.

2 ــ عمر بن فيحان المرزوقي، عبد الله بن محمد السعيدي وآخرون، مرجع سابق، صص 129، 131.

3ــ محمد ابن إسماعيل البخاري،"**صحيح البخاري ، كتاب الإيمان** "، مؤسسة الزهراء للإعلام العربي،الجزء1، ص19، سنة 2006.

4ــ محمد ابن إسماعيل البخاري، "**صحيح البخاري، كتاب الصلاة**"، نفس المرجع، ص148.

من الوسائل التي تحقق هذا التكافل،والتي تعتمد في جملتها على الدافع الإيماني بالدرجة الأولى، ويكمله دور الدولة في تطبيق هذه الوسائل، ومن جملة هذه الوسائل نجد: الزكاة، صدقات التطوع، الوقف، القرض الحسن، النفقات وغيرها من هذه الوسائل.

فالتكافل الاجتماعي المتولد عن التراحم والتعاطف والشعور بما يوحي به واجب المسؤولية الاجتماعية ومقتضيات الإنسانية الحقة، ويعتبر ميزة إنسانية وفضيلة أخلاقية تميز الجنس البشري عن غيره من الأجناس[1].

1 ــ أحمد لسان الحق،" **منهج الاقتصاد الإسلامي في إنتاج الثروة واستهلاكها**"،دار الفرقان للنشر الحديث، الدار البيضاء بدون سنة نشر، ص118.

المبحث الثاني: الإطار النظري والمفاهيمي للبنوك الإسلامية

تعتبر البنوك عصب الاقتصاد ومحركه الرئيسي، وذلك لأنها تقوم بدور إيجابي يتمثل في حفظ الأموال وتنميتها وتسهيل تداولها واستثمارها في مختلف المجالات والنشاطات المالية والاقتصادية والاجتماعية .

حيث أصبحت العمليات البنكية مقوما هاما وركنا أساسيا تندرج عليه الحياة الاقتصادية والاجتماعية، لذلك تقسم البنوك بناءا على عدة معايير منها الملكية، طبيعة نشاطها، علاقتها بالدولة.....إلخ.

ومن بين هذه الأنواع البنوك نجد البنوك الإسلامية التي اكتسحت الساحة المصرفية العالمية بشكل عام، والتي تهدف أيضا إلى تجميع المدخرات واستثمارها طبقا للأحكام الشرعية، وكذلك تأصيل المبادئ والأخلاق في كل معاملاتها وتجسيدها على أرض الواقع بالإضافة إلى هذا في تسعى إلى المساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتحارب احتكار الأموال أو اكتنازه بل توجهه لخدمة المجتمع، سنحاول من خلال هذا المبحث التطرق إلى كل من نشأة البنوك الإسلامية وأهم الأسباب التي أدت إلى انتشارها، والتحديات والعوائق التي تواجه عملها ، وكذا أنواع وأهداف البنوك الإسلامية والخصائص المميزة لها.

المطلب الأول: نشأة البنوك الإسلامية

الصيرفة الإسلامية في شكلها المعاصر ليست سوى إحياء وتجديد لجانب من جوانب النظام الاقتصادي الإسلامي، الذي نشأ مع الدولة الإسلامية منذ أيامها الأولى والذي هو جزء لا يتجزأ من العقيدة الإسلامية ذاتها، ومن ثم فالصيرفة الإسلامية ليست ظاهرة حديثة كما يضن الكثيرون خاصة في العالم الغربي، إنما هي نظام عقدي ومنظومة حياة لها جذورها في التاريخ وفي النفوس على حد سواء ولذلك لم يكن غريبا لنا أن نلحظ هذا الانتشار الواسع للعمل المصرفي الإسلامي ونموه بمعدلات هائلة، منذ السبعينيات حيث يقدر عدد المنظمات المالية والمصرفية الإسلامية حوالي 250 منظمة تنتشر وتتوزع عبر القارات الأربع، إضافة إلى قيام أكبر المنظمات المالية والمصرفية التقليدية على مستوى العالم بتقديم العديد من الخدمات المصرفية الإسلامية خاصة في مجالي التمويل والاستثمار، وذلك في تطور متسارع على أشكال ومستويات مختلفة[1].

حيث يرى البعض أن تاريخ العمل المصرفي الإسلامي يعود إلى نهاية الخمسينيات من القرن العشرين*، ثم بدأت فكرة إنشاء البنوك اللاّربوية في ذهن الدكتور أحمد عبد العزيز النجار، حينما تقدم سنة 1960م بتقرير إلى وزارة الاقتصاد المصرية، أظهر فيها أهمية بنوك الادخار، والآثار الملموسة لها في دعم الاقتصاد الألماني وبين أيضا الفوائد التي ستجنيها مصر من تطبيق هذا النوع من المنظمات فيها، وقد كان الفرع الأول لمصارف

1ـــ سعيد بن سعد المطران، تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية، متاح على الموقع: www.kantakji.ong ص2، تاريخ الإطلاع: 18، 03، 2015.

*ـــ حيث كانت التجربة الباكستانية فتم إنشاء مؤسسة تقوم بتلقي الودائع من مالكي الأراض دون منح عوائد عليها، وتقرضها بدون فائدة للمزارعين الفقراء لتحسين نشاطهم الزراعي، لكنها تأخذ أجورا رمزية لتغطية التكاليف الإدارية، إضافة إلى التجربة الماليزية، من خلال إنشاء صندوق الحج لتجميع المدخرات من الحجاج واستثماره وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

الادخار لا يحمل اسما إسلاميا حينما ظهر لأول مرة في مدينة ميت غمر التي تقع في محافظة الدقهلية عام 1963م، وقد تم فتح هذا البنك على أساس أنه أول بنك ادخار محلي للعمل بأسس متفقة تماما مع الأسس الإسلامية[1]، وكانت الغاية من إنشاء هذه البنوك جمع الأموال من المزارعين المصريين واستثمارها مباشرة لسد حاجيات منطقتهم كبناء السدود، واستصلاح الأراضي بهدف تقاسم الأرباح بين الأطراف المشاركة[2].

واستطاعت هذه البنوك أن تحقق انتشارا كبيرا حيث بلغ عدد فروعها تسعة فروع رئيسية وأكثر من عشرين فرعا صغيرا، وذلك رغم قصر مدة عملها التي بلغت أربعت سنوات فقط، حيث عملت القوى السياسية المناهضة للإسلام آنذاك على إفشال هذه التجربة[3].

إذ لم يكتب لهذه التجربة الاستمرار، حيث أغلقت عام 1967م، ثم تقرر تدريس مادة الاقتصاد الإسلامي بجامعة أم درمان بالخرطوم بالسودان عام 1963م، وخرج منها مشروع بنوك بلا فرائد مع الدعوة لتطبيقها[4]، وفي عام 1971م تأسس بنك ناصر الاجتماعي* الذي نص قانون إنشائه على عدم التعامل بالفوائد أخذا أو عطاء، ورغم ضيق نطاق التجربة إلا أنها حازت اهتماما كبيرا إلى حد إدراجها على جدول أعمال اجتماع وزراء خارجية الدول الإسلامية عام 1972م، وفي عام 1973م نوقشت فكرة إقامة بنوك إسلامية تقدم خدمات بنكية متكاملة، وذلك إثر اجتماع وزراء مالية الدول الإسلامية، وقد نالت هذه الفكرة حظها الوافر من قبل مجامع الفقه الإسلامي ومؤتمرات القمة الإسلامية والدراسات المعمقة، الأكاديمية، الأكاديمية لنيل الماجستير والدكتوراه وكتب أساتذة الجامعات التي أقرت سلامة الفكرة لوضعها موضع التنفيذ وذلك للعمل على إيجاد بنوك إسلامية تتجنب الربا المحرمة، وتقدم خدمات للناس[5].

ثم أعقب ذلك إقامة بنكين إسلاميين معا في عام 1975م: هما بنك دبي الإسلامي في دولة الإمارات العربية المتحدة، والبنك الإسلامي للتنمية في جدة، اشتركت في رأس ماله دول منظمة المؤتمر الإسلامي، ويهدف إلى دعم المشاريع التنموية لهذه البلدان[6].

---

1 ــ عايد فضل الشعراوي،"**المصارف الإسلامية، دراسة علمية فقهية للممارسات العملية**"، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت،ط2 ،2007، ص46.

2 ــ محمد بوجلال،"**البنوك الإسلامية مفهومها، نشأتها، تطورها، نشاطها، مع دراسة على مصرف إسلامي**"،المؤسسة الوطنية للكتاب ،الجزائر ،1990، ص46.

3ــ عادل حسين رضوان،" **البنوك الإسلامية**"،مذكرة ماجستير غير منشورة،معهد الشريعة،جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية ،قسنطينة ،1996، ص31.

4ــ عصام عمر أحمد مندور،" **البنوك الوضعية والشرعية، النظام المصرفي ــ نظرية التمويل الإسلامي**"، البنوك الإسلامية، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2013،ص 272.

5ــ فادي الرفاعي، "**المصارف الاسلامية**"، تقديم ريمون يوسف فرحات، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2004 ، ص23.

* على الرغم من أن بنك ناصر الاجتماعي كان منشأ على أساس عدم التعامل بالفائدة المحسوبة في البنوك التقليدية ،ولذلك فهو يعد من البنوك الإسلامية إلا أن الواقع العملي على خلاف ذلك، فهو بنك ربوي تماما وليس أدل على ذلك مما أعلنه وزير التضامن الاجتماعي في جريدة المصري اليوم بتاري19ــ 07 ــ2010، عن تنفيذ نظام المعاملة بالشريعة الاسلامية في إطار خطة الوزارة لإعادة هيكلة بنك ناصر الاجتماعي.

6 ــ حربي محمد عريقات، سعد جمعة عقل، " **إدارة المصارف الإسلامية، مدخل حديث**"، دار وائل للنشر، ط1،2010 ، ص 81.

ثم استمرت حركة إنشاء وتأسيس البنوك الإسلامية في طريقها نحو التقدم والازدهار، حيث تم إنشاء بنك فيصل الإسلامي المصري وبنك فيصل الإسلامي السوداني وبيت التمويل الكويتي سنة 1977م، ثم تم إنشاء البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار عام 1978م، أعقبها بعد ذلك إنشاء البنك العربي الاسلامي الدولي عام 1997م[1].

وما يلاحظ اليوم أن البنوك الإسلامية انتشرت في جميع أنحاء العالم وأنّ الصناعة المصرفية الإسلامية في تزايد مستمر، حيث وصل عدد البنوك والمنظمات المالية إلى أكثر من 267 منظمة عام 2001م، في حين بلغ حجم الأصول في البنوك الإسلامية وشركات الاستثمار حوالي 262 مليار دولار فقط، وذلك حسب البيانات الصادرة عن المجلس العام للبنوك والمنظمات المالية[2].

وما يؤكد أن البنوك الإسلامية استمرت في النمو حتى عام 2004م، بسرعة أكبر من البنوك التقليدية ما جاء في تقرير التنافسية الدولية لعام 2005م، ويتوقع الأمين العام للمجلس العام للبنوك والمنظمات المالية عز الدين خوجة أن ترتفع موجودات البنوك والمنظمات المالية في العالم إلى نحو 1,84 تريليون دولار بحلول عام 2013م[3].

حتى أن البنوك التقليدية العالمية عملت على فتح نوافذ أو فروع أو بنوك إسلامية مثل سيتي بنك ولويدز وغيرها، مما يؤكد صلاحية النظام الاقتصادي الخالي من الفائدة للتطبيق و إمكانية تفوقه على الأنظمة الاقتصادية السائدة في العالم[4].

و لم تقتصر انتشار البنوك الإسلامية في البلاد الإسلامية بل حتى في الدول الغربية، حيث تم تأسيس البنك الإسلامي الدولي في مدينة لكسمبورج بالدنمارك وذلك بهدف العمل كمراسل للبنوك الإسلامية في الغرب وخدمة الجاليات الإسلامية بأروبا[5]، ومن خلال ما سبق يمكن القول أن نشأة وتطور البنوك الإسلامية يرجع إلى خمسة مراحل كما هو مبين في الشكل التالي:

1 ــ محمود حسين الوادي وحسين سمحان،" **المصارف الإسلامية: الأسس النظرية والتطبيقات العلمية**"، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2007، ص38.

2ــ عبد المنعم قوص،" **الانتشار المصرفي الإسلامي في العالم :الدوافع والآفاق**"، مجلة إتحاد المصارف العربية (لبنان)، العدد 298، سبتمبر،2005، ص 40.

3ــ "**الصيرفة الإسلامية ــ تواصل النمو النقدي ــ** " مجلة إتحاد المصارف العربية ، لبنان، العدد 310، سبتمبر،2006، ص21.

4 ــ محمد حسين الوادي ومحمد سمحان،"**المصارف الإسلامية: الأسس النظرية والتطبيقات العلمية**"،دار المسيرة الطباعة والنشر والتوزيع، ط2، ص ص37، 38.

5 ــ أحمد شعبان محمد علي،" **الإنعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية**،" الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر،2007،ص72.

الشكل رقم(02 ــ 01):مراحل تطور البنوك الإسلامية.

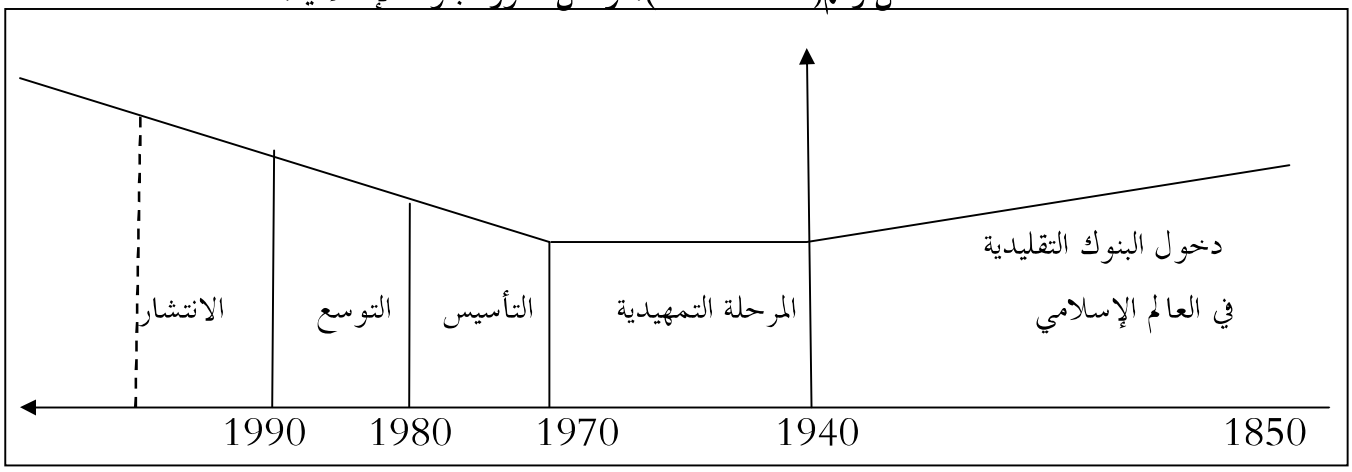

المصدر: بن مسعودة ميلود،"**معايير التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية**"، رسالة ماجيستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر، 2008، ص 06.

أولا: العوامل التي ساعدت على نشأة البنوك الإسلامية

تعد فكرة إنشاء بنوك ومنظمات مالية إسلامية فكرة حديثة، ولدتها عدة عوامل سياسية، واجتماعية واقتصادية وقد ساعدت في تحقيق هذه الفكرة وإخراجها من الجانب النظري إلى الواقع العملي عوامل عدة أبرزها[1]:

1- **تبلور الفكرة ونضوجها وتفهمها**: إن قيام المخلصين من أبناء الأمة حينما شعرو بأضرار ومخاطر المنظمات الربوية، وما تخلفه من تأثير على الاقتصاد الأمة بدؤوا يوضحون ذلك ويبينونه لمن فاته التنبيه إليها من الشعوب الإسلامية فقام هؤلاء الدعاة بالإعلان عن هذه الفكرة بكل صراحة ووضوح، وطرحها على كافة المستويات حتى تمكنوا بفضل الله تعالى من تحويلها إلى حقيقة واقعة لا يستطيع احد إنكارها.

2- **طرح هذه الفكرة على المؤتمرات العلمية والسياسية للعالم الإسلامي**

ومن بين هذه المؤتمرات نجد:

أ. **المؤتمرات العلمية**: المؤتمر السنوي الثاني لمجمع البحوث الإسلامية الذي انعقد في القاهرة عام1385-1965م، وقد حث فيه موضوع الفوائد والأعمال البنكية ونصت قراراته على أن :

- ✧ الفائدة على أنواع القروض كلها ربا محرم، لا فرق بين ما يسمى بالقرض الاستهلاكي، وما يسمى بالقرض الإنتاجي لأن نصوص الكتاب والسنة في مجموعها قاطعة في تحريم النوعين.
- ✧ أن كثير الربا وقليله حرام، وأن الإقراض بالربا محرم لا تبيحه حاجة ولا ضرورة.

وفي المؤتمر السنوي الثالث طلب من المجتمع مواصلة دراسة البديل البنكي الإسلامي وطريقة تنفيذه، مستعينا في ذلك بآراء رجال الاقتصاد.

1ــ حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكره، صص،88 ــ 90.

كما دعا المؤتمر السنوي السادس إلى ضرورة إنشاء بنك إسلامي يخلو من المحظورات الشرعية، وعقدت في هذا المجال ايضا مؤتمرات اخرى منها: مؤتمر الفقه الإسلامي الأول في الرباط عام 1969م، وهناك مؤتمرات علمية عديدة عقدت منذ ذلك الحين حتى الآن.

ب. المؤتمرات السياسية

أما على الصعيد السياسي فقد عقدت عدة مؤتمرات إسلامية منها:

- المؤتمر الأول لوزراء خارجية الدول الإسلامية في جدة عام 1979م، والذي أكد فيه المؤتمرون على ضرورة قيام الحكومات المشتركة بالتشاور سوية لفرض تعزيز تعاون وثيق، ومساعدة مشتركة في المجالات الاقتصادية، والفنية والثقافية والروحية، المنبثقة من تعاليم الإسلام الخالدة لمصلحة المسلمين والبشرية جمعاء.
- المؤتمر الأول لوزراء خارجية الدول الإسلامية أيضا، الذي عقد في كرتشي عام1970م تقدم وفدا مصر وباكستان باقتراحين كل على حدى بشأن إنشاء بنك إسلامي، وإتحاد للبنوك الإسلامية، أيهما أفضل للمؤتمر أن يتبناه، على أن تشترك في هذه الدراسة الدول الإسلامية التي ترغب في المشاركة تم تحديد الأهداف لهذا المشروع بما يأتي:
  - ضمان تجميع رأس مال كاف لهذا البنك أو إتحاد البنوك الإسلامية بترشيح باب الاكتتاب والإسهام فيه، للهيئات الغير الحكومية.
  - رسم سياسة واضحة لأسلوب العمل في هذا البنك أو إتحاد البنوك التي بما يضمن تحقيق أكبر فائدة للشعوب الإسلامية حسب متطلباتها المدروسة في المستقبل أن يقترن إنشاء البنك، أو الإتحاد بإقامة بيت خبرة إسلامي يحق للمجتمع الإسلامي للاستفادة منه، وتجنيد الإمكانيات العملية والعقلية الموجودة فعلا في المجتمع الإسلامي.
- ثم أعقب هذا المؤتمر، مؤتمر ثالث لوزراء خارجية الدول الإسلامية في جدة عام1972 م.

وقرر إنشاء إدارة مالية اقتصادية تابعة للأمانة العامة تتولى الدراسة وإعطاء المشورة في المواضيع الاقتصادية للبنوك الإسلامية، وتكون هذه الإدارة كلها كاملة متخصصة في الميادين المالية والاقتصادية التي تهم الدول الأعضاء.

- بعد ذلك عقد المؤتمر الرابع لوزراء خارجية الدول الإسلامية في بنغازي عام 1973م، أسفر عنه ما يلي:
  - عقد المؤتمر الأول لوزراء ماليه الدول الإسلامية في جدة، في العام نفسه أصدر تصريحا أعرب فيه عن إنشاء البنك الإسلامي للتنمية، الذي يهدف إلى التنمية الاقتصادية والدعم الاجتماعي لشعوب الدول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية مجتمعة ومنفردة، وفق الأحكام الشرعية.

✧ وأعقبه مؤتمر ثاني للوزراء أنفسهم وفي المكان نفسه عام1974 م، وتمت فيه المصادقة على بنود الاتفاقية التي شكلت برئاسة السيد تنكو عبد الرحمان تبرا الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي.

وفي عام1975 م، وبعد استكمال الترتيبات اللازمة، وتسديد الأقساط الأولى من المبالغ المكتسبة عقد مجلس المحافظين للدول الأعضاء، ونم فيه إقرار النظام الداخلي للبنك ولائحة انتخابات مجلس المديرين التنفيذيين، كما تم فيه أيضا انتخاب رئيس البنك وأعضاء مجلس الإدارة، واتخذ إقرارا بافتتاح البنك رسميا في 15شوال/ 1395 الموافق لـــ 1975/10/20م، وتم عقد مؤتمرات عديدة لوزراء خارجية الدول الإسلامية لمناقشة أهمية ومبررات البنوك الإسلامية حتى الآن وبذلك تم – وبفضل الله تعالى- تم افتتاح أول بنك إسلامي دولي شاركت فيه عدة دول أعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي.

المطلب الثاني:مفهوم البنوك الإسلامية

البنوك الإسلامية هي جزء من النظام الاقتصادي الإسلامي باعتبار أن الدين الإسلامي جاء منظما لجميع حياة البشر، لذا تخضع البنوك الإسلامية للمبادئ والقيم الإسلامية والتي تقوم على أساس أن المال مال الله سبحانه وتعالى وأن الإنسان مستخلف فيه، ويترتب على هذه الخاصية أن تتحرى البنوك الإسلامية التوجيهات الدينية في جميع أعمالها ، وتؤدي هذه الميزة للبنوك الإسلامية إلى ارتفاع دورها الاجتماعي من خلال التوازن بين مصالحها الخاصة والمصلحة الاجتماعية فهي تراعي المصالح الاجتماعية ولو أدى ذلك إلى التضحية ببعض مصالحها الخاصة.

ورغم تشابه كل من البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية حول الطبيعة المصرفية إلا أنه توجد مجموعة من الخصائص والمميزات للبنوك الإسلامية تميزها عن البنوك التقليدية، لذا سنبين من خلال هذا المطلب مختلف المفاهيم والخصائص والمميزات التي تنفرد بها البنوك الإسلامية عن غيرها من أنواع البنوك الأخرى.

أولا:تعريف البنوك الإسلامية

تعددت واختلفت التعاريف المتعلقة بالبنوك الإسلامية فهي تنطلق من منظور مؤداها، أن المال مال الله وأن البشر مستخلفون في هذا المال لتوجيهه إلى ما يرضي الله في خدمة عباد الله فليس الفرد حرا حرية مطلقة، فالملكية الحقة هي لله خالق كل شيء، لذلك لابد أن يلتزم البنك الإسلامي بمبادئ الشريعة الإسلامية التي توجه المال لخدمة المجتمع أولا ، ومن بين تعاريف البنك الإسلامي نجد[1]:

➢ "هو منظمة إسلامية تعمل في مجال الأعمال بهدف بناء الفرد المسلم والمجتمع المسلم، وتنميتها وإتاحة الفرص المواتية لها، للنصوص على أسس إسلامية تلتزم بقاعدة الحلال والحرام".

1ـــ حربي محمد عريقات، مرجع سبق ذكره،ص109.

- "البنك الإسلامي: منظمة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية، بما يخدم بناء المجتمع المتكامل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال في المسار الإسلامي".
- كما جاء تعريف البنوك الإسلامية في اتفاقية إنشاء الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية في الفقرة الأولى المادة الخامسة "البنوك الإسلامية :هي تلك البنوك أو المنظمات التي ينص قانون نشاطها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء"[1].
- ويعرف أيضا "بأنه منظمة مصرفية هدفها تجميع الأموال والمدخرات من كل من لا يرغب في التعامل بالربا ثم العمل على توظيفها في مجالات النشاط الاقتصادي المختلفة وكذلك توفير الخدمات المصرفية المتنوعة للعملاء، بما يتفق مع الشريعة الإسلامية ويحقق دعم أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع"[2].
- وتعرف البنوك الإسلامية بأنها "منظمات مالية عقائدية تعتمد في عملها على العقيدة الإسلامية، وتسعى إلى تحقيق المصالح المادية المقبولة شرعا عن طريق تجميع الأموال، وتوجيهها نحو الاستثمار الأمثل".
- ويعرف البنك الإسلامي بأنه "منظمة مالية مصرفية تقوم بتجميع الموارد المالية وتوظيفها في مجالات تخدم الاقتصاد الوطني وفقا للضوابط المشروعة بهدف تحقيق الربح، لها رسالة إنسانية ذات بعد تنموي اجتماعي وتهدف إلى توفي منتجات مالية تحوز على السلامة الشرعية"[3].
- البنوك الإسلامية :"هي منظمات مصرفية هدفها تجميع الأموال والمدخرات من كل من لا يرغب في التعامل بالربا (الفائدة)،ثم العمل على توظيفها في مجالات النشاط الاقتصادي المختلفة، وكذلك توفير الخدمات البنكية المتنوعة للعملاء لما يتفق مع الشريعة الإسلامية، ويحقق دعم أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع "[4].
- البنوك الإسلامية:"هي منظمات تراعي في وظائفها وأهدافها بقواعد الشريعة الإسلامية في المعاملات المالية والتجارية والمدنية أو تنحي نحوا إنسانيا في منح الائتمان"[5].
- البنك الإسلامي هو:"منظمة مالية تقوم بالأعمال والخدمات المالية والمصرفية وجذب الموارد النقدية وتوظيفها توظيفا فعلا يكفل نموها، وتحقيق أقصى عائد منها وبما حقق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في إطار أحكام الشريعة الإسلامية السمحة"[6].

1ـــ عائشة الشرقاوي المالقي،"**البنوك الاسلامية، التجربة بين الفقه القانوني والتطبيق**"، المركز الثقافي العربي، بيروت،ط1، 2000،ص7.

2 ـــ عبد المنعم محمد مبارك، محمد يونس،"**اقتصاديات النقود والصيرفة والتجارة الدولية**"،الدار الجامعية، الاسكندرية،1996،ص173.

3 ـــ إبراهيم عبد الحليم عبادة،"**مؤشرات الأداء في البنوك الاسلامية**"، دار النفائس، عمان،ط1، 2008،ص27.

4 ـــ رشاد العصار، رياض الحلبي،"**النقود والبنوك**"،دار الصفاء، عمان،2000،ص117.

5ـــ زينب عوض الله، أسامة محمد الفولي،"**أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي**"، منشورات الحلب الحقوقية، بيروت،2003، ص180.

6 ـــ محمد محمود العلجوني،"**البنوك الاسلامية، أحكامها، مبادئها، تطبيقاتها**"، دار المسيرة،عمان،ط1، 2008،ص110.

- أو هو منظمة مالية تعمل في إطار إسلامي، تقوم بأداء الخدمات المصرفية كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في مجالات مختلفة في ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية، بهدف غرس القيم المتمثلة في الأخلاق الإسلامية في مجال المعاملات المالية والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من تشغيل الأموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الكريمة للشعوب الإسلامية[1].
- "البنوك الإسلامية منظمة تنطلق من اعتمادها على الشريعة الإسلامية كمصدر أساسي لعملياتها كون الشريعة الإسلامية تشمل بالإضافة إلى العقائد والعبادات والمعاملات تنظيم شؤون الفرد والجماعة في مختلف النواحي الشخصية والعائلية السياسية والاقتصادية"[2].

مما سبق يتبين أنه على الرغم من تعدد التعاريف المتعلقة بالبنوك الإسلامية، لكنها تتفق على أنها منظمات مالية تعتمد في كل الأنشطة والعمليات التي تقدمها على أسس العقيدة الإسلامية، كما تقوم بتجميع الأموال والمدخرات من كل من لا يرغب في التعامل بالربا لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

ثانيا:الخدمات التي تقدمها البنوك الإسلامية

تقوم البنوك الإسلامية بتقديم كافة الخدمات البنكية التي تقدمها البنوك التقليدية، ماعدا الخدمات التي تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية والتي تستخدم أسعار الفائدة في تنفيذ تلك الخدمات، حيث تستند البنوك الإسلامية في معاملاتها إلى القاعدة الفقهية التي تقول:"إن الأصل في المعاملات الإباحة حيث يقول تعالى :﴿ قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٖ يَطۡعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيۡتَةً أَوۡ دَمٗا مَّسۡفُوحًا أَوۡ لَحۡمَ خِنزِيرٖ فَإِنَّهُۥ رِجۡسٌ أَوۡ فِسۡقًا أُهِلَّ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ بِهِۦۚ فَمَنِ ٱضۡطُرَّ غَيۡرَ بَاغٖ وَلَا عَادٖ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ١٤٥ ﴾"الأنعام الآية145. ويقول أيضا :﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوۡمَۢا بَعۡدَ إِذۡ هَدَىٰهُمۡ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ ١١٥ ﴾ التوبة الآية 115. وقوله :﴿ وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا مِّنۡهُۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يَتَفَكَّرُونَ ١٣ ﴾ الجاثية الآية13.

والحديث الشريف الذي أخرج البراز والحاكم وصححه حديث أبي الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم :"ما أحل الله في كتابه فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو العفو فأقيلوا من الله عافيته، فإن الله لم يكن لينسى شيئا وتلا "وما كان ربك نسيا "[3].

وأخرج الترمذي وابن ماجه عن سلمان الفارسي قال،سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بعض المطعومات، فقال:"الحلال ما أحله الله في كتابه والحرام ما حرمه الله ، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه"[4].

---

1 ــ محمود سحنون،" **الاقتصاد النقدي والمصرفي**"، بهاء الدين للنشر، الجزائر، 2003، ص96.

2 ــ مالك عبلا،" **قوانين المصارف**"، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ط1 2006، ص183.

3 ــ محمد ابن عبد الله ابن أبي عبد الله الحاكم،" **المستدرك على الصحيحين**"، الحديث رقم: 3419، دار الكتب العلمية، بيروت، الجزء 02،ط1، سنة 1990، ص406.

4 ــ محمد ابن عبد الله ابن أبي عبد الله الحاكم،" **المستدرك على الصحيحين**"، نفس المرجع، الحديث رقم:7115، الجزء04،ص129.

مما سبق نستنتج أن الأصل في المعاملة هو الإباحة وليس الحرمة، وأن القاعدة الوحيدة هي عدم مخالفة نص محرم من الكتاب أو السنة.

وعليه فإن مفهوم الخدمة البنكية في البنوك الإسلامية يعني أن البنك الإسلامي يؤدي كافة الأعمال البنكية مستهدفا خدمة عملائه، وتسيير المعاملات المتصلة بشؤون أنشطتهم، ومقابل حصول البنك الإسلامي أو بيت التمويل الإسلامي في مقابل هذه الأعمال على أجر يطلق عليه في العرض المصرفي عمولة، وتقدم البنوك الإسلامية توليفة من الخدمات المختلفة التي يمكن تلخيصها في الجدول التالي.

الجدول رقم (02 ــ01)خدمات البنوك الإسلامية.

الخدمات الاستثمارية	الخدمات المصرفية	الخدمات الاجتماعية
– المشاركة بأنواعها. – المضاربة. – المرابحة. – بيع السلم. – الإجارة المنتهية بالتمليك. – الإستصناع. – المزارعة. – المساقاة.	– قبول الودائع وفتح الحسابات. – تحصيل الشيكات والأوراق التجارية. – منح الإعتمادات المستندية. – إصدار خطابات الضمان. – التحويلات المصرفية. – تأجير الخزائن الحديدية. – بيع الأسهم والعملات الأجنبية.	– القروض الحسنة. – جمع وتوزيع الزكاة. – تقديم النصح للعملاء. – نشر الوعي المصرفي الإسلامي. – الإسهام في الأعمال التطوعية.

المصدر:الطيب بولحية،"**تسويق خدمات البنوك الإسلامية في ظل العولمة المالية ــ دراسة حالة بنك البركة الجزائري**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم التجارية، جامعة الجزائر3 ،2014،ص10.

من خلال الجدول أعلاه يتضح لنا مدى تنوع وتعدد الخدمات التي تقدمها البنوك الإسلامية، حيث تنقسم إلى خدمات استثمارية، وتتمثل أساسا في صيغ التمويل الإسلامية القائمة على المشاركة في الربح والخسارة، وخدمات بنكية عامة بالإضافة إلى الخدمات الاجتماعية والثقافية، وسيتم تناول هذه الخدمات بنوع من التفصيل في المبحث الثالث.

المطلب الثالث:أنواع البنوك الإسلامية وأهدافها

نظرا لاتساع أنشطة ووظائف البنوك الإسلامية، وازدياد معاملاتها، فإنه من الضروري تخصصها في أنشطة اقتصادية معينة، وبالتالي فإن البنوك الإسلامية كغيرها من البنوك تنقسم إلى عدة أنواع، كما تسعى إلى تحقيق جملة من الأهداف تتماشى مع مقاصد الشريعة الإسلامية.

أولا:أنواع البنك الإسلامية

تقسم البنوك الإسلامية إلى عدة أنواع ووفقا لعدة أسس على النحو التالي:

1- وفقا للأساس الجغرافي

أي حسب النطاق الجغرافي الذي تمارس فيه البنوك الإسلامية نشاطها وهنا نميز بين نوعين هما[1]:

أ. **بنوك إسلامية محلية:** وهي تلك التي يقتصر نشاطها داخل الدولة المتواجدة فيها هذه البنوك ولا يتعدى عملها خارج هذا النطاق.

ب. **بنوك إسلامية دولية:** وهي البنوك التي تتسع دائرة نشاطها إلى خارج النطاق المحلي، أي التي لا تقتصر في عملها في حدود الدولة المتواجدة فيها بل تتعدى أنشطتها إلى دول أخرى، ومن أمثلة هذا النوع من البنوك نجد البنك الإسلامي بجدة وفروعه عبر مختلف دول العالم.

2- وفقا للمجال الوظيفي

باعتبار أن البنوك الإسلامية هي بنوك توظف الأموال وأنها بنوك تنموية تعمل على إنماء ثروة الأمة، يمكن أن نميز بين عدة أنواع وفقا لهذا الأساس[2]:

أ. **بنوك أسلامية صناعية:** وهي البنوك المتخصصة في تقديم التمويل اللازم للمشاريع الصناعية خاصة عندما يمتلك البنك مجموعة من الخبرات البشرية في إعداد دراسات الجدوى وتقييم فرص الاستثمار مثل مصرف الإنماء الصناعي.

ب. **بنوك إسلامية زراعية***: وهي البنوك المتخصصة في تمويل القطاع الزراعي مثل المصرف الزراعي الإسلامي السوداني.

ج. **بنوك الادخار والاستثمار الإسلامي:** وهي بنوك تفتقر إليها الدول الإسلامية، وهي تلك تقوم بتوفير صناديق الادخار من جهة، وإقراض المستثمرين لتمويل مشاريعهم من جهة أخرى، ومن أمثلة هذا النوع من البنوك نجد دار المال الإسلامي بجدة.

1ـــ زايدي مريم،" **إتفاقية بازل 3 لقياس كفاية رأس المال المصرفية وعلاقتها بإدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامية"**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2017، ص30.

2ـــ عصام عمر أحمد مندور،" **البنوك الوضعية والشرعية النظام المصرفي ـــ نظرية** التمويل **الإسلامي ـــ البنوك الإسلامية"**، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2013،ص 294.

*ـــ تسمى بنوك التسليق وتستعمل أسلوبين لتمويل المزارعين بين بيع السلع وإشراكه في الزرع، بحيث يتولى البنك النفقات التي تتطلبها الأرض وما على المزارع إلا عمل اليد، وتسمى في الفقه الإسلامي بالمزارعة.

د. **بنوك التجارة الخارجية الإسلامية:** ويعمل هذا النوع من البنوك على تعظيم وزيادة التبادل التجاري بين الدول، كما يساهم في معالجة الإختلالات الهيكلية التي تعاني منها قطاعات الإنتاج في الدول الإسلامية من خلال توسيع نطاق السوق ورفع قدرتها على استغلال الطاقات العاطلة وتحسين الجودة في الإنتاج[1].

ه. **بنوك إسلامية تجارية:** وتتخصص هذه البنوك في تقديم التمويل للنشاط التجاري، وبصفة خاصة تمويل رأس المال العامل للتجارة وفقا للأسس والأساليب الإسلامية، أي وفقا للمتاجرات أو المرابحات أو المشاركات أو المضاربات الإسلامية[2].

3- **وفقا للإستراتيجية المستخدمة**

تحدد عدة أنواع للبنوك الإسلامية حسب هذا المعيار وهي[3]:

أ. **بنوك إسلامية قائدة:** وهي التي تعتمد على إستراتيجية التوسع والتطوير والابتكار وتطبيق أحدث ما وصلت إليه تكنولوجيا المعاملات المصرفية، كما تعمل على نشر خدماتها لجميع عملائها.

ب. **بنوك إسلامية مقلدة وتابعة:** وتعتمد على التقليد والمحاكاة، ومن ثم فإن هذا النوع ينتظر جهود البنوك الكبرى في مجال تطبيق النظم المصرفية، فإذا ما نجحت في استقطاب جانب هام من العملاء وأثبتت ربحيتها سارعت هذه البنوك بتقليدها، وتقديم خدمات بنكية مشابهة لها.

ج. **بنوك إسلامية حذرة أو محدودة النشاط:** ويقوم هذا النوع من البنوك على إستراتيجية الانكماش، أو ما يعرف بإستراتيجية الرشادة المصرفية، والتي تقوم على تقديم الخدمات البنكية التي تثبت ربحيتها فعلا وعدم تقديم الخدمات الأخرى التي تكلفتها مرتفعة وهي تتسم بالحذر الشديد من أي نشاط يحتمل مخاطر مرتفعة مهما كانت ربحيته[4].

4- **وفقا للعملاء**

تقسم البنوك وفقا لهذا الأساس إلى نوعين أساسيين هما[5]:

أ. **بنوك إسلامية عادية تتعامل مع الأفراد:** وهي بنوك تنشأ خصيصا من أجل تقديم خدماتها إلى الأفراد سواء كانوا أفراد طبيعيين أو معنويين، وسواء على مستوى العمليات البنكية الكبرى أو العمليات البنكية العادية والمحدودة.

1ـــ مطهري كمال،" **دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ـــ دراسة حالة بنك البركة وبنك القرض الشعبي الجزائري ـــ**"، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، جامعة وهران،2012،ص22.

2 ـــ مطهري كمال، نفس المرجع السابق،ص22.

3ـــ عصام عمر أحمد مندور، نفس المرجع السابق ،ص294.

4ـــ رمضان حافظ عبد الرحمان،" **البنوك والمعاملات المصرفية والتأمين**"، دار السلام، القاهرة،2005، ص156.

5ـــ محسن أحمد الخضيري،" **البنوك الإسلامية**"، أيتراك للنشر والتوزيع،1999، ط3،ص69.

ب. **بنوك إسلامية غير عادية:** وهذا النوع لا يتعامل مع الأفراد بل يقدم خدماته إلى الدول الإسلامية من أجل تنمية المشاريع الاقتصادية والاجتماعية فيها، كما يقدم دعمه وخدماته الأخرى للبنوك الإسلامية العادية وذلك لمواجهة الأزمات التي تصادفها أثناء ممارسة أنشطها.

5- **وفقا لحجم النشاط**

وتقسم البنوك الإسلامية وفقا لهذا المعيار إلى[1]:

أ. **بنوك إسلامية صغيرة الحجم**:هي بنوك محدودة النشاط يقتصر نشاطها على الجانب المحلي والمعاملات المصرفية التي يحتاجها السوق المحلي فقط، وتعمل على جمع المدخرات وتقديم التمويل قصير الأجل لبعض المشروعات والأفراد في شكل مرابحات، كما تنقل هذه البنوك فائض مواردها إلى البنوك الإسلامية الكبيرة التي تتولى استثماره وتوظيفه في المشروعات الضخمة.

ب. **بنوك إسلامية متوسطة الحجم**:هي بنوك ذات طابع قومي، وتكون أكبر حجما في النشاط وأكبر من حيث العملاء، وأكبر اتساعا من حيث المجال الجغرافي، وأكثر خدمات من حيث التنوع، إلا أنها تظل محدودة النشاط بالنسبة للمعاملات الدولية.

ج. **بنوك إسلامية كبيرة الحجم**:يطلق عليها البعض إسم" بنوك الدرجة الأولى"وهي بنوك من الحجم الذي يمكنها من التأثير على السوق النقدي والمصرفي سواء المحلي أو الدولي، ولديها من الإمكانيات التي تؤهلها لتوجيه هذا السوق، كما تمتلك هذه البنوك فروعا لها في أسواق المال والنقد الدولية.

6- **حسب طبيعة المساهمين فيها**[2]:

أ. **بنوك إسلامية خاصة:** سواء كانت محلية أو دولية حيث تكون ملكيتها للخواص ومن أمثلة ذلك البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار الذي يعتبر بنكا محليا خاصا.

ب. **بنوك إسلامية عامة:** وهي تلك البنوك التي تكون ملكا للدولة مثل بنك ناصر الاجتماعي والبنوك الإسلامية الباكستانية والإيرانية.

ج. **بنوك إسلامية مختلطة:** هي تلك البنوك التي تكون ملكيتها مختلطة بين الخواص والدولة مثل بنك البركة الجزائري[3].

---

1 ــ أحمد سفر،"**المصارف الإسلامية ــ العمليات ــ إدارة المخاطر والعلاقة مع المصارف المركزية والتقليدية**"، إتحاد المصارف العربية ، بيروت،2005، ص53.

2 ــ شوقي بورقبة،" **التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية ــ دراس مقارنة من حيث المفاهيم والإجراءات والتكلفة**"، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن،ط1، 2013،ص91.

3ــ عائشة الشرقاوي المالقي،" **البنوك الإسلامية**"، الدار البيضاء للنشر والطباعة، ط1، الجزائر، 2006، ص35.

الشكل رقم (02_02):أنواع البنوك الإسلامية.

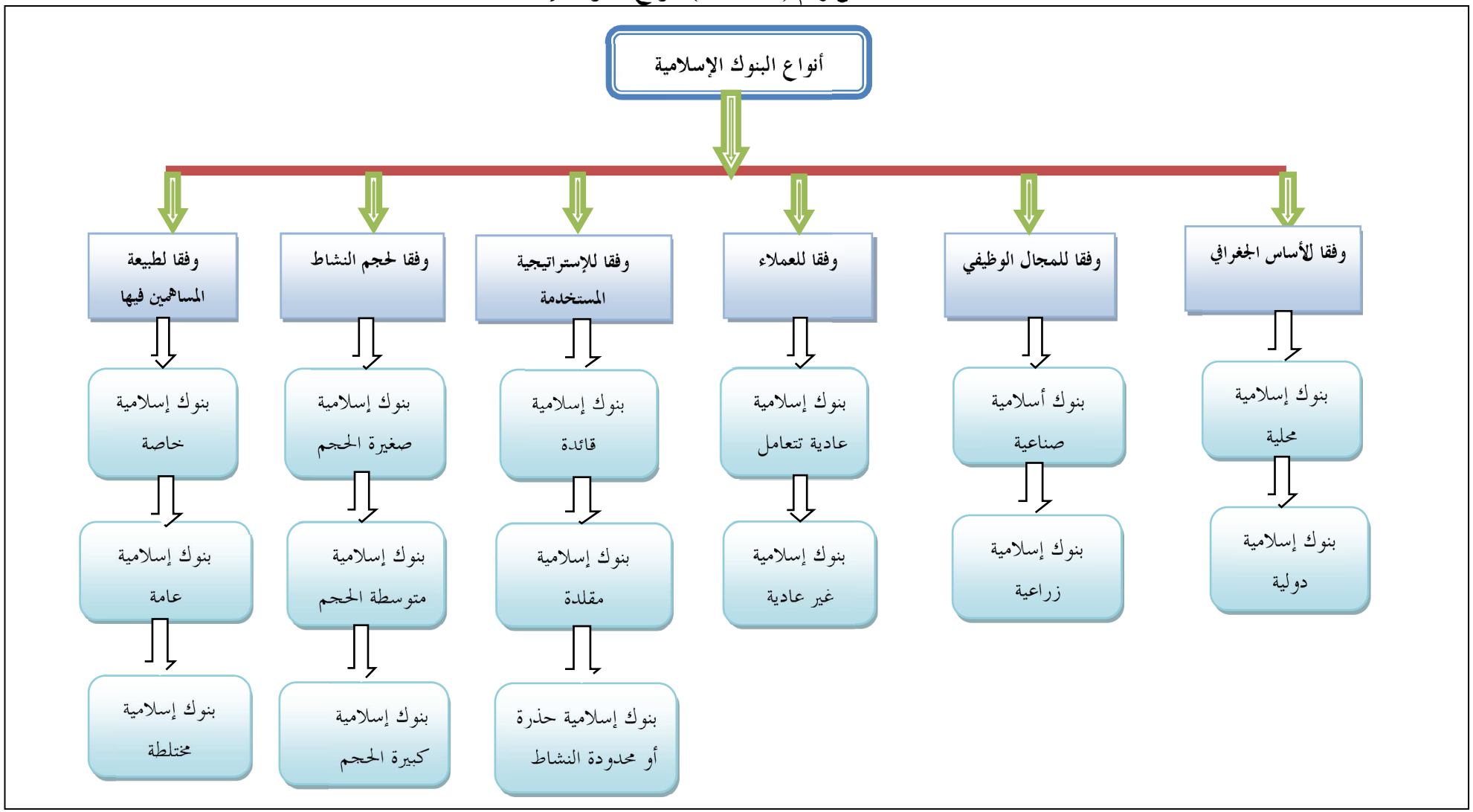

المصدر: من إعداد الباحث.

ثانيا: أهداف البنوك الإسلامية

للبنك الإسلامي جملة من لأهداف يسعى لتحقيقها تجسيداً للقيم الإسلامية وتطبيقاً لأهداف الشريعة الحقة في مجال المال والمعاملات الاقتصادية ، ويمكن أن نلخص هذه الأهداف فيما يلي[1]:

1- **أهداف تنموية:** تساهم البنوك الإسلامية بفعالية في تحقيق تنمية اقتصادية اجتماعية إنسانية في إطار المعايير الشرعية تنمية عادلة متوازنة ترتكز على توفير الاحتياجات الأساسية للمجتمعات، وتحقيق النمو المتوازن والعادل لكافة المناطق وبالشكل الذي يسمح بالاهتمام بالمناطق والقطاعات الأقل نمواً ليتحقق لتلك المجتمعات أمنها الاقتصادي وخروجها من سجن التبعية الاقتصادية والسياسية والثقافية والاجتماعية، فالنظام المصرفي قادر على حل مشكلات التنمية الاقتصادية بما ينسجم مع عقيدة الأمة وتطلعاتها الحضارية ويشكل حافزاً قوياً لإطلاق الطاقات الكامنة في الدول الإسلامية، وتفجير روح الابتكار والإبداع، من خلال نمط تنموي متميز يحقق التقدم والعدالة والاستقرار وهي عملية تأخذ عدة أبعاد من بينها ما يلي:

أ. تسعى البنوك الإسلامية في هذا المجال إلى إيجاد المناخ المناسب لجذب رأس المال الإسلامي الجماعي، وبما يحقق انعتاق الدول الإسلامية من أسر التبعية الخارجية التي تستنزف مواردها وتدمر اقتصادها، وزيادة الاعتماد الجماعي على الذات بين الدول الإسلامية ومن ثم تقوية علاقات الترابط والتكامل الاقتصادي بالشكل الذي يعود بالخير على الأمة الإسلامية وهي في هذا تضع حداً لمشكلة نقص حجم المدخرات وصغر حجم التراكم الرأسمالي بالدول الإسلامية وفي الوقت ذاته توفر الموارد اللازمة لتحقيق الانطلاقة التنموية الذاتية نحو الرفاهية الاقتصادية للأمة الإسلامية.

ب. تعمل البنوك الإسلامية في إطار سعيها الدائم ومسيرتها الدءوبة للتنمية الشاملة والعادة بأسسها الإسلامية على إعادة توطين الأرصدة الإسلامية داخل الوطن الإسلامي وتحقيق الاكتفاء الذاتي له من السلع والخدمات الأساسية والإستراتيجية التي يتم إنتاجها داخل البلدان الإسلامية.

ج. تهتم البنوك الإسلامية بتنمية الحرفيين والصناعات الحرفية والبيئية والصناعات الصغيرة، والتعاونيات باعتبارها جميعاً الأساس الفعال لتطوير النية الاقتصادية والصناعية في الدول الإسلامية والإفادة من تجارب الدول الإسلامية وغير الإسلامية التي تمت في هذا المجال وتوسيع قاعدة الملكية والمشاركة في المجتمع.

د. من خلال التوظيف الفعال لموارد البنك الإسلامي يعمل البنك الإسلامي على توسيع قاعدة العاملين في المجتمع والقضاء على البطالة بين أفراده، ومن ثم زيادة الناتج الإجمالي للدولة الإسلامية وفي الوقت ذاته يتمكن من وضع رأس المال في موضعه الصحيح ليصبح أداة ووسيلة لخدمة الأمة الإسلامية، وليس هدفاً وحيداً يسعى الأفراد إليه ليزدادوا ثراء ونفوذاً وقدرة على السيطرة والاستغلال للآخرين.

1ـ جميل أحمد،"**الدور التنموي للبنوك الإسلامية** ـ دراسة نظرية تطبيقية (1980م-2000م) " ، مرجع سبق ذكره،صص83ـ 86.

5. يعمل البنك الإسلامي على تأسيس وترويج المشروعات الاستثمارية سواء كان ذلك بمعرفة ما أراد بالكامل أو عن طريق الاشتراك مع الغير من أصحاب الخبرة والمعرفة والدراية المشهود لهم بحسن السمعة والإخلاص في العمل والقدرة على إدارة شؤونه، ولا يقتصر مجال إنشاء المشروعات على نشاط اقتصادي معين بذاته، بل يمتد ليشمل كافة الأنشطة الاقتصادية المشروعة سواء في الصناعة، أو الزراعة، أو التجارة والتوزيع أو في التعدين... إلخ، وهو بهذا يعمل على اتساع قاعدة الاستثمار في المجتمع وتنمية أصوله الإنتاجية، وتوسيع طاقته الاستيعابية والإسراع بمعدل نموه وتحقيق تنمية متسارعة في التراكم الرأسمالي الذي يكفل للمجتمع الاستقلال والأمن الاقتصادي.

ويكفي للتدليل على ذلك أن نظرة علمية متعمقة لأدوات التوظيف ووسائله في البنوك الإسلامية تظهر بوضوح أن نظام المشاركة كوسيلة أساسية للتوظيف الائتماني الإسلامي لا يقوم على الربح كهدف وحيد بل أنه يسعى إلى جانب هدف الربح إلى تحققي أهداف أخرى مثل فتح مجالات للعمالة العاطلة والارتفاع بإنتاج وإنتاجية عوامل الإنتاج الداخلة في المشروع ورفع دخولها وعوائدها.

ومن هنا فإن البنك الإسلامي هو أداة فعالة للتنمية بالدرجة الأولى وإن معيار التزامه بالشريعة الإسلامية يقاس بمدى التصاقه واتصاله بالعملية التنموية ورسالتها الإنتاجية الشرعية، فليس الهدف من البنك هو مجرد تجميع أموال المسلمين، ولكن الهدف الأساسي هو توظيفها التوظيف الفعال في المشروعات التنموية التي تضيف للناتج القومي وللمجتمع سلعاً وخدمات في حاجة إليها وبالشكل الذي يعود عائده على كل من المودع للأموال وعلى البنك المستثمر وعلى المجتمع.

ويجب التنويه إلى أنه من المتعين بل والمحتم أن تعمل البنوك الإسلامية على تطوير خدماتها وتجويدها وتنويعها باستمرار بالشكل الذي يكفل خدمة التنمية الاقتصادية والاجتماعية ويوافق مع احتياجات مشروعاتها، بل والمساهمة في إنشاء وترويج هذه المشروعات وبما يخدم شعوب الأمة الإسلامية ويقضي على مشاكلها ويحقق استقلالها الاقتصادي والاجتماعي، ذلك أن محور عمل البنك الإسلامي هو دعم التنمية الاقتصادية وتحقيق التقدم الاقتصادي لشعوب الأمة والمجتمعات الإسلامية.

2- **أهداف استثمارية:** تعمل البنوك الإسلامية على نشر وتنمية وتطوير الوعي الادخاري بين الأفراد وترشيد سلوكيات الإنفاق للقاعدة العريضة من المواطنين بهدف تعبئة الموارد الفائضة ورؤوس الأموال العاطلة واستقطابها وتوظيفها في المجالات الاقتصادية التي تعظم من عائدها وترفع من إنتاجها وإنتاجيتها وبالشكل الذي يسهم في بناء قاعدة اقتصادية سليمة لصالح المجتمع بأسره وفقاً للصيغ الإسلامية المحددة للتوظيف، وابتكار صيغ جديدة تتوافق مع الشريعة الإسلامية وتتناسب مع المتغيرات التي تحدث في السوق المصرفية وتضمن التوظيف الأمثل لموارد البنك.

هذا من ناحية ومن ناحية أخرى يقوم البنك الإسلامي بالتركيز في توظيفاته التمويلية على التوظيف الاستثماري متوسط وطويل الأجل الذي يتيح له أن ينشئ مشروعات بنفسه في مختلف مجالات النشاط الاقتصادي في المجتمع وتقوية هيكل القطاعات الاقتصادية فيه.

إن الاستثمار هو جزء من رسالة البنك الإسلامي وواجب من واجباته في إطار أنه تكليف مفروض عليه من واجب الاستخلاف في أموال المسلمين المودعة لديه، وفي واجب الأمانة التي حملها عنهم.

من هنا فإن للدور الاستثماري للبنوك الإسلامية أبعاداً متكاملة يمكن لنا أن نوضحها من خلال الشكل التالي:

شكل رقم (02ـــ03): الأبعاد الاستثمارية للبنوك الإسلامية.

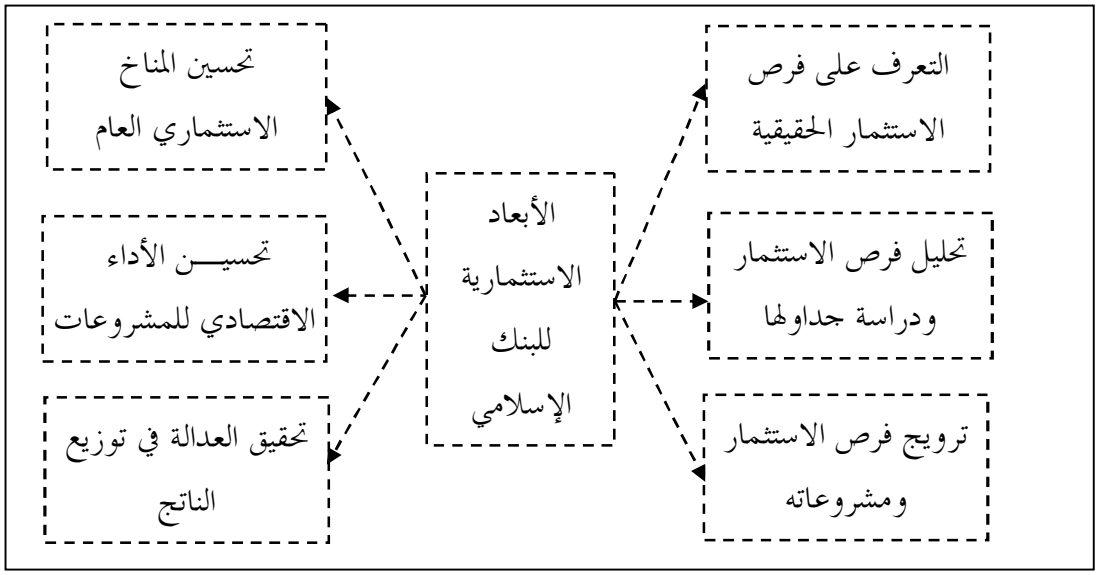

المصدر: جميل أحمد،"**الدور التنموي للبنوك الإسلامية** ـــ دراسة نظرية تطبيقية (1980م-2000م) " أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية جامعة الجزائر، 2006 ، ص85.

ويتم هذا التوظيف الاستثماري في إطار المسؤولية الاجتماعية التي يحرص عليها البنك الإسلامي اتجاه المجتمع، ومن حيث أنه لا يساهم في أي مجال قد يترتب عليه ضرراً بأفراده، وأن يعطي أولوية مطلقة للمجالات التي يحتاج إليها المجتمع في حل مشاكله التي يعاني منها أفراده، مثل مشاكل البطالة وانخفاض الدخول، والفقر، والمرض ... إلخ.

3- أهداف أخرى

بالإضافة إلى الأهداف السابقة الذكر هناك أهداف أخرى يسعى البنك الإسلامي لتحقيقها وتتمثل في:

أ. **الأهداف المالية:** من منطلق أن البنك الإسلامي مؤسسة مصرفية إسلامية تقوم بأداء دور الوساطة المالية بمبدأ المشاركة، فأن لديها العديد من الأهداف المالية التي تعكس مدى نجاحها في أداء هذا

الدور على ضوء أحكام الشريعة الإسلامية وهذه الأهداف تتمثل في ما يلي[1]:

- **جذب الودائع وتنميتها:** حيث يعتبر هذا الهدف من أهم أهداف البنوك الإسلامية، وهذا لأنه يمثل الطرف الأول في عملية الوساطة المالية، وترجع أهمية هذا الهدف في أنه يغد تطبيقا للقاعدة الشرعية بعدم تعطيل الأموال واستثمارها بما يعود بالأرباح على المجتمع وأفراده، وتعد الودائع المصدر الأساسي لمصادر الأموال في البنوك الإسلامية، سواء أكانت في صورة ودائع استثمار بنوعيها المطلقة والمقيدة أو ودائع تحت الطلب (الودائع الجارية)، أو ودائع ادخار.
- **استثمار الأموال:** ويمثل الاستثمار الشق الثاني في عملية الوساطة المالية، وهو يعتبر كذلك هدفا أساسيا للبنوك الإسلامية، حيث تعد الاستثمارات ركيزة العمل في البنوك الإسلامية، والمصدر الرئيسي لتحقيق الأرباح سواء للمودعين أو المساهمين، وهناك العديد من صيغ الاستثمار الشرعية التي يمكن استخدامها في البنوك الإسلامية، كاستثمار أموال المساهمين والمودعين على أن يأخذ البنك في المثابرة عند استثماره للأموال المتاحة لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية .
- **تحقيق الأرباح:** وهي المصلحة الناتجة من نشاط البنك الإسلامي، وهي ناتجة من عمليات الاستثمار والعمليات المصرفية والتي تنعكس في صورة أرباح موزعة على المودعين وعلى المساهمين، بالإضافة إلى زيادة القيمة السوقية لأسهم المساهمين، والبنك الإسلامي كمنظمة مالية إسلامية، يعد تحقيق الربح هدفا رئيسيا وذلك لأنه يعتبر مقياسا للمنافسة والاستمرار في السوق، ودليلا واضحا على نجاح العمل المصرفي الإسلامي.

ب. أهداف خاصة بالمتعاملين

ينبغي للبنك الإسلامي أن يحرص على تحقيق الأهداف الخاصة بالمتعاملين معه والتي يمكن ذكرها في ما يلي[2]:

- **تقديم الخدمات البنكية:** يعد نجاح البنك الإسلامي في تقديم الخدمات البنكية بجودة عالية للمتعاملين، وقدرته على جذب العديد منهم، وتقديم الخدمات البنكية المميزة لهم في إطار أحكام الشريعة الإسلامية،نجاحا للبنوك الإسلامية وهدفا رئيسيا لإدارتها.
- **توفير التمويل للمستثمرين:** يقوم البنك الإسلامي باستثمار أمواله المودعة لديه من خلال أفضل قنوات الاستثمار المتاحة له عن طريق استثمار هذه الأموال مباشر سواء في الأسواق المحلية أو الإقليمية أو العالمية
- **توفير الأمان للمودعين:** من أهم عوامل نجاح البنوك الإسلامية مدى ثقة المودعين فيها، ومن اهم عوامل الثقة في البنوك توافر سيولة نقدية دائمة لمواجهة احتمالات السحب من ودائع العملاء خصوصا الودائع تحت الطلب دون الحاجة إلى تسييل موجودات ثابتة، وتستخدم السيولة النقدية في البنوك للوفاء

1ـــ نغم حسين نعمة،رغد محمد نجم،" **المصارف والمؤسسات المالية الاسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي ـــ الواقع والتحديات**"، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 12ـــ العدد2، 2010،ص126.

2ـــ الأمين فكري كباشي،"**مفهوم المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق**"، شبكة المشكاة الإسلاميةـــ2007،ص03.

باحتياجات سحب الودائع الجارية من ناحية واحتياجات البنك من المصروفات التشغيلية بالإضافة إلى توفير التمويل اللازم للمستثمرين من ناحية أخرى.

ج. أهداف داخلية

للبنوك الإسلامية العديد من الأهداف الداخلية التي تسعى إلى تحقيقها منها[1]:

- **تنمية الموارد البشرية:** يعتبر العنصر البشري العنصر الأساسي لعملية تحقيق الأرباح في البنوك الإسلامية، حيث أن الأموال لا تدر فائدة بنفسها دون استثمار وحتى يحقق البنك الإسلامي ذلك لابد من توفر العنصر البشري القادر على استثمار هذه الأموال، ولابد أن تتوفر لديه الخبرة البنكية، ولا يتم ذلك إلا من خلال العمل على تنمية مهارات أداء العنصر البشري في البنوك الإسلامية من خلال التدريب للوصول إلى أفضل مستوى في أداء العمل.
- **تحقيق معدل نمو:** تمثل البنوك عماد الاقتصاد في أي دولة، فهي تنشأ بهدف الاستمرار، وحتى تستمر البنوك الإسلامية في السوق المصرفية لابد أن تضع في اعتبارها تحقيق نعدل نمو، وذلك حتى تتمكن من الاستمرار والمنافسة في الأسواق المصرفية .
- **الانتشار جغرافيا واجتماعيا:** وحتى تستطيع البنوك الإسلامية تحقيق أهدافها السابقة بالإضافة إلى توفير الخدمات المصرفية والاستثمارية للمتعاملين لابد لها من الانتشار، بحيث تغطي أكبر شريحة من المجتمع، وتوفر لجمهور المتعاملين الخدمات المصرفية في أقرب الأماكن لهم، ولا يتم ذلك إلا من خلال الانتشار الجغرافي في المجتمعات.

د. أهداف ابتكاريه: تشتد المنافسة بين البنوك الإسلامية في السوق المصرفية على اجتذاب العملاء، سواء أصحاب الودائع (الاستثمارية أو الجارية)، أو المستثمرين وفي سبيل تحقيق ذلك، تقدم لهم العديد من التسهيلات بالإضافة إلى تحسين مستوى أداء الخدمة البنكية والاستثمارية، وحتى تستطيع البنوك الإسلامية أن تحافظ على وجودها بكفاءة وفاعلية في السوق المصرفية (البنكية) لابد لها من مواكبة التطور البنكي وذلك عن طريق ما يلي[2]:

- **ابتكار صيغ للتمويل:**حتى يستطيع البنك الإسلامي مواجهة المنافسة من جانب البنوك التقليدية في اجتذاب المستثمرين، لابد أن يوفر لهم التمويل اللازم لمشاريعهم المختلفة، ولذلك يجب على البنك الإسلامي أن يسعى لإيجاد الصيغ الاستثمارية الإسلامية التي يتمكن من خلالها من تمويل المشروعات الاستثمارية المختلفة، بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- **ابتكار وتطوير الخدمات البنكية:** يعد نشاط الخدمات البنكية من المجالات الهامة للتطوير في القطاع البنكي، وعلى البنك الإسلامي أن يعمل على ابتكار خدمات بنكية لا تتعارض مع أحكام الشريعة

1ـــ حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل،"**إدارة المصارف الإسلامية**"، مرجع سبق ذكره،ص123.

2ـــ الراوي، خالد وهيب،"**إدارة العمليات المصرفية**"، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان،ط1، 2001،ص ص509، 510.

الإسلامية، ويجب على البنك الإسلامي ألا يقتصر نشاطه على ذلك، بل عليه أن يقوم بتطوير المنتجات البنكية الحالية التي تقدمها البنوك التقليدية، بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية.

ه. **أهداف اجتماعية:** تسعى البنوك الإسلامية إلى تقديم الخدمات الاجتماعية ذات الطبيعة الخاصة، فعن طريق صناديق الزكاة تعمل البنوك الإسلامية على تنظيم جباية الزكاة سواء من ناتج نشاطها أو من المال الذي يملكه البنك أو المودع لديه، وكذا من الذين يرغبون في ذلك، فإنه يعمل على إحياء فريضة الزكاة وروح التكافل الاجتماعي بين أفراد الأمة، وتقوم البنوك الإسلامية برعاية أبناء المسلمين والعجزة والمعوقين منهم، وتقديم الإعانات والدعم للطبقات الفقيرة ، وكذلك توفير سبل الحياة الكريمة لغير القادرين، فضلا عن إقامة المشروعات الاجتماعية الأخرى اللازمة للمجتمع وإقراضهم القروض الحسنة[1].

فالاهتمام بالخدمات الاجتماعية يعد واجبا أخلاقيا لكنه أيضا أحد وسائل تحسين الإنتاجية وتعظيم الأرباح، وهذا ما دفع بالعديد من المنظمات المالية الإسلامية في الوقت الراهن كل حسب خصوصيات المحيط الذي تعمل فيه على وضع خطط وبرامج وتطوير منتجات أكثر تماشيا مع المفهوم الحديث للمسؤولية الاجتماعية، وإن كان الطابع الخيري لا يزال يطغى على العديد من الممارسات المسجلة[2]، لذا فإن من أهم الأهداف الاجتماعية التي يسعى البنك الإسلامي إلى تحقيقها ما يلي[3]:

- ✧ العمل على تعظيم ثقة المواطنين بالنظام الاقتصادي الإسلامي.
- ✧ حصر كل المستحقين للزكاة وترتيب تلقيهم للأموال، وإخراجهم من حالة الفقر.
- ✧ العمل على إنشاء دور العلم المجانية والمستشفيات والمعاهد العلمية.
- ✧ ربط البعد الاجتماعي للبنوك الإسلامية ارتباطا شديدا بالبعد الاقتصادي والتنموي الارتقائي لها.
- ✧ تعمل البنوك الإسلامية على استحداث أدوات مصرفية إسلامية جديدة من أجل تغطية وترقية حاجات الأفراد وهذا عن طريق دراسات علمية معمقة.
- ✧ نشر الثقافة والمعرفة البنكية الإسلامية، وإحياء التراث في المعاملات المالية والتجارية والبنكية.
- ✧ يمكن للبنوك الإسلامية أن تمارس دورا هاما من أجل التكامل الاقتصادي الفعال بين الدول الإسلامية، وتوجيه قوى الفعل الاقتصادي فيها بفعالية.

1ـــ حربي محمد عريقات،سعيد جمعة عقل، المرجع السابق،ص124.

2ـــ محمد الصديق حفيظ،" **المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة في البنوك الإسلامية**"، الملتقى المغاربي الأول للمالية الإسلامية، تونس، 2011/07/15،ص13.

3 ـــ عصام عمر، أحمد مندور، مرجع سبق ذكره، ص 287

الشكل رقم(02ـــ04): أهداف البنوك الإسلامية

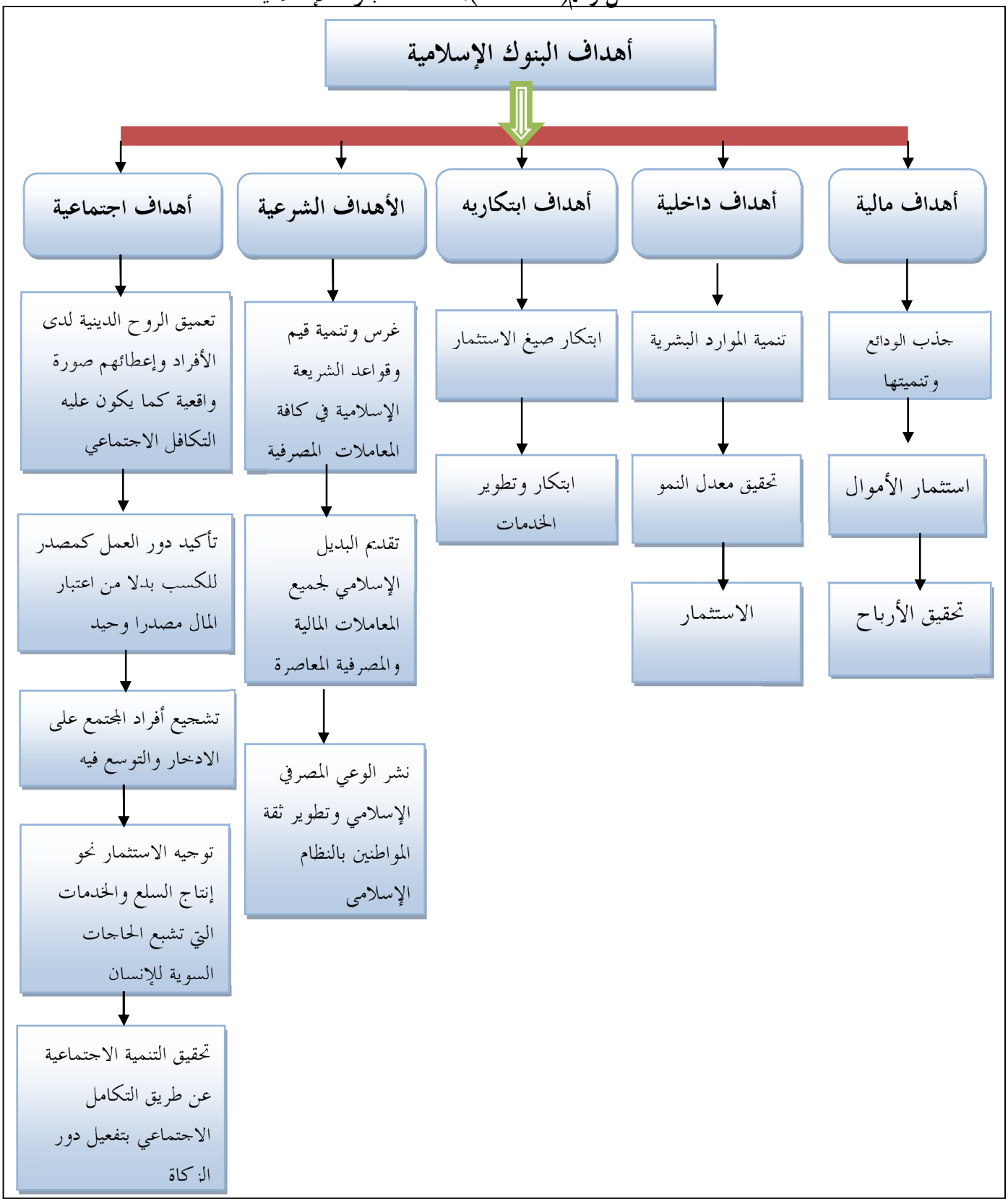

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على:محمد محمد إبراهيم البلتاجي ،"**معايير تقويم آداء البنوك الإسلامية، دراسة نظرية تطبيقية**"، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، ج5، العدد2،ص117و: بن مسعودة ميلود،" معايير التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية"، رسالة ماجيستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر، 2008، ص23.

المطلب الرابع:الخصائص المميزة للبنوك الإسلامية

تتميز البنوك الإسلامية وكغيرها من البنوك بمجموعة من الخصائص والمميزات والمبادئ، إلا أن هذه الخصائص والسمات تلتزم بالأسس الاقتصادية السليمة والمستمدة من الخلفية الفلسفية التي يقوم عليها النظام الاقتصادي الإسلامي والتي يمكن أن نلخصها فيما يلي:

1- **البنك الإسلامي بنك ذو عقيدة إسلامية:** إذ منطلق الأساس الذي تعمل وفقه البنوك الإسلامية يختلف كل الاختلاف عن الأساس الذي تنطلق منه البنوك التقليدية، فالبنوك الإسلامية هي بنوك تقوم على أساس عقائدي إسلامي، ينبثق عنه مبدأ الاستخلاف، إذ أن ملكية المال لله سبحانه وتعالى والإنسان مستخلف فيما يملك فهم مقيد إرادة الله تعالى وفق أوامره ونواهيه، فالبنوك الإسلامية تستمد أساسها العقائدي من الشريعة الإسلامية، وانطلاقا من هذا الأساس فإن هناك إطارا عاما يحكم نشاط هذه البنوك وهو خلوه من أنشطة البنوك الإسلامية من المخالفات الشرعية وأيضا ضرورة التزام كافة عمليات ومعاملات هذه البنوك بالضوابط والأحكام الفقهية المتعلقة بالمال والمعاملات الإسلامية عامة[1].

ومن مظاهر التزام البنوك الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية نجد:

أ. **عدم التعامل بالربا (الفائدة):**حيث تعتبر هذه الخاصية المعلم الرئيسي للبنك الإسلامي،وبدونها يصبح مثل البنك التقليدي، وذلك لأن الإسلام يحرم التعامل بالربا، ويمثل عدم التعامل بالفائدة علامة واضحة مميزة للبنك الإسلامي، ووجودها يتفق مع البنية السليمة للمجتمع الإسلامي فالبنوك التقليدية تعتمد على أسلوب الفائدة (القرض نظيره نسبة محددة من العائد مرتبطة بالزمن)، وهذا الأسلوب هو من الربا الذي حرمته الشريعة الإسلامية تحريما قاطعا،[2] وتوعد سبحانه وتعالى مرتكبيه بالحرب حيث يقول في كتابه الكريم:﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ ﴾ البقرة: الآيتين 278، 279.

كما ورد في لفظ الربا في القرآن في عدة مواضع منها : قوله تعالى:﴿ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَاْ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُواْ عِندَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن زَكَوٰةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ ٱللَّهِ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُضْعِفُونَ ﴿٣٩﴾ ﴾ الروم الآية39.

وقوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضْعَـٰفًا مُّضَـٰعَفَةً ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾ ﴾ آل عمران الآية130.

1ـــ فادي محمد الرفاعي، مرجع سبق ذكره،ص32.

2ـــ أحمد سليمان خصاونة ،"**المصارف الاسلامية، مقررات لجنة بازل ، تحديات العولمة، إستراتيجية مواجهتها**"،عالم الكتاب الحديث للنشر والتوزيع، عمان،ط1، 2008،ص62.

وقوله أيضا: ﴿ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦١﴾ النساء الآية 161.

كما يجب على البنوك الإسلامية الالتزام بجميع أحكام الشريعة الإسلامية والتقيد بالمبادئ الأخلاقية، فتقوم بالأنشطة الحلال وتتجنب تلك التي تلحق أضرارا بالفرد والمجتمع، ملتزمة في ذلك بقاعدة الحلال والحرام[1].

ب. **تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع** :تختلف نظرة الإسلام للنقود عن نظرة الفكر الوضعي ففي هذا الأخير ينظر إلى النقود على أنها سلعة تتم المتاجرة فيها بيعا وشراء، حيث تحقق البنوك التقليدية أرباحها من خلال الفرق بين سعر الفائدة المدنية وسعر الفائدة الدائنة باعتبارها تجارة في النقود ومن ثم يقوم بنشاطه على مبدأ تأجير النقود من خلال عمليات الإقراض والاقتراض بينما في الفكر الإسلامي فلا ينظر للنقود أكثر من كونها وسيلة للتبادل ولذلك يرفض البنك الإسلامي أن يكون تاجرا للنقود فلا يقرضها ولا يقترضها وإنما يستخدمها في تحريك النشاط الاقتصادي من خلال الاستثمارات الحقيقة بأساليب المشاركة وليس أسلوب القرض، ويترتب على الاعتماد البنك الإسلامي لهذا الأسلوب نتائج مهمة ومميزة وهي[2]:

- ✧ أن العلاقة التي تربط البنوك الإسلامية تقوم على أساس مشاركة المودع للبنك في تحمل العمليات الاستثمارية من توظيف موارده من ربح أو خسارة، وهذا يعني عدم وجود التزام البنك برد هذه الودائع كاملة كما هو الحال في البنك التقليدي الذي يعتبر بمثابة مدين للمودع.
- ✧ تعتمد البنوك الإسلامية في توظيف مواردها على العمليات الاستثمارية الحقيقية سوءا بمفردها أو بالمشاركة مع طالبي التمويل الاستثماري وذلك من خلال العديد من الأساليب الاستثمارية، ولذلك فإن علاقة البنوك الإسلامية بعملائها طالبي التمويل تعتمد على نظام الاستثمار ومبدأ المشاركة في الربح والخسارة.

ج. **خضوع البنوك الإسلامية للرقابة الشرعية:** تخضع البنوك الإسلامية بالإضافة إلى الرقابة البنكية والرقابة المالية إلى رقابة شرعية، وهذه الرقابة تنفرد فيها البنوك الإسلامية ولا نجد مثلا لها في البنوك التقليدية، وهي الفارق الجوهري بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية، وبدون هذه الرقابة تصبح البنوك الإسلامية اسما على غير مسمى بل تعتبر نوع من الخداع الذي لا ينبغي ولا يجوز وبدون هذا الجهاز تصبح البنوك الإسلامية كبقية البنوك التقليدية في العالم وليس لها ما يميزها عن غيرها[3].

وينطلق مفهوم الرقابة الشرعية في الفكر الإسلامي من قوله تعالى:﴿ وَقُلِ ٱعْمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾ ﴾ التوبة الآية 105.

1ـــ فارس مسدور،" **التمويل الإسلامي : من الفقه إلى التطبيق المعاصر لدى البنوك الإسلامية**"، دار هومة، الجزائر، 2007، ص98.

2ـــ فادي الرفاعي، مرجع سبق ذكره،ص ص54ـــ 55.

3ـــ نفس المرجع،ص56.

وقوله تعالى:﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِأَمَٰنَٰتِهِمۡ وَعَهۡدِهِمۡ رَٰعُونَ ٨ ﴾ المؤمنون،الآية 08.

فالرقابة الشرعية حسب تفسير هذه الآيات هي تكليف رباني محكمه شريعة الله تعالى، وجاء في الحديث أيضا:"كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته"[1].

فرقابة الضمير داخل الفرد المسلم الذي يعمل بالبنك الإسلامي وائتمانه الناس على أموالهم التي أودعوها لدى البنك، ليقوم البنك باستثمارها وفقا لأوجه الاستثمار الشرعية، هي رقابة ذاتية تنبع من إيمان عميق بالله سبحانه وتعالى، ومعرفة كاملة بأن الله يعلم السر والعلن، وإن عليه أن يحذر في جميع أعماله غضب الله، ذلك أن الله سبحانه وتعالى يعلمه لقوله تعالى:﴿ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ فَٱحۡذَرُوهُۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٞ ٢٣٥ ﴾ البقرة، الآية 235. وقوله تعالى:﴿ يَعۡلَمُ خَآئِنَةَ ٱلۡأَعۡيُنِ وَمَا تُخۡفِي ٱلصُّدُورُ ١٩ ﴾ غافر، الآية19.

فالله بواسع علمه ومعرفته بخلقه يعرف الإنسان، وما يمكن أن يأتيه من أفعال وأقوال وما توسوس به نفسه من خير أو شر، وفي هذا يقول سبحانه وتعالى :﴿ وَلَقَدۡ خَلَقۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ وَنَعۡلَمُ مَا تُوَسۡوِسُ بِهِۦ نَفۡسُهُۥۖ وَنَحۡنُ أَقۡرَبُ إِلَيۡهِ مِنۡ حَبۡلِ ٱلۡوَرِيدِ ١٦ ﴾ق الآية 16.

فالله سبحانه وتعالى هو المهيمن الرقيب، وأن رقابته لا حدود لها، وأن جزءا منها يأتي من الإنسان ذاته، وفي هذا يقول سبحانه وتعالى:﴿ ٱلۡيَوۡمَ نَخۡتِمُ عَلَىٰٓ أَفۡوَٰهِهِمۡ وَتُكَلِّمُنَآ أَيۡدِيهِمۡ وَتَشۡهَدُ أَرۡجُلُهُم بِمَا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ ٦٥ ﴾ يس، الآية65 .

فرقابة رجل البنك الإسلامي الذاتية النابعة من ضميره فقط، هذا ما يدفعه إلى إتقان عمله والإخلاص فيه، وتأديته على أكمل وجه ودون تقصير، فرقابته لذاته تكون وقاية له من الانحراف، وهو الذي تكون لديه المبادرة لتصحيح ومقاومة أي فساد في معاملات البنك[2].

2-**الصفة التنموية:** يعتبر تحقيق الربح احد الأهداف الأساسية التي تسعى وتعمل البنوك الإسلامية على تحقيقها وليس الهدف الأساسي لها فالبنوك الإسلامية تسعى لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال تعبئة المدخرات واستثمارها في مختلف أوجه النشاط الاقتصادي خدمة لمصالح المجتمع[3]، كما تحاول البنوك الإسلامية تصحيح وظيفة رأس المال كخادم لمصالح المجتمع وليس سيدا يتحكم فيه، وهذا ما يجعله لا ينظر إلى سعر الفائدة على أنه المؤشر لقياس الكفاءة والجدية لرأس المال واتخاذ قرارات الاستثمار، بل المؤشر لديه هو الربح والاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية الأخرى مثل العمالة ورفاهية المجتمع[4]، ومن هنا يكون ارتباط التنمية

1ـــ أنظر: أحمد ابن الحسين ابن على ابن موسى البيهقي،**"سنن البيهقي"**، الحديث رقم: 16414، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، الجزء 08 ، سنة 1994،ص160.

ـــ سنن أبي داوود،ج3، الحديث رقم2928، دار الكتب العلمية، بيروت، ص343.

2ـــ منير معمري،" **دور نظم الرقابة في تحسين أداء البنوك الإسلامية**"، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2013،ص16.

3ـــ جمال لعمارة،" **السياسة النقدية في النظامين الإسلامي و الوضعي دراسة مقارنة**"، الدار الخلدونية، الجزائر،ط1، 2007، ص36.

4ـــ مريم سعد رستم، مرجع سبق ذكره،ص12.

الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية، أي أن البنك الإسلامي من وراء توظيفه لأمواله لا يهتم فقط بالحصول على العوائد، وإنما يتعدى ذلك إلى الاهتمام بالعائد الاجتماعي[1].

3- **الصفة الاجتماعية:** تسعى البنوك الإسلامية إلى تحقيق التكافل الاجتماعي من خلال تقديم مختلف الخدمات الاجتماعية، كتقديم القروض الحسنة وإنشاء صناديق لجمع الزكاة من أموال المساهمين والمقدمة من طرف الأفراد والهيئات، وتتولى مهمة توزيعها في مصارفها الشرعية[2]، في صورة نقدية أو عينية لمختلف الجهات والمستحقين لها، هذا إلى جانب الصدقات والتبرعات التي يتلقاها البنك الإسلامي من الأفراد والمنظمات، فضلا عن اهتمام البنوك الإسلامية بالقروض الحسنة الإنتاجية والاجتماعية، والمساهمة في المشروعات الاجتماعية التي لا تهدف إلى تحقيق الربح[3].

كما أن الصفة الاجتماعية للبنوك الإسلامية تفرض عليها أن تدخل المكاسب الاجتماعية في حساباتها عندما تدير مشروعاتها، لأنه بدون هذه النظرة للمسؤولية الاجتماعية تفقد البنوك الإسلامية الكثير من عناصرها المميزة[4].

4- **الصفة الإيجابية للبنوك الإسلامية:** تتمتع البنوك الإسلامية بالصفات الإيجابية والمبادرة والخلق، وتشجع هذه الصفات في المجتمع الإسلامي وتقضي على كل نزاعات التواكل والسلبية والاعتماد على الغير والتي تشجعها البنوك الربوية، وهذه الصفات تنتشر في الدول الإسلامية النامية وتستطيع البنوك الإسلامية القضاء عليها[5]، وتكمن الصفة الإيجابية للبنوك الإسلامية لارتباطها بالصفة الاستثمارية، وأن هذه الصفة تخلق مستثمرين إيجابيين وتساعد في تدعيم وظيفة البنك التنموية، كما أنَّ البنوك الإسلامية لا تعتمد على الفرق بين ما تحققه من عائد على الأموال التي أتيحت لها وبين الفوائد التي تدفعها لاستخدام هذه الأموال، وإنما تعتمد على البحث عن فرص للتنمية والاستثمار، فهي تتعامل مع الأفراد وتشاركهم في استثمارها، ولا شك أنَّ ذلك فيه توسيعا لقاعدة المنتجين، وهذا من شأنه أن يحقق عائدا مماثلا للعائد مع الأموال المملوكة، ويعمل نظام المشاركة عل تحقيق الإيجابية لدى أفراد المجتمع ومحاربة جانب السلبية الذي ترسخ في نفوسهم الناتج عن إيداع الأموال في البنوك الربوية والحصول على الفائدة، وهذا يساعد على عدم دفع الزكاة، فالذي يجعل لنفسه الحصول على الفائدة سوف لا يقوم بأداء الزكاة المفروضة[6].

1ـــ سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة،" **متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر**"، مجلة الباحث، العدد (07) ، 2010 ، ص306.

2ـــ محمود حسن صوان،" **أساسيات العمل المصرفي الإسلامي**"، دار وائل للنشر، عمان،ط1، 2001، ص96.

3ـــ سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، نفس المرجع السابق، ص308.

4ـــ محمود صالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام،" **المؤسسات المالية**"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1998،ص380.

5ـــ محمد سعيد أنور سلطان،" **إدارة البنوك**" ، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية،2005، ص66.

6ـــ علي فلاق،" **طرق تمويل الاستثمار من منظور إسلامي ـــ مع الإشارة لتطبيقات بعض المصارف الإسلامية ـــ**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع نظرية اقتصادية، جامعة الجزائر،2010 ،ص78.

المبحث الثالث: البنوك الإسلامية والمسؤولية الاجتماعية

تعد البنوك الإسلامية في مفهومها العام منظمات لا تهتم بالمعاملات التي تعود عليها بالربح المادي فقط، بل إلى جانب ذلك تقدم مجموعة من الخدمات الاجتماعية والتكافلية التي تهدف إلى تعزيز تواجد البنوك الإسلامية على الجبهة الاجتماعية بما يكون له أثر إيجابي في تحسين وضعيتها، وزيادة الثقة فيها وكسب المزيد من العملاء.

وعلى هذا الأساس تعمل البنوك الإسلامية كمنظمة اقتصادية واجتماعية ومالية ومصرفية تهدف إلى تعبئة أموال ومدخرات الأفراد والمنظمات وتوجيهها نحو الاستثمار لخدمة المجتمع وتحقيق الرفاهية له وتنميته، مما يجعل لها ميزة عن غيرها من المنظمات الأخرى.

تحت هذه المرجعية تعمل البنوك الإسلامية على تحقيق الإنماء الجاد وفق منهج وشرع الله عز وجل، ولذا فإن الإحساس بالمسؤولية الاجتماعية للبنك الإسلامي يصدر عن إيمان أفراده بمسؤوليتهم في تحقيق الأهداف التي أمر بها الله سبحانه وتعالى، حيث أن أهم ما يميَز الأسس التي تنطلق منها المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية عن غيرها من البنوك التقليدية ، هو وجود دوافع إيمانية وراء التزامها بهذه المسؤولية، هذه الدوافع التي تستمدها من الشريعة الإسلامية، والتي تحثها على التأثير في حياة الناس وملامسة واقعهم العملي.

المطلب الأول: الإطار التاريخي للمسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية

لا غرابة لما نقول، أن البنوك الإسلامية هي من ضمن منظمات المال والأعمال السَباقة في تبني مبدأ المسؤولية الاجتماعية في النظم الاقتصادية والمالية في العصر الحالي، ذلك لأن فلسفة وجود هذه البنوك، والتي أنشئت منذ بداية الستينات من القرن الماضي، كانت ترتكز على أساس المساهمة في دفع وتيرة التنمية الاقتصادية من جهة، ومن أخرى تحقيق التنمية الاجتماعية من خلال تنمية التعاون والتكافل والإخاء بين أفراد المجتمع، مودعين ومستثمرين وعاملين، وبالتالي فإن البنك الإسلامي هو أداة من أدوات تطبيق مبدأ التكافل الاجتماعي[1]، علماً أن التكافل الاجتماعي في حق البنوك الإسلامية، يعد مقابلا للمسؤولية الاجتماعية لمنظمات المال والأعمال في المفهوم الغربي[2].

وما يؤكد تبني البنوك الإسلامية منذ نشأتها لمبدأ المسؤولية الاجتماعية، أن جاء اسم بنك ناصر الاجتماعي، والذي يعد من أوائل البنوك الإسلامية نشأةً، حاملاً من خلال اسمه معنى المسؤولية الاجتماعية، بل إن القوانين التأسيسية للبنوك الإسلامية كلها تبنت أهداف ذات بعد اجتماعي، فمثلا: بنك دبي الإسلامي، الذي أنشئ سنة

1ــ بن لحسن الهواري، مهدي ميلود،"**المسؤولية الاجتماعية في البنوك الاسلامية بين الأسس و الممارسات– دراسة حالة البنك الاسلامي الاردني** " مداخلة مقدمة للملتقى الدولي الثالث حول: منظمات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية، جامعة بشار، يومي 14ــ 15 فيفري 2012،ص03.

2ــ محمد صالح علي عياش:"**المسؤولية الاجتماعية للمصارف الإسلامية .. طبيعتها وأهميتها**"، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 2010، ص 06.

1975، والذي اعتبر أوّل بنك إسلامي[1]، جاء في المادة 5 من عقد تأسيسه:"السعي إلى القيام بمجموع الخدمات والعمليات المصرفية التي تحرك رؤوس الأموال في المشاريع المختلفة من المجالات الحياتية، التي تعود على المجتمع بالربح، وتقديم كافة الخدمات ذات العلاقة، بما في ذلك الاستشارات والتوصيات وتلبية احتياجات الأفراد والمنظمات المالية بالطرق الحلال"[2]، وأيضا جاء في القوانين التأسيسية لعدد من البنوك الإسلامية الرائدة في العالم، ما معناه:" ليس تعظيم الربح هو الهدف الأساس وليس من أخلاقياتنا رفع شعار التنمية الإسلامية السريع من ورائه، بل لابد من تحقيق مكاسب للمجتمع، لتصبح تلك المكاسب استثمارا تنمويا يتصدى لقضية التنمية بأبعادها المختلفة.

أما في الوقت الحالي، فقد أصبحت البنوك الإسلامية مجبرة على تحمل مسؤوليتها الاجتماعية أكثر من وقت مضى، ويبرز هذا التوجه من خلال تقنين العمل الاجتماعي فيها، ومن أمثلة ذلك إصدار هيئة المحاسبة والمراجعة مؤخرا لـــ 13 معيار، عُولج من خلالها موضوع المسؤولية الاجتماعية من: التزامات الشركاء (العملاء) ورفاه العاملين، والصدقات ، والبيئة .....الخ[3].

المطلب الثاني: مفهوم المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية

تعد المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية إحدى أهم مجالات الأنشطة، فهي الجسر الذي تؤدي من خلاله دورها نحو المجتمع، فهي تشارك في مكافحة الفقر وتوزيع الثروة والإسهام في نشر العدالة، مستخدمة في ذلك عدد من منتجاتها وفاءا لمسؤوليتها الاجتماعية مثل التبرعات، وتقديم القرض الحسن، وتمويل الحرفيين وأصحاب المشروعات الصغيرة، وتمويل الخدمات الصحية والتعليمية، ودعم الهيئات الخيرية، وإدارة أموال الزكاة جمعا وتوزيعا[4].

أولا: تعريف المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية

يمكن تعريف المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية بأنها:"التزام تعبدي أخلاقي يقوم على إثره القائمون على إدارة المصارف الإسلامية بالمساهمة في تكوين وتحسين وحماية رفاهية المجتمع ككل، ورعاية المصالح والأهداف

1 ــ سعيد بن سعد المرطان:" **تقرير المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي، النوافذ الإسلامية للمصارف البنكية**"، ص8 ، متاح على الموقع : *www Kantakji. Org.*، تاريخ الاطلاع 2016/04/23. على الساعة 18:15.

2ــ بنك دبي الاسلامي: "**المرسوم الأميري و عقد التأسيس**"، دبي، 1975.متاح على الموقع:-www.dfm.ae/docs/default-source/default، تاريخ الإطلاع 2016/04/23. على الساعة 17:20

3ــ هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية:" **المعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، معايير الضبط، رقم (07) المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات**"،متاح على الموقع: *www ,aaoifi,com*، تاريخ الإطلاع 2016/04/24. على الساعة16:10.

4ــ منير سليمان الحكيم،"**المسؤولية الاجتماعية من وجهة نظر المتعاملين مع المصارف الإسلامية الأردنية**"، مجلة البلقاء للبحوث والدراسات،المجلد17، العدد2، 2014، ص19.

الاجتماعية لأفراده عبر صياغة الإجراءات وتفعيل الطرق والأساليب الموصلة لذلك، بهدف رضا الله سبحانه وتعالى ، والمساهمة في إيجاد التكافل والتعاون والتقدم والوعي الاجتماعي، وتحقيق التنمية الشاملة"[1].

ومؤدى ذلك أنَّ المسؤولية الاجتماعية هي قوة دافعة لإدارة البنوك الإسلامية للالتزام أخلاقيا وأدبيا ومعنويا وعقديا برعاية مصالح وأهداف كافة أصحاب المصالح والأهداف الاجتماعية جنبا إلى جنب مع رعاية أهداف ومصالح هذه البنوك وعدم السماح بتغليب مصالحها على مصالح المجتمع، ويتطلب من إدارة هذه البنوك أن تجعل للمسؤولية الاجتماعية موقعا أساسيا في إدارتها الإستراتيجية لأنشطتها وبرامجها، وأن تكون على استعداد لتحقيق التوازن بين كل من الصفة التنموية والصفة الاستثمارية، والصفة العقائدية، والصفة الاجتماعية التي تميزها عن غيرها من البنوك التقليدية[2]، وهذه المسؤولية تمتد من داخل البنوك الإسلامية وحتى خارجها بوصفها تمثل القرارات التي تتخذها إدارة تلك البنوك لتحقيق منافعها وأهدافها التنموية والفنية المباشرة، وفي نفس الوقت المنافع الأخرى المرتبطة بالمجتمع وأفراده، لتتمكن من إنجاز أهدافها والمرتبطة بمسؤوليتها الاجتماعية، وبهذا تكون هذه المسؤولية ذات اتجاهين[3]:

أ. **مسؤولية داخلية:** وترتبط هذه المسؤولية بالأفراد والموارد التي يتم استخدامها، والمرتبطة بالأداء المتحقق للعمل داخل البنوك الإسلامية، وأي نشاط من شأنه أن يسهم في تطوير العاملين وتحسين نوعية حياة العمل.

ب. **مسؤولية خارجية:** وترتبط بالمشكلات التي يعاني منها المجتمع لمعالجتها والمساهمة في خلق قيم وأنماط اجتماعية إيجابية في المجتمع.

كما يمكن تعريفها بأنها:"التزام البنك الإسلامي بالمشاركة في بعض الأنشطة والبرامج والأفكار الاجتماعية لتلبية المتطلبات الاجتماعية للأطراف المترابطة به والمتأثرة بنشاطه، سواء بداخله أو خارجه بهدف إرضاء الله سبحانه وتعالى، والعمل على تحقيق التقدم والوعي الاجتماعي للأفراد مع مراعاة التوازن وعدالة الاهتمام بمصالح مختلف الفئات"[4].

ووفقا لمفهوم بنك البركة الإسلامي للمسؤولية الاجتماعية والذي ينسجم مع فكرة مجموعة البركة المصرفية لبرامج المسؤولية الاجتماعية، فإن خطة البنك تتضمن المشاركة في برامج ومبادرات وأنشطة تتعلق بدعم المجتمع والتي يمكن أن تشمل دعم وتطوير التعليم، التنمية المجتمعية، البيئة، تنمية الموارد البشرية، دعم ذوي الاحتياجات الخاصة، التنمية والترويج للقوانين المصرفية الإسلامية، التمويل والصيرفة الإسلامية، وتتضمن المشاركة في البرامج

1ـــ محمد صالح علي عياش،" **المسؤولية الاجتماعية للمصارف الاسلامية، طبيعتها وأهميتها**"، البنك الإسلامي للتنمية،جدة،2010،ص11.

2ـــ أبو الفضل، عبد الشافعي محمد،" **رسالة البنك الإسلامي ومعايير تقويمها ـــ دراسات في الإقتصاد الإسلامي ـــ رقم 05 ـــ**" المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط1، القاهرة، 1417ه، ص77.

3ـــ ثامر ياسر البكري،" **التسويق والمسؤولية الاجتماعية**"، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2001م ،ص 33.

4ـــ عبد الحميد عبد الفتاح المغربي،"**الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية**"، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب،جدة،2004،ص421.

المذكورة والدعم المالي من خلال موازنة مخصصة لبرامج المسؤولية الاجتماعية، إضافة إلى تخصيص جزء من وقت موظفي البنك لتنفيذ التزامات وأهداف تقع في نطاق هذه المسؤولية[1].

يلاحظ من خلال التعاريف السابقة، أن أساس المسؤولية الاجتماعية المتبناة من طرف البنوك الإسلامية يختلف عن غيره من منظمات المال والأعمال التقليدية، حيث أهم ما يميز الأسس التي تنطلق منها المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية عن نظيرتها في المفهوم الغربي ، هو وجود دوافع إيمانية وراء التزامها بهذه المسؤولية، هذه الدوافع التي تستمدها من الشريعة الإسلامية، والتي تحدثها على التأثير في حياة الناس وملابسة واقعهم العملي.

وعلى هذا الأساس تعمل البنوك الإسلامية كمنظمة اقتصادية واجتماعية ومالية ومصرفية بهدف تعبئة أموال ومدخرات الأفراد والمنظمات وتوجيهها نحو الاستثمار لخدمة المجتمع وتحقيق الرفاهية له وتنميته، مما يجعل لها ميزة عن غيرها من والمنظمات الأخرى[2]، ومن هذا المنطلق فإن المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية تتضمن عدة قواعد ومؤشرات وهي[3]:

- ✧ أن المال ملك الله والأفراد مستخلفون فيه، ولهم حق الانتفاع به.
- ✧ أن يكون استغلال الأموال وفقا لمتطلبات الشريعة بحيث يتجنب التعامل بها بالباطل.
- ✧ أن هناك حقوقا شرعية مفروضة على المال يجب تأديتها وفقا لمقاصد الشريعة، كالزكاة والإنفاق في سبيل الله.
- ✧ ضرورة استغلال المال وعدم الاكتناز.

ثانيا:أركان المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية

من خلال التعاريف السابقة فإن المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية ترتكز على أركان أساسية تتمثل فيما يلي[4]:

1- **التكليف بالمسؤولية الاجتماعية:** يشير هذا الركن أن مصدر التكليف هو الله سبحانه وتعالى وذلك من خلال منهجه وشرعه الذي سنه لعباده للالتزام به في كافة معاملاتهم، وتظهر أهمية هذا المنهج في البنك الإسلامي فيما يلي:

- ✧ وحدة المصدر وثبات أوامره وعدم التشتت في الالتزام أمام جهات مختلفة.
- ✧ إيضاح كيفية إجراء معاملات البنك في مختلف المجالات والأنشطة.

1ـــ تقرير برنامج المسؤولية الاجتماعية،"**بنك البركة سورية لسنة 2013**"، متاح على الموقع: http://www.albaraka.com.sy/ ، تاريخ الإطلاع 2017/09/12 على الساعة 17:30.

2 ـــ كامل صكر القيسي،"**دور المؤسسات المصرفية الاسلامية في التنمية الاجتماعية**"، إدارة البحوث بدائرة الشؤون الإسلامية و العمل الخيري، دبي، 2008، ص 18.

3ـــ بوحفص محمد، علي قدور بن ساحة:" **سبل تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية في ظل مبادئ الحوكمة المصرفية**"، ورقة بحثية متوفرة في موقع موسوعة الاقتصاد و التمويل الاسلامي، ص 6.

4ـــ العرابي مصطفى،طروبيا نذير،"**المسؤولية الإجتماعية للمصارف الإسلامية، تحليل تجربة المصرف الإسلامي للتنمية**"، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي الثالث حول منظمات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية، يومي 14ـــ 15 فيفري 2012 ، جامعة بشار،صص 5،7.

✧ تحقيق العدالة والتوازن بين مختلف الفئات المرتبطة به.

✧ وضوح الجزاء المقابل لأعمال البنك الإسلامي، ولهذا فإن التكليف يترتب عليه ركن" **الجزاء.**"

إن البنوك الإسلامية تعمل على تحقيق الإنماء الجاد وفق منهج وشرع الله عز وجل، ولذا فإن الإحساس بالمسؤولية الاجتماعية للبنك يصدر عن إيمان أفراده بمسؤوليتهم في تحقيق الأهداف التي أمر بها الله سبحانه وتعالى ، وذلك بتيسير تداول الأموال والانتفاع بها والعمل على تحريكها وتوظيفها في خدمة الأفراد والمجتمع في الأنشطة التي أحلها الله.

إن الأسس التي تحكم أعمال البنك الإسلامي تفرض عليه مراعاة مصدر التكليف والآمر به وهو الله سبحانه وتعالى، مما يزيد من قدرتها على تحمل مسؤوليتها الاجتماعية طواعية وباختيارها الذاتي النابع من إيمانها بمصدر التكليف، وليس خوفًا من ضغط أو رهبة من قانون.

2- دافعية الالتزام ومبادئ التطبيق

ويتمثل في قبول الملتزم – وهو البنك الإسلامي – للتكليف الموكل إليه والالتزام بأداء دوره الاجتماعي في المجتمع من خلال وفائه بمسؤولياته الاجتماعية في المجالات المختلفة تجاه الأطراف المتعددة، سواء داخل البنك أو خارجه، ولهذا فإن الالتزام يترتب عليه ركن **مجالات المسئولية الاجتماعية.**

إن دافعية التزام البنك الإسلامي بمسؤوليته الاجتماعية تبنى على إدراك مساهمي البنك والعاملين به غايات وأهداف تداول الأمور كما حددها الله سبحانه وتعالى، وذلك رغبة منهم في تحقيق الأرباح والعوائد المادية في ظل الالتزام بالمنهج الذي خطه الله لعباده، ويساعد البنك الإسلامي على الوفاء بمسؤوليته الاجتماعية التزامه بتطبيق بعض المبادئ والقواعد أهمها:

أ. **إتباع قاعدة الحلال والحرام** : فلا يقبل البنك نشاطًا إلا بعد التأكد من مشروعيته ومسايرته لمقتضيات الشريعة الإسلامية بما يساعد البنك على انتقاء الأعمال والأنشطة والخدمات الصالحة والشرعية.

ب. **وجود هيئة الرقابة الشرعية** : حيث تساعد تلك الهيئة في تصحيح الأنشطة والخدمات التي تثار حولها الشكوك وتبحث مدى مسايرة النشاط أو الخدمة لمقتضيات الشريعة، وتساهم في بيان الأنشطة والبرامج الاجتماعية التي يمكن للبنك تقديمها.

ج. **مبدأ الغنم بالغرم:** يلتزم البنك الإسلامي بتقييم الأموال طبقًا لمبدأ الغنم بالغرم بما يقضى الاهتمام بنتائج الأعمال وما تحققه من عوائد تركيز الخسارة على جانب واحد فيحدث الظلم.

د. **مبدأ لا ضرر ولا ضرار:** ويلزم هذا المبدأ البنك بضرورة الاهتمام بالأعمال والأنشطة والخدمات التي يقدمها، فلا يترتب عليها ضررًا يلحق به أو يلحق بأحد المتعاملين معه.

3- مجالات المسؤولية الاجتماعية

تتعدد علاقات البنك الإسلامي بعناصر وفئات المجتمع المختلفة، فيتكون لديه علاقات بالأفراد والجماعات والمنظمات العامة والخاصة والمنظمات الحكومية والدولية، هذا إلى جانب اختلاف طبيعة العلاقات فهذه العلاقات ليست علاقات دائنة ومديونية فقط كالتي تحكم أنشطة وخدمات البنك التقليدي، وإنما هي علاقات تقوم على مبدأ المشاركة والمضاربة الإسلامية، وبالتالي تتسع دائرة التأثير المتبادل بين البنك الإسلامي والبيئة المحيطة.

وهكذا تساعد طبيعة عمل وعلاقات البنوك الإسلامية على تعدد الأنشطة والبرامج الاجتماعية التي يمكن للبنك من خلالها الوفاء بمسؤوليته الاجتماعية التي يمكن للبنك من خلالها الوفاء بمسؤوليته الاجتماعية، حيث يجب على البنوك الإسلامية أن تعمل على:

أ. تقديم عدد من الصيغ التمويلية الفردية للمستثمرين والمجتمعات التي تعمل فيها ، ومنها على سبيل المثال المشاركة والمضاربة والمرابحة والمتاجرة والاستثمار المباشر، مما يؤدى إلى:

- ✧ المساهمة في مواجهة المشكلات الملحة في المجتمع، كالإسكان والأمن الغذائي والنقل والمواصلات
- ✧ توفير فرص التشغيل والعمالة وتحقيق الرفاهية والرخاء للمجتمع.
- ✧ وظيفة رأس المال والعمل على تحريك الثروة وتداولها وإعادة توزيعها.

ب. إحداث التزاوج بين عنصري رأس المال والعمل، وبالتالي تنقية المعاملات المالية والاستثمارية من الربا ومن كل ما هو محرم في المعاملات المالية والتجارية وتشجيع الأيدي العاملة على الكسب الحلال بما يساهم في القضاء على البطالة.

ج. المساهمة في تدعيم البيئة الاجتماعية للمجتمع الإسلامي والاهتمام بتحقيق العدالة الاجتماعية، وذلك عن طريق مجموعة من الأساليب والوسائل من أهمها:

- ✧ تجنب المعاملات المحرمة شرعًا وما ينتج عنها من آثار ضارة.
- ✧ الاهتمام بتحصيل الزكاة وإنفاقها في مصارفها الشرعية.
- ✧ منح القروض الحسنة، والقروض الإنتاجية والاهتمام بالصناعات الصغيرة والحرفية.

د. إثراء الثقافة الإسلامية والفكر الإسلامي والعمل على نشر الوعي المصرفي بين أفراد المجتمع خاصة في فقه المعاملات، وذلك من خلال إصدار ونشر الكتب والدوريات والنشرات الإسلامية وإقامة الندوات وعقد المؤتمرات التي تخدم هذا الغرض.

ه. جذب الأموال التي كانت محبوسة عن التشغيل في أيدي المتورعين عن التعامل بالربا مع مجموعة من البنوك القائمة أو الذين يشكون في استغلال البنوك التقليدية لأموالهم مقابل سعر فائدة منخفض لا يعكس قيمتها مما يؤدى إلى حجبها واكتنازها بما لا يفيد المجتمع.

4- التقييم والجزاء:

ويكون الجزاء بناء على مدى التزام البنك الإسلامي في الوفاء بمسؤوليته الاجتماعية وانتهاج المنهج الذي خطه مصدر التكليف.

الشكل رقم:(02ــ 05) أركان المسؤولية الاجتماعية للبنك الإسلامي.

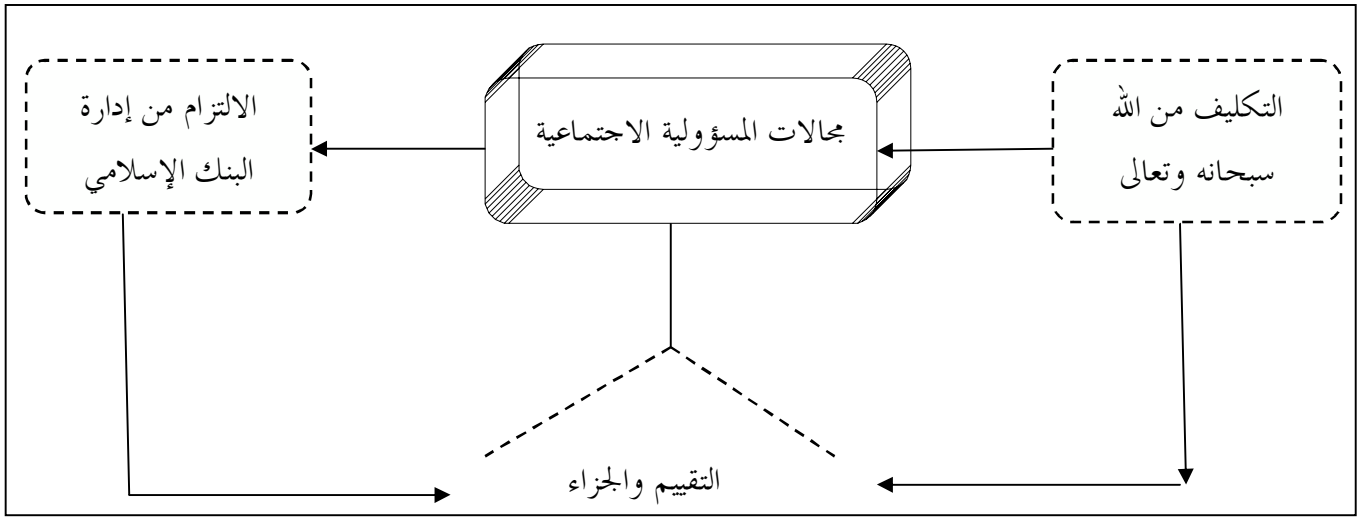

المصدر: عبد الحميد عبد الفتاح المغربي،"**الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية**"، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ،البنك الإسلامي للتنمية، جدة،2004، ص422.

ثانيا:متطلبات نجاح البنوك الإسلامية في أداء مسؤوليتها الاجتماعية

يتطلب نجاح البنوك الإسلامية في تحمل مسؤوليتها الاجتماعية مجموعة من الشروط والعوامل التي يمكن أن تساعدها على أن يصبح لديها برامج اجتماعية تمكنها من خدمة مجتمعها وتساهم في تطويره وتنميته ومن بين هذه العوامل نذكر[1]:

- ✧ ضرورة إيمان البنوك الإسلامية بقضية المسؤولية الاجتماعية نحو المجتمع، وأن تكون هناك قناعة ويقين من قبل كل مسؤول فيها ابتداء من أصحاب المصلحة، مرورا بمديريها التنفيذيين، وانتهاء بالموظفين حول أهمية هذا الدور، وهو أمر لا تتفضل به البنوك على مجتمعها بل تفتخر به وتعتره واجبا عليها.
- ✧ أن تقوم البنوك بتحديد رؤية واضحة نحو الدور الاجتماعي الذي يريد أن تتبناه والقضية الرئيسية التي ستهتم بالعمل على المساهمة في معالجتها والمبادرة التي ستقدمها للمجتمع بدلا من الانتقاد والشكوى للسلبيات الموجودة.
- ✧ أن يصبح هذا النشاط جزءا رئيسيا من أنشطة البنوك يتم متابعته من قبل البنك المركزي، وتوضع له المخططات المطلوب تحقيقها تماما كما توضع مخططات العوائد وغيرها من الأنشطة التجارية.

1ــ منير سليمان الحكيم،" **المسؤولية الاجتماعية من وجهة نظر المتعاملين مع المصارف الإسلامية الأردنية**"، مرجع سبق ذكره، ص20.

- ✧ إن من أكبر المعوقات التي تواجه البنوك الإسلامية الراغبة في الانطلاق في برامج المسؤولية الاجتماعية، هو رغبتها في الانطلاق من خلال مشاريع كبيرة وضخمة وذات أرقام عالية، ولا ضرر في أن توضع هذه الأهداف على المدى البعيد، ولكن حتى يتم البدء في مثل هذه البرامج يجب أن تكون الانطلاقة من خلال أهداف صغيرة ومحدودة تكبر وبمرور الأيام لنحقق المشاريع والبرامج الكبيرة.
- ✧ الحرص على عدم الإعلان عن البرامج الاجتماعية إلا بعد انطلاقها، فكثير من البرامج الاجتماعية التي يعلن عنها لا يكتب لها الاستمرار لعدم قدرة المسؤولين عنها على تنفيذها طبقا لما تم الإعلان عنه، وهذا قد يساهم في المستقبل في توقف البرنامج.
- ✧ اختيار أعضاء القيادة العليا بدقة عالية من النماذج المسلمة المؤهلة والواعية والمؤمنة بقضية المسؤولية تجاه المجتمع والبيئة.
- ✧ ضرورة الالتزام الكامل بالأحكام شكلا ومضمونا (تكوين رأس المال، انتقاء الموظفين، التنظيمات واللوائح، طريقة تعبئة الموارد وتوظيفها).
- ✧ التقييم المستمر للأداء والنتائج.
- ✧ العمل على انتشار فروع للبنوك الإسلامية على مستوى الأحياء ما أمكن ذلك، قصد تقريب الإدارة من المواطن.
- ✧ الوضوح الفكري لوظيفة البنك لدى الموظفين ابتداء من الإدارة العليا وحتى أدنى مستوى تنفيذي.
- ✧ الوعي المالي من الإدارة العليا لعظمة المهمة التي يقومون بها اتجاه المجتمع.
- ✧ الإعداد والتخطيط الواضح لتنفيذ الأهداف.
- ✧ إجراء البحوث الميدانية باستمرار لاستشراف الدور الاجتماعي للبنك وتحقيقه.
- ✧ الاهتمام بالأنشطة الخاصة بالمتعاملين حتى تحقق لهم الرضا ويحقق البنك الولاء والوفاء المطلوب منهم.
- ✧ المشاركة والانتماء مع المتعاملين وتنمية الوعي المصرفي وتدعيم ثقتهم في البنك الإسلامي.

المطلب الثالث: دوافع قيام البنوك الإسلامية بممارسة المسؤولية الاجتماعية

هناك العديد من القوى والعوامل التي تساعد البنوك الإسلامية على ممارسة مسؤوليتها الاجتماعية، وتتمثل أهم هذه القوى والعوامل فيما يلي[1]:

1- **تكوين الاتجاهات الإيجابية لدى المسئولين في البنك الإسلامي نحو المشاركة الاجتماعية:** يجب مراعاة اتجاهات العاملين في البنك الإسلامي وأعضاء إدارته ومراقبي حساباته، والحكم عليها والمساهمة في بنائها وخاصة عند اختيارهم وتعيينهم وتنمية قدراتهم ومهاراتهم، فبجانب المجالات الأخرى التي يعتبر فيها الفرد عند تعيينه للعمل بالبنك الإسلامي ينبغي أيضا الوقوف على مهاراته الاجتماعية من خلال اختبار القادة لمعرفة تصرف الشخص إزاء ظروف العمل والاستعداد لاستحداث وسائل جديدة، ومواجهة متطلبات العمل ، وتحديد الاستعداد الاجتماعي بقياس استعداد التصرفات السليمة في المواقف الاجتماعية ومراعاته لمشاعر الآخرين واندماجه مع زملائه ومشاركتهم مشاركة إيجابية، واتزانه ومدى حكمته وسداد آرائه ، وسواء كان المديرون أو العاملون يتم تعيينهم واختيارهم أو كانوا يمارسون أعمالهم في البنك فيجب تدعيم اتجاهاتهم نحو المشاركة الاجتماعية من خلال برامج التهيئة المبدئية وكذلك برامج التنمية الإدارية وذلك بما يساعد على استيعابهم لأبعاد المفهوم الموسع للمسؤولية الاجتماعية وخاصة في العناصر التالية:

- ✧ أنّ البنوك الإسلامية يجب أن تعمل على تحقيق التوازن بين الأهداف الاقتصادية والأهداف الاجتماعية حتى يمكنها الوفاء بمسؤوليتها الاجتماعية.
- ✧ أنّ الحكم على مستوى كفاءة الإدارة في البنك الإسلامي بالأخذ في اعتباره مدى مساهمتها في علاج المشكلات الاجتماعية
- ✧ أنّ إدارة البنك الإسلامية لا تقتصر مسؤوليتها في إدارة أنشطتها أمام المساهمين فقط، بل إنها مسؤولة أمام مختلف الأفراد ذات المصلحة في وجود البنك الإسلامي.
- ✧ أنّ ما يتحمله البنك من تكاليف نتيجة مساهمته في علاج المشكلات الاجتماعية يكون له آثاره الإيجابية على مكانة البنك في المجتمع ولو على المدى البعيد.
- ✧ ويمكن تدعيم تلك الاتجاهات من خلال العديد من المتغيرات التي تساعد على تنمية الوعي بمفهوم المسؤولية الاجتماعية لدى المديرين في البنوك الإسلامية ومن أهم هذه المتغيرات:

أ. **المتغيرات التي تهتم بالاندماج والمشاركة الاجتماعية للمديرين**

وأهمها تتمثل في النقاط التالية:

- ✍ الرغبة في مصاحبة الآخرين ومساعدتهم فيما قد يتعرضون له من مشاكل سواء كان ذلك بإبداء الرأي وبالمساعدة المادية.
- ✍ الشعور والإحساس بالارتياح عند الاشتراك مع الزملاء في عمل ناجح.

1ـــ عبد الحميد عبد الفتاح المغربي،"**الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية**"، مرجع سبق ذكره، صص433،426.

- الاعتقاد بجدوى العمل الجماعي وفائدته للمجتمع من العمل الفردي.
- تنازل الشخص للمقترحات والآراء لحل المشكلات بالمجتمع.
- تفاعل وايجابية ومساهمة الشخص في حل المشكلات التي تنشأ بمكان العمل.

ب. المتغيرات المتعلقة بأهمية ومكانة البنك الإسلامي في المجتمع

تؤثر المكانة التي يحتلها البنك الإسلامي في المجتمع ، والصورة التي يتحلى بها في أذهان الأفراد بدرجة كبيرة في مدى قيامه بدوره الاجتماعي وممارسته لمسؤوليته الاجتماعية فالبنك الإسلامي يتميز بمكانة دينية ومالية كما يلي:

- **المكانة الدينية:** وتشير إلى وضع البنك في المجتمع كمنظمة إسلامية ينظر إليها الأفراد والمنظمات الأخرى ويراقبون أعمالها وتصرفاتها ويحسبون عليها كل صغيرة وكبيرة باعتبارها حملت على كاهلها مسؤولية الالتزام بالمنهج الإسلامي، والبنك الإسلامي بعملياته وتصرفاته وسلوكه يمثل مصدرا من مصادر التأثير في وعي وقيم وسلوك ومنظمات المجتمع.
- **المكانة المالية:** وترمز إلى المركز المالي للبنك ومدى مكانته نتيجة لرأس ماله وعملياته وإيراداته والعائد الذي يحققه، وتساعد تلك المكانة المالية على ممارسة انفعاله الاجتماعي والقيام بأداء دوره وتساعد على إبراز مكانته الدينية في نفس الوقت، وتسهم أهمية ومكانة البنك الإسلامي في ممارسة مسؤوليته الاجتماعية من خلال العديد من النقاط أهمها:
  - مساهمة البنك الإسلامي في استحداث معاملات مالية واقتصادية جديدة تساير متطلبات المجتمع ولا تخالف مبادئ الشريعة الإسلامية في نفس الوقت.
  - قيام البنك الإسلامي بممارسة مسؤوليته الاجتماعية وتميزها عن مسؤولية البنك التقليدي.
  - وفاء البنك بمسؤوليته الاجتماعية وزيادة أنشطته وخدماته كلما زادت قدراته وإمكاناته المالية.
  - توفير البنك للخبرات والمهارات الإدارية والفنية التي تيسر له تقديم خدماته وأنشطته الاجتماعية.

ج. المتغيرات المتعلقة بدور البنك الإسلامي في خدمة البيئة الاقتصادية والاجتماعية: يجب على البنك الإسلامي أن يراعي في استثماراته وعملياته التمويلية وأنشطته الاجتماعية الأولويات التي تحددها خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدولة، وأنشطة وخدمات المنظمات الأخرى ومحاولة مساندتها وتدعيمها وعدم التعارض معها، ولذلك فالبنك الإسلامي حينما يمارس أنشطته يراعي احتياجات ومتطلبات البيئة التي يعمل فيها، ويستطيع البنك تنمية المجتمع والنهوض به كلما أدرك دوره في تحقيق التنمية تجاه هذا المجتمع، ويمكنه الاستجابة لمتطلبات البيئة من خلال دراستها والوقوف على المجالات المتعددة التي يمكنه تمويلها أو المساهمة فيها، ودراسة وتحليل المشكلات التي يعاني منها المجتمع، وكيفية

التصدي لها والمشاركة في حلها، ويساعد الاهتمام بتدعيم هذا العامل لدى المسؤولين في تكوين العديد من المتغيرات التي تساعد البنك الإسلامي على أداء مسؤوليته الاجتماعية، من خلال النواحي التالية:

- إن التزام البنوك الإسلامية بالمحافظة على إتباع خطة الدولة والمحافظة على البيئة ومواردها من خلال خدماتها وعملياتها يساعد على تطوير تنمية عملية البنك، ويؤدي إلى استقرار تقدمه ونجاحه على المدى البعيد.
- إن مساهمة البنك الإسلامي بتقديم الأنشطة والخدمات الاجتماعية بالتكامل مع المنظمات والأجهزة الاجتماعية الأخرى في المجتمع واستمرار التنسيق فيما بينهما يعد أمرا ضروريا لاستمرار حياة البنك.
- ضرورة مسايرة نشاط البنك الإسلامي في أداء دوره الاجتماعي لمتطلبات البيئة المحلية.
- الاستفادة من مناداة رجال الفكر والدين فيما يطرحونه من أفكار بشأن مساهمة البنك لحل مشكلات المجتمع.

2- **الاهتمام بالقضايا والمشكلات الاجتماعية في المجتمع يتكامل مع أعمال البنك:** إن قيام البنوك الإسلامية بدورها الإسلامي لا شك يعتبر هو النشاط الرئيسي لها المتمثل في جذب الودائع والمدخرات ثم العمل على توظيفها واستثمارها إلى جانب أداء الخدمات المصرفية المتعددة بما يؤدي إلى تحقيق الأرباح التي تمثل أساسا جوهريا للبنك، بل ولقيامه بما يؤدي بعد ذلك لممارسة الأنشطة والمجالات التي تفرضها المسؤولية الاجتماعية، إلا أن الاتجاه الصحيح لتقييم كفاءة البنك الإسلامي يجب أن يشمل كلا الجانبين الاجتماعي والاقتصادي، بما يعني ضرورة الأخذ في الاعتبار مساهماته في معالجة مشكلات المجتمع وتحديد مقاييس لتقييمها لتعكس الأداء الاجتماعي للبنك ولتكمل المقاييس الاقتصادية التقليدية التي يمثل الربح أهمها.

ويمكن تدعيم هذا العامل لدى المسؤولين لما له من أهمية كبيرة على مدى وفاء البنوك الإسلامية بمسؤوليتها الاجتماعية وذلك من خلال المتغيرات التالية:

- ✧ إن المجتمع من خلا عناصره المختلفة يعتبر صاحب الفضل الأول في نشأة البنك الإسلامي وممارسته لأوجه نشاطه المختلفة ومساعدته في تحقيق أرباحه.
- ✧ مما يستدعي الاهتمام بمتطلباته والمحافظة على تلك العناصر وفاء لفضله في نشأة واستمرار نجاحه.
- ✧ يمثل المتعاملون مع البنك والمستفيدون بخدماته جزءا هاما من عناصر المجتمع وهؤلاء بدورهم لن يستمر تعاملهم مع البنك الإسلامي إذا لم يحافظ على متطلبات المجتمع واحتياجاته ويتفاعل مع مشاكله وأزماته.
- ✧ تشجيع الأفراد والمنظمات بالمجتمع على المشاركة في أنشطة المسؤولية الاجتماعية وتوجيه أنشطتهم وتصرفاتهم بما يساعد البنك الإسلامي على الاستفادة منها والوفاء بمسؤوليته الاجتماعية.

3- تطوير وتنمية التوجيهات المصرفية بما يخدم أداء البنك الإسلامي للمسؤولية الاجتماعية

تتمثل مصادر تلك التوجيهات في جانبين أساسيين:

أ. **الجانب الأول:** ويمثل اللوائح والقوانين الحاكمة لنشاط البنك بصفة خاصة، وهي مجموعة القواعد والأسس والمبادئ التي يضعها مؤسسو البنك وتستند إليها الإدارة عند ممارسة العمليات والأنشطة بحيث تتضمن:

- الهيكل القانوني للبنك والشكل الذي يتخذه لإتمام أعماله والهيئات والمنظمات التي لها حق الإشراف والرقابة على البنك وكذلك الهيئات الاستثمارية والتوجيهات التي يرجع إليها البنك عندما تستجد أعمال لها طبيعة خاصة أو صفة مستحدثة.
- أهداف البنك وأغراضه والعمليات المصرفية والأنشطة الاقتصادية والاجتماعية التي يقوم بها البنك بمختلف أنواعها.
- إدارة البنك، حيث يتحدد أعضاء مجلس الإدارة وتحدد الصورة العامة لتنظيم أعماله واختصاصاته كما تتحدد أنشطة إداراته المختلفة.

وتؤثر تلك القوانين واللوائح، فقد تتيح قدرا كبيرا من مشاركة البنك في مجال المسؤولية الاجتماعية، وتعمل على اتساع قاعدة المستفيدين منها كما تحد تلك اللوائح والقوانين من انطلاق البنوك الإسلامية في أداء مسؤوليتها الاجتماعية، ويجب تنمية هذا العامل لما له من أثر كبير على مدى وفاء البنوك الإسلامية بمسؤوليتها الاجتماعية وذلك من خلال المتغيرات التالية:

- ✧ تيسير لوائح وقوانين البنك لأداء مختلف أنشطة وبرامج المسؤولية الاجتماعية بما يحقق الأرباح للمساهمين مع مراعاة ظروف ومتطلبات أفراد المجتمع في نفس الوقت.
- ✧ إسهام القرارات التي يتخذها مجلي إدارة البنك الإسلامي من آن لآخر في تحديد طبيعة ومجال الأنشطة والبرامج التي يلتزم بها البنك الإسلامي.
- ✧ إقناع المساهمين بأن نجاح البنك في أداء أنشطته وبرامجه المختلفة مرتبط بمدى خدمة المجتمع ولو أثر على أرباحهم في الأجل القصير.

ب. **الجانب الثاني:** ويتمثل في البيئة المصرفية المحيطة بالبنك الإسلامي، حيث تمارس البنوك الإسلامية أنشطتها وتقدم خدماتها المتعددة في بيئة مصرفية متعددة الأنظمة مما يلقى عليها عبئا كبيرا في مثل هذه البيئة التي أنشئت البنوك فيها منذ زمن، وتقدم خدماتها بناء على تجارب وخبرات متعددة، والبنوك الإسلامية مازالت ترسي قواعد وتتلمس خطاها وتحتاج أن يؤيدها ويساندها جهود مخططة ورغبة صادقة في نجاح هذه التجربة واستمرارها.

ولا شك أن تلك البيئة المصرفية التي يهيمن عليها البنك المركزي من بين العديد من البنوك التي تمارس أنشطتها منذ عشرات السنين، تؤثر كثيرا على أداء البنك الإسلامي لدوره، فهو من ناحية يريد

تحقيق عوائد مناسبة لعملائه لأنهم ينظرون بلا ريب لعوائد البنوك الأخرى، ومن ناحية أخرى يريد المحافظة على أوامر الشريعة والتعامل فيما أحله الله تعالى، وتكوين المجتمع المتكامل والمترابط بحيث يصبح قدوة لغيره من المنظمات والبنوك، لهذا يجب كسب ثقة البنك المركزي والبنوك الأخرى التقليدية بالبيئة المصرفية المحيطة من خلال:

- ✧ الدعوة والاقتناع بالأسلوب المنظم لتلك البنوك للتعرف على طبيعة أعمال البنوك الإسلامية .بما يساعدها على القيام بدورها الاقتصادي والاجتماعي.
- ✧ التعاون والتنسيق فيما بين البنوك الإسلامية بعضها البعض من خلال تبادل المعلومات والمعرفة .بما يتيح لها أداء الأنشطة الاجتماعية بشكل فعال، ومحاولة دراسة تأثير ما تفرضه الأجهزة المصرفية والرقابية من الأوامر والتعليمات على ممارسة البنك الإسلامي للأنشطة والخدمات الاقتصادية والاجتماعية، والمطالبة بإصدار تشريعات خاصة تنظم حركة البنوك الإسلامية، والمطالبة بالأسلوب والمنهج وليس المنفر، والاستمرار في المطالبة.
- ✧ تنمية أوجه التعاون فيما بين البنوك الإسلامية وغيرها من البنوك عن طريق البرامج المشتركة .بما يؤدي لكسب ثقة هذه البنوك من ناحية وخدمة المجتمع بالأنشطة والأفكار الاجتماعية البناءة من ناحية أخرى، ودعوة البنوك التقليدية للتعرف على مجالات أنشطة البنوك الإسلامية من ناحية ثانية.
- ✧ حضور المؤتمرات التي تعقدها البنوك التقليدية والبنك المركزي والمشاركة فيها بالأبحاث والآراء والمناقشات .بما يؤدي للاستفادة من خبرتها في دعم نشاط البنك الإسلامي ومحاولة التعاون معها في الأنشطة التي تبيحها طبيعة البنك الإسلامي.

4- تنمية وتطوير كفاءة الكوادر المصرفية في البنوك الإسلامية.

إن القيام .بممارسة مجالات المسؤولية الاجتماعية يتطلب العديد من المهارات اللّازم توفرها في القائمين بهذه الأنشطة، ويمكن القول بصفة عامة أنّ هناك أربع أنواع من المهارات الأساسية يجب توافرها وتتمثل فيما يلي:

أ. **المهارات العملية:** وتشير إلى مقدرة الأفراد على استخدام التفكير المنطقي ومبادئ البحث العلمي في اتخاذ القرارات وتناول القضايا والمشكلات التي يتصدى لها البنك الإسلامي.

ب. **المهارات الفنية والتطبيقية:** وتعني مقدرة الأفراد على استعمال البيانات والمعلومات والحقائق المتاحة، بجانب الاستفادة من نتائج الممارسات السابقة في تناول القضايا والمشكلات الاجتماعية التي تواجه البنك الإسلامي.

ج. **المهارات السلوكية:**وتتمثل في مدى تفهم الأفراد للعوامل الإنسانية التي تحكم علاقات الأفراد ببعضهم وعلاقاتهم .بمجتمعهم وبيان أثر ذلك على تناول المشكلات التي تواجه البنك الإسلامي، كما تهتم

المهارة بأن ينتهج الأفراد السلوك الديني عند ممارسة أعمالهم، وذلك من خلال الاعتماد على مبادئ الشريعة الإسلامية من حيث الضوابط والنواهي الموجودة بها عند تناول المشكلات الاجتماعية التي يتصدى لها البنك الإسلامي.

لهذا يجب على إدارة البنك الإسلامي الاطمئنان إلى توافر هذه القدرات والمهارات لدى الأفراد الذين يوكل إليهم ممارسة أنشطة المسؤولية حتى يتسنى لها الوفاء بمسؤوليتها الاجتماعية بالشكل المناسب.

5- **الدوافع التنموية:** إضافة لما ذكرناه سابقا من حق المجتمع في المال المستخلف عليه الإنسان، فإن من دوافع قيام البنوك الإسلامية بمسؤوليتها الاجتماعية هو تحقيقها للعديد من الإيجابيات التنموية، منها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي[1]:

- ✧ يجسد أهمية وأفضلية وسلامة مقصد انتشار هذه البنوك مما يجذب الأنظار إليها تأييدا لها، وضمانا لنجاحها وتثبيتا لأقدامها.
- ✧ يسهل عليها مهمة إثبات تجاوبها مع آمال وآلام المجتمع، بما يساعد في تحرير الفقير من فقره ويلبي للمحتاج حاجته.
- ✧ يؤمّن بدرجة معقولة لذوي الحاجات حياة اجتماعية آمنة صحية مستقرة سليمة، ويحميهم من ذوبان هويتهم الإسلامية بدوافع الضرورة إلى المعيشة.
- ✧ يساهم في منع انتشار الطبقية والفقر والعوز والحرمان والأوبئة والجهل والأمية والبطالة بين أبناء المجتمع الواحد.
- ✧ يساهم في المحافظة على أوقات وطاقات أبناء المجتمع المسلم بتوجيههم، ليكونوا منتجين إيجابيين لمجتمعهم، لا عالة عليه أو على غيرهم.
- ✧ يساهم في تحريك عجلة التنمية المستدامة وفي إيجاد الحلول الناجعة للمشاكل الاجتماعية والمعيشية لأبناء المجتمع، وفي مراعاة مصالحهم الاجتماعية وتوفير الرخاء والرفاهية لهم.

فقيام البنوك الإسلامية بمسؤوليتها الاجتماعية وفقا للدوافع السابقة يجعلها تحقق رسالتها الاجتماعية عقديا وأخلاقيا وإنسانيا وماديا ومعنويا وعدليا وشموليا، ويجعلها تستحق وبلا مراء أن تكون خير منظمات مالية وتنموية أخرجت للناس متعددة في أدوارها ومتميزة علميا وعمليا وعالميا في أعمالها.

1ــ محمد صالح عياش، " **التأصيل النظري لمسؤولية المصارف الإسلامية الاجتماعية**"، ورقة بحثية مقدمة للملتقى الدولي الثالث بعنوان: منظمات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية، جامعة بشار، 14 ــ 15، فبراير 2012، ص23.

المطلب الرابع :أنشطة ومجالات المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية

في ضوء أهداف البنوك الإسلامية وانطلاقا من الاتجاهات التي يمكن تكوينها لدى المسؤولين بتلك البنوك، تقوم المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية بحصر جميع الأنشطة والمجالات التي يمكن للبنك الإسلامي التعامل معها، وذلك مع الأخذ بعين الاعتبار أنَّ هناك أنشطة أخرى تعتبر من ضروريات العمل ومستلزماته، ولا يمكن للبنك التخلي عنها لضمان سير الأعمال كتحديد الاختصاصات لكل فرد بدقة ووضع الفرد المناسب في المكان المناسب لمؤهلاته وخبراته، وفيما يلي نورد بيانا لأهم الأنشطة والمجالات التي يمكن للبنوك الإسلامية أن تتبناها للوفاء بمسؤوليتها الاجتماعية تجاه مختلف الأطراف التي لها علاقة (المساهمين، المتعاملين، العاملين، المجتمع والبيئة)[1].

1- أنشطة ومجالات المسؤولية الاجتماعية تجاه المساهمين

- ✧ العمل على تنمية حقوق الملكية باستمرار.
- ✧ تحقيق المركز التنافسي المناسب للبنك الإسلامي.
- ✧ تطوير مجالات الاستثمار وإعدادها.
- ✧ تطور نصيب البنك الإسلامي من حجم الودائع الكلي في الاقتصاد.
- ✧ بناء السمعة الطيبة ورسم الصورة الذهنية المقبولة في المجتمع.
- ✧ الاهتمام بآراء ومقترحات المساهمين.
- ✧ السماح للمساهمين بمتابعة أعمال البنك والاطلاع على البيانات المطلوبة.

2- أنشطة ومجالات المسؤولية الاجتماعية للبنك الإسلامي تجاه المتعاملين معه

- ✧ العمل على تحقيق رضا المودعين عن العائد المحقق.
- ✧ تيسير سياسات وإجراءات تقديم الخدمات للمتعاملين.
- ✧ تقديم الخدمة للمتعاملين في المكان المناسب لهم.
- ✧ تيسير أداء الخدمات في الوقت المناسب للمتعاملين.
- ✧ إيضاح المنافع الخاصة بخدمات البنك الإسلامي للمتعاملين معه.
- ✧ المحافظة على شرعية وسلامة الخدمات المقدمة.
- ✧ بث الثقة عند المتعاملين في تصميم وتكوين وجود الخدمات المقدمة.
- ✧ شرح معاني الخدمات المصرفية للبنك الإسلامي بوضوح وجلاء.
- ✧ شرح وبيان شروط التعامل وتحديد العوائد بوضوح لا لبس فيه.
- ✧ إعداد البحوث لدراسة دوافع وسلوكيات المتعاملين عند التعامل المصرفي.
- ✧ الاهتمام بمقترحات وآراء المتعاملين.

1ـــ عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، مرجع سبق ذكره، ص ص437ـــ439.

- ✧ الاهتمام بشكاوى المتعاملين والرد عليها وإعلامها.

3- أنشطة ومجالات المسؤولية الاجتماعية للبنك الإسلامي تجاه البيئة والمجتمع

أ. المسؤولية الاجتماعية للبنك الإسلامي تجاه المجتمع

- ✧ الاهتمام بتحصيل الزكاة.
- ✧ التوسع في إنشاء لجان وصناديق الزكاة التابعة للبنك الإسلامي.
- ✧ إنفاق مصاريف الزكاة على أحسن وجه.
- ✧ البحث عن الحالات المستحقة للقرض الحسن.
- ✧ بيان الأغراض التي يمنح البنك الإسلامي من أجلها القروض الحسنة.
- ✧ بيان الجهات والأجهزة الاجتماعية التي يساهم البنك في إنشائها وتمويلها.
- ✧ إعداد مكاتب لتحفيظ القرآن الكريم وتنظيم مسابقات لحفظه.
- ✧ الاهتمام بإرسال الدعاة للمناطق النائية.
- ✧ بيان الإعانات والمساعدات الممنوحة للمساجد.
- ✧ بيان الإعانات والمساعدات الممنوحة لدور العلم.
- ✧ إصدار الكتب والمراجع والنشرات الإسلامية.
- ✧ الإعداد والإقامة والمساهمة في الندوات والمؤتمرات الإسلامية.
- ✧ العدالة وتكافؤ فرص العمالة والتشغيل بالبنك والمنظمات التي يساهم فيها البنك.
- ✧ تنمية المناطق الجديدة والمساهمة في نهضتها الحضارية بمراعاة عدد المشروعات المقامة بها وأنواعها وقيمة المستثمر فيها.
- ✧ مراعاة احتياجات المجتمع عند المساهمة في إنتاج وتوفير وسلع معينة.
- ✧ المساهمة في زيادة الوعي المصرفي وخاصة الوعي المصرفي الإسلامي.
- ✧ المساهمة في برامج محو الأمية.
- ✧ المساهمة في مواجهة أزمة الإسكان.
- ✧ المشاركة في محاربة السيطرة على التلوث بالمال والمعدات والأفراد والأفكار.
- ✧ المساهمة في مواجهة انتشار الأمراض والأوبئة.
- ✧ المساهمة في مواجهة انتشار المخدرات والمكيفات.
- ✧ المساهمة في مواجهة الجريمة وقضايا الأحداث.
- ✧ محاربة العادات والتقاليد الدخيلة على المجتمع الإسلامي والمنافية لآدابه.
- ✧ دفع وتحفيز الأفراد للانتقال إلى المناطق الجديدة وتعميرها.
- ✧ توفير وسائل النقل والمواصلات المناسبة.

- ✧ المساهمة في تجميل المظهر العام للمدينة والميادين الهامة بها.
- ✧ تمويل مشروعات الأقليات وتسويق منتجاتها.
- ✧ توفير وعرض المعلومات والبيانات الاقتصادية والاجتماعية عن الخصائص المختلفة للمجتمع.

ب. المسؤولية الاجتماعية للبنك الإسلامي تجاه البيئة

تعد حماية البيئة أحد المحاور الرئيسية لتعهد البنك بالاضطلاع بمسؤولياته، هذا ويتمثل أحد جوانب المسؤولية الاجتماعية للبنك في حرصه على عدم ضياع الموارد هباء والاهتمام بالآثار البيئية للقرارات التي يتخذها، لذا يجب على البنك أن يحرص على القيام بما يلي[1]:

- ➢ الاستعداد للحوار وتبادل الآراء مع المسؤولين عن البيئة والمهتمين بها.
- ➢ الالتزام بالتشريعات الخاصة بالبيئة.
- ➢ السعي الدائم لإيجاد الحلول الجديدة والفعالة التي تتعلق بالبيئة حتى من خلال طرح منتجات وخدمات محددة للعملاء.
- ➢ الاستخدام الأمثل والفعال للموارد، وذلك من خلال:
  - ✍ تنفيذ نظام فعال للتعامل مع البيئة والسعي إلى الاستخدام الواعي للموارد التي يحتاجها للقيام بأنشطته من خلال تحسين كفاءة هذه الأنشطة.
  - ✍ يجب أن يكون هناك سعي دائم من البنك لحماية البيئة وذلك من خلال متابعة البيانات والمعلومات الخاصة بالبيئة وزيادة وعي العاملين بها.
- ➢ تعميم الالتزام بالمسؤولية البيئية والاجتماعية في جميع الجهات المتعاملة مع البنك، وذلك من خلال قيام البنك الإسلامي بما يلي:
  - ✍ نوعية مورديه بالفرص والمخاطر البيئية والاجتماعية والأخلاقية الناتجة عن أنشطتهم.
  - ✍ سعي البنك إلى توجيه سياسات الموردين والمتعاقدين معه نحو حماية البيئة واحترام حقوق الإنسان وكذلك حقوق العاملين.
  - ✍ تقدير البنك للموردين الذين يعتبرون الجوانب البيئية والاجتماعية أساسا لنشاطهم كما يتخذون الإجراءات اللازمة للحد من الآثار البيئية السلبية الناتجة عن الأنشطة التي يقومون بها.

ولعل أبسط مثال على المسؤولية الاجتماعية لبعض البنوك الإسلامية تجاه البيئة هو قيامها بوضع سلات مهملات في الشوارع، والمتأمل لذلك بدقة يرى أن ذلك بالإضافة إلى كونه مسؤولية اجتماعية للبنك

1ـــ أحمد سامي عدلي إبراهيم القاضي،" **المسؤولية الاجتماعية للبنوك العاملة في مصر كشركات مساهمة مصرية،(مجالاتها، تأثيرها على الأداء)**"، دراسة ميدانية مقارنة لعينة من فروع البنوك العامة والخاصة العاملة بمحافظة أسيوط، بحث مقدم إلى مركز المديرين المصريين لأغراض الاشتراك في المسابقة البحثية لسنة 2010 حول موضوع المسؤولية الاجتماعية للشركات، مصر، 2010، ص22.

متمثلة في الحفاظ على البيئة فإنه أيضا نوع من الدعاية للبنك، حيث يشعر العميل بأن ذلك البنك يساهم في خدمة المجتمع مما يدفعه إلى التعامل مع ذلك البنك وتكون المحصلة النهائية لما سبق هو عدد عملاء البنك وبالتالي رفع الأداء بالنسبة للبنك وزيادة أرباحه.

4- **أنشطة ومجالات المسؤولية الاجتماعية للبنك الإسلامي تجاه العاملين به:** لقد أصبح رضا العاملين منذ **تجارب الهاوثورن*** في العشرينيات من العوامل الأساسية المؤدية لتحقيق الكفاءة، وعلى ذلك حتى يمكن الوصول إلى نقطة رضا العاملين في المنطقة، فيجب أن يكون هناك التزام من قبل المنظمة بمسؤوليتها الاجتماعية تجاه العاملين، ولقد ساهمت مبادئ تايلور ومعاصريه والمتمثلة في مبدأ اختيار الرجل المناسب، مبدأ التحفيز المادي، مبدأ التدريب...إلخ، في توجيه الاهتمام بالعنصر البشري حيث كانت تلك المبادئ تهدف إلى زيادة الإنتاجية والوصول إلى الطريقة المثلى للأداء.

ومن خلال ما سبق أصبح هناك التزام من قبل البنوك الإسلامية بممارسة مسؤولية اجتماعية تجاه العاملين، وذلك من خلا مجموعة من العوامل مثل[1]:

أ. احترام العنصر البشري

يعتبر احترام شخصية وكرامة الموظف أساس تطور بيئة العمل المبنية على أساس الثقة المتبادلة والولاء الذي يثريه مساهمة كل فرد، وعلى ذلك يجب على البنك الإسلامي :

- ✧ أن يطبق إجراءات تعيين وإدارة العاملين التي تعتمد على العدالة والسلوك المتسق مما يحد من سوء استخدام السلطة والتمييز بسبب الجنس أو الأصل العرقي أو الدين أو المعتقدات السياسية أو الانتماءات النقابية أو اللغة أو السن أو الإعاقة الجسدية.
- ✧ أن يعطي لجميع الموظفين حق التعبير عن شخصيتهم والإبداع في العمل.
- ✧ أن يضمن تكافؤ فرص التطور والنمو المهني كما يضمن الحصول على برامج تدريبية وتحديد المستويات الوظيفية.
- ✧ يعمل على تيسير العمل من خلال تبسيط المنتجات والإجراءات ووسائل الاتصال.

1ـــ أحمد سامي عدلي إبراهيم القاضي، نفس المرجع السابق، ص23.

*ـــ **تجارب الهاورثون:** هي مجموعة من الدراسات قام بها عالم الإدارة الشهير إلتون مايو في مصانع شركة ويسترن إلكتريك (مصانع هاورثون)، بهدف معرفة العلاقات بين العوامل المادية (الإضاءة+ الراحة+الأجور) على إنتاجية العامل، وكانت أهم النتائج المتوصل إليها من تلك التجارب أنّ:

- العلاقات الاجتماعية تمثل أحد المتغيرات التي تؤثر في سلوك الفرد وإنتاجيته.
- أنّ المكافآت والحوافز غير الاقتصادية تلعب دورا رئيسيا في تحفيز الأفراد وشعورهم بالرضا.

ومن تلك التجارب يستنتج أنّ قيام البنك بتوجيه اهتمامه بالعاملين به من خلال تقديم الحوافز المعنوية والمادية لهم يعتبر جزء من مسؤوليته الاجتماعية تجاههم.

ب. **تقييم العاملين وتحفيزهم**

بحيث يجب على البنك الإسلامي أن يطبق مبدأ العدالة والمساواة والجدارة في تقييم وتحفيز العاملين وتحقيق التقدم المهني لهم ويتطلب ذلك من البنك القيام بما يلي:

- ✧ وضع البرامج التدريبية التي تركز على الاحتياجات الفردية وذلك إيمانا منه بأن معرفة احتياجات العاملين تعد أمرا حيويا في وضع الخطط التدريبية.
- ✧ تبني نظم لتقييم سلوكيات ومهارات وخبرات وقدرات العاملين وذلك طبقا لمعايير الشفافية فضلا عن تقييم جدارتهم بغية تحفيزهم وإثابتهم بصورة عادلة من أجل الوصول إلى نتائج أفضل.
- ✧ خلق الظروف المواتية لكل موظف من أجل الاضطلاع بدوره على أكمل وجه مما يحقق التطوير المستمر لمهارات العاملين وتطوير قدراتهم على العمل بروح الفريق الواحد والمشاركة في تحقيق أهداف البنك.

ج. **توفير سبل للحوار المتبادل بين البنك والعاملين به**

إن الحوار المتبادل هو الأساس الذي تبنى عليه العلاقات الوطيدة، ومن ثم يجب على البنك الإسلامي أن يعمل على:

- ✧ تطوير وسائل تبادل المعلومات والخبرات التي من شانها تحقيق التكامل بين وحدات البنك المختلفة.
- ✧ حث المسؤولين على التعرف على احتياجات العاملين والاستفادة من مقترحاتهم وأرائهم المختلفة لتحقيق النمو والازدهار.
- ✧ تشجيع الدور الاستراتيجي للاتصالات الداخلية لمساعدة العاملين على المشاركة الفعالة والواعية في تطوير البنك.
- ✧ إرساء قنوات الاتصال على معايير المصداقية والشفافية والاكتمال وسهولة الاتصال.

والجدول التالي يلخص مختلف مجالات المسؤولية الاجتماعية والفئات المستفيدة من برامج المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية:

الجدول رقم (02ـــ 02):الفئات المستفيدة من المسؤولية الاجتماعية للبنوك الاسلامية.

العنصر	الآليات المستخدمة من طرف البنوك الإسلامية لتحقيق المسؤولية الاجتماعية اتجاهه:
المساهمون	العمل على تنمية حقوق الملكية باستمرار، وتحقيق المركز التنافسي المناسب للمصرف الإسلامي، وتطوير مجالات الاستثمار، والسماح للمساهمين بمتابعة أعمال المصرف والاطلاع على البيانات المطلوبة.
العاملون	تفعيل نظام المشاركة في الأرباح، عدالة وظيفية، رعاية صحية، رواتب وأجور مدفوعة، إجازات مدفوعة، فرص تقدم وترقية، تدريب مستمر، إسكان للعاملين ونقلهم، ظروف عمل مناسبة.
الزبائن	المحافظة على شرعية وسلامة المعاملات المقدمة، والعمل على تحقيق رضا المودعين، تسهيل إجراءات التعامل وكسب ثقة المتعاملين، دراسة دوافع وسلوك المتعاملين بالمصرف على فترات متفاوتة، والاهتمام بشكاوى ومقترحات المودعين، أسعار مناسبة، الإعلان الصادق.
المنافسون	معلومات صادقة، عدم سحب العاملين من الآخرين بوسائل غير نزيهة، منافسة عادلة ونزيهة.
المجهزون	أسعار عادلة، الاستمرارية في التجهيز، تسديد الالتزامات المالية والصدق في التعامل.
المجتمع	محاربة الفقر والبطالة من خلال خلق فرص عمل وتمويل المشروعات الحقيقية الإنتاجية التي تخلق فرص العمل وتحقق قيمة مضافة، سواء كانت هذه المشروعات كبيرة أم صغيرة أم متوسطة، والمساهمة في تمويل مشروعات الرعاية الصحية والاجتماعية، وزيادة الوعي الادخاري لدى أفراد المجتمع، من خلال سهولة الوصول إلى الأوعية والأدوات الادخارية، خاصة لصغار المدخرين، والمساهمة في التأهيل العلمي والقضاء على الأمية، وزيادة الوعي المصرفي لأبناء المجتمع ، احترام العادات والتقاليد، توظيف المعوقين، دعم الأنشطة الاجتماعية، دعم البنية التحتية، المساهمة في حالة الكوارث.
البيئة	الانفاق على برامج التشجير وقيادة المساحات الخضراء، المنتجات غير الضارة.
الحكومة (الدولة)	الالتزام بالقوانين، حل المشكلات الاجتماعية ، تسديد الالتزامات الضريبية وإدارة أموال الزكاة جمعا، وتوزيعا.
جماعات الضغط	التعامل الصادق مع الصحافة، احترام دور النقابات العمالية والتعامل الجيد معها.

المصدر: محمد الصيرفي،" **المسؤولية الاجتماعية للإدارة**"، مرجع سبق ذكره، صص 70-72.

المطلب الخامس :الخدمات الاجتماعية التي تقدمها البنوك الإسلامية

يقصد بالخدمات الاجتماعية ذلك النوع من الأنشطة التي تؤديها البنوك الإسلامية تجسيدا لدورها في خدمة المجتمع، وتحقيقا للتكافل الاجتماعي بين القادرين من أفراده وغير القادرين وهي تعكس بذلك وظيفة المال من المنظور الإسلامي وما تقرره الشريعة على حائزه من حدود وواجبات، وما تأمره به من فعل أو نهي عن فعل، فلما كان البنك الإسلامي حائزا للمال أو مالكا له، ومسؤول عن تشغيله وإدارته، وجب عليه الالتزام بما تقرره الشريعة بهذا الخصوص حتى يعكس تشغيل المال حقيقة وظيفته المتصورة إسلاميا.

ومن ثم فإن نظم الخدمات الاجتماعية التكافلية، هي التعبير المباشر عن إسلامية الممارسة للبنوك الإسلامية، ولا يقلل ذلك من أنَّ النموذج كله مصاغ في إطار إسلامي، وبذلك لا تعتبر هذه الأنشطة عملا هامشيا أو إضافيا لا يدخل في مكونات نموذج البنك الإسلامي، له أنْ يمارس أو لا يمارس، ولكنها جزء لا يتجزأ من مكوناته ويكون التغاضي عنها أو عدم ممارستها هو نوع من تقليص النموذج الواجب للبنك الإسلامي، ومن أهم الخدمات التكافلية التي تمارسها البنوك الإسلامية ما يلي[1]:

1- خدمة جمع الزكاة وتوزيعها

فالزكاة ركن من أركان الإسلام الخمسة، والبنوك الإسلامية كمؤسسات تنضبط معاملاتها بقواعد الإسلام، لذلك فقد أكدت وثائق التأسيس لأغلب البنوك الإسلامية على القيام بأداء فريضة الزكاة المستحقة شرعا على حقوق الملكية فيها، وبذلك يعتبر هذا المورد أول موارد زكاة المال التي تتجمع لدى البنك، والبنوك يمكنها كذلك في إطار قوانينها الأساسية أيضا أن تقبل زكاة المتعاملين معها، وكذلك غير المتعاملين معها، ولعل أول بنك قام بهذه الخدمة هو بنك ناصر الاجتماعي بمصر، حيث رغب الناس طواعية في أداء هذه الفريضة، وذلك عن طريق تكوين اللجان الشعبية وبذل المساعي والجهود الشخصية من قبل المسؤولين في إدارة أموال الزكاة في البنك المذكور، وقد كانت النتائج جد مشجعة.

وتعرف الزكاة في الشرع حق واجب من مال خاص لفئة مخصوصة في وقت مخصوص، هو تمام الحول في الماشية والنقود وعروض التجارة، وعند اشتداد الحب وبدو الصلاح في الثمار وحصول ما تجب فيه من العسل، واستخراج ما تجب فيه من المعادن، وغروب الشمس ليلة العيد في زكاة الفطر[2].

كما تستند البنوك الإسلامية في قيامها بتقديم هذه الخدمة إلى أمر الله تعالى في قوله ﴿8 خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيۡهِمۡۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٞ لَّهُمۡۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ١٠٣ ﴾التوبة: الآية103.

وتحدد مصارف الزكاة في البنوك الإسلامية وفقا لما قرره الله سبحانه وتعالى في الآية الكريمة:﴿ * إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٦٠ ﴾التوبة: الآية 60.

1ـــ الطيب بولحية،"**تسويق خدمات البنوك الإسلامية في ظل العولمة المالية ـــ دراسة حالة بنك البركة الجزائري**"، مرجع سبق ذكره،ص46.

2ـــ صالح الفوزان،" **الملخص الفقهي**"، دار الآثار، مصر ،ط1، 2004، ص 253.

كما تعتبر خدمة جمع الزكاة من الخدمات الحديثة نسبيا لدى البنوك الإسلامية انطلاقا من الأهداف الاجتماعية التي تعتبر جزءا من عملية إقامة النظام الاقتصادي الإسلامي، بحيث تقوم البنوك الإسلامية بجمع الزكاة عن طريق خصم الزكاة المستحقة على نشاط البنك من صافي الأرباح قبل التوزيع، والتي تمثل المورد الأول لحساب الزكاة إلى جانب الزكاة التي يفوض العملاء بنكهم خصمها من حساباتهم، والتبرعات التي تصل إلى البنك من بعض المتبرعين لضمها لحساب الزكاة وصرفها في مصارف الزكاة، أيضا الزكاة المستحقة على رأسمال البنك والاحتياطات المحتجزة [1]، ووفقا للآية الكريمة تتحدد ثمانية أوجه للإنفاق عليها من أموال الزكاة وهي[2]:

أ. **الفقراء**:والفقير هو من لا يملك النصاب فائضا عن حاجاته مهما بلغت هذه الحاجات.

ب. **المساكين**: المسكين هو من لا يملك شيئا ويسأل الناس ودخله لا يكفيه.

ج. **العاملين عليها**: وهم العمال والأجراء الذين يعملون في جمع أموال الزكاة فهم يبذلون مجهودا ويستحقون عنه أجرا وقد يرى البنك الإسلامي أن تكون أجور ومصاريف هؤلاء العمال من ضمن نفقات البنك، وقد يرى انه يمكن تمويلها من أموال الزكاة.

د. **المؤلفة قلوبهم**: وهم ضعاف الإيمان والإسلام والذين يخشى من ارتدادهم عنه، ويدفع إليهم البنك الإسلامي من أجل الدفاع عن الإسلام والدعوة إليه خاصة في المناطق التي تحتاج إلى تكثيف الدعوة فيها.

ه. **في الرقاب**: ومحاربة كافة صور الرق، وفك أسرى المسلمين في حروبهم مع الأعداء.

و. **الغارمين**: والغارم هو المدين الذي لزمته ديون وعجز عن سدادها كمن خسر في تجارته أو احترق مصنعه.

ز. **في سبيل الله**: وهو أمر يشمل كافة مصالح المسلمين وإن كان بعض الفقهاء يقصره على الصرف على الجهاد في سبيل الله والدفاع عن الأمة وتجهيز الجيوش للجهاد المقدس.

ح. **ابن السبيل**: وهو المسافر الذي انقطع عن بلده وأهله ، وبعد عنه ماله واحتاج إلى مال لإتمام مهمته وتحقيق غايته والعودة إلى أهله ووطنه،وقد رخصت المذاهب الإسلامية إذا كثرت موارد الزكاة واتسعت حصيلتها أن تنشئ من أموالها مصانع، أو تشتري أراض للزراعة، أو تبني عقارات للاستغلال، أو تنشئ مؤسسات تجارية أو نحو ذلك من المشروعات، وتملكها للفقراء كلها أو بعضها، فتدر عليهم دخلا دوريا يقوم بكفايتهم كاملة.

1 ــ فارس مسدور، مرجع سبق ذكره، ص120.

2ــ علي فلاق، نفس المرجع السابق ،ص 80.

2- **صندوق القرض الحسن:** يعتبر القرض الحسن في الإسلام مبدأ أخلاقيا واجتماعيا وهو جائز شرعا، حيث تقوم البنوك الإسلامية بتقديم القروض الحسنة خاصة للفئات المحدودة الدخل أو لمساعدة المحتاجين من عملائها، وتنشئ صناديق خاصة لذلك، كما تتحمل البنوك الإسلامية كل الأتعاب والعمولات المتعلقة به[1].

أ. **تعريف القرض الحسن:** هو عقد بين طرفين أحدهما المقرض والآخر المقترض، يتم بموجبه دفع مال مملوك للمقرض إلى المقترض على أن يقوم الأخير برده أو رد مثله إلى المقرض في الزمان والمكان المتفق عليهما[2].

وقد أبرزت الأنظمة التأسيسية للبنوك الإسلامية هذا الدور الاجتماعي ونصت عليه ضمن وظائف البنك، ومن ذلك أن يوظف البنك الإسلامي جزء من أمواله للوفاء بالمسؤولية الاجتماعية تجاه المستحقين من عملائه بأسلوب القرض الحسن الذي لا يرد فيه المقترض سوى مقدار القرض فقط، وتقوم البنوك الإسلامية عادة بتكوين رصيد معين كصندوق مستقل يخصص مبلغه لتمويل منح القروض الحسنة، وفي الحدود التي لا تضر بمصالح البنك ومصالح مودعيه[3].

ومن ثم فإن القرض الحسن من الأعمال المندوبة في الإسلام، وفي ضوء هذا الهدي الإسلامي كان حريا أن يكون الإقراض الحسن أحد الخدمات التي يجب أن تحرص البنوك الإسلامية على أدائها، ولأن النشاط الأساسي للبنك الإسلامي هو التمويل والاستثمار وفقا للعقود المجازة شرعا كالمضاربة والمشاركة، والتي يتوقع البنك أن يجني منها عائدا حلالا له ولعملائه المودعين، فإن نشاط القرض الحسن ليس من النشاطات الرئيسية للبنك الإسلامي، وإنما هي خدمة اجتماعية لعملائه المحتاجين والمضطرين ممن لهم سبب موجود ومشروع[4]، كما يمكن للبنك الإسلامي أن يقوم بتقديم القروض الحسنة ولآجال مختلفة نظريا، لكن عمليا نجد أن العملية تكتنفها بعض الصعوبات أهمها[5]:

- ✧ تعطيل أموال البنك بما فيها أموال المودعين عن الاستثمار، خاصة إذا كان مبلغ القرض كبيرا والأجل متوسط أو طويل.
- ✧ التدهور في قيمة العملة الذي تعاني منه معظم الدول الإسلامية، خاصة إذا كان القرض لأجل متوسط أو طويل، لأن القرض الحسن ليس له عائد بل يصبح العائد سلبيا مع هذا المشكل مما يسبب خسارة للبنك.

1 ــ علاء الدين الزعتري، **" الخدمات المصرفية وموقف الشريع الإسلامية منها"**، دار الكلم الطيب، بيروت،ط2، 2008،ص292.

2ــ محمد محمود العلجوني، مرجع سبق ذكره ص 341.

3ــ علي فلاق، نفس المرجع السابق ،ص81.

4ــ الطيب بولحية،"،**"تسويق خدمات البنوك الإسلامية في ظل العولمة المالية ــ دراسة حالة بنك البركة الجزائري"**، مرجع سبق ذكره،ص 48.

5ــ سليمان ناصر،**" تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية"**، جمعية التراث، غرداية، الجزائر،2002، ص 137.

ب. **أنواع القروض الحسنة:** تقسم القروض الحسنة من ناحية الغرض إلى قروض اجتماعية وقروض إنتاجية ويستخدم النوع الأول لمواجهة حاجات اجتماعية ملحة، مثل حالات المرض والوفاة والزواج والتعليم والإسكان، أما القروض الإنتاجية فهي تقدم بغرض معاونة المقترض لكي يتحول إلى طاقة إنتاجية، وأن ينتج بما يفي حاجاته ويحقق فائضا يسدد به القرض، وتوجه هذا النوع عادة إلى صغار الحرفيين والعمال المهرة أو متوسطي المهارة الذين يعملون بأجر لدى الغير من أصحاب الورشات والمحلات، ويدخل فيهم

خريجو الجامعات والمعاهد العليا والفنية، وهذه الشرائح تعتبر من الفئات المهملة تمويليا من جانب أجهزة التمويل التجارية[1].

3-**الوقوف إلى جانب المتعاملين في عثراتهم:**حيث تسعى لمساعدتهم في عثراتهم، وعدم رفع الدعوى عليهم لمجرد تعثرهم في دفع الأقساط المحققة، والصبر عليهم للوصول معهم إلى حلولٍ تضمن استمرار المتعاملين في نشاطهم، مع ضمان حقوق المودعين[2].

تقديم الأنشطة الثقافية والتعليمية: أخذت البنوك الإسلامية على عاتقها إعداد الكوادر الرائدة في المجال المصرفي الإسلامي، وأنشأت عدة مراكز للاقتصاد الإسلامي بجدة والأزهر وعدد من البلدان أهمها "المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب" في البنك الإسلامي للتنمية بجدة[3]، وتم إنشاء مركز التدريب والتطوير في بنك دبي الإسلامي ليقوم بتدريب موظفي البنك على المستوى العلمي والعملي المطلوب[4]، ومركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي بمصر، وفي الجامعة العالمية بباكستان أنشئ المعهد الدولي للاقتصاد، ويضم كلية للاقتصاد الإسلامي حتى الدراسات العليا.

وقامت البنوك الإسلامية بإصدار نشرات للتعريف بها، ثم أصدرت مجلات متخصصة في الاقتصاد الإسلامي، لتغطية أخبار المصارف الإسلامية، وتقديم البحوث من المختصين فيها، والخبراء في المصارف، ومن الفقهاء والعلماء والمفكرين الذي يزودون هذه المجلات بالأحكام الشرعية النيِّرة، والاجتهادات القيمة في المستجدات الفقهية، مع الإجابة عن الفتاوى الشرعية للأسئلة الواردة من البنوك، ومن المتعاملين معها، ومن عامة الشعب، وتُطْرَح الآراء للعرض والمناقشة، وتفتح مجال الإدلاء بالآراء، والردِّ عليها، للوصول إلى الحق والعدل والصواب، وإزالة الشبهات السائدة بين المسلمين عن البنوك الإسلامية، ومن هذه المجلات مجلة النور التي يصدرها بيت التمويل الكويتي، ومجلة الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية التي يصدرها باسم "مجلة البنوك الإسلامية".

1ـــ الطيب بولحية، نفس المرجع، ص49.

2ـــ علي فلاق، مرجع سبق ذكره، ص81.

3ـــ مجلة الاقتصاد الإسلامي، المجلد14 ، العدد 158 ص37.

4ـــ مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد 176 ص31.

وقد أصبحت مصادر أصيلة للمعرفة والاقتصاد الإسلامي والبنوك خاصة، ومن هذه المجلات: مجلة الاقتصاد الإسلامي، في بنك دبي الإسلامي منذ عام 1981م، وهي مجلة شهرية لنشر الفكر الاقتصادي الإسلامي عامة، والفكر المصرفي خاصة، مع الثقافة الإسلامية، والتوجيه والتربية الدينية.

ومنها مجلة جامعة الملك عبد العزيز –الاقتصاد الإسلامي، التي يصدرها مركز النشر بجامعة الملك عبد العزيز بجدة، وهي فصلية أو نصف سنوية، وتصدر باللغتين العربية والإنجليزية، وفيها دراسات اقتصادية إسلامية وبنكية معمقة، مع تقييم الكتب التي تصدر في هذا الخصوص.

وأنشأ البنك الإسلامي الأردني معهد التدريب الخاص بالبنك، ويتم فيه تنظيم الدورات المتخصصة لموظفي البنك، لتغطية مختلف الأنشطة والأعمال البنكية والمالية والإدارية، ودورات بالأمور الشرعية والتسويقية والتحليل المالي والسلوك الوظيفي واللغة الإنجليزية، وأرسل البنك الإسلامي الأردني موظفيه للقيام بالدورات والبرامج الدراسية وحضور الندوات داخل الأردن وخارجه، وفتح أبوابه لتدريب الطلبة من المنظمات التعليمية من سائر البلاد العربية للاطلاع على تجربة البنك، ويستقبل طلبة الجامعة الأردنية، ووكالة الغوث، ويقدم العون والمساعدة إلى العديد من الطلبة والباحثين في مجال الاقتصاد الإسلامي وتطبيقاته من الأردن وخارجه[1].

وتدعو البنوك الإسلامية وتشارك في عقد الندوات والمؤتمرات التي يشارك فيها العلماء والفقهاء والمفكرون والخبراء والمتخصصون في المصارف الإسلامية، وقد نظم بنك دبي الإسلامي أول مؤتمر عالمي حول البنوك الإسلامية عام 1399هـ/1979م، وحضره كبار العلماء والمفكرين الاقتصاديين لمناقشة أهم القضايا المصرفية الشرعية ووضع الإطار الشرعي لمعاملات البنوك، ثم عقد المؤتمر الثاني بالكويت عام 1403هـ/1983م، الثالث بدبي 1406هـ/1985م وهكذا[2].

كما نظم البنك الإسلامي الأردني مع كلية الشريعة عقد "ندوة المستجدات الفقهية في المعاملات المعاصرة"، كما يعقد المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب بجدة ندوات ودورات دائمة، وتعقد ندوات في بنوك فيصل الإسلامية، ومجموعة دلة البركة الإسلامية، وبيت التمويل الكويتي، وغيرها، وعقدت ندوة الحوار بين الإعلاميين والفكر الاقتصادي الإسلامي ومؤسساتها مع مجموعة دلة البركة عام 1415هـ الموافق لـ1995م.

كما تساهم البنوك الإسلامية في إيفاد الطلاب المتخصصين من موظفيها ومن غيرهم، للحصول على الشهادات الدراسية العلمية المعمقة (الماجستير والدكتوراه) وتدعم الطلاب الذين يدرسون هذا التخصص، وتساهم في نشر وطباعة الكتب والرسائل، وقد تزايد الاهتمام العلمي بالتجربة الإسلامية وتطويرها، فكثرت

1ـ البنك الإسلامي الأردني، التقرير السنوي الخامس عشر 1414هـ/1993م، ص ص14ـ15.

2ـ محمد الزحيلي ،" **البنوك الإسلامية**"، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد198، ص39-40.

الدراسات والأبحاث العلمية، واضطلعت المجامع الفقهية، خاصة مجمع الفقه الإسلامي في جدة، الذي قام بدور بارز في هذا المجال[1].

وما زالت الندوة الفقهية الاقتصادية السنوية التي تنظمها مجموعة البركة – منذ أكثر من عشر سنوات – تشكل منتديًا يجمع بين العلماء المختصين في مجال الاستثمارات والمصارف الإسلامية بصدد مداولات وإصدار رأي فقهي جماعي حول القضايا المالية المعاصرة.

هذا بالإضافة إلى المنتديات والمؤتمرات التي يرعاها البنك الإسلامي للتنمية بجدة، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، واتحاد المصارف الإسلامية، والبنوك المركزية في كلٍّ من السودان وباكستان والبحرين وماليزيا، وبعض المعاهد المتخصصة في بريطانيا والبحرين وباكستان، ومن ناحية أخرى تطور اهتمام الجامعات الإسلامية إلى درجة منح الشهادات الجامعية في هذا المجال، وتعتبر جامعة أم درمان الإسلامية رائدة في مجال المصارف والاقتصاد الإسلامي، حيث تمنح درجات علمية، وتنظم دورات في مجالات الصيرفة والمالية الإسلامية، وتُعد أول مؤسسة جامعية في العالم تنشئ قسمًا للاقتصاد الإسلامي منذ 1968، ولكلية التجارة بجامعة الأزهر دور رائد في هذا المجال، ففي رحابها أقيم مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، وتبع ذلك وجود تخصصات الاقتصاد الإسلامي في الجامعة الإسلامية العالمية في باكستان وبعض الجامعات السعودية، خاصة جامعة الملك عبد العزيز التي أسس فيها مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، وكذلك الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا[2].

1 ــ مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد 176، ص40.

2ــ محمد شريف بشير، " **المصارف الإسلامية: الحلم يتحقق**"، جامعة بترا، ماليزيا، 2001، ص2، متاح على الموقع www.iefpedia.com، تاريخ الإطلاع 2017/05/20 على الساعة 18:20.

المبحث الرابع: عرض مبادرات بعض البنوك الإسلامية الرائدة في مجال المسؤولية الاجتماعية

تساهم البنوك الإسلامية بدور كبير في تحمل المسؤولية الاجتماعية من خلال مشاركتها المادية وغير المادية في مختلف لأنشطة الاجتماعية، غير أنه يؤخذ على أداء بعض البنوك للمسؤولية الاجتماعية الخلط بينها وبين العمل التطوعي وأنها تأخذ في غالبها شكل تبرعات أو أعمال تطوعية دون التوجه بفاعلية إلى برامج المسؤولية الاجتماعية، إلا أنها برزت في ألآونة الأخيرة بعض التجارب الرائدة للمسؤولية الاجتماعية من قبل البنوك الإسلامية في مختلف البلدان العربية، ورغم قلة هذه الدراسات إلا أنها تعد نماذج يستعان بها في نشر ثقافة المسؤولية الاجتماعية، وفيما يلي ذكر لبعض هذه المبادرات.

المطلب الأول: تجربة البنوك الإسلامية السعودية في مجال المسؤولية الاجتماعية

واتخذت البنوك الإسلامية السعودية العديد من المبادرات في مجال المسؤولية الاجتماعيةّ، وقد تنوعت تلك المبادرات من حيث الدور الذي تلعبه ضمن مسؤوليتها الاجتماعية ومن تلك المبادرات ما يهتم بالتكافل الاجتماعي، ومنها ما يتعرض لرعاية المعاقين، الحد من الفقر، دعم التعليم والخدمات الصحية، فيما ركز الكثيرون على قضايا البيئة، كما تم رصد مبادرات للحد من التمييز العنصري في جنوب إفريقيا وغيرها أطلقها بنك البركة الإسلامي.

أولا: تجربة البنك الإسلامي للتنمية

1- **التعريف بالبنك:** البنك الإسلامي للتنمية هو منظمة مالية دولية، أنشئ بناءً على الوثيقة المقدمة لمؤتمر وزراء المالية للدول الإسلامية الذي عقد في جدة في 18 ديسمبر من عام 1973، وقد بدأ البنك عملياته رسمياً في20 أكتوبر 1975، ويضم في عضويته 55 دولة[1].

يتواجد المقر الرئيسي للبنك في مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية، وقد تم إنشاء أربع مكاتب إقليمية بناءً على قرارات صادرة عن مجلس المديرين التنفيذيين للبنك، أحدها في مدينة الرباط عاصمة المملكة المغربية، والثاني في كوالالمبور عاصمة ماليزيا، والثالث في ألمأتي في جمهورية كازاخستان والرابع في دكار عاصمة السنغال، وللبنك ممثلون ميدانيون في إحدى عشرة دولة هي[2]: إندونيسيا، إيران، قازاخستان، ليبيا، وباكستان، السنغال، السودان، جامبيا، غينيا بيساو، موريتانيا، والجزائر.

---

1 ــ Islamic Development Bank, Thirty-One Years In The Service Of Development, Economic Policy And Strategic Planning Department, June 2005,p 06 .

2 ــ منظمة المؤتمر الإسلامي، متاح على الموقع: http://www.oic-oci.org/arabic/main/specialized-institutions.htm#a، تاريخ الاطلاع 2017/08/24: على الساعة 17:25.

2- أهداف عمل البنك

تتلخص أهداف البنك في[1]:

- ✧ تسريع عملية التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي في الدول الأعضاء، وذلك وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية السمحة.
- ✧ المشاركة في رأس المال، وتقديم القروض للمشاريع والمنظمات الإنتاجية، بالإضافة إلى تقديم المساعدات المالية والفنية للدول الأعضاء في مجالات أخرى تدعم عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية فيها.

يستخدم البنك الأساليب والأدوات التمويلية التي تتفق مع الشريعة الإسلامية، والتي تضم: القروض بدون فوائد (القروض الحسنة)، والمشاركة في رأس المال، والتأجير، والبيع لأجل، والاستصناع.

3- إسهامات البنك الإسلامي للتنمية في مجال المسؤولية الاجتماعية

التزم البنك منذ تأسيسه برعاية المجتمع والمشاركة في تامين الحياة الكريمة، ومن أمثلة ذلك[2]:

أ. **تعزيز التنمية البشرية الشاملة:** في سعيه لتعزيز التنمية البشرية الشاملة، رصد البنك موارد كبيرة للقطاع الاجتماعي(التعليم والصحة)، في الدول الأعضاء، ولاسيما في أقلها نموا، وبلغ المجموع التراكمي للعمليات المعتمدة من الموارد الرأسمالية العادية للقطاع الاجتماعي حوالي 3.408 مليون دولار في نهاية عام 2010 لفائدة 681 مشروع.

- ➢ **دعم التعليم:** لقد ساعد كثيرا على زيادة معدلات الالتحاق بالتعليم من المستوى الابتدائي إلى المستوى العالي. فوصل التمويل التراكمي الذي قدمه البنك لقطاع التعليم في نهاية عام 2010 إلى حوالي 2.142 مليار دولار مولت بها 422 عملية .

وقد أطلقت (مبادرة البنك للتعليم ثنائي اللغة)سنة 2000، في محاولة لتمكين الشباب المحرومين في إفريقيا جنوب الصحراء من استكمال تعليمهم باللغة العربية.

وفي سنة 2008 أطلق البنك (برنامج محو الأمية المهنية من أجل الحد من الفقر) بين النساء والشباب في المناطق الريفية، وذلك بتزويدهم بالمهارات ومساعدتهم على الحصول على التمويلات الصغرى لتحسين ظروف 0-معيشتهم .

- ➢ **تمويل الخدمات الصحية:**

يركز البنك في عملياته في قطاع الصحة على المجالات التالية :

---

1 –Islamic Development Bank. ibid,p 06 .

2 ــ مجموعة البنك الإسلامي للتنمية،" **37 عام من التنمية** "، جوان 2011، متاح على الموقع :

http://www.isdb.org/irj/go/km/docs/documents/IDBDevelopments/Internet/Arabic/IDB/CM/Publications/37YearsInDevelopment.pdf تاريخ الإطلاع: 2017/09/12 ، على الساعة 10:46.

- ✧ مكافحة ومراقبة الأمراض السارية وغير السارية.
- ✧ تعزيز النظام الصحي وتسهيل الحصول على خدمات الرعاية الصحية ونوعية هذه الخدمات.
- ✧ تمويل الصحة البديلة لإزالة العراقيل المالية ، إلى أقصى حد ممكن، التي تعترض الاستفادة من الموارد المالية اللازمة للصحة وتوليد هذه الموارد وتعبئة المزيد منها ، وتحقيق الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة، وزادت مساهمات البنك في قطاع الصحة 10 أضعاف تقريبا، فبلغت 1.265 مليار دولار لمنفعة 259عملية حتى نهاية عام 2010.

وينشط البنك بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية والإتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر ،في مجال برامج مكافحة الملاريا في الدول الإفريقية الأعضاء، وخصّص البنك في سنة 2010 مبلغ 05 مليون دولار أمريكي لتنفيذ مشروع يعنى بأسلوب إنتاج حشرات عقيمة للسيطرة على مرض الملاريا في الولاية الشمالية من السودان في إطار برنامج (المكاسب السريعة) لمكافحة هذا المرض.

وفي سنة 2008 ، أطلق البنك برنامجا للشركة تحت إسم (التحالف من أجل مكافحة العمى الممكن تفاديه في إفريقيا جنوب الصحراء) وذلك لمكافحة العمى الممكن تفاديه والقابل للشفاء في الدول الأعضاء الإفريقية الواقعة جنوب الصحراء ، ويقدم هذا البرنامج فحص العيون مجانا ، ويعيد البصر للمرضى الذين يعانون من المياه البيضاء في العين ، وفي سنة 2010 جرى فحص أكثر من 37000 مريضا ، وإجراء أكثر من 8800 عملية لاستعادة البصر في إطار البرنامج.

ب. مبادرات الحد من الفقر

في إطار مبادرة البنك للحد من الفقر في الدول الأعضاء قام البنك بمجموعة من البرامج منها[1]:

- ➢ **زيادة المساعدات للدول الأعضاء الأقل نموا:** زاد البنك مساعداته الإنمائية للدول الأعضاء الأقل نموا، بحيث بلغت المساعدات التراكمية لهذه الدول في نهاية 2010 حوالي 17.8 مليار دولار من الموارد الرأسمالية العادية حيث استفاد منها 2048 مشروعا.
- ➢ **زيادة عمليات المعونة الخاصة:** أنشئ برنامج المعونة الخاصة سنة 1980 لتقديم مساعدات إغاثة لضحايا الكوارث مثل: الحروب والزلازل والفيضانات ولمساعدة المجتمعات المسلمة في الدول غير الأعضاء على تحسين أوضاعها المعيشية من خلال تعزيز قدرتها في القطاع الاجتماعي ، وقد بلغ الإجمالي التراكمي للمبالغ التي اعتمدت في إطار برنامج المعونة الخاصة سنة 2010 حوالي 702 مليون دولار لتمويل 1341 عملية منها 376.3 مليون دولار لتمويل 431 عملية في الدول الأعضاء ، و263.9 مليون دولار لتمويل 842 عملية في المجتمعات والمنظمات المسلمة في الدول غير الأعضاء.

1 ــ العرابي مصطفى،طروبيا نذير، مرجع سبق ذكره، ص12

- **تنفيذ البرنامج الخاص بتنمية إفريقيا** :أطلق البرنامج الخاص بتنمية إفريقيا في مارس 2008 إعمالا لإعلان واجادوجو، وتبلغ تكلفة البرنامج 4 مليار دولار على خمس سنوات للدول الأعضاء الأقل نموا الواقعة في جنوب الصحراء ويركز البرنامج في عملياته على ستة مجالات هامة:
  - ✧ تحسين الإنتاجية في الزراعة، تحقيقا للأمن الغذائي.
  - ✧ دعم مشاريع المياه والصرف الصحي.
  - ✧ دعم البنية التحتية للنقل على الصعيدين الوطني والإقليمي.
  - ✧ دعم مشاريع توليد الكهرباء وتوزيعها.
  - ✧ الاستثمار في التعليم لإيجاد قوى عاملة ماهرة
  - ✧ تمويل مشاريع في قطاع الصحة تركز على مكافحة الأمراض المعدية الخطيرة.

وفي سنة 2010 كانت مجموعة البنك قد أحرزت تقدما كبيرا في تنفيذ البرنامج، إذ اعتمدت ما يقرب من 2.83 مليار دولار لتمويل 267 مشروعا.

ج. **دعم تنمية البنية التحتية:** تشكل البنية التحتية الضعيفة أكبر عائق للدول النامية في مساعيها الرامية إلى تحقيق تنمية ونمو اقتصادي مستدام .

قامت مجموعة البنك منذ عام 2009 م في إحداث زيادة كبيرة في تمويل مشروعات البنية التحتية من أجل انتعاش مستدام في الدول الأعضاء من آثار الأزمة المالية ، وفي عام 2010 ،اعتمد البنك ما مجموعُهُ 2865 مليون دولار لتمويل مشاريع توليد الكهرباء ونقلها ،النقل، الماء والصرف الصحي وذلك لتسهيل النمو الاقتصادي في الدول الأعضاء.

د. **تعزيز الزراعة والأمن الغذائي:** يدرك البنك منذ نشأته أهمية الزراعة ، ويولي أهمية قصوى لتنمية القطاع في دوله الأعضاء ويتجلى ذلك في رؤية البنك لعام 2020 ، وإستراتجيتها المحورية التي وضعت كانت لأجل التخفيف من وطأة الفقر وتحقيق الأمن الغذائي في صدارة عمليات مجموعة البنك ، ومنذ أن ظهرت أزمة الغذاء الحديثة عام 2008، يركز التمويل الذي يقدمه البنك على زيادة الاستثمار في الزراعة والتنمية الريفية في الدول الأعضاء، وبلغ مجموع التمويل التراكمي الذي قدمه البنك للزراعة والصناعة الزراعية ومشروعات الأمن الغذائي المتصلة بذلك 2572.4 مليون دولار حتى نهاية 2010 لفائدة 493 عملية في الدول الأعضاء.

ه. **تعزيز برامج المنح الدراسية:** توجد ثلاثة برامج منح معتمدة من البنك الإسلامي للتنمية، وهي تمثل جزءاً من الجهد الذي يبذله البنك في تنمية الموارد البشرية في الدول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية في الدول غير الأعضاء وتتمثل هذه البرامج فيما يلي[1]:

1 ــ يحياوي نعيمة،" **نماذج عن بعض الشركات العالمية والإسلامية في ترسيخ المسؤولية الاجتماعية** "، مجلة المالية والأسواق، المجلد 1، العدد 2، جامعة بن باديس مستغانم، 2015، ص ص، 55، 56.

➢ **برنامج المنح الدراسية لصالح المجتمعات الإسلامية في الدول غير الأعضاء في البنك.**

بُدء في تنفيذ البرنامج سنة 1983م ويهدف لمساعدة الطلبة والطالبات المسلمين في الدول غير الأعضاء للقيام بدراسات جامعية في مجالات الطب والهندسة وعدة مجالات أخرى متصلة بهما للدراسة في بلدانهم أو في الدول الأعضاء في البنك، ويُنفّذ البرنامج بالتعاون مع هيئات محلية تقوم بقبول الطلبات ومعالجتها وإرسالها إلى البنك بعد التأكد من استيفائها لشروط البرنامج (الحصول على شهادة الثانوية العامة بتقديرات ممتازة في المواد العلمية واللغوية...الخ)، ويغطي البرنامج تكاليف الرسوم الدراسية والمخصصات الشهرية وبدل عن الكتب والملابس والعلاج وتذاكر السفر، وتعتبر المنحة المقدمة قرضاً حسناً للطالب يسدده بشروط ميسرة بعد الانتهاء من الدراسة والحصول على وظيفة. وقد وصل عدد الطلبة الذين حصلوا على هذه المنحة حتى سنة 2010 حوالي 11216 طالبا.

➢ **برنامج المنح الدراسية للمتفوقين في العلوم والتكنولوجية العالية**

أعتمد البرنامج في مارس 1991م وبدأ التنفيذ في ماي 1991م يستهدف البرنامج نوعين من الدراسة: دراسة مدتها ثلاث سنوات لنيل درجة الدكتوراه ودراسة بحوث مدتها سنة واحدة في 16 تخصصاً في المجالات التطبيقية والتقانة العلمية التي تتطلبها التنمية في الدول الأعضاء في البنك، ويغطي البرنامج تكاليف بدل الإعاشة والملابس والكتب والرسوم الدراسية وإعداد وطباعة البحث العلمي والتأمين الصحي وتذاكر السفر ..الخ. ويتنافس المتقدمون الذين تتراوح أعمارهم بين 25 و 40 عاماً على 20-15منحة سنوية ويجب أن يكونوا حاصلين على درجة الماجستير بتقدير جيد جداً وله ما بين 3 و 5 سنوات خبرة علمية وله بعض المنشورات العلمية. وقد وصل عدد الطلبة الذين حصلوا على هذه المنح في إطار هذا البرنامج 660 طالبا في نهاية 1431 .

➢ **برنامج المنح الدراسية لنيل شهادة الماجستير في العلوم والتكنولوجيا للدول الأعضاء الأقل نمواً في البنك.**

بدأ البرنامج أعماله في ماي 1998م ويهدف إلى مساعدة 20 دولة عضواً الأقل نمواً في البنك . وخصصت 190 منحة لمدة 5 سنوات لنيل شهادة الماجستير (لمدة عامين) في العلوم والتقانة لصالح الطلاب والطالبات الذين لا يزيد عمرهم عن 30 سنة والحاصلين على درجة البكالوريوس (أوما يعادلها) بتقدير أعلى من جيد في سيره الأكاديمي والدراسي .. الخ.

ويغطي البرنامج المصاريف الدراسية ومخصص لمصاريف الإعاشة والكتب والملابس والتأمين الصحي وتذاكر السفر ذهاباً وإياباً. وقد وصل عدد الطلبة الذين حصلوا على هذه المنح في إطار هذا البرنامج 354 طالبا في نهاية 2010.

و. **صندوق الوقف:** أنشأ البنك في عام 1418هـ صندوقاً أطلق عليه اسم "صندوق الوقف"، وتستخدم موارد الصندوق من أجل دعم مختلف أنشطته وبرامج المعونة الخاصة ويتم جل التمويل في شكل منح

غير مستردة، وقد بلغ صافي أصول الصندوق عند إنشائه 1.194 بليون دولار، وبنهاية عام 1426هـ بلغ إجمالي الأصول (1.266 بليون دولار)[1].

ز. **المشاركة في حماية البيئة:** وضع البنك المساعدة في حماية البيئة أولوية ضمن خطة عمله على المدى المتوسط والمدى الطويل ، وفي هذا الإطار وقع البنك الإسلامي للتنمية والسنغال في داكار يوم 07 جوان 2011 اتفاقيتين بقيمة 29 مليون دولار لصالح مشروع الري الصغير في مرحلته الثانية والرامي إلى محاربة الفقر وتحقيق الأمن الغذائي ومشروع إدارة النفايات البلدية الصلبة الذي يهدف إلى تحسين البيئة في مختلف مناطق السنغال[2].

المطلب الثاني: تجربة البنوك الإسلامية الأردنية في مجال المسؤولية الاجتماعية

تعد تجربة البنك الإسلامي الأردني في ممارسة المسؤولية الاجتماعية من التجارب الرائدة، إذ أنه يعتبر بحق واحدا من أفضل البنوك الإسلامية في العالم في مجال الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية، وهذا بشهادة دار الاستثمار (Dar Al-Istithmar)، والتي في عام 2010 كرمته بجائزة أفضل منظمة مالية إسلامية من حيث مقاصد الشريعة الإسلامية والمسؤولية الاجتماعية[3]، وفي ذات المجال أثبتت دراسة أقيمت على مستوى مركز بصر لدراسات المجتمع المدني أن البنك الإسلامي الأردني يعتبر من بين أحسن البنوك في الأردن من حيث القيام ببرامج تصب في إطار المسؤولية اجتماعية، بل وتفوق على البنك العربي وبنك الإسكان للتجارة والتمويل واللذان يعتبران من أعرق البنوك الأردنية، حيث أشارت الدراسات أن البنك الإسلامي الأردني احتل المرتبة الأولى: مسجلا من حيث عدد وتكرار المبادرات الاجتماعية ما نسبته 17%، بينما البنك العربي نفذ 9% من المبادرات، تلاه كابيتال بنك بواقع 8%، ثم البنك العربي الإسلامي الدولي 6%، ثم بنك الإسكان للتجارة والتمويل وبنك سوسيتي جنرال-الأردن بواقع 5% لكل منهما"[4].

1- **تعريف البنك الإسلامي الأردني:** تأسس البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار، (كشركة مساهمة عامة محدودة) في 1978/10/28 لممارسة الأعمال التمويلية والمصرفية والاستثمارية طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية الغراء، واعتبر بذلك أول بنك إسلامي في الساحة الأردنية، بموجب

1 ــ بشير عمر محمد فضل الله،" **تجربة البنك الإسلامي للتنمية في دعم التنمية في الدول الإسلامية "التحديات المستقبلية التي تجابه الصناعة المصرفية الإسلامية"**، منتدى الفكر الإسلامي،مجمع الفقه الإسلامي، جدة، المملة العربية السعودية ،11 أفريل 2006.

2 ــ يحياوي نعيمة،" **نماذج عن بعض الشركات العالمية والإسلامية في ترسيخ المسؤولية الاجتماعية"**، نفس المرجع السابق، ص 56.

3 ــ البنك الاسلامي الاردني:"**انجازات البنك**"، متاح على الموقع الرسمي للبنك: *www ,jotdanislamicbank,com*، تاريخ الإطلاع: 2017/09/14، على الساعة 09:30.

4 ــ صحيفة الديوان الالكترونية:" **69 % من البنوك الاردنية مارست المسؤولية الاجتماعية"**، قسم الاقتصاد، متاح على الموقع : *www,addiwannews,com* تاريخ الإطلاع: 2017/09/14، على الساعة 11:15.

القانون الخاص بالبنك الإسلامي الأردني رقم (13) لسنة 1978م، باشر الفرع الأول للبنك عمله في 1979/9/22 م برأسمال مدفوع لم يتجاوز المليوني دينار أردني من رأس ماله المصرح به البالغ أربعة ملايين دينار أردني ، وقد أصبح رأسماله (100) مليون دينار أردني (أي حوالي 141 مليون دولار أمريكي) وذلك بعد أخذ موافقة مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية المعتمدة يوم 2009/8/26.[1]

وتم إلغاء القانون المذكور، واستبدل بفصل خاص بالبنوك الإسلامية ضمن قانون البنوك رقم (28) لسنة 2000م و أصبح ساري المفعول اعتباراً من تاريخ 2000/8/2م[2].

شارك البنك في خدمة المجتمع على عدة مستويات ومن خلال عدد من المنتجات والوسائل منها:القرض الحسن، التبرعات، برنامج تمويل الحرفيين، مؤسسات الخدمات الاجتماعية، تدريب الطلاب وحماية البيئة.

2- **إسهامات البنك الإسلامي الأردني في مجال المسؤولية الاجتماعية**[3]:

أ. **القروض الحسنة:** ينفرد البنك الإسلامي الأردني بتقديم قروض حسنة للمواطنين لمساعدتهم في مواجهة ما تتطلبه بعض الحالات الاجتماعية المعتبرة كالعلاج والتعليم والزواج من نفقات آنية، وبلغ العدد الإجمالي للمستفيدين من القروض الحسنة التي قدمها البنك حتى نهاية عام 2009 حوالي 238 ألفاً، وبلغت قيمتها الإجمالية حوالي 109.4 مليون ديناراً، ومن بينها القروض الحسنة التي يتم تقديمها للشباب المقبلين على الزواج بالتنسيق مع جمعية العفاف والتي بلغ إجماليها حوالي 3.9 مليون دينار موزعة على 7555 مستفيد.

ب. **التبرعات:** بلغ إجمالي التبرّعات الخيريّة لمختلف الجهـــات والمحافظات 4.6 مليون دينار منذ تأسيس البنك، وبلغ إجمالي تبرعات البنك خلال العام 2008، 340 ألف دينار وزعت على الجمعيات الخيرية والأنشطة والبرامج التعليمية، أما في سنة 2009 فقد بلغت قيمة التبرعات 70 ألف دينار، وقد بلغ إجمالي التبرعات التي قدمها البنك منذ تأسيسه وحتى نهاية عام 2009 حوالي 5.7 ملايين ديناراً.

1ـــ موسى شحادة،"**تجربة البنك الاسلامي الأردني**"، ورقة مقدمة للملتقى الاستثمار والتمويل الاسلامي في الشرق الأوسط المنعقد في مركز الملك حسين بن طلال للمؤتمرات، البحر الميت، الأردن ، 2-3 مارس ـــ2010، ص 2.

2ـــ البنك الاسلامي الأردني،" **قانون البنك الاسلامي الأردني**"، 1978، ص 2.

3 ـــ ماضي بلقاسم ، حديجة لدرع،" **دور البنوك الإسلامية في إرساء المسؤولية الاجتماعية في الدول الإسلامية**"، بحث مقدم للملتقى الدولي الثالث حول: منظمات الأعمال و المسؤولية الاجتماعية، يومي 14 و 15 فيفري 2012، ص ص،10 ،11.

ج. **تمويل الحرفيين والمهنيين** : بدأ البنك هذا البرنامج سنة 1994 بأسلوب المشاركة هذا فضلا عن التمويلات التي تتم بأسلوب المرابحة، وقد تم تمويل 692 مشروعاً في الربع الأول من عام 2009 بقيمة 8.2 مليون دولار.

د. **مؤسسات الخدمات الاجتماعية**:كما أسّس البنك الإسلامي الأردني شركة التأمين الإسلاميّة كمؤسسة اجتماعيّة تقوم على مبادئ التعاون والتكافل الاجتماعي، وشارك في تأسيسها العديد من المنظمات الماليّة والتجاريّة والصّناعيّة والعقاريّة والخدميّة داخل الأردن وخارجه.

ه. **تدريب طلاّب المعاهد والجامعات**: يستقبل البنك سنوياً مئات من طلاّب وطالبات الجامعات والمعاهد بالمملكة للتدرّب على أعمال البنوك الإسلاميّة، وذلك إسهاماً منه فـــي زيادة الوعي المصرفي الإسلامي وإثراء المعـــرفة العلميّة للأجيال الصاعدة، وبلغ عدد من تم تدريبهم 10535 حتى نهاية 2009.

و. **المشاركة في حماية البيئة**: وضع البنك عدة سياسات تهدف إلى الحد من التأثيرات الضارة على البيئة وتتضمن تلك السياسات: منع التدخين في أي مكان من المباني التابعة للبنك، والحرص على التيقن من عدم توجيه التمويل إلى أية مؤسسة على صلة بتصنيع أو التجارة في التبغ أو السجائر، وكذلك التحول إلى استخدام تقنية البريد الإلكتروني للحد من استخدام الورق، ومنع تمويل السيارات القديمة نظراً لتأثيراتها الضارة بالبيئة والتأكد من أن التمويل الموجه للمصانع يتفق مع المعايير البيئية والتوجهات الحكومية الداعية إلى الحد من الانبعاث الضارة.

المطلب الثالث: تجربة البنوك الإسلامية الخليجية في مجال المسؤولية الاجتماعية

بالإضافة إلى النماذج السابقة الذكر هناك نماذج أخرى لا تقل أهمية، حيث تعمل البنوك والمنظمات المالية الإسلامية في الخليج على تنمية وتطوير المشاريع التنموية المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية، وتقديم أفضل الممارسات التي تشمل الريادة والتميز في أنشطتها الاجتماعية وكذا إبراز الدور الذي تلعبه في تنمية مجتمعها، حيث حازت هذه التجارب العديد من الجوائز في مجال المسؤولية الاجتماعية، وفيما يلي ذكر لأهم هذه النماذج[1].

1- **برنامج "صدقة" لشركة تآزر للتأمين التكافلي بالبحرين**: يعد من البرامج الرائدة التي طورتها المنظمات المالية الإسلامية، وليس أدل على تفرده من حصول المنظمة على جائزة أفضل منظمة تأمين إسلامي تقديراً لدورها في المسؤولية الاجتماعية للشركات العاملة وفقاً للشريعة الإسلامية.

ويعتبر منتج صدقة "تآزر" أول منتج تأميني خيري من نوعه أصدرته تآزر في شهر رمضان من عام 2009، ويساعد برنامج صدقة المتبرعين على ادخار تبرعات منتظمة تستثمرها شركة تآزر في صناديق خاصة وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية لعدة سنوات، وبعد انقضاء هذه المدة يتم نقل رأس

1ـــ ماضي بلقاسم ، خديجة لدرع، نفس المرجع السابق، ص10.

المال المتراكم إلى الجهات الخيرية التي يختارها المتبرع، وفي حال وقوع ظروف لم تكن في الحسبان تمنع المتبرع تقديم مثل هذا التبرع (كالعجز أو المرض المستعصي) تواصل "تآزر" إخراج التبرعات المنتظمة بالنيابة عن المتبرع ومن ثم ضمان تسلم الجهات الخيرية التبرعات في كل الأحوال.

2- **البرامج الخيرية لبنك HSBC ــ أمانة:** تعد من البرامج المهمة نظراً لما يتمتع به البنك وفرعه الإسلامي من مكانة في عالم الاقتصاد، ويسهم البنك متعدد الجنسيات في عديد من المنظمات الخيرية التي تقدم مشروعات تنموية متناهية الصغر مطابقة لأحكام الشريعة في الدول الإسلامية الأشد فقراً مثل باكستان وسريلانكا، وقد أنشأ البنك بالاشتراك مع المنظمات الخيرية مشروع جابيور للأطراف الصناعية في مدينتي كراتشي وإسلام أباد، وقد استفاد من هذا المشروع نحو 950 شخصاً حتى الآن، وتم تصميم تلك الأطراف بحيث يتمكن الشخص بعد تدريبات بسيطة من السير بها بطريقة عادية تشبه الأطراف الطبيعية إلى حد كبير دون الاستعانة بعصا أو أي دعم، بل يمكنه الركض وركوب الدراجات وتسلق الأشجار.

3- **استراتيجيات الاستثمار في المشاريع البيئية لبنك HSBC ــ أمانة:** وضع البنك سياسات تهدف إلى خفض استهلاك الكهرباء والمياه، وتقليل كمية القمامة وانبعاثات ثاني أكسيد الكربون، وفي 2008 وجد أن البنك حقق خفضاً قدر بـــ 4.6 % في استهلاك الطاقة، و9.9 %في المياه، و15.5 % في المخلفات، و4.7 % في انبعاث ثاني أكسيد الكربون.

ويضع البنك إستراتيجية استثمارية فريدة في مجال الاهتمام بالقضايا البيئية مثل الاستفادة من القمامة ومشاريع الطاقة المتجددة، وفيما يخص تمويل مشاريع المياه تشير توقعات البنك إلى أن العالم سيحتاج إلى 1.8 ــ3 تريليون دولار بين عامي 2006 و2025 لإنشاء وتشغيل وصيانة محطات المياه، ونظراً لضخامة التمويل فإن القطاع الخاص سيكون مؤثراً بشكل كبير في هذا المجال، وقد استعان البنك بخبرة المنظمة الأم سعياً وراء الاستفادة من تلك الفرصة التي تعد استثماراً ضخماً، ليس من ناحية ضخامة التمويل فحسب، بل من ناحية الفرص التي تقدمها من خلال التقنيات المستخدمة مثل أغشية تنقية المياه، وأنظمة منع التلوث، ومضخات المياه وغيرها.

خلاصة الفصل

بناءً على ما سبق يمكن القول أن المسؤولية الاجتماعية تعد عنصرا أصيلا في ثقافة البنوك الإسلامية التي تستمد شرعيتها من القوانين والنظم الإسلامية، والتي تهدف إلى تحقيق رضا الله فيما ينتهجه البنك الإسلامي وما يلتزم به من أنشطة، وذلك من خلال بناء إطار فكري اجتماعي للبنك الإسلامي والتعبير الفعلي عن هذا الإطار للعلاقات الاجتماعية مع الأفراد والجماعات والمنظمات، بمعنى ترجمة الأفكار إلى واقع عملي.

كما أن قيام البنوك الإسلامية بمسؤوليتها الاجتماعية مع تحمل تبعاتها ومراعاة متطلباتها لا يعد مندوبا في حقها، ولكنه يعد واجبا تعبديا أخلاقيا تجاه المجتمعات المتواجدة فيها، قد يرتقي لدرجة الواجب التعبدي الأخلاقي الملزم لذا لا بد أن يكون للبنوك الإسلامية دور متميز على الساحة المصرفية، وأن تتبنى الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية، وعدم تركيز اهتمامها بتحقيق معدلات ربح مرتفعة وإهمال الأهداف الأساسية وراء ظهور فكرة البنوك الإسلامية، وذلك يقتضي ضرورة الإيمان بقضية المسؤولية الاجتماعية، رئيسا ومرؤوسا، انطلاقاً من التزامها بمبادئ ديننا الحنيف، الذي جعل الإنسان هدف الحياة وغايتها الأسمى.

وعليه فإن المسؤولية الاجتماعية تعتبر قوة دافعة لإدارة البنوك الإسلامية للالتزام أخلاقيا وأدبيا ومعنويا وعقائديا لرعاية الأهداف والمصالح الاجتماعية جنبا إلى جنب مع رعاية أهداف ومصالح هذه البنوك والابتعاد عن تغليب مصالحها على مصالح المجتمع الذي تعمل فيه، كما يجب على هذه البنوك أن تولي اهتماما أكبر لمسؤوليتها الاجتماعية وتجعل لها موقعا رئيسيا في إدارتها الإستراتيجية، من أجل تحقيق كل من الصفة التنموية والصفة الاستثمارية والعقدية والصفة الاجتماعية التي تميز هذه البنوك عن غيرها من البنوك التقليدية، واستنادا إلى مبادئ الاقتصاد الإسلامي وجب على البنوك الإسلامية أن تؤدي واجبها الاجتماعي في طابع أخلاقي.

الفصل الثالث

واقع المسؤولية الاجتماعية في بنك البركة الجزائري

تمهيد

بعدما تم التطرق إلى موضوع المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية في الدراسة النظرية التي قمنا بها في الفصلين الأول والثاني، سيتم في هذا الفصل إسقاط ما تم تناوله من مفاهيم على إحدى البنوك الإسلامية العاملة في الجزائر، بحيث تم اختيار بنك البركة الجزائري باعتباره أول وأقدم تجربة لنماذج البنوك الإسلامية في الجزائر، والذي يراعي في تعاملاته المبادئ الإسلامية، إلا أنه ينشط في بيئة عمل تقليدية لا تراعي طبيعة العمل المصرفي الإسلامي، مما يشكل عائقا أساسيا في ممارسة مختلف أنشطته وعملياته، بحيث يعتبر هذا البنك محور دراستنا، والذي من خلاله سنحاول معرفة واقع ممارسة المسؤولية الاجتماعية فيه، ومدى التزامه بمبادئ وأحكام الاقتصاد الإسلامي عند ممارسته لهذه المسؤولية.

وعليه تم تقسيم هذا الفصل إلى المباحث التالية:

- المبحث الأول: تقديم بنك البركة الجزائري.
- المبحث الثاني: تجربة مجموعة البركة المصرفية في مجال المسؤولية الاجتماعية.
- المبحث الثالث: المسؤولية الاجتماعية في بنك البركة الجزائري.
- المبحث الرابع: منهجية الدراسة الميدانية(الطريقة والإجراءات).

المبحث الأول: تقديم بنك البركة الجزائري

يعتبر بنك البركة الجزائري أحد نماذج البنوك الإسلامية في الوطن العربي الذي يراعي في تعاملاته مبادئ الشريعة الإسلامية، ويقوم بتمويل الأفراد والمنظمات إضافة إلى تمويله للمهنيين، لذا سنحاول في هذا الجزء من الدراسة تقديم بنك البركة الجزائري.

المطلب الأول: نشأة وتطور بنك البركة الجزائري

مرت فكرة إنشاء بنك البركة الجزائري على مرحلتين، تمثلت الأولى في طرح الفكرة أما الثانية فهي مرحلة الاعتماد وبداية مزاولة النشاط المصرفي، حيث طرحت فكرة إنشاء بنك إسلامي في عهد الرئيس الجزائري السابق الشاذلي بن جديد في سنة 1984م، أين بدأت الاتصالات الأولية بين الجزائر متمثلة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وشركة دلة البركة الدولية، واستمر الوضع على حاله إلى غاية نوفمبر 1986م، أين أجري اتصال ثاني بين الجزائر وشركة دلة البركة القابضة، ثم عقدت هذه الأخيرة ندوتها الرابعة بالجزائر في نزل الأوراسي لمناقشة فكرة إنشاء بنك إسلامي بالجزائر[1].

أولاًـــ تأسيس دلة البركة: يتبع بنك البركة الجزائري إلى مجموعة" دلة البركة القابضة الدولية" التي تأسست في 1982م الموافق لـــ 1402هـــ، وهي تعتبر من مجموعات البنوك العربية الرائدة في مجال الصيرفة الإسلامية، وهي مجموعة سعودية تتخذ من مملكة البحرين مقرا لها، وتتميز هذه المجموعة التي تتخصص في تقديم الخدمات المالية الإسلامية، ولها عدد على المستوى العالمي، إذ يزيد عدد منظماتها على 300 منظمة منتشرة في أكثر من 40 دولة من دول العالم، ويعمل بها أكثر من 70 ألف موظف، وتستثمر في جميع الأنشطة الاقتصادية كالصناعة والتجارة والزراعة والخدمات[2].

ثانياـــ تأسيس مجموعة البركة (ABG): تأسست مجموعة البركة المصرفية في منتصف 2002 بمملكة البحرين برأس مال قدره 1.5 مليار دولار، وهذه المجموعة ناشئة عن توحيد البنوك التابعة لشركة البركة القابضة الدولية، والغرض من تأسيسها هو بناء كيان مصرفي ينافس الكيانات الكبرى في ظل القوى المالية

1ـــ عجة الجيلالي،**"عقد المضاربة في المصارف الإسلامية بين الفقه الإسلامي والتقنيات المصرفية"**، دار الخلدونية، الجزائر، 2006، ص228.

2 ـــ *Banque al baraka d'Algérie , présentation de la banque, http/www. Albaraka _bank. Com/ fr , 3 may 2010 .*

الكبرى وعمليات الاندماج[1]، وللمجموعة انتشار جغرافي واسع متمثل في وحدات مصرفية تابعة ومكاتب تمثيل في 15 بلد، وتقدم بدورها خدماتها من خلال حوالي 700 فرع، والجدول التالي يوضح بالتفصيل توزيع هذه الفروع.

الجدول رقم: (03ـــ01) الشبكة الدولية لمجموعة البركة المصرفية.

إسم البنك	البلد	عدد الفروع	سنة التأسيس
البنك الإسلامي الأردني	الأردن	97	1978
بنك البركة مصر	مصر	31	1980
بنك البركة تونس	تونس	34	1983
بنك البركة السودان	السودان	27	1984
بنك البركة الإسلامي	البحرين	8	1984
بنك البركة التركي للمشاركات	تركيا	212	1985
بنك البركة المحدود	جنوب إفريقيا	12	1989
بنك البركة الجزائري	الجزائر	30	1991
بنك البركة لبنان	لبنان	7	1991
مجموعة البركة المصرفية	البحرين	1	2002
إتقان كابيتال	المملكة العربية السعودية	1	2007
بنك البركة أندونيسيا (مكتب تمثيلي)	أندونيسيا	1	2008
بنك البركة سوريا	سوريا	13	2009
بنك البركة المحدود(باكستان)	باكستان	224	2010
بنك البركة ليبيا(مكتب تمثيلي)	ليبيا	1	2011
العراق (فرع لبنك البركة التركي للمشاركات)	العراق	1	2011

المصدر: موقع بنك البركة الجزائري، https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=article&ID، تاريخ الإطلاع: 2017/05/06، على الساعة14:15.

1ـــ حسن سالم العماري،" **المصارف السلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي**"، ص 10،بحث منشور على الموقع: http//:www.kantakji.com/fiqh/files/bank/101044.doc تاريخ الإطلاع 2017/07/30، على الساعة 12:45.

ثالثا: فكرة إنشاء بنك البركة الجزائري

تعود فكرة إنشاء بنك البركة الجزائري إلى سنة 1984م من خلال المحادثات التي تمت بين الحكومة الجزائرية ممثلة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وشركة دالة البركة القابضة الدولية، وقد أسفرت هذه المحادثات على تقديم قرض مالي من طرف مجموعة البركة القابضة للحكومة الجزائرية بلغت قيمته 30 مليون دولار خصص لتدعيم التجارة الخارجية، وكان هذا القرض بمثابة فرصة لخلق الثقة بين الجزائر والمجموعة[1].

وفي سنة 1986م قامت مجموعة دلة البركة المصرفية بعقد ندوتها الرابعة بدعوة من الحكومة الجزائرية في فندق الأوراسي بالجزائر العاصمة، أين بدأت تتبلور فكرة إنشاء بنك إسلامي في الجزائر، ومن أهم نتائج الندوة إنشاء لجنة تقوم بمتابعة ما يلي[2]:

- ✧ دراسة إنشاء بنك البركة الجزائري ليكون وجود هذه المنظمة في الجزائر حلقة مكملة لتوطيد التعاون بين مختلف القطاعات وشركة البركة القابضة، وذلك إلى جانب ما يحققه وجود البنك الإسلامي بالجزائر من اجتذاب المدخرات الوطنية.
- ✧ متابعة تطوير كل وجوه التعاون القائمة بين القطاعات المختلفة في الجزائر وبين دلة البركة بهدف تطوير الصادرات والتبادل التجاري مع بلدان العالم الإسلامي.

بالإضافة إلى هذا تميز الشارع السياسي الجزائري آنذاك باهتمامه بإثراء الميثاق الوطني الذي حافظ من حيث المبدأ على الخيار الاشتراكي، غير أنه مع انخفاض الريع النفطي تعرض الاقتصاد الجزائري لأزمة اقتصادية حادة دفعت بالحكومة الجزائرية إلى التفكير الجاد في ضرورة الإصلاح الاقتصادي، وأمام هذا الوضع أصبحت الجزائر محط أنظار الكثير من رجال الأعمال، خاصة المستثمرين العرب وفي هذا الشأن قام مسؤولو البركة بإجراء بعض الدراسات حول الاقتصاد الجزائري، ومع إيجابية الدراسة طرح مسؤولو البركة على السلطة الجزائرية إمكانية إنشاء بنك إسلامي جزائري.

فقد كانت لسلسلة الإصلاحات التي عرفتها المنظومة المصرفية ابتداء من سنة 1986م، ووصولا إلى القانون 90 ــ 10 المؤرخ في 19 رمضان 1410هـ والموافق لـ 14 أفريل 1990م[3]، الدور الكبير في

1ــ عجة الجيلالي،**"عقد المضاربة في المصارف الإسلامية بين الفقه الإسلامي والتقنيات المصرفية"**، مرجع سبق ذكره، ص 229.

2ــ عبد الله بن منصور، مرابط سليمان،**" تقييم تجربة بنك البركة في إطار إصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية"**، الندوة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة تلمسان، الجزائر، 25- 28 ماي 2003،ص 6.

3ــ قانون رقم 10/90 المؤرخ في 1990/04/14، المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية ، العدد 16، 18 أوت 1990. المادة 83 متاح على الموقع: http://www.joradp.dz تاريخ الاطلاع 2017/05/16، على الساعة 16:10.

فتح المجال أمام الشركات الأجنبية للاستثمار في المجال المصرفي بالجزائر، ومنها بنك البركة الجزائري، والذي وجد سبيله للتحقيق من خلال تقديم طلب اعتماد البنك لبنك الجزائر، الذي وافق بدوره التصريح له بالعمل في السوق المصرفي الجزائري، ليتم بموجبه إنشاء بنك البركة الجزائري[1]، وتتجسد هذه الفكرة على أرض الواقع بتاريخ 01/ 03/ 1990 على شكل شركة مساهمة في إطار أحكام قانون النقد والقرض رقم 90/10 المؤرخ في 14/ 04/ 1990 الذي قدم الترخيص لبنك البركة الجزائري ليتم افتتاحه رسميا بتاريخ 05/20/ 1991، ثم ليباشر أعماله المصرفية ابتداء من الفاتح سبتمبر 1991، وهو أول بنك إسلامي مشترك بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية الجزائري(BADR) كمساهم جزائري ، وشركة دلة القابضة كمساهم أجنبي بنسبة 50% لكل طرف[2].

المطلب الثاني: تعريف بنك البركة الجزائري وأهم المراحل التي مر بها

من خلال ما سبق، فإن بنك البركة الجزائري يعتبر أول بنك إسلامي في الجزائر يفتح أبوابه ليتيح للمتعاملين فرص التعامل المصرفي على أساس الشريعة الإسلامية.

أولاـــ تعريف بنك البركة الجزائري: يعد بنك البركة الجزائري إحدى الوحدات المصرفية التابعة لمجموع البركة المصرفية، ويعتبر أول بنك إسلامي مشترك بين القطاع العام والخاص، كما يجمع بنك البركة الجزائري بين البنوك التجارية وبنك الأعمال والاستثمار، حيث يخضع للمادة 114 من قانون النقد والقرض لـــ 1990م، وقد بلغ رأس المال الاجتماعي لبنك البركة الجزائري في بداية تأسيسه 500 مليون دينار جزائري، مقسم إلى 500000 سهم ، قيمة كل سهم 1000دج يشترك فيها مناصفة كل من[3]:

1ـــ موقع بنك البركة الجزائري: www.albaraka-bank.com تاريخ الإطلاع 2018/02/28، على الساعة 15:23.

2ـــ أنظر :

ـــ محمد بوجلال، " **البنوك الإسلامية، مفهومها، نشأتها، تطورها، مع دراسة ميدانية لمصرف البركة الجزائري**"، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 2009، ص11.

ـــ موقع بنك البركة *présentation de la banque. (www.albaraka-bank.com/presentation.html)* : تاريخ الإطلاع: 2018/03/17، على الساعة 17:27.

3ـــ أنظر :

ـــ موقع بنك البركة الجزائري: *http://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id*، تاريخ الاطلاع:2018/03/23، على الساعة

ـــ التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري 2006 ، ص04.

- ✧ شركة دلة البركة القابضة بنسبة 50 %.
- ✧ بنك الفلاحة والتنمية الريفية الجزائري بنسبة 50 %.

وامتثالا لأمر مجلس النقد والقرض القاضية برفع رأس مال البنوك التجارية قبل بداية عام 2010 إلى10 مليار دينار جزائري، فإن بنك البركة الجزائري أعلن عن رفع رأس ماله سنة 2006 بمقدار أربع أضعاف، أي ما يعادل 2.5 مليار دج، حسب الأمر 03 ــ 11 والذي نتج عنه تغير في توزيع حصص رأس المال على المساهمين حيث أصبحت[1]:

- ✧ نسبة مشاركة بنك الفلاحة والتنمية الريفية مساوية إلى 44% .
- ✧ نسبة مشاركة شركة دلة البركة القابضة مساوية لـــ 56% .

وحسب القانون 08 ــ 04 المؤرخ في 12/23/ 2008 تم رفع رأس مال البنك في شهر ديسمبر 2009 إلى 10 مليار دينار جزائري، مع الاحتفاظ بنفس نسب المشاركة، كما تضاعف حجم ميزانية أصوله بأكثر من 74 مرة في الفترة الممتدة مابين 1993 ــ 2016.

وفي سبيل تعزيز رأس مال البنك فقد ساهم بنك البركة الجزائري في العديد من الشركات ذات الصلة بموضوعاته ونشاطاته البنكية والمالية، أو ذات العلاقة باستراتيجياته، وعموما تتوزع مساهمات بنك البركة الجزائري على النحو التالي:

1 ــ الجوزي جميلة، حدو علي،" **دراسة مقارنة لإدارة المخاطر في الجزائر بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية الخاصة ــ حالة بنك البركة الجزائري وبنك الشركة المصرفية العربية وبنك الخليج الجزائري**"، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسة الاقتصادية، العدد: 07، 2016، ص 83.

الجدول رقم (03ـــ02): توزيع مساهمات بنك البركة الجزائري في بعض الشركات.

الشركة	رأس المال الاجتماعي	رأس المال المحرر	مساهمة بنك البركة
Compagnie d'assurance AL – BARAKA OUA والأمان البركة شركة تأمين ***AL – AMANE***	480.000.000 دج	120.000.000دج	96.000.000دج
Société Inter Bancaire de Formation البنوك مابين التكوين شركة ***(S.I.B.F)***	100.000.000دج	100.000.000دج	10.000.000دج
Société d'Automatisation des Transactions Inter Bancaires etde Monétique (S.A.T.I.M) شركة إتمام المعاملات مابين البنوك والنقد	26.200.000دج	26.200.000دج	1.000.000دج
AL BARAKA Promotion Immobilière البركة للترقية العقارية	/	250.000.000دج	50.000.000دج
Société de Garantie des Dépôts Bancaires شركة ضمان الودائع العقارية	/	/	10.000.000دج

المصدر: بوزيد عصام، **"التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ــ دراسة حالة بنك البركة الجزائري ــ"**، رسالة ماجيستير، تخصص مالية المؤسسة، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة، الجزائر، 2010 ،ص161.

وقد عرف الشيخ صالح عبد الله كامل بنك البركة الجزائري على أنه: " بنك إسلامي لا يتعامل بالفائدة أخذا أو إعطاء، ويهدف إلى تنمية المجتمع الجزائري المسلم، وإلى خلق توليفة عملية مناسبة بين متطلبات العمل المصرفي الحديث وضوابط الشريعة الإسلامية"، حيث يجمع هذا البنك بين صفتين أساسيتين هما[1]:

1- **الصفة التجارية:** حيث يعتبر بنكا تجاريا وفقا للقانون الجزائري من خلال قيامه بممارسة الوظائف التقليدية للمصارف التجارية من قبول الودائع وتوفير التمويل.

2- **الصفة الاستثمارية:** والتي تجعله بنكا استثماريا وفق المادة الثالثة من قانونه الأساسي، من خلال قيامه بالأنشطة الاستثمارية حسب مفهوم بنك الأعمال.

يقع المقر الرئيسي لبنك البركة الجزائري بالجزائر العاصمة، حي بوثليجة هويدف، فيلا رقم 01 و03 الجهة الجنوبية بن عكنون، وتعتبر السنة الميلادية هي السنة المالية له.

1ـــ عبد الله بن منصور، مرابط سليمان،" **تقييم تجربة بنك البركة في إطار الإصلاحات للمنظومة المصرفية الجزائرية**"، الندوة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية"، جامعة فرحات عباس، سطيف،2003، ص 6.

يضم بنك البركة الجزائري شبكة واسعة من الفروع عبر مختلف ولايات الوطن، بحيث شهدت هذه الفروع زياد مستمرة من سنة لأخرى، حسبما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (03ـــ 03): توزيع فروع بنك البركة الجزائري.

السنوات	عدد الفروع في السنة	إسم الفرع	إجمالي الفروع
1991	1	الخطابي	1
1996	2	تلمسان، بئر خادم	3
1997	3	سطيف، غرداية، البليدة	6
1998	1	وهران	7
1999	1	قسنطينة	8
2003	3	عنابة، باتنة، باب الزوار	11
2005	1	رويبة	12
2006	5	سكيكدة، غرداية الأندلس، الحراش ،سطيف2، الشراقة	17
2007	2	قسنطينة2، وهران2	19
2008	2	القبة، تيزي وزو	21
2011	3	الوادي، الأغواط، برج بسكرة، برج بوعريريج	25
2012	1	بجاية	26
2014	2	مستغانم، سيدي بلعباس	28
2015	2	عين مليلة، شلف	30

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على:

- عيشوش عبدو. **تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية دراسة حالة بنك البركة الجزائري**"،مذكرة ماجستير في العلوم التجارية جامعة باتنة، الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2008،ص 211.
- التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري، 2015، ص27.

وفي الشكل الموالي نوضح تزايد شبكة استغلال بنك البركة الجزائري.

الشكل رقم(03ـــ 01): شكل يوضح تزايد فروع بنك البركة منذ التأسيس.

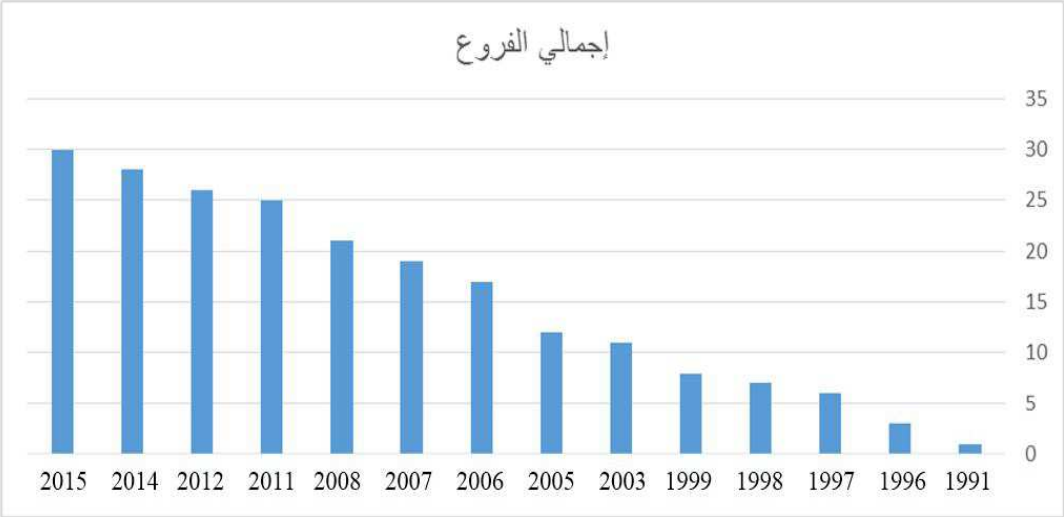

المصدر: مخرجات Excel 2007، بالاعتماد على معطيات الجدول (03ـــ03).

ثانيا: تقديم بنك البركة الجزائري من خلال بعض المؤشرات

سنحاول في هذا الجزء تقديم بنك البركة الجزائري وذلك من خلال عرض بعض الأرقام المؤشرات المالية الواردة في التقارير السنوية للبنك.

أ. **تطور حجم الميزانية:** تضاعف إجمالي حجم ميزانية بنك البركة الجزائري خلال هذه السنوات الأخيرة، حيث بلغ سنة 2015 إلى 193573 مليون دينار جزائري بعد أن كان لا يتعدى 132984 مليون دينار جزائري خلال سنة 2011، والجدول التالي يوضح هذه الزيادات السنوية مع نسبة الزيادة المؤوية مابين سنتي 2011 و2015.

الجدول رقم (03ـــ 04): تطور حجم ميزانية بنك البركة الجزائري مابين2011 و 2015.

السنوات	حجم الميزانية(مليون دج)	مقدار التطور السنوي	نسبة الزيادة السنوية
2011	132984	ـــ	ـــ
2012	150788	17804	**13%**
2013	157073	6285	**% 4.16**
2014	162772	5699	**% 3.6**
2015	193573	30801	**%18.92**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير السنوية للبنك.

نلاحظ من خلال الجدول أن حجم ميزانية البنك نهاية سنة 2012 قدرت بـــ 150788 مليون دج، مسجلة بذلك زيادة قدرت بـــ 17804 مليون دج، أي بنسبة 13 % مقارنة بسنة 2011، لتشهد بعد ذلك سنتي 2013و 2014 انخفاضا في نسبة الزيادة قدر بنسبتي 4.16 **%** **و** 3.6 **%** على التوالي، حيث قدر حجم الميزانية في نهاية سنة 2014 حوالي 162772 مليون دج، مسجلة بذلك زيادة قدرها 5699 مليون دج بالمقارنة مع سنة 2013، أما خلال سنة 2015 فقد قدر حجم الميزانية بـــ 193573مليون دج، مسجلة بذلك زيادة معتبرة بمبلغ 30801 مليون دج، أي ما يمثل نسبة 18.92 **%** بالمقارنة مع سنة 2014.

ب. **تطور حجم رأس المال(حقوق الملكية)**

يقصد بحقوق الملكية ما يسمى برأس المال الخاص، وكما سبق وأشرنا إلى أن رأس المال الخاص لبنك البركة الجزائري شهد تطورا مستمرا من سنة لأخرى، وترجع هذه الزيادات أساسا إلى قرار البنك برفع قيمة كلا من الاحتياطات والمؤونات المتعلقة بالمخاطر المصرفية والتي تلعب دورا هاما في جعل البنك في وضعية مالية جيدة، والجدول التالي يوضح تطور حقوق الملكية لبنك البركة الجزائري:

الجدول رقم(03ـــ05): **تطور حقوق الملكية لبنك البركة الجزائري مابين 2011 و2015.**

السنوات	حقوق الملكية(مليون دج)	الفارق بالقيمة	النسبة
2011	20550	ـــ	**ـــ**
2012	22110	1560	**%7.59**
2013	22965	855	**%3.86**
2014	23813	848	**%3.7**
2015	23463	-350	**%-1.47**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير السنوية للبنك.

نلاحظ من خلال الجدول أن حقوق الملكية في تزايد ولكن بنسب متناقصة ومتفاوتة خلال الـــ 5 سنوات، حيث يتضح أن حجم حقوق الملكية بلغ 22110 مليون دج سنة 2012 مسجلة بذلك زيادة قدرها 1560 مليون دج، أي بنسبة 7.59 % وهي نسبة ايجابية مقارنة بسنة 2011.

ثم بدأت هذه النسب بالتراجع خلال سنتي 2013، 2014 على التوالي، حيث انخفضت نسبة الزيادة في حقوق الملكية خلال سنة 2013 إلى نسبة 3.86 % ثم إلى نسبة 3.7 % خلال سنة 2014، أما خلال

سنة 2015 فقد شهدت نسبة الزيادة في حجم حقوق الملكية انخفاضا حادا قدر بنسبة 1.47- % مسجلة بذلك تراجعا بمبلغ 350- مليون دج، وهي نسبة سلبية مقارنة بسنة 2014.

ثالثا: أهم المراحل التي مر بها بنك البركة الجزائر

أهم المراحل التي مر بها بنك البركة الجزائري هي[1]:

- 1991: تأسيس بنك البركة الجزائري.
- 1994: الاستقرار والتوازن المالي للبنك.
- 1999: المساهمة في تأسيس شركة تأمين البركة والآمان.
- 2000: المرتبة الأولى بين البنوك ذات الرأس المال الخاص، كما تم الاستحواذ على شركة البركة والآمان للتأمين وإعادة التأمين، التي أصبحت اليوم سلامة لتأمينات الجزائر.
- 2002: إعادة الانتشار في قطاعات جديدة في السوق بالخصوص المهنيين والأفراد.
- 2006: زيادة رأسمال البنك إلى 25 مليار دينار جزائري[2].
- 2010: شرع بنك البركة الجزائري خلال العقد الأول من شهر ديسمبر 2009 بزيادة رأسماله من 2.5 مليار دينار جزائري إلى 10 دينار مليار دينار جزائري، كما تم توقيع اتفاقية بين بنك البركة وسلامة للتأمينات، بموجبها يستعمل بنك البركة سلامة لتأمينات في تمويل الاستثمارات، في حين تستعين ببنك البركة لتسويق منتجاته عبر فروعه، أما اتفاق الشراكة التجاري الثاني الذي تم التوقيع عليه سيسمح بإنشاء بنك تأميني، إلا أنه لم يرى النور إلى يومنا هذا[3].
- 2011: بدأ بنك البركة في تسويق المنتجات التأمينية في كل من عنابة، الرويبة، بئر خادم، البليدة.
- 2015:إنشاء معهد البحوث والتدريب في المالية الإسلامية(مبتما).
- 2015 إنشاء شركة الخبرات العقارية" ساتك إيمو" برأس مال قدره15.000.000دج.
- 2016 الريادة في مجال التمويل الاستهلاكي على مستوى القطر الجزائري.

1_ Bank albaraka,Menu Principal [en line]. Disponible sur: https: www.albaraka-bank.com (consulte le 27/03/2016).

2 _ Bank albaraka, Ibid.

3 _ وليد سعود،" **تجربة سلامة لتأمينات في تسويق التأمين التكافلي في السوق الجزائري**"، الندوة الدولية شركات التأمين التقليدي ومؤسسات التأمين التكافلي بين الأسس النظرية والتجربة التطبيقية، 25-26 أفريل 2011، جامعة سطيف، الجزائر، متاح على الموقع : https:www.univ-ecosetif. (تاريخ الإطلاع: 2016 /05/17)، ص 11)، على الساعة 18:15.

- 2017 زيادة ثالثة لرأسمال البنك إلى 15 مليار دينار جزائري.
- 2018 من بين أحسن وحدات مجموعة البركة المصرفية من حيث المردودية.

المطلب الثالث: أهداف بنك البركة الجزائري وخصائصه

لكل بنك مجموعة من الأهداف يسعى إلى تحقيقها، وخصائص تميزه عن غيره من البنوك، حيث يعتبر بنك البركة الجزائري واحد منها له أهداف وخصائص تميزه عن غيره من البنوك سواءً البنوك الربوية أو الإسلامية.

أولا: أهداف بنك البركة الجزائري

حسب نص المادة (3) القانون التأسيسي لبنك البركة الجزائري، فإن بنك البركة يهدف إلى تغطية الاحتياجات الاقتصادية في ميدان الخدمات البنكية وأعمال التمويل والاستثمار المنظمة على أساس الربا، وتشمل تلك الأهداف على وجه الخصوص ما يلي[1]:

- ✧ تحقيق ربح حلال من خلال استقطاب الموارد وتشغيلها بالطرق الإسلامية الصحيحة وبأفضل العوائد بما يتفق مع ظروف العصر ويراعي فيها القواعد الاستثمارية السليمة.
- ✧ تطوير وسائل جذب الأموال والمدخرات وتوجيهها نحو المشاركة في الاستثمار بالأسلوب البنكي غير ربوي.
- ✧ توفير التمويل اللازم لسد احتياجات القطاعات المختلفة لاسيما تلك القطاعات البعيدة عن أماكن الإفادة من التسهيلات المصرفية التقليدية.
- ✧ إنشاء وتطوير النماذج المالية والمصرفية التي توافق الشريعة الإسلامية باستخدام أحدث الطرق والأساليب.
- ✧ الاهتمام بالنواحي الاجتماعية، فبنك البركة الإسلامي الجزائري لا ينظر إلى التنمية الاقتصادية بمعزل عن التنمية الاجتماعية، لأن الإسلام دين وعقيدة، حيث لا يفرق بين جانب وآخر، ويدخل البنك بدور الوكيل والأمين في مجال تنظيم الخدمات الاجتماعية الهادفة عن طريق تقديم القرض الحسن للغايات الإنتاجية في مختلف المجالات بإنشاء وإدارة الصناديق المخصصة لمختلف الغايات الاجتماعية.
- ✧ تطوير أشكال التعامل مع البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في كافة المجالات.

1ـــ وهيبة خروبي،" **تطور الجهاز المصرفي ومعوقات البنوك الخاصة في الجزائر**"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة سعد دحلب البليدة، الجزائر، 2005، ص159.

✧ توجيه النشاط الاستثماري نحو جهود التنمية الاقتصادية.

وفي سبيل تحقيق هذه الأهداف وضع البنك مجموعة من الخطط والاستراتيجيات التي تساعده على تجنب الوقوع في المخاطر، وتتمثل هذه الاستراتيجيات فيما يلي[1]:

- التدقيق والمراقبة وتطوير نظام تسيير البنوك.
- التحكم في التكاليف ووضع أدوات تحليل المردودية وتحليل النتائج.
- المحافظة على السمعة الحسنة للبنك لتحسين الخدمات المقدمة لزبائنه.
- التوسع الأفقي لمحفظة النشاط.
- تغطية السوق المحلية وذلك بتمديد مجال الاستغلال وتوسيع تشكيلة المنتجات البنكية، وتدعيم الأموال الخاصة للبنك.

وتجدر الإشارة أنه لا يوجد قانون خاص بالبنوك الإسلامية في الجزائر، أي أن بنك البركة يعمل في إطار بيئة مصرفية تقليدية، وبالتالي فهو يخضع لنفس القوانين التي تخضع لها البنوك التقليدية الأخرى، سواء فيما يتعلق بتحديد رأس المال أو نسبة الاحتياطي القانوني، أو ضمان الودائع والرقابة والتدقيق وشروط التسيير والإدارة وغيرها، هذا ما يعيق تقدمه وتحقيق أهدافه التي أسس من أجلها ويجعله عرضة للكثير من الانتقادات لاسيما فيما يتعلق بالسلامة الشرعية لبعض معاملاته، أو تركيزها في جانب تمويلي معين دون الجوانب الأخرى[2].

ثانيا: خصائص بنك البركة الجزائري

يعتبر بنك البركة الجزائري جزء من مجموعة البركة البنكية الإسلامية، وبذلك يستمد خصائصه ومقومات استمراره من الخلفية الفلسفية لهذه المجموعة، والتي يمكن إيجازها فيما يلي[3]:

1- **بنك مشاركة:** يعتمد بنك البركة على المبادئ التي نصت عليها الشريعة الإسلامية في باب أحكام المعاملات المالية، والتي طرها الفقهاء والمفكرون المسلمون ضمن إطار أسموه بنظام المشاركة، وهو

1ـــ موقع بنك البركة الجزائري، www.albaraka-bank.com/presentation/hlm، تاريخ الإطلاع:2017/06/15، على الساعة 15:35.

2 ـــ الطيب بولحية، مرجع سبق ذكره، 249.

3 ـــ عبدو عيشوش،"**تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية**"، رسالة ماجستير في التسويق، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر،2009، ص 63.

بذلك يعتمد في عملياته التي يقوم بها على احترام أحكام الشريعة الإسلامية، سواء ما تعلق منها بعلاقته مع المودعين والمتمولين ، أو ما تعلق منها بأنشطته المصرفية والاستثمارية والتمويلية.

2- **بنك مختلط:** بما أن بنك البركة الجزائري مؤسس برأس مال مختلط بين شركة خاصة عربية وبنك عمومي جزائري، فهو يشكل حالة استثنائية ونادرة في عالم بنوك المشاركة الناشطة على الساحة الدولية التي يعود أغلبها لرأس المال الخاص إذا استثنينا بنك التنمية الإسلامي الذي يعتبر مؤسسة مالية دولية.

3- **بنك ينشط في بيئة مصرفية تقليدية:** يعمل بنك البركة الجزائري في بيئة خاضعة بالكامل للأطر والنظم الرقابية التي يعتمدها بنك الجزائر والمبني على أسس ربوية مخالفة تماما لمبادئ البنك والقيم التي أنشئ في ضوئها، إن هذا الأمر يجعل بنك البركة الجزائري يشكل استثناء عن القاعدة العامة للنظام المصرفي الجزائري باعتبار أن كل البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر تتبع النمط المصرفي التقليدي القائم على الربا.

المطلب الرابع: الخدمات التي يقدمها بنك البركة الجزائري

يقوم البنك في سبيل تحقيق غاياته بالأعمال التي تمكنه من تحقيق تلك الغايات وذلك عن طريق العمل في المجالات التالية[1]:

أولا: الخدمات المصرفية

يمارس البنك سواء لحسابه أو لحساب غيره في داخل الجزائر وخارجها جميع أوجه النشاط المصرفي المعروفة أو المستحدثة، مما يمكن للبنك أن يقوم به في نطاق التزامه المقرر، ويدخل في نطاق النشاط ما يلي:

- ✧ قبول الودائع النقدية وفتح الحسابات الجارية وحسابات الإيداع المختلفة، وتأدية قيمة الشيكات وتقاصها، وتحصيل الأوراق التجارية، وتحويل الأموال في الداخل والخارج، وفتح الاعتمادات المستندية وتبليغها، وإصدار الكفالات المصرفية وخطابات الضمان وكتب الاعتماد الشخصي وبطاقات الائتمان وغير ذلك من الخدمات المصرفية.

1ـــ بوزيد عصام، مرجع سبق ذكره، ص160.

- ✧ التعامل بالعملات الأجنبية في البيع والشراء على أساس السعر الحاضر دون السعر الآجل ويدخل في نطاق التعامل المسموح به في حالات الإيداع المتبادل(دون فائدة)، العملات المختلفة الجنس حسب الحاجة.
- ✧ إدارة الممتلكات وغير ذلك من الموجودات القابلة للإدارة المصرفية على أساس الوكالة بالأجر.
- ✧ القيام بدور الوصي المختار لإدارة التركات وتنفيذ الوصايا وفقا للأحكام الشرعية والقوانين الوضعية وبالتعاون المشترك من الجهة ذات الاختصاص.
- ✧ القيام بالدراسات الخاصة لحساب المتعاملين مع البنك وتقديم المعلومات والاستشارات المختلفة.

ثانيا: الخدمات الاجتماعية

يقوم البنك بدور الوكيل الأمين في مجال تنظيم الخدمات الاجتماعية الهادفة إلى توثيق أواصر الترابط والتراحم بين مختلف الجمعيات والأفراد وذلك عن طريق الاهتمام بالنواحي التالية:

- ✧ تقديم القرض الحسن للغايات الإنتاجية في مختلف المجالات المساعدة على تمكين المستفيد من القرض بدء حياته المستقلة أو تحسين مستوى دخله ومعيشته.
- ✧ إنشاء وإدارة الصناديق المخصصة لمختلف الغايات الاجتماعية المعتبرة أو أية أعمال أخرى مما يدخل في عموم الغايات المستهدفة.

ثالثا: التمويل والاستثمار

يقوم البنك بجميع أعمال التمويل والاستثمار على غير أساس الربا وذلك من خلال تقديم التمويل اللازم كليا أو جزئيا في مختلف الأحوال والعمليات القابلة للتصفية الذاتية، ويشمل ذلك أشكال التمويل بالمضاربة والمشاركة المتناقصة، وبيع المرابحة للآمر بالشراء وغير ذلك من الصور المماثل، كما يقوم بتوظيف الأموال التي يرغب أصحابها في استثمارها المشترك مع سائر الموارد المتاحة لدى البنك وذلك وفق نظام المضاربة المشتركة، ويجوز للبنك في حالات معينة أن يقوم بالتوظيف المحدد حسب الاتفاق الخاص بذلك، وفيما يلي تعريف لمختلف أنواع هذه التمويلات وفقا للقوانين التي يعمل بها بنك البركة الجزائري[1]:

- ✧ **التمويل بالمرابحة:** وهو عقد يرغب الزبون بمقتضاه شراء سلعة أو خدمة، فيقوم الزبون بتقويم هذه السلع ويتقدم إلى البنك الذي يشتريها، ثم يقوم ببيعها إلى الزبون بثمنها إضافة إلى التكاليف وربح معقول يتفق عليه الطرفان، كما يتفقان على شروط السداد.

1ـــ وثائق داخلية للبنك.

- ✧ **التمويل بالمساومة:** وهي شكل من أشكال المرابحة، لكن لا يتم فيها إخبار العميل بثمن شراء السلعة، وقد تم استحداث هذه الصيغة بسبب التقلبات التي يشهدها سعر الصرف.
- ✧ **التمويل بالمشاركة:** وهذا العقد يتم بمقتضى المشاركة بين البنك والزبون، وتمثل مساهمة البنك بصفة نهائية أو مؤقتة في تمويل مشاريع أو عمليات تجارية والمشاركة في رأس المال، ويجب على الطرفين تحمل أية خسائر حسب نسبة المشاركة كما يتم اقتسام الأرباح والنتائج.
- ✧ **التمويل بالإيجار:** إن هذا العقد يقوم بمقتضاه البنك بتمويل شراء المعدات أو الأجهزة أو المنشأة أو أملاك عقارية على أساس الإيجار ضمن شروط يتفق عليها الطرفان.
- ✧ **التمويل بالسلم:** السلم هو نوع من التمويل المسبق لنشاط مؤسسة مقابل تسليم السلع في تاريخ متفق عليه، وعند التسليم يوكل البنك المستفيد من أجل تسويق السلع لحسابه بسعر الشراء زائد هامش الربح.
- ✧ **التمويل بالمضاربة:** ويشمل هذا النوع من التمويل المساهمة في إنجاز مشروع بتوفير الأموال اللازمة للحرفيين الذين يشاركون بعملهم ومهاراتهم، ولابد أن يكون المشروع ناجحا ويثبت مردودية اقتصادية ومالية كافية توزع النتائج حسب النسب المتفق عليها.
- ✧ **التمويل بالاستصناع:** الاستصناع هو عقد مقاولة يلتزم البنك بمقتضاه تمويل انجاز مؤسسة لصالح الزبون(انجاز عقارات ومنقولات)، مقابل عائد يتضمن سعر التكلفة وهامش الربح.

رابعا: تصرفات وأعمال أخرى

يمكن للبنك في مجال ممارسته لأعماله، إضافة لما ذكر أعلاه، أن يقوم بكل ما يلزم من التصرفات لتحقيق غاياته، ويشمل ذلك بالخصوص ما يلي[1]:

- ✧ إبرام العقود والاتفاقيات مع الأفراد والشركات والمنظمات المحلية والأجنبية.
- ✧ تأسيس الشركات في مختلف المجالات لاسيما المجالات المكملة لأوجه نشاط البنك.
- ✧ تملك الأصول المنقولة وغير المنقولة وبيعها واستثمارها وتأجيرها واستئجارها بما في ذلك أعمال استصلاح الأراضي المملوكة أو المستأجرة وتنظيمها للزراعة والصناعة والسياحة والإسكان.
- ✧ إنشاء صناديق التأمين الذاتي والتأمين التعاوني لصالح البنك أو المتعاملين معه في مختلف المجالات.
- ✧ تلقي الزكاة وقبول الهبات والتبرعات والإشراف على إنفاقها في المجالات الاجتماعية المخصصة لها وحسب الغايات المعتبرة.

1ـــ بوزيد عصام، نفس المرجع السابق، ص 161.

✧ الدخول في الاتحادات المهنية المحلية والإقليمية والدولية، وبخاصة الاتحادات الرامية إلى توطيد العلاقات نع البنوك الإسلامية.

المطلب الخامس: الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري

إن اختلاف طبيعة البنوك الإسلامية عن البنوك التقليدية، يحتم عليها إيجاد هيكل تنظيمي خاص بها إلى حد ما، أو على الأقل إضفاء البصمة الإسلامية على أهم المستويات التنظيمية للهيكل، إذ يعتبر بنك البركة كأي وحدة اقتصادية لابد أن يكون له تنظيم ليضمن سير لعملياته وتحقيق مهامه، حيث شهد الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري عدة تغيرات منذ نشأته، وذلك في شكله وفي أقسامه ومستوياته، بالموازاة مع تغير رأسمال البنك وحجم نشاطاته وكذا البيئة المصرفية التقليدية التي يعمل فيها، باعتبار بنك البركة بنكا إسلاميا حسبما ينص عليه العقد التأسيسي للبنك،إلا أن أهم ملاحظة بادية للعيان حول الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري، أنه بصفة عامة لا يختلف كثيرا عن الهيكل التنظيمي للبنوك التقليدية في هيآته وأقسامه ومستوياته التنظيمية، ما عدا قسم هيئة الرقابة الشرعية، وهذا ما يجعل إسلامية البنك غير ظاهرة في هيكله التنظيمي[1]، والذي يتكون من[2]:

أولاً: مجلس الإدارة

يعد الهيئة المسيرة لبنك البركة الجزائري، يتكون من ستة أعضاء، ثلاثة منهم يمثلون بنك الفلاحة والتنمية الريفية والثلاثة الباقون يمثلون مجموع البركة البنكية، يتم تعيين رئيس من أعضاء مجلس الإدارة.

ثانياً: الأمانة العامة

يترأسها الأمين العام، وتهتم بتسهيل وتنسيق وتخطيط ورصد ومراقبة أنشطة الأمانة العامة، والمشاركة في إعداد سياسة الموارد البشرية وضمان تنفيذها، وضمان الإدارة السليمة للتدفقات المالية والمحاسبية، ويندرج تحتها:

1ـــ بن إبراهيم الغالي،" **اتخاذ القرارات الاستثمارية في البنوك الإسلامية من أجل معامل خصم في ظل الضوابط الشرعية، دراسة حالة بنك البركة الجزائري**"، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2013، ص229.

2 ـــ وثائق داخلية للبنك.

1- **مديرية الموارد البشرية والتدريب:** تهتم بتطوير سياسة الموارد البشرية، ووضع وتنفيذ خطط للتوظيف والتدريب على المناخ الاجتماعي للبنك، وتتفرع إلى: المدرية الفرعية للموارد البشرية، والمديرية الفرعية للتدريب.

2- **المديرية المالية:** وظيفتها الرقابة الداخلية على البنك وإعداد البيانات المالية وضمان التسيير الفعال للخزينة، ويندرج تحتها: المديرية الفرعية للمحاسبة والجباية، والمديرية الفرعية للخزينة والأوراق المالية، المديرية الفرعية لرقابة والمحاسبة.

ثالثاً: المديرية العامة المساعدة للرقابة الداخلية

مهمتها ضمان السيطرة على أنشطة البنك وضمان الرقابة على جميع مديريات البنك، ويندرج تحتها:

1- **مديرية التفتيش العام والتدقيق:** تهتم بإدارة التفتيش والتدقيق، وإعداد تقارير الرقابة والتقييم، وتقديمها للمديرية العامة ومجلس الإدارة ولجنة التدقيق، وإعداد تقرير على الأقل مرة واحدة في السنة حول ظروف الرقابة الداخلية والمخاطر التي يتعرض لها بنك البركة الجزائري.

2- **مديرية مراقبة التسيير والالتزامات:** مهمتها إدارة مراقبة التسيير إلى جانب المشاركة في إعداد الخطط التنموية للبنك وتتفرع إلى: المديرية الفرعية لمراقبة التسيير، المديرية الفرعية لمراقبة الالتزامات.

رابعاً: المديرية العامة للمساعدة اللوجيستية

تهتم بتطوير النشاط البنكي الالكتروني داخل البنك، وتطوير أنظمة تخزين وإنتاج ونقل المعلومات وتندرج تحتها:

1- **مديرية تنظيم وتطوير المنتجات الجديدة:** تهتم بإدارة وتحسين أنظمة المعلومات ونظام الإدارة وتحسين أنظمة المعلومات، وتتفرع عنها: المديرية الفرعية للتنظيم والأساليب، المديرية الفرعية للدراسات.

2- **مديرية تطوير الإعلام الآلي:** تهتم بإدارة وتحسين أنظمة المعلومات وذلك بمساعدة مديريتين فرعيتين مسؤولتان عن تصميم وتطوير نظم المعلومات، ووضع موصفات لاقتناء البرمجيات وهما: المديرية الفرعية لتطوير شبكة الإعلام الآلي، المديرية المركزية لتطوير الموقع المركزي.

3- **مديرية الخدمات اللوجستية والأمنية:** مهمتها إدارة الخدمات اللوجستية والأمنية، وإدارة الموارد المادية وسلامة الممتلكات والأشخاص، وإدارة المنقولات والحفاظ عليها وتحقيق برامج الاستثمار، ذلك

بمساعدة: المديرية الفرعية للخدمات العامة، المديرية الفرعية لتسيير مباني البنك والشركات التابعة، والمديرية الفرعية للأمن.

4- **مديرية شبكة الإعلام والأمن والعمليات البنكية الالكترونية:** مهمتها إدارة الشبكات الحاسوبية للبنك وضمان سلامة المعلومات وتعزيز الخدمات البنكية الالكترونية،هذا بمساعدة المديرية الفرعية لشبكات الإعلام الآلي، المديرية الفرعية لخدمات البنكية الالكترونية، المديرية الفرعية لأمن الإعلام الآلي.

خامساً: المديرية العامة المساعدة المالية والعلاقات الدولية

وظيفتها الأساسية ضمان جودة الخدمات المقدمة للزبائن، وتعزيز علاقة البنك مع المراسلين الأجانب، ويندرج تحتها:

1- **مديرية تمويل المؤسسات:** لها مديرتين فرعيتي هما: المديرية الفرعية للتمويل وسط، المديرية الفرعية للتمويل للشرق والغرب والجنوب، تتمثل مهامها تلقي ملفات التمويل من فروع البنوك ودراستها وتحسين أساليب وأدوات تحليل المخاطر، ومنح مختلف أنواع التمويل.

2- **مديرية الشؤون الدولية:** تهتم بإجراء البحوث والتفاوض وتنفيذ تسيير التمويل الخارجي، وهذا بمساعدة المديرية الفرعية لعمليات الاعتماد المستندي، المديرية الفرعية للعمليات والعلاقات الدولية، المديرية الفرعية لقواعد الترخيص.

3- **مديرية التأجير:** تعمل لتقديم تمويل الاستثمارات، وتضم المديرية الفرعية للتمويل ومديرية تسيير الأصول المؤجرة.

سادساً: المديرية العامة المساعدة للاستغلال

تهتم بتطوير الخدمات البنكية للأفراد وتعزيز صورة البنك عن طريق سياسة الاتصالات المكثفة، ومتابعة المنافسة في السوق البنكي، ودراسة الأخطار واقتراح حلول بخصوصها، ويتفرع عنها المديريات التالية:

1- **المديرية التجارية والتسويقية:** تعني بوضع السياسة التجارية للبنك والخطط التسويقية، وتتفرع إلى: المديرية الفرعية للتسويق والاتصالات، المديرية الفرعية لتطوير الوكالات، مركز الاتصال والتسويق.

2- **مديرية التجزئة البنكية:** تهتم بتنفيذ سياسة البنك في تمويل الأفراد والمهنيين، ويندرج تحتها: المديرية الفرعية لمتابعة التمويل والاسترداد، المديرية الفرعية لحركة تنمية الوكالات والأفراد.

3- **مديرية الاسترداد:** تهتم باسترداد التمويل، ويندرج تحتها: المديرية الفرعية لاسترداد التمويل لمنطقة الوسط، المديرية الفرعية لمتابعة التمويل والاسترداد لمنطقة الشرق والغرب والجنوب.

4- **مديرية الشؤون القانونية والمنازعات:** تهتم بالأمور القانونية، ويتفرع عنها المديرية الفرعية للتدقيق القانوني والتنظيمي، المديرية الفرعية للدعاوي.

الشكل رقم(03ـــــ02): الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري

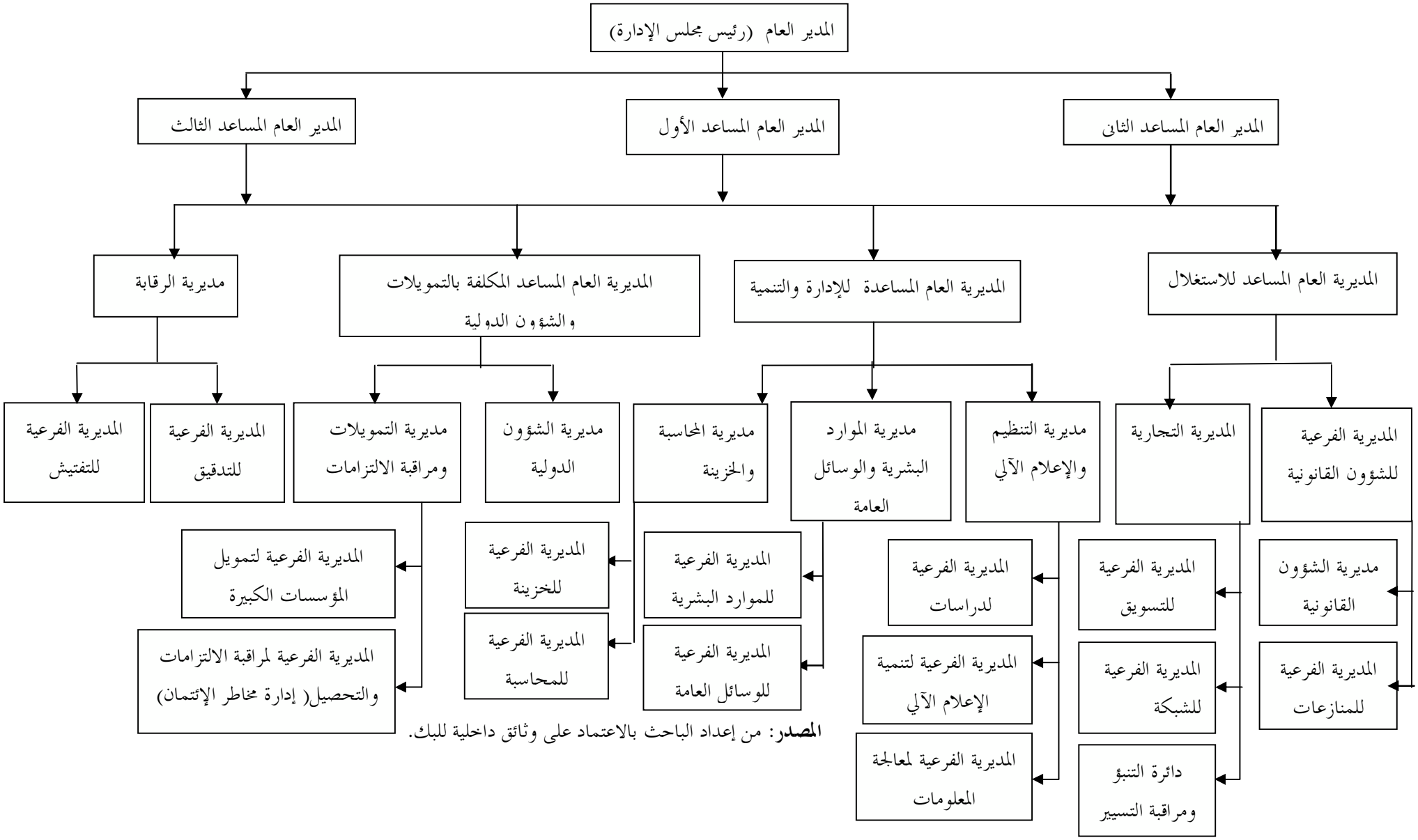

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على وثائق داخلية للبنك.

المبحث الثاني: تجربة مجموعة البركة المصرفية في مجال المسؤولية الاجتماعية

تعتبر المسؤولية الاجتماعية جزء لا يتجزأ من فلسفة عمل ورؤية ورسالة مجموعة البركة المصرفية، وقد سمح هذا بدمج المسؤولية الاجتماعية في نموذج عملها، هذا وتقوم المجموعة بقياس الأثر الاجتماعي والمساهمات المجتمعية من خلال متابعة وقياس القيمة الاقتصادية المضافة التي ساهموا بها في المجتمع، بحيث تتماشى المسؤولية الاجتماعية ومبادئ الشريعة الإسلامية التي تنظم البنك بفضل مبادئه وسياسته المنتهجة، يلتزم البنك وبعمق في هذا المجال اتجاه المجتمع الذي ينتمي إليه، علاوة على أخلاقه التجارية ومسؤوليته الاقتصادية المستدلة من مختلف منتجاته وخدماته البنكية، لذا سنستعرض من خلال هذا المبحث تجربة مجموعة البركة المصرفية في مجال المسؤولية الاجتماعية في المطالب الآتية.

المطلب الأول: المسؤولية الاجتماعية والاستدامة في مجموعة البركة المصرفية

كبنوك إسلامية تمارس مجموعة البركة المصرفية أعمالها بطريقة مستدامة ومسؤولة اجتماعيا، وخلق التأثير الإيجابي والمستدام هو جزء من فلسفة المجموعة وهدف إستراتيجي للأعمال لديها، كما أن مفهوم المسؤولية الاجتماعية والاستدامة يتناسب بصورة طبيعية مع أخلاق المعاملات في الإسلام، وبالتالي مع الفلسفة الراسخة للبركة ورؤيتها.

أولا: الإسلام والمسؤولية الاجتماعية والاستدامة

يمكن القول أن مفهوم المسؤولية الاجتماعية يتماشى مع قيم العمل في الإسلام، وهو بالتالي يتماشى مع القيم والمبادئ الراسخة لدى مجموعة البركة الإسلامية، وعليه فإن فلسفة البركة في جوهرها تتمثل في أن الإنسان مستخلف في المال وليس مالك له، وأن الإنسان مأمور بإعمار الأرض، وأن الإنسان مطلوب منه أن يوجد عمل للآخرين، وحيث أن الهدف هو الإعمار والبناء فعلينا الاستفادة من المال الذي ننعم به في خلق الفرص والثروات للمجتمع، إذ تم تأسيس مجموعة البركة على قاعدة من المبادئ والقيم الإسلامية فإنه يتوجب على أعضاء المجموعة مسؤولية خاصة تجاه المجتمع، من خلال رعاية ودعم المشاريع التعليمية والاجتماعية، وتحسين ظروف المعيشة ونوعية الحياة للمحتاجين في المجتمعات المحلية التي يعدون جزء منها، من خلال الوفاء بالتزاماتهم تجاه المجتمع، وعليه فإنه على أعضاء المجموعة بذل قصارى جهدهم في تطبيق أحد أهم الأركان الفلسفية للعمل المصرفي الإسلامي والمتمثل في "**إعمار الأرض**" الذي يعني إضافة قيمة ملموسة على الأصول سواء المادية أو البشرية[1].

ويرتبط هذا المفهوم مباشرة بتطور المجتمع وتقدمه الاجتماعي والاقتصادي، وعلى المجموعة أن تسعى لتطبيقه من خلال وساطة استثمارية نشطة تمثل تكملة لعمليات إنتاجية حقيقية ذات قيمة مضافة، ومن خلال

1 ــ تقرير البركة لبرنامج المسؤولية الاجتماعية، 2012، ص04.

تبادل السلع والخدمات، وهو ما يمكن من تقديم بدائل عملية عن ألئك الوسطاء الماليين الذين لا يقدمون أي منفعة للمجتمع بشكل عام.

ثانيا ــ المبادئ الأخلاقية الإسلامية التوجيهية للمسؤولية الاجتماعية

يعتبر دور المسؤولية الاجتماعية في المجموعة أساسي لنموذج أنشطتها التجارية في كافة الدول التي تعمل فيها، وتلتزم جميع وحداتها بالمبادئ الأخلاقية الإسلامية وتحرص على تطبيقها في معاملاتها وخدماتها المصرفية، ويمكن تلخيص هذه المبادئ فيما يلي[1]:

- ✧ لا يجوز الاستثمار إلا في القطاعات والصناعات التي تتوافق مع المعايير الأخلاقية، حيث أن القيم الأخلاقية للإسلام تملي على المسلمين وجوب الاستثمار فقط في إنتاج السلع المفيدة والمتاجرة فيها، وبالتالي فإن هذه القيم تحرم الاستثمار في الأنشطة التي تساهم على سبيل المثال في إنتاج المشروبات الكحولية أو التبغ والسجائر أو الأسلحة، أو ما يرتبط بأي شكل من الأشكال بالقمار أو الإباحية أو استغلال الأطفال والنساء والأقليات، كافة الممارسات الأخرى المشكوك فيها أخلاقيا.
- ✧ تجنب جميع البنوك والمنظمات المالية الإسلامية دفع الفوائد الربوية في علاقاتها مع المودعين والعملاء من الأفراد والمنظمات، حيث يحرم الإسلام دفع أو أخذ الفوائد الربوية، وبدلا من ذلك تقوم الوحدات المصرفية التابعة لمجموعة البركة المصرفية ــ مثل باقي البنوك الإسلامية الأخرى ــ بقبول الودائع على أساس الاستثمار ، وبموجب ذلك يشارك المودعون البنك في النتائج الفعلية التي تحققها استثماراتهم، أما التمويل فإنه يقدم للمنظمات التجارية بشكل رئيسي على أساس بيع التقسيط أو الإجارة أو المشاركة في رأس المال، وبهذه الطريقة تقوم بنوك البركة والمودعون بالاشتراك في المخاطر المالية مع العملاء المستفيدين من التمويل، ويشارك الجميع في جني أرباح الاستثمار، كما نص القرآن الكريم على تحريم الفوائد الربوية، وهذا التحريم جزء أساسي من المعايير الأخلاقية والقيم الأساسية التي وضعها القرآن الكريم.

كما أن الوحدات التابعة لمجموعة البركة المصرفية تلتزم بهذه القيم الأساسية بشكل صارم بامتناعها عن تقاضي أو دفع أي فوائد، وهذا يمثل اختلافا جوهريا بين البنوك الإسلامية والتقليدية، وبالرغم من ذلك فإن عملاء البنوك الإسلامية والمنظمات المالية الأخرى يشتكون في نفس التجربة بشكل عام مع عملاء البنوك التقليدية التي تشارك الربح الذي تحققه مع مودعيها، إلا أن الاختلاف الأساسي في الإسلام هو ممارسة المشاركة في الربح تقوم على أساس أن خلق الثروة ناتج عن شراكة بين المستثمر ورجل الأعمال، حيث يتم بموجبها الاشتراك في تحمل المخاطر وتحقيق العوائد(العائد على رأس المال المستثمر يأتي من الأرباح المحققة فعلا، وليس على أساس أسعار فائدة محددة مسبقا.

1 ــ التقرير السنوي لمجموعة البركة المصرفية ، 2017، ص61.

- ✧ تجنب أن تتوافق جميع العقود التي تدخل فيها الوحدات المصرفية التابعة لمجموعة البركة المصرفية، وكذلك علاقاتها مع عملائها والمودعين مع المعايير الأخلاقية للشريعة الإسلامية السمحاء.

ثالثا ــ لجنة مجلس الإدارة المختصة بالمسؤولية الاجتماعية

تم تشكيل لجنة تابعة لمجلس الإدارة مختصة بالمسؤولية الاجتماعية، وتأخذ على عاتقها مهمة الإشراف على أنشطة لجنة الإدارة للمسؤولية الاجتماعية والتي يتضمن دورها فيما يلي[1]:

- ✧ الحفاظ على استمرارية برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية وتحديثه وفقا لآخر الأبحاث والاستراتيجيات المعروفة على مستوى العالم والتي تعزز أهداف الشريعة الإسلامية.
- ✧ الإشراف وإدارة عمليات تنفيذ برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية على مستوى المجموعة ككل.
- ✧ ضمان بقاء برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية كأحد البرامج الرائدة في الصناعة المصرفية والمالية الإسلامية بصورة عامة من خلال تطوير أبحاث جديدة في مجال التحليلات الاقتصادية والشرعية حول الموضوع.
- ✧ تقديم التوجيه المناسب لتنفيذ برامج البركة للمسؤولية الاجتماعية.
- ✧ جمع وتوحيد ونشر التقارير السنوية وغيرها من التقارير الدورية حول المسؤولية الاجتماعية.
- ✧ تطوير وتحديث الإجراءات التي قد تساهم في تحسين كفاءة وفعالية برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية على مستوى المجموعة ككل.
- ✧ ممارسة جميع الصلاحيات اللازمة فيما يتعلق ببرنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية لتحقيق أهداف اللجنة وضمان توافقها معا موجبات تشكيل اللجنة.
- ✧ التنسيق مع برامج المسؤولية الاجتماعية المحلية والدولية.

1 ــ تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية، 2013ــ2014، ص05.

المطلب الثاني: برامج مجموعة البركة المصرفية الخاصة بتبني المسؤولية الاجتماعية

يعتمد برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية على أربع برامج أساسية تتمثل فيما يلي[1]:

1- برنامج البركة للعمل الخيري

ركز هذا البرنامج على النقاط التالية:

أ. **التعليم:** يعد التعليم من أهم الأنشطة الفعالة والحيوية في برنامج البركة للعمل الخيري، بحيث يبلغ إجمالي المساهمة في قطاع التعليم7.013 ألف دولار أمريكي، إذ بالإمكان تصنيف الجهود المبذولة في قطاع التعليم إلى ثلاث فئات رئيسية وهي:

- **تمويل المؤسسات التعليمية الجديدة:** حيث أنفق بنك البركة الجزائري حوالي 3.427 ألف دولار أمريكي في مجال تمويل المؤسسات التعليمية الجديدة، وفي المجال نفسه أنفق بنك البركة الباكستاني المحدود ما يعادل 58 ألف دولار أمريكي.
- **تمويل مشاريع البنية التحتية في المؤسسات التعليمية القائمة:** في سنة 2015 قدمت مجموعة البركة إسهاما ماليا بقيمة 948 ألف دولار أمريكي في إطار مساهمات من بنوك البركة للجزائري، والأردن، جنوب إفريقيا في بلدانهم.
- **برنامج البركة للمنح الدراسية للطلبة الموهوبين والمحتاجين والذي يأتي تماشيا مع مبدأ التوزيع العادل للفرص بين الجنسين:** بات يحظى برنامج المنح الدراسية بشعبية كبيرة في كل من تونس، سورية ، لبنان ، تركيا، الأردن وباكستان، حيث بلغ إجمالي المساهمات الداعمة لتلك الجهود 2.007 ألف دولار أمريكي.

ب. **تنمية المجتمع:** تعد تنمية المجتمع بمثابة إحدى الأنشطة الحيوية الأخرى في إطار برنامج العمل الخيري، ويحظى بالمرتبة الثانية في الجهود المبذولة في هذا المضمار، حيث أن جميع وحدات مجموعة البركة تساهم بفعالية في هذا البرنامج، وتشمل تنمية المجتمع، تمويل المشاريع التي توفر خدمات السكن والرعاية الصحية بأسعار مقبولة، وأي شكل من أشكال التنمية التي تعود بالمنفعة للمجتمع، بلغ إجمالي المساهمات في هذا المجال 5.848 ألف دولار أمريكي.

ج. **الفنون والثقافة والآداب:** تحظى الفنون والثقافة والآداب بأهمية متكافئة في بنوك البركة، كما أن بعض تلك البنوك قد شاركت بمساهمات في هذا المجال يبلغ في مجملها 138 ألف دولار أمريكي.

1ــ العمري أصيلة، مهوات لعبيدي،" **تبني المسؤولية الاجتماعية كأحد متطلبات الصيرفة الإسلامية ــ تجربة مجموعة البركة المصرفية ــ** "، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي ، الجزائر، العدد 10، الجزء 03 ، 2017، صص257 ــ 260.

د. **العمل البحثي والأدبي**: باعتبارها مجموعة مصرفية رائدة، فإن مجموعة البركة تهدف إلى الإسهام في ترويج العمل البحثي في الشريعة الإسلامية والتمويل والعمل المصرفي، فقد ساهمت وحدات مجموعة البركة في كل من سورية والجزائر وتركيا في هذا المجال بإجمالي مساهمات بلغت 612 ألف دولار أمريكي.

ه. **برنامج الشباب والرياضة**: يعد هذا المجال من المجالات الأخرى الهامة التي يشارك فيها بنك البركة بصورة فعالة من أجل دعم برامج الشباب والرياضة، حيث بلغ إجمالي مساهمات البنك في هذا المجال مايربو على17 ألف دولار أمريكي ساهم بها في ثلاث فروع لبنك البركة في عدد من بلدان العالم.

و. **البيئة والاستدامة**: تعتبر البيئة والاستدامة من الأمور التي يوليها بنك البركة جل الرعاية والاهتمام انطلاقا من إيمانه بأهمية البيئة والطاقة المستدامة، ورغم مشاركة ثلاث فروع فقط لبنك البركة في هذا النشاط، إلا أن تلك المساهمات قد ساعدت مجتمعاتها بصورة فعالة، وبلغ إجمالي تلك المساهمات 32 ألف دولار أمريكي.

ز. **خدمات ذوي الاحتياجات الخاصة**: في إطار حرص مجموعة البركة على تقديم الرعاية المتساوية للجنسين، يوفر البنك خدمات لذوي الاحتياجات الخاصة ضمن برنامج البركة للأعمال الخيرية، وقد بلغ إجمالي مساهمات المقر الرئيسي لمجموعة البركة في البحرين والأردن وجنوب إفريقيا في هذا المجال نحو 93 ألف دولار أمريكي.

2- **القرض الحسن**: يعتبر القرض الحسن أحد أهم الأركان الأساسية ضمن برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية وقد قامت مجموعة البركة المصرفية(المكتب الرئيسي) وبنوك البركة في البحرين ومصر وجنوب إفريقيا والسودان ولبنان والأردن والجزائر وباكستان بتمويل هذا البرنامج بإجمالي مساهمات بلغت 35.598 ألف دولار أمريكي في 2015.

3- **برنامج الفرص الاقتصادية الاستثمارات الاجتماعية**: يعتبر برنامج الفرص الاقتصادية ولاستثمارات الاجتماعية هو ثالث برنامج في تقرير البركة للمسؤولية الاجتماعية، وقد تم تخصيص 2.023.904 ألف دولار أمريكي لعام 2015 تجاه برنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية لجميع فروع مجموعة البركة المصرفية، ويضم هذا البرنامج القطاعات الفرعية التالية:

أ. **تنمية المجتمع**: تعتبر تنمية المجتمع ركنا محوريا ضمن برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية ويتضمن التمويل والاستثمار في المشاريع التي تدعم السكن الاقتصادي، ومجالات الرعاية الصحية وغيرها من الأنشطة المرتبطة بها، وقد ساهمت وحدات البركة في السودان والأردن وباكستان ولبنان وجنوب إفريقيا في هذا البرنامج بإجمالي 79.903 ألف دولار أمريكي.

ب. **المشاريع متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة:** وتعتبر ثاني قطاع فرعي يندرج ضمن الفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية، وتنقسم إلى القطاعات التالية لضمان التعرف على نوع التمويل الموجه لهذه المشاريع:

- **التوزيع حسب طرق التمويل:** تشمل أطر التمويل كلا من المضاربة، والمشاركة، والمرابحة، والسلم، والإجارة، والمقاولات، حيث بلغ إجمالي التمويل نحو 998.541 ألف دولار أمريكي.
- **التوزيع حسب القطاعات الاقتصادية:** تشتمل القطاعات الاقتصادية التي أولتها المجموعة قدرا عاليا من التركيز على كل من مجال الزراعة والبستنة والقطاع الصناعي والتصنيع، والخدمات، والإنشاءات والعقارات والقطاع التجاري والسياحة والنقل والحرف والصناعات التقليدية، إلى جانب غيرها من القطاعات الأخرى، حيث بلغ إجمالي إسهام مجموعة البركة نحو تلك المشاريع 998.541 ألف دولار أمريكي.

ج. **الصناعات المحلية:** ترتكز إستراتيجيتها على الاهتمام بتطوير ودعم الصناعات المحلية كما يلي:

- **التوزيع حسب طرق التمويل:** تشمل أطر التمويل كلا من المضاربة، والمشاركة، والمرابحة، والسلم، والإجارة، والاستصناع، والمقاولات، وقد بلغ إجمالي المساهمات 902.814 ألف دولار أمريكي.
- **التوزيع حسب القطاعات الاقتصادية:** تشتمل القطاعات الاقتصادية التي أولتها المجموعة قدرا عاليا من التركيز على كل من مجال الزراعة والبستنة والقطاع الصناعي والتصنيع، والخدمات، والقطاع التجاري والأغذية والسياحة والنقل، والإنشاءات وغيرها من القطاعات الأخرى، حيث بلغ إجمالي إسهام مجموعة البركة لدعم وتطوير مشاريع الصناعات المحلية 902.814 ألف دولار أمريكي.

د. **الصناعات الأخرى:** دعمت مجموعة البركة القطاعات الصناعية الأخرى لاسيما الصناعات شبه الثقيلة، والزراعة والصادرات والواردات على النحو التالي:

- **التوزيع على حسب طرق التمويل:** تشمل أطر التمويل كلا من المضاربة والمشاركة والمرابحة والسلم والإجارة، حيث بلغ إجمالي المساهمات 42.646 ألف دولار أمريكي، التي تم استخدامها في الأردن.
- **التوزيع حسب القطاعات الاقتصادية:** تشتمل القطاعات الاقتصادية التي أولتها المجموعة قدرا عاليا من التركيز على كل من مجال الزراعة والبستنة والقطاع الصناعي والتصنيع، والخدمات، والقطاع التجاري، والقطاع التجاري والاستيراد، وتعد الأردن الوحدة الوحيدة

المندرجة تحت فئة التوزيع حسب القطاعات الاقتصادية لهذه الصناعات، وقد أظهر إجمالي إسهام البركة في هذا المجال 42.646 ألف دولار أمريكي.

4- **برنامج البركة للالتزام الزمني:** تعد المسؤولية الاجتماعية جزءا من الثقافة المؤسسية لمجموعة البركة ولتعزيز هذه القيمة المشتركة يخصص كل بنك من البنوك ال 15 التابعة للمجموعة عددا معينا من الساعات كل عام للمساهمة في برنامج المسؤولية الاجتماعية.وبدءا من المشاركة في الأنشطة الخدمية في المجتمع ، وصولا إلى الإسهام المالي أو النوعي للمبادرات التي تضيف قيمة إلى المجتمع، فإن مجموعة البركة المصرفية تحرص على تعزيز التواصل مع مجتمعاتها، وقد بلغت ساعات الالتزام الزمني سنة 2012، 1217 ساعة، وبلغت سنة 2013,1940 ساعة، و2794 ساعة سنة 2014، لتصل سنة 2015 إلى 2894 ساعة، والجدول التالي يلخص برنامج بنوك البركة للاستدامة والمسؤولية الاجتماعية.

الجدول رقم(03ـــ 06): برنامج بنوك البركة للاستدامة والمسؤولية الاجتماعية.

الوحدات	البرنامج الخيري (دولار أمريكي)	برنامج القرض الحسن (دولار أمريكي)	برنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية (دولار أمريكي)	الإجمالي (دولار أمريكي)	الالتزام الزمني (عدد الساعات)
مجموعة البركة	206,050	546,300	لم يتم قياسها	752,350	لم يتم قياسها
الجزائر	594,861	584,460	لم يتم قساسها	1,179,321	لم يتم قياسها
مملكة البحرين	2,055,703	966,599	58,472,149	61,494,451	لم يتم قياسها
مصر	707,165	2,016,876	254,376,335	257,100,376	1240
الأردن	1,190,219	10,755,101	591,347,715	603,293,035	1080
لبنان	120,762	740,558	84,440,478	85,301,798	5
باكستان	563,746	348,242	597,896,519	598,808,507	لم يتم قياسها
جنوب إفريقيا	1,94,000	لم يتم قياسها	6,338,658	6,338,660	233
السودان	279,858	1,559,693	178,300,414	180,139,965	لم يتم قياسها
سوريا	113,793	لم يتم قياسها	1,557,838	1,671,631	لم يتم قياسها
تونس	796,693	4,798,345	11,643	808,336	لم يتم قياسها
تركيا	3,931,659	4,798,345	4,216,247,009	4,224,977,013	91
الإجمالي	10,560,511	22,316,174	5,988,988,758	6,021,865,443	2,649

المصدر: تقرير البركة لبرنامج الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية2015، ص08.

المطلب الثالث: أهداف مجموعة البركة المصرفية في مجال المسؤولية الاجتماعية: 2016 _2020

لا تعد المسؤولية الاجتماعية برنامجا فرعيا بالنسبة لمجموعة البركة المصرفية، بل إنها تشكل جزء لا يتجزأ من فلسفة المجموعة ورؤيتها الطموحة، حيث يتركز جوهر أعمالها على المساهمة الفعالة في تحقيق رفاهية المجتمعات التي تعمل فيها، فخلق تأثير إيجابي مستدام يعد هدفا استراتيجيا للمجموعة ، لذا فهي تقيس حجم نجاحها بإسهاماتها الاقتصادية والاجتماعية الحقيقية التي تضيفها إلى المجتمع، لإيمانها بأن العمل الجيد يعني تحقيق الرفاهية للجميع، وتتعامل المجموعة مع جميع أنشطتها ليس فقط بهدف تلبية احتياجات مجموعتها ومساهميها وموظفيها وعملائها ، بل أيضا برؤية مشتركة تسعى إلى تحقيق النمو والتنمية الاجتماعية على المدى البعيد، ويتحقق ذلك من خلال دعم المشاريع التعليمية والاجتماعية ، والأهم من ذلك من خلال الاستثمارات في مشاريع تساهم في تعزيز الاقتصاد الحقيقي، وتتمثل هذه الأهداف على العموم فيما يلي[1]:

1- **خلق 50 ألف فرصة عمل:** حيث تسعى المجموعة إلى خلق 50 ألف فرصة عمل في المجتمعات التي تعمل بها، وذلك من خلال تمويل مشاريع جديدة ودعم المشاريع القائمة للعملاء.

2- **التمكين من خلال التعليم:** تلتزم مجموعة البركة بتحسين الطرق التي تسفر عن تحقيق مستويات عالية الجودة من التعليم، مع تقديم إسهامات مالية سخية للمؤسسات التعليمية الخاصة والحكومية في المجتمعات التي تعمل بها، بمبلغ قدره 191 مليون دولار أمريكي.

3- **تحسين الرعاية الصحية:** تؤمن المجموعة أن توفير الرعاية الصحية عالية الجودة أحد الحقوق الأساسية للإنسان، وتحرص على تقديم الدعم المالي لمزودي خدمات الرعاية الصحية، بما في ذلك المستشفيات المخصصة مثل مستشفيات السرطان والسكري والأطفال بمبلغ قدره 434 مليون دولار أمريكي.

4- **تقديم حلول اجتماعية مبتكرة:** سوف تتضافر جهود مجموعة البركة مع العملاء الذين يشتركون معها في رؤيتها الطموحة لمسؤوليتها الاجتماعية، مع تفضيل التعاون مع العملاء القادرين على إضافة المزيد من فرص العمل وخلق فرص اقتصادية، وإنجاز أعمالهم بما يعزز الأهداف العالمية، وسوف تواصل مجموعة البركة تطوير أهداف البركة كل عام ومتابعة مدى التقدم الذي حققته بشكل دوري، بحيث تسعى لتخصيص مبلغ 10 مليون دولار أمريكي لهذه المبادرات.

5- **الاستثمار في الثروة البشرية:** يسعى برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية إلى تطوير وتقييم التأثيرات الاجتماعية لأعمال المجموعة على المستويين المحلي والتشغيلي، والاستثمار وتقديم الدعم للأعمال التي تهدف إلى تعزيز السؤولية الاجتماعية، فضلا عن المتابعة والإشراف على تطور عمليات التمويل متناهي الصغر، والبرامج المالية داخل المجموعة، حيث تحرص مجموعة البركة أيضا على دعم المؤسسات المحلية الاقتصادية والتعليمية ومراكز التميز، وتشجيع الأعمال الفنية والأدبية والعلمية في

1 ــ تقرير بنك البركة للاستدامة والمسؤولية الاجتماعية لسنة 2016.

قطاع الخدمات المصرفية الإسلامية، إلى جانب تمويل وتشجيع المواهب المحلية، وتعزيز البرامج الهادفة إلى دعم الأهداف العالمية.

6- **التعاون من أجل تحقيق الصالح العام:** أعلنت الأمم المتحدة في سبتمبر 2015 عن الأهداف العالمية للتنمية المستدامة، وهي عبارة عن سلسلة مكونة من 17 هدفا طموحا تم إعدادها بغرض إنهاء الفقر ومحاربة عدم المساواة والظلم، والتعامل مع التغيرات المناخية بحلول عام 2030، كما وفقت الجمعية العمومية للأمم المتحدة على 169 هدفا آخر يتم ربطها بالأهداف العالمية، على أن تكون تلك الأهداف متغيرة وتتطلب التعاون بين مختلف الحكومات والمنظمات الدول.

والجدول التالي ملخص لأهداف مجموعة البركة للمسؤولية الاجتماعية مابين 2016 إلى 2020 والمنجز منها خلال سنة 2016.

الجدول رقم (03ـــ 07): **أهداف مجموعة البركة للمسؤولية الاجتماعية والتنمية المستدامة:2016 _2020.**

أهداف البركة للمسؤولية الاجتماعية والتنمية المستدامة 2016 ـــ2020.		
الوظائف	**التعليم**	**الرعاية والصحة**
استحداث 50.000 وظيفة جديدة في البلدان التي تعمل فيها، من خلال توفير الاحتياجات المالية لعملائها الحاليين والجدد.	التمويل والتبرع إلى المؤسسات التعليمية الخاصة والحكومية بمبلغ قدره 191 مليون دولار أمريكي.	التمويل والتبرع إلى المؤسسات الصحية الحكومية والخاصة بمبلغ قدره 434 مليون دولار أمريكي.
الأهداف المنجزة خلال سنة 2016.		
الهدف لعام 2016 هو توفير 10.207 وظيفة، وساهمت المجموعة بتوفير 14.535 وظيفة جديدة. أي تم تحقيق 28 % من أهداف الـــ 5 سنوات و 142% من أهداف عام 2016.	الهدف لعام 2016 هو التبرع والتمويل بمبلغ قدره 38.173.398 دولار أمريكي للتعليم. قامت المجموعة بالتمويل والتبرع بمبلغ قدره 41.596.059 دولار أمريكي للتعليم. أي تم تحقيق 21 % من أهداف الـــ 5 سنوات، و108 %لأهداف 2016 للبركة.	الهدف لعام 2016 هو التبرع والتمويل بمبلغ قدره 86.700.977 دولار أمريكي للرعاية والصحة. قامت المجموعة بالتمويل والتبرع بمبلغ قدره 96.826.507 دولار أمريكي للرعاية والصحة. أي تم تحقيق 22% من أهداف الـــ 5 سنوات و111% لأهداف 2016 للبركة.

المصدر: التقرير السنوي للاستدامة والمسؤولية الاجتماعية، مجموعة البركة المصرفية، سنة 2016، ص07.

المبحث الرابع: المسؤولية الاجتماعية في بنك البركة الجزائري

تعد المسؤولية الاجتماعية جزءاً لا يتجزأ من برامج وأنشطة بنك البركة الجزائري المستمرة في خدمة المجتمع، حيث ينص القانون الأساسي لبنك البركة الجزائري على كون البعد الاجتماعي والتضامني عنصرا مكونا ومحورا استراتيجيا لنشاط البنك، ويعمل بنك البركة الجزائري على الإدماج الاقتصادي للطبقات المحرومة وتشجيع قيم التضامن الاجتماعي وإنشاء أو إدارة صندوق الزكاة وتقديم القروض الحسنة للمحتاجين لإقامة مشاريع يرتزقون منها.

المطلب الأول: المسؤولية الاجتماعية اتجاه المجتمع

إن توسع الصناعة المالية الإسلامية لا يعد نجاحا كاملا إذا لم يولي بنك البركة الجزائري عناية كبيرة للمسؤولية الاجتماعية الذي يعد واجبا أخلاقيا ووسيلة لها دور كبير في تحسين الإنتاجية ورفع مستوى الفرد المعيشي، حيث بنص القانون الأساسي لبنك البركة الجزائري على كون البعد الاجتماعي والتضامني عنصرا مكونا ومحورا استراتيجيا لنشاط البنك، كما يعمل البنك على الإدماج الاقتصادي للطبقات المحرومة وتشجيع قيم التضامن الاجتماعي وإنشاء أو إدارة صندوق الزكاة وتقديم القروض الحسنة للمحتاجين لإقامة مشاريع يرتزقون منها.

وقناعة منه بمسؤوليته اتجاه المجتمع، وأن قيم التضامن والعدالة الاجتماعية لابد أن يتجسد في مشاريع وخدمات مالية ملموسة قابلة للاستمرار بادرت إدارة البنك إلى إعداد أربعة أنواع من البرامج ذات البعد التضامني والبعد الاقتصادي، وفي ذات الوقت تسعى إلى إيجاد صيغ جديدة لمواجهة البطالة وإيجاد مناصب عمل ومصادر استرزاق للفئات المحرومة، وهذه البرامج هي[1]:

- ✧ برنامج زكاة الاستثمار.
- ✧ برنامج تمويل النشاطات النسوية في البيوت.
- ✧ برنامج الوقف المستثمر .
- ✧ برنامج المشاركة المصغرة لتمويل المؤسسات المتناهية الصغر.

كما تتضمن سياسة بنك البركة للمسؤولية الاجتماعية ما يلي[2]:

- ✧ إيجاد صيغ جديدة لمواجهة البطالة وإيجاد مناصب عمل ومصادر استرزاق للفئات المحرومة ونخص بالذكر المبادرات الملموسة التي طورتها إدارة البنك في مجال التمويل المصغر مثل (برنامج زكاة الاستثمار، برنامج تمويل النشاطات النسوية في البيوت، برنامج المشاركة المصغرة ،برنامج الوقف المستثمر).

1ـــ تقرير بنك البركة حول المسؤولية الاجتماعية لسنة 2012، ص 11.

2ـــ التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري، لسنة 2013، ص14.

- ✧ الإشراف على دعم المؤسسات الجامعية في مجل البحث العلمي والمعاهد ومراكز التكوين والتدريب في كافة المجالات وبالخصوص في مجال التعريف بالمسؤولية الاجتماعية كعنصر جوهري في عمل المصارف الإسلامية .
- ✧ رعاية البرامج الهادفة لدعم المجالات الثقافية والعلمية والاجتماعية.

وفيما يلي أهم المجالات التي يساهم بنك البركة الجزائري في دعمها وتنميتها:

1- **التبرعات:** يخصص بنك البركة الجزائري سنويا مبالغا مالية للتبرع بها في مختلف أوجه الخير وفيما يلي أبرز الجهات التي اعتاد البنك تقيم تبرعات لها:

أ. دعم المؤسسات التعليمية والدينية (المساجد والمدارس القرآنية والزوايا)

يحذو بنك البركة الجزائري في سعيه لتحقيق ما تهدف إليه مسؤوليته الاجتماعية في بعدها الخارجي، بحيث يساهم بشكل مباشر في الرفع من المستوى التعليمي والنهوض والارتقاء بالعملية التعليمية في الجزائر، بحيث يخصص البنك سنويا مبالغ مالية لدعم العديد من المؤسسات التعليمية والدينية، وعلى الرغم من تواضع هذه المبالغ مقارنة بمقدار رأسمال البنك، إلا أنها تحدث أثرا ايجابيا وأهمية معتبرة للمؤسسات التعليمية التي تعاني كثيرا من أجل رصد المبالغ اللازمة للقيام بها، ومن خلال الجدول رقم(03ـــ 06) نلاحظ أن مقدار التبرع في تدني ملحوظ خلال المدة 2014-2016 وهذا تزامنا مع الوضع الاقتصادي الذي شهده الاقتصاد الجزائري على غرار البلدان الأخرى المصدرة للبترول، بحيث تميزت سنة 2014 باستمرار مسار تخفيض التضخم الذي بدأ خلال سنة 2013 بعد أن شهد هذا التضخم ذروته في سنة 2012 ، والذي يؤثر بشكل مباشر على أرباح البنوك الجزائرية بصفة عامة وبنك البركة بصفة خاصة، حيث أن بنك البركة الجزائري يخصص جزءا من أرباحه والتي يطلق عليها اسم (الأرباح المجندة) للتبرع بها في مختلف أوجه الخير، وكلما ارتفعت أرباح البنك كلما زاد مقدار المبالغ المخصصة لهذه التبرعات، كما أنه يلاحظ أن البنك أعاد النظر في المبالغ المخصصة لهذا الجانب في سنة 2017 .

الجدول رقم(03ـــ 08): الدعم المالي للمؤسسات التعليمية والدينية والملتقيات والدروس العلمية.

السنوات	الدعم المالي للمؤسسات التعليمية والدينية	الدعم المالي للملتقيات والدروس العلمية والدينية
2013	15,865,000.00	12,169,177.00
2014	12,464,562.40	11,039,561.00
2015	11,425,074.00	11,368,443.80
2016	11,089,627.10	16,508,804.65
2017	14,500,000.00	9,840,000.00

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على تقارير البنك السنوية، وثائق من البنك. (الوحدة =1 دج)

كما يولي البنك اهتماما خاصا بالمحافظة على القرآن الكريم، فعلى سبيل المثال قام البنك برعاية ودعم وتكريم وتغطية وتقديم جوائز للفائزين في مسابقات حفظ القرآن منها مسابقة تاج القرآن وفرسان القرآن الوطنية لحفظ

القرآن الكريم التي تنظمها وزارة الشؤون الدينية والأوقاف خلال السنوات الأخيرة، حيث يقدم البنك سنوياً جوائز للمتسابقين، تمثلت هذه الجوائز في زيارة البقاع المقدسة (عمرة)، بالإضافة إلى مبالغ مالية معتبرة للحفظة.

ب. التفاعل مع المجتمع المحلي وتعزيز الالتزامات الدينية

ترسيخاً للأهداف السامية والمقاصد الجليلة للمسؤولية الاجتماعية وإيماناً بتحقيق شرف خدمة المجتمع المحلي تحظى الأنشطة التي لها تأثير ملموس على حياة المجتمع ككل وتنميته بأولوية لدى البنك من خلال تقديم الرعاية والدعم والتبرع ومن أهم الأنشطة التي ساهم البنك في تقديم تبرعات لها نجد برامج الرعاية الصحية بالتعاون مع وزارة الصحة، وذلك من خلال تمويل المستشفيات وغيرها من المؤسسات الصحية وتقديم العلاج المجاني والتكفل بالعمليات الجراحية الباهظة الثمن للأشخاص غير القادرين، حيث بلغ إجمالي المساهمات في هذا المجال حتى نهاية عام 2017 إلى مبلغ 11.655.027.07 دج، وفي إطار التكافل الاجتماعي استمر البنك في تنظيم حملات للتبرع وتقديم إعانات مالية لفائدة المحرومين والمحتاجين وذي الدخل المحدود بمناسبة الأعياد والمناسبات الدينية كشراء أضحية العيد، بالإضافة إلى الإعانات المقدمة بمناسبة شهر رمضان الكريم كتنظيم قفة رمضان للعائلات المعوزة ومطاعم للإفطار الجماعي وعابري السبيل، كما يقدم البنك الدعم والرعاية لفئة ذوي الاحتياجات الخاصة إيماناً منه بضرورة الاهتمام بهذه الفئة، والجدول التالي يلخص إجمالي هذه التبرعات والمساهمات مابين 2013 إلى غاية 2017.

الجدور رقم(03ـــ 09): برنامج الدعم المجتمعي لبعض أطراف المجتمع.

البرنامج	2013	2014	2015	2016	2017
الرعاية الصحية	3.306.110.00	5.563.490.49	7.552.231.64	4.455.000.00	11.655.027.07
إعانات مالية للمحتاجين والمحرومين	6.745.656.33	8.131.800.00	5.483.000.00	8.060.000.00	2.735.385.00
تنظيم قفة رمضان، (إفطار عابري السبيل)	9.901.280.00	13.745.888.20	15.629.080.00	15.986.783.25	17.609.088.25
خدمة ذوي الاحتياجات الخاصة	453.828.91	992.000.00	/	/	/

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على وثائق داخلية للبنك. (الوحدة = 1 دج)

ج. **برنامج البركة للعمل الخيري والفرص الاقتصادية:** حيث شارك بنك البركة الجزائري في برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية والمتمثل في برنامج البركة للعمل الخيري، وبرنامج البركة للفرص الاقتصادية وغيرها من البرامج، وتمثل برنامج العمل الخيري الخاص ببنك البركة الجزائري مساهمات في مجالات التعليم وتنمية المجتمع، وتوفير الدعم المالي للمشاريع الخاصة بالسكن والرعاية الصحية، بالإضافة إلى خدمة ذوي الاحتياجات الخاصة، وبلغت هذه المساهمات حوالي: 619000 دولار أمريكي لسنة 2013، أي 73153420.0000 دج، و753000 دولار أمريكي لسنة2014، أما سنة 2015 فقد بلغت 4.564 ألف دولار أمريكي، فيما بلغت هذه المساهمات 594000 دولار أمريكي لسنة2016، والجدول التالي بيان لإجمالي هذه المساهمات بالدولار الأمريكي، لكل سنة من السنوات السابقة.

الجدول رقم (03ــ 10): برنامج بنك البركة الجزائري للعمل الخيري والفرص الاقتصادية.

البرامج / السنوات		2013	2014	2015	2016
التربية	تمويل مشاريع البنية التحتية للمؤسسات التعليمية القائمة	358	286	3.636	288.326
	الدعم المالي للمؤسسات التعليمية الجديدة.	/	121		
تنمية المجتمع		255	334	925	61.341
خدمات ذوي الاحتياجات الخاصة		06	12	/	/
العمل البحثي والأدبي		/	/	03	/
الثقافة والفنون والآداب		/	/	/	12.588
المجتمعات التي تواجه صعوبات اقتصادية		/	/	/	232.606
الإجمـــــــالـــي		619	753	4.564	594.861

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير السنوية للبنك. (الوحدة =ألف دولار أمريكي)

2- **دور البنك في دعم المهنيين والحرفيين وأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة:** في إطار جهود بنك البركة الجزائري لدعم برنامج الفرص الاقتصادية، فقد قام البنك بتوفير التمويل بالمرابحة والمشاركة والقرض الحسن لعدد من الأنشطة المختلفة وفق الشريعة الإسلامية، حيث بلغت قيمتها إلى 1.220ألف دولار أمريكي سنة 2012، و973 ألف دولار أمريكي لسنة 2013، بينما بلغت في سنة 2014 إلى 977 ألف دولار أمريكي، أما في سنة 2015 فقد بلغت 563 ألف دولار أمريكي، كما يقوم البنك بتخصيص جزء معتبر من القروض الحسنة حيث قام خلال سنة 2016 بتوفير القرض الحسن لنشاطات

مختلفة لتصل قيمتها إلى 584 ألف دولار أمريكي استفاد منها 132 شخص، وقد شمل هذا التمويل نطاقا واسعا من المشاريع الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر في مجالات الصناعة التقليدية والتجارة والإنتاج والخدمات كما يلي:

الجدول رقم(03ـــ11): تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر

البيان	2012	2013	2014	2015
الصناعة التقليدية	279	85	13	/
التجارة	181	127	21	/
الخدمات	414	42	58	/
الإنتاج	140	10	31	28

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على تقارير المسؤولية الاجتماعية للبنك. (الوحدة= ألف دولار أمريكي)

كما يقوم البنك بتوظيفات مالية، تتشكل في معظمها من مشاريع وعمليات صغيرة ومتوسطة نسبياً يعود نفعها على أعداد كبيرة من المواطنين، حيث عرفت سنة 2012 توسيع نشاط التمويل المصغر الموجه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا من خلال تجديد التمويلات السابقة وتسويق منتجات جديدة، إذ أنه وتطبيقا لاتفاقية الشراكة مع التعاون الإسباني CIDEAL، فإنه تم الشروع في تمويل النساء الحرفيات في منطقة العاصمة، إضافة إلى هذا فقد تم تحويل كل نشاط تمويل المؤسسات المصغرة في إطار الشراكة FIDES للبنك، وهذا ما نتج عنه تجديد عدد من التمويلات التي منحت في هذا الإطار، مع البقاء على

شكلها المتمثل في المشاركة بالنسبة إلى المؤسسات الصغيرة، والمرابحة بالنسبة إلى القرض الحسن الموجه لنساء المنطقة[1].

الجدول رقم(03ـــ12): برنامج التمويل المصغر وفق اتفاقية الشراكة CIDEAL الإسباني .

برنامج التمويل المصغر				
الإجمالي منذ النشأة إلى غاية 2012/12/31		**نشاط 2012**		
1- **إدارة صناديق الزكاة الموجهة لتمويل وإنشاء مشاريع مصغرة للمحتاجين في شكل قرض حسن موزع حسب القطاعات إلى غاية 2012/09/3:**	المبلغ	عدد المشاريع	المبلغ	عدد المشاريع
أ. قطاع الخدمات	32.635.742,61	**112**	294.497.723,87	**1518**
ب. قطاع الصناعة التقليدية والمهن الحرة.	21.971.150,54	**93**	171.581.099,81	**992**
ج. قطاع الفلاحة.	16.219.191,38	**60**	135.567.298,99	**712**
د. قطاع التجارة.	14.285.508,16	**51**	131.193.156,63	**666**
ه. قطاع الإنتاج.	11.067.053,82	**56**	125.659.721,01	**809**
المجموع الكلي	**96.178.646,51**	**372 مشروع**	**858.499.000,31**	**4.697 مشروع**
2-برنامج التمويل المصغر موزع حسب صيغ التمويل وحسب القطاعات:	نشاط 2012 (المستعمل)	جاري 2012		الإجمالي إلى غاية 2012/12/31
			المبلغ بالدينار	عدد المشاريع
1) التمويل عن طريق المرابحة لنشاطات اقتصادية لنساء في وضع اقتصادي حرج ومؤطرة من قبل جمعيات مهتمة بمساعدة هذه الفئة بالتعاون مع مؤسسةCIDEAL الاسبانية،وقد خصص لها ظرف مالي 10.000.000دج، موزع حسب القطاعات على النحو التالي:			1.520.000	**03**

1ـــ التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري، لسنة 2012 ، ص16.

أ. الإنتاج **ب. الخدمات**	1.520.000 1.710.000	1.462.772 1.670.000	1.710.000	**03**
المجموع	**3.230.000**	**3.132.772**	**3.230.000**	**06**
2) التمويل عن طريق المرابحة الموجهة للنساء الممارسات لنشاط اقتصادي مصغر مشروع غرداية.	3.230.000دج	2.904.098دج	3.230.000	**56**
3) التمويل عن طريق القرض الحسن الموجه لنساء الممارسات لنشاط اقتصادي في البيوت،مشروع غرداية بالتعاون مع مؤسسةGIZ الألمانية.	/	406.192 دج	17.070.000	**1000**
4) التمويل عن طريق المشاركة المتناقصة للمؤسسات المصغرة بالتعاون مع مؤسسة GIZ الألمانية حسب القطاعات التالية:				
أ. الإنتاج	/	932.220دج	11.100.000	**24**
ب. الخدمات	800.000دج	2.362.870دج	10.800.000	**20**
ج. الصناعة التقليدية والمهن الحرة	/	7.400دج	5.335.000	**10**
د. التجارة	3.300.000دج	7.117.660دج	43.795.000	**82**
المجموع	**4.100.000**	**10.420.150 دج**	**71.030.000**	**136**
المجموع الكلي	**10.560.000**	**16.863.212 دج**	**94.650.000**	**1.198 مشروع**

المصدر: وثائق داخلية للبنك.

أما سنة 2014 فقد عرفت تعزيز المنتجات الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصيغ جديدة تتمثل في المرابحة المصغرة والإجارة المصغرة، والتي وجهت في مرحلة تجريبية لمنطقة وسط الجزائر لتعمم بعدها إلى باقي جهات الوطن، بصفة عامة بلغ جاري هذه التمويلات الخام 13 مليون دج.

3- تسيير صندوق الزكاة

يقوم بنك البركة الجزائري بتسيير صندوق الزكاة التابع لوزارة الشؤون الدينية ولا يتقاضى البنك أي مقابل على تسيير هذه الحسابات، وإنما يتحمل التكاليف ومصاريف التسيير من طرفه، وباعتبار بنك البركة الجزائري بنكا إسلاميا فإن تحقيق هويته الإسلامية وتميزه عن غيره من البنوك التقليدية يفرض عليه بروز حسابات الزكاة في ميزانياته، وكذا ترغيب المودعين في إخراج الزكاة[1]، وفي إطار مسؤوليته الاجتماعية، يحرص بنك البركة الجزائري على[2]:

- ✧ تخصيص جزء من أرباحه السنوية للزكاة.
- ✧ تسيير وإدارة صندوق الزكاة لفائدة وزارة الشؤون الدينية والأوقاف.

ومن أجل توزيع عادل ومنصف للمبلغ المخصص للزكاة قام بنك البركة الجزائري بإنشاء لجنة مشكلة من كوادر البنك، والتي من مهامها السهر على حسن إدارة وتوزيع أرباح البنك المخصصة للزكاة، وتعمل اللجنة سنويا على تحديد واختيار الفئة المعنية بالزكاة، من المحتاجين والمدينين، لتقوم بعد ذلك بتقسيم عادل للحصص، وقدر المبلغ المخصص لهذا النشاط خلال سنة 2017 بـــ 100000 دولار أمريكي.

كما قام بنك البركة الجزائري بالتطوع لمرافقة ومساعدة وزارة الشؤون الدينية والأوقاف في مهمة تقسيم الزكاة، حيث تعمل لجنة الزكاة بالوزارة بانتقاء وتعيين الأشخاص المعنيين بالزكاة وبعدها تقوم بالإرسال لبنك البركة الجزائري قائمة المستفيدين من الأمر بصرف الزكاة.

وفور استلام القائمة يقوم البنك عبر مختلف فروعه باستقبال الأشخاص المعنيين لتسليمهم المبالغ الممنوحة، بحيث يقوم بعد ذلك بإجراءات تسيير عمليات تسديد القروض الحسنة الممنوحة.

4- برنامج بنك البركة الجزائري للالتزام الزمني

في مجال الالتزام الزمني لبرنامج المسؤولية الاجتماعية لبنك البركة الجزائري لسنتي 2013 و 2014، استثمر البنك حوالي 936 ساعة عمل لكل سنة في تعليم وتدريس ما يتعلق باحتياجات الهيئات والمؤسسات والأفراد، أما خلال سنة 2015 فقد استثمر البنك 8 ساعات عمل اتجاه خدمة المجتمع ، و6 ساعات عمل في المساهمات والمساعدات، بالإضافة إلى 32 ساعة عمل في رعاية الأنشطة والفعاليات.

1ـــ عقون فتيحة،"**صيغ التمويل في البنوك الإسلامية ودورها في تمويل الاستثمار ـــ دراسة حالة بنك البركة الجزائري ـــ**" رسالة ماجيستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائري، 2009، ص 95.

2 ـــwww.albaraka-bank.com (consulte le 27/01/2018).

المطلب الثاني: المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه العاملين فيه

أنشأ البنك لجنة للمسؤولية على مستوى مجلس الإدارة وأخرى على مستوى الإدارة العامة، يتطلب عمل اللجنة منها أن تتحرى في اختيار أفضل الأساليب وانتقاء أحسن التنظيمات واللوائح في طريقة دعم التنمية الاجتماعية وبالتالي توضيح فكرة ومهمة ووظيفة البنك لدى كل العاملين في الإدارة وتوفير الوعي الإستراتيجي لدى قياداتها بالقدر الذي يقابل عظمة المهمة المسندة لها، وتتمثل الأهداف العامة للجنة المسؤولية الاجتماعية لبنك البركة الجزائري في ترشيد الإدارة التنفيذية على ترسيخ مفهوم التنمية المستدامة من خلال حث جميع الأطراف ذات الصلة بتنفيذ برنامج المسؤولية الاجتماعية، وبلورت فكرة تضمين البعد الاجتماعي والتضامني كعنصر مكون ومحور إستراتيجي في نشاط البنك باعتباره قائم على مقومات تعتبر فيها المسؤولية الاجتماعية أحد ركائز التمويل الإسلامي .

1- **الجهاز الوظيفي:** يساهم بنك البركة الجزائري في التخفيف من نسبة البطالة وذلك من خلال خلق فرص عمل، وهذا عن طريق سياسة التوظيف لديه، والتي عرفت تزايداً مستمراً، حيث بلغ عدد الموظفين938 موظفا لديه عام2017م، موزعين على مستوى الهياكل المركزية وشبكة الاستغلال، حيث كان لا يتجاوز عددهم 884 مستخدما سنة 2012، والجدول التالي يوضح تطور تعداد موظفي بنك البركة الجزائري خلال سنوات 2012 ــ2017 .

الجدول رقم (03ــ 13): **تطور تعداد عمال بنك البركة الجزائري خلال المدة 2012 / 2017.**

السنوات	2012	2013	2014	2015	2016	2017
عدد الموظفين	884	908	928	944	925	938
الهياكل الإدارية	329	345	356	356	358	366
شبكة الاستغلال	555	563	572	588	567	572
الموظفين الجدد	90	80	55	79	52	63

المصدر: من إعداد الباحث، بالاعتماد على تقارير بنك البركة للمسؤولية الاجتماعية.

2- **التأهيل والتدريب:** يهتم بنك البركة الجزائري بتدريب وتكوين موظفيه، فقد حرص البنك على رفع كفاءة موظفيه من خلال إشراكهم للاستفادة من دورات تكوينية قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل في مختلف مجالات الصيرفة الإسلامية، كطرق التمويل الإسلامي، من خلال معهد البحوث والتكوين في المالية الإسلامية التابع لبنك البركة الجزائري والمتواجد بسطاوالي بالجزائر العاصمة، أو من خلال الدورات التأهيلية التي يستفيد منها الموظفين داخل الجزائر أو خارجها، عن طريق العديد من المؤتمرات

والندوات التي يعقدها البنك، أو التي تقام في الجامعات ويشارك البنك في فعالياتها، بالإضافة إلى هذا فإن البنك يهتم بالرفع من المستوى التعليمي لموظفيه من خلال تشجيعهم لنيل درجات علمية عالية.

الجدول رقم (03ـــ 14): عدد العمال المستفيدين من التكوين والتدريب والمصاريف المخصصة لذلك.

السنوات	2013	2014	2015	2016	2017
تعداد العمال	908	928	944	925	938
عدد المستفيدين	463	395	501	625	573
المصاريف المرتبطة بالتكوين	19951731.78	17032335.01	24951952.23	27585681.81	25363413.05

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على تقارير البنك.

استفاد نحو 463 موظفا من عمليات تكوينية بمختلف أشكالها خلال سنة 2013 وهذا من أصل تعداد عمال بلغ 908 موظفا، بحيث قدرت النفقات المخصصة لهذا الغرض 19951731.78دج، أي ما يشكل نسبة 1.57% من كتلة الأجور، أما خلال سنة 2014 فقد بلغ عدد المستفيدين من نشاطات التكوين نحو 395 موظفا من أصل تعداد إجمالي يقدر بـــ 928 مستخدما، أي بنسبة42.56%، وبلغت المصاريف المرصودة نحو 17032335.01دج، في حين شهدت سنتي 2015 و2016 ارتفاعا ملحوظا في عدد العمال المستفيدين من النشاطات التكوينية مقارنة بالسنوات الماضية، حيث بلغ عدد المستفيدين خلال سنة 2016 نحو 625 مستخدما من تعداد شامل بلغ 925 أي مانسبته 67.57% مقابل نسبة 53% في سنة 2015، أي بزيادة قدرت بـــ 27.5 %، أما فيما يخص المصاريف المرتبطة بالتكوين فبلغت 27585681.81دج مقابل 24952.23 في 2015 أي بزيادة قدرت بـــ 10.5 %.

وفي سنة 2017 استفاد 573 موظف من نشاطات التكوين من تعداد إجمالي بلغ 938 مستخدما، أي بنسبة 61 %، كما بلغت مصاريف التكوين المخصصة لهذه السنة 25363413.05دج .

الشكل رقم (03ـــ 03): شكل يوضح عدد الموظفين المستفيدين من نشاطات التكوين خلال 05 سنوات.

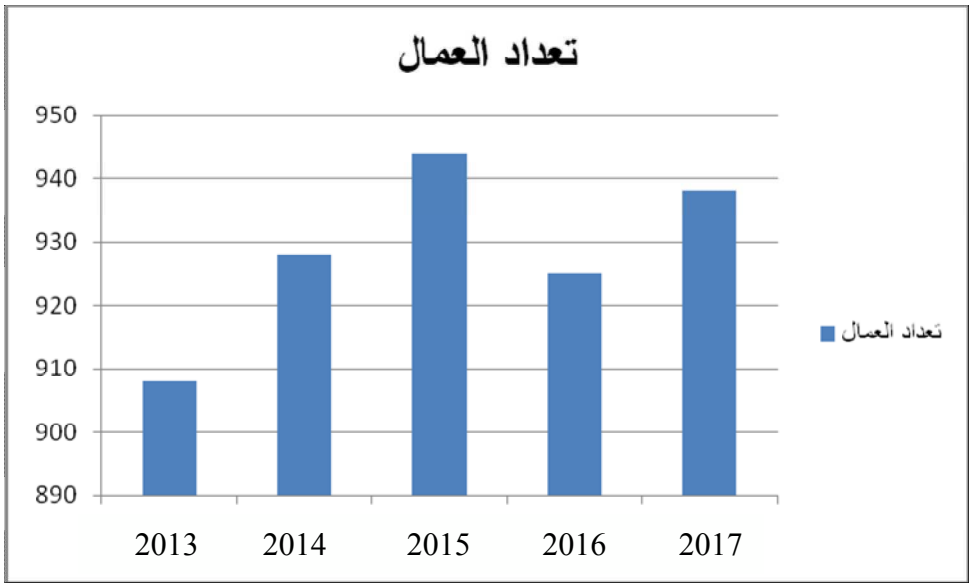

المصدر: مخرجات (Excel 2007) بالاعتماد على معطيات الجدول .

أما بالنسبة لعمليات التكوين المنتهية بالحصول على شهادات، فإن عدد المسجلين بمختلف الأطوار التكوينية التي تشرف عليها المؤسسة مابين البنوك، خاصة من قبل معهد التكوين البنكي فقد بلغ موظفا46 خلال سنة 2013، أما خلال سنة 2014 فقد شهد عدد المسجلين زيادة بمعدل مُوَظَفَيْنِ أي وصل عددهم إلى 48 مسجلا، في حين تراجع عدد المسجلين لنيل هذه الشهادات تراجعا بـــ 06 موظفين أي 42 مسجلا فقط، وفيما يخص التكوين المستمر، فإنه تم إشراك 446 موظفا في العديد من الملتقيات التكوينية بالجزائر فيما شمل التكوين بالخارج 7 إطارات مس عدة محاور ومضامين تهم الأنشطة البنكية ضمن مسعى الانخراط في السياسة التكوينية العامة للدولة، خاصة في جانب التمهين، فقد تكفل بنك البركة الجزائري سنة 2015 ب 8 ممتهنين.

3- الخدمات الاجتماعية

إلى جانب التكوين والتدريب يقدم بنك البركة الجزائري عدة خدمات اجتماعية يساهم من خلالها في تنمية الجوانب العلمية والثقافية والاجتماعية وفيما يلي مختلف هذه الخدمات[1]:

أ. **المنح والعلاوات والتعويضات:** من أجل تطبيق نظام التقييم السنوي للموظفين، شكل بنك البركة الجزائري لهذا الغرض لجنة مركزية متكونة من الإطارات البنكية وممثلي العمال، للاستفادة من المنح والمكافآت والتعويضات السنوية الممنوحة لمستخدمي البنك بمناسبات مختلفة، حيث تتوزع هذه القيم المالية الممنوحة الموظفين بما فيهم المحالين على التقاعد كما يلي:

1ـــ وثائق داخلية للبنك.

✧ **المنح المالية الممنوحة بمناسبة الأعياد الدينية:** وزعت المكافآت الممنوحة لمستخدمي البنك بمناسبة الأعياد الدينية خلال سنتي 2014 و2016 على النحو الآتي:

علاوة كبش العيد

وتصرف بمناسبة عيد الأضحى المبارك، بلغت 35311108.13 دج، خلال سنة 2014 وزعت على النحو التالي:

- استفاد الموظفون الدائمون من قيمة 31356108.13 دج، من حساب التكاليف.
- كما استفاد الموظفون المحالون على التقاعد من قيمة 2800000.00دج بالإضافة إلى مبلغ 1155000.00دج من حساب الخدمات الاجتماعية.

منحة رمضان: بقيمة 39866666.67دج، منها35981666.67دج، للموظفين الدائمين، و1360000.00 دج لفائدة المتقاعدين من حساب الخدمات الاجتماعية، بالإضافة إلى قيمة 2525000.00 دج صرفت على الموعزين (184 شخص).

أما خلال سنة 2016 فقد وزعت هذه القيم المالية على الموظفين كما يلي:

علاوة كبش العيد

بلغت 40000000 دج، وزعت على النحو التالي:

- استفاد الموظفون الدائمون من قيمة مساوية لـــ 36840000.00 دج، من حساب التسيير.
- كما استفادة الموظفون المتقاعدون وعددهم 75 من قيمة 3160000.00 دج، من حساب الخدمات الاجتماعية.

منحة رمضان: بلغت القيمة الممنوحة للموظفين الدائمين 36520000.00دج كما استفاد الموظفون المتقاعدون وعددهم 60 متقاعد من قيمة 2400000.00دج، من حساب الخدمات الاجتماعية، كما تمت منح قيمة 2160000.00 دج، لـــ 144 شخص أعوان موظفون لحساب مقدمي خدمات (كأعوان الحراسة والنظافة وأرامل العمال المتوفين والممتهنين).

منحة المولد النبوي الشريف: وقد بلغت قيمتها 1610000 دج، وزعت على الموظفين بقيمة 1000 دج لكل موظف.

✧ **منح وتعويضات أخرى**

أما فيما يخص المنح والتعويضات الأخرى الممنوحة خلال سنتي 2014 و2016 فهي كما يلي:

المنح والتعويضات الممنوحة والموزعة خلال سنة 2014:

- تعويض الشهر الـــ 13وقد صب لمجموع عمال البنك المتواجدين إلى غاية 31/ 12/ 2014 وفق نسبة حضورهم خلال السنة، وقد بلغت تكاليف هذه العملية 86668050.95 دج.
- بلغ إجمالي منحة الأرباح عن سنة 2013 الموزعة في 2014 ماقيمته 209757028.88 دج.
- وصلت منحة التمدرس الممنوحة نحو 2704000 دج، أي مايعادل 4000 دج لكل طفل متمدرس.

المنح والتعويضات الممنوحة والموزعة خلال سنة 2016:

- تعويض الشهر الـــ 13 والذي منح لمجموع موظفي البنك الحاضرين إلى غاية 2016/12/31 وفق نسبة الحضور خلال السنة المعنية، وبلغت قيمة العملية 87848888.61 دج.
- أما علاوة الأرباح المحققة خلال سنة 2015 والتي وزعت في 2016 فقد بلغت 217865744.76 دج.
- كما بلغت منحة التمدرس الممنوحة من حساب الخدمات الاجتماعية4015000.00 دج، أي بقيمة5000 دج عن كل طفل متمدرس.
- منحة الحضانة وشملت 91 موظفا بقيمة بلغت 910000 دج أي بقيمة قدرها 10000دج لكل موظف، وتم سحب القيمة المذكورة من حساب الخدمات الاجتماعية.

ب. القروض الإدارية: فيما يخص المساعدات المالية المقدمة للموظفين بموجب ما هو مؤسس في اللوائح الداخلية المسيرة لصندوق الخدمات الاجتماعية، فقد مست هذه المساعدات 230 موظفا خلال سنة 2014 وبلغت تكلفة هاته المساعدات7115000.00 دج، كما قدرت قيمة القروض الإدارية خلال نفس السنة نحو 80340000 دج، منحتها اللجنة الخاصة لفائدة 93 موظفا.

أما خلال سنة 2016 فقد مست المساعدات المالية 355 موظفا بقيمة 17167551.67 دج، بالإضافة إلى مبلغ 45348944.00 دج كقيمة للقروض الإدارية لصالح 60 طلبا حاز على موافقة اللجنة المركزية الخاصة بتسيير هذا النوع من القروض.

المطلب الثالث: المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه المتعاملين معه

تعتبر هذه الشريحة ذات أهمية كبيرة لكل البنوك بدون استثناء، فوجود هذه الأخيرة مرتبط بتقديم خدمات أو تمويلات يستفيد منها هؤلاء الزبائن، حيث أن ما يرجوه الزبائن من البنك الإسلامي هو تحسين نوعية الخدمات والتمويلات وفق أحكام الشريعة الإسلامية، بالإضافة إلى خدمات أخرى ذات أهمية مثل الإعلام الصادق حول جودة ونوعية الخدمات المقدمة، وعلى ضوء ما تقدم يمكن تحديد أهم أنشطة المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه عملائه فيما يلي:

1- **المساهمة في زيادة الوعي الادخاري لدى أفراد المجتمع:** استطاع بنك البركة الجزائري حشد المزيد من المدخرات الوطنية لاسيما المدخرات الصغيرة نسبياً عن طريق سياسة التوعية و الترويج التي يقوم بها لتوعية أفراد المجتمع الجزائري بأهمية الادخار، و قد كان له ذلك، فبنهاية عام 2015 بلغ إجمالي أرصدة الأوعية الادخارية حوالي 154562 مليون دج، والجدول التالي يوضح تطور بعض أنواع الودائع (حسابات تحت الطلب، حسابات الادخار، والودائع لأجل) لدى بنك البركة الجزائري مابين 2011 و2015.

الجدول رقم (03ـ 15): تطور بعض ودائع بنك البركة الجزائري مابين سنتي 2011 و2015.

السنوات	الودائع	الفارق بالقيمة	النسبة
2011	103285.	ـــ	ـــ
2012	116515	13230	%12
2013	125435	8920	% 7.6
2014	131175	5740	%4.6
2015	154562	23387	%17.8

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير السنوية للبنك. (الوحدة=1مليون دج).

نلاحظ من خلال الجدول أن حجم الودائع لدى بنك البركة الجزائري شهد تطورا ملحوظا خلال السنوات الأخيرة، حيث بلغت موارد الزبائن في شكل حسابات تحت الطلب وحسابات الادخار والودائع لأجل خلال سنة 2012 إلى 116515 مليون دج، مسجلة بذلك زيادة قدرت بـــ 13230 مليون

دج، أي بنسبة 12% مقارنة بسنة 2011، لتنخفض نسبة الارتفاع خلال سنتي 2013 و2014 على التوالي، إذ بلغت موارد الزبائن 125435 مليون دج في نهاية سنة 2013، مسجلة بذلك زيادة قدرها 8920 مليون دج، أي بنسبة 7.6 % بالمقارنة مع سنة 2012، وفي سنة 2014 عرفت نسبة الزيادة في الودائع انخفاضا حادا قدر بـــ 4.6 %، حيث قدر إجمالي هذه الودائع بـــ 131175 مليون دج، أي بزيادة بلغت 5740 مليون دج بالنظر إلى سنة 2013، ثم لتعود بعد ذلك لتشهد زيادة معتبرة في حجم الودائع خلال سنة 2015 والتي بلغت 154562 مليون دج، مسجلة زيادة قدرت بـــ 23387 مليون دج، أي بنسبة 17.8 % مقارنة بسنة 2014.

2- **التمويلات الممنوحة للزبائن:** تساهم أدوات التمويل الإسلامي بصفة غير مباشرة في تغطيتها للجانب الخارجي لمسؤوليتها الاجتماعية، وذلك من خلال التمويلات الممنوحة لزبائن البنك، حيث يقدم البنك التمويل لمختلف الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية، كما استفاد من هذه التمويلات العديد من الزبائن لشراء المساكن أو شراء الأراضي أو مواد البناء لإقامة المساكن أو حتى تمويل الأثاث.

حيث أن أهم ما يميز سنة 2014، هو ارتفاع رصيد التمويلات الممنوحة للزبائن من 63.3 إلى 80.6 مليار دج، أي بنسبة 27.3 %من جهة، ومن جهة أخرى التنويع في طرق التمويل (الإجارة، وتمويل العقار...إلخ)، والتي مست كل شرائح الزبائن من مؤسسات، مهنيين وأفراد، كما سجلت تمويلات الاستثمار في نهاية 2014 نسبة 56.27 % من إجمالي التمويلات الممنوحة لجميع المتعاملين الاقتصادي، أما فيما يخص سنة 2015، فقد ارتفعت التمويلات الممنوحة للزبائن من 80.88 إلى أكثر من 96.45 مليار دج، أي بنسبة قدرها 19.03 %مقارنة بسنة 2014، حيث سجل من خلالها التمويل الاستثماري الموجه للشركات زيادة بنسبة 20.77% ، هذه الزيادة كانت بنسبة 27.62 % للمؤسسات الكبرى، و16.93 % للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، و8.20 %للتمويل الإيجاري، هذا يدل على التزام البنك للتدخل باستمرار في المشاريع الاستثمارية المتوسطة والطويلة الأجل المنتجة للثروة، حيث يوجه البنك توظيفاته المالية نحو استثمارات تصب مباشرة في التنمية، وتوفر فرص عمل تحد من البطالة، وتساهم في تنمية الصادرات الوطنية وتدفق العملات الأجنبية، والتي لديها مردودية محتملة على الاقتصاد الوطني وعلى البنك.

المطلب الرابع: المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه المساهمين

للبنك مساهمين اثنين وهما مجموعة البركة المصرفية وممثل عن بنك الفلاحة والتنمية الريفية كما ذكرنا سابقا في المبحث الأول، فلا يوجد تمييز بينهما على أساس أن القانون هو الذي يضبط تلك المسائل، بحيث يخضع البنك لجميع القوانين والتشريعات والقواعد والضوابط والتعليمات والأعراف وأساليب الرقابة والتفتيش التي تخضع لها البنوك التقليدية من طرف البنك المركزي، باستثناء ما يتعارض منها مع التزاماته الشرعية رغم الاختلاف البيّن بين تطبيقات البنوك الإسلامية وتطبيقات تلك البنوك، كما تطبق عليه النسب المالية التي يضعها البنك المركزي، كما أنه لا يتمتع بمزايا مكافئة للمزايا التي تتمتع بها البنوك التقليدية التي تتعامل على أساس الفائدة، إذ و في ظل تطبيقات البنك المركزي الحالية، لا يستطيع البنك الإسلامي الحصول على السيولة النقدية عند الحاجة، مما يستدعي اعتماده على السيولة النقدية الذاتية، وبالتالي تعطيل جزء من موارده المالية بدون عوائد، وبما أن بنك البركة الجزائري يخضع لنفس القوانين التي تطبق على البنوك التقليدية من طرف البنك المركزي، فإنه يمكن تحديد العلاقة بين بنك البركة الجزائري والبنك المركزي .

1- علاقة بنك البركة الجزائري بالبنك المركزي

إن الاختلاف والتميز في طبيعة عمل البنوك الخاصة يفرض على البنك المركزي في أي دولة أن يتعامل بطريقة خاصة ومتميزة، دون أن يعني ذلك خروجها عن دائرة رقابته، بل المطلوب هو إيجاد واستخدام أدوات وأساليب خاصة لهذه الرقابة تتلاءم وطبيعة عملها، وتنظيم هذه العلاقة يكون ناتجا بالضرورة عن كل ما ذكر من سن قانون خاص ينظم الإنشاء والرقابة على البنوك الخاصة، وبالتالي يمكن للبنك المركزي في ظل هذا القانون أن ينظم علاقته مع البنوك الخاصة وبنك البركة الإسلامي بصفة خاصة في جوانبها الأساسية وفقا لما يلي[1]:

أ. نسبة الاحتياطي القانوني

إن الاحتياطي القانوني الذي يفرضه البنك المركزي على الودائع بالبنوك التجارية، يهدف إلى التحكم في المعروض النقدي، إضافة إلى حماية أموال المودعين لدى البنك، لذا يجب أن تفرض هذه النسبة على حسابات الاستثمار لدى بنك البركة الإسلامي، يعني عدم استثمار تلك النسبة من الأموال المخصصة للاحتياطي المطلوب، مما يتسبب في تحقيق عوائد أقل لمجموع الودائع المستثمرة، وبالتالي لا يجب إخضاع الحسابات الاستثمارية لدى البنك لنسبة الاحتياطي القانوني أو على الأقل تخفيضها وذلك للاعتبارات التالية:

✧ إن الودائع الآجلة أو الاستثمارية في البنك الإسلامي، يتم النظر إليها على أنها مساهمات أو محافظ استثمارية تشارك في الربح والخسارة، يديرها البنك لصالح أصحابها وعلى مسؤوليتهم الخاصة، ودون

1ـــ سليمان ناصر،" **متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر**"، مجلة الباحث، العدد 7، 2010، صص311، 312.

ضمان من البنك برد هذه الموال فضلا عن أرباحها، أي أنها تعتبر كأموال المساهمين لكنها مؤقتة، أي عكس ما ينطبق تماما على الودائع الجارية.

✧ إن بك البركة الجزائري لن يستفيد من هذا الاحتياطي بعكس البنوك التقليدية، لا من حيث تقاضي فائدة عليها لما في ذلك من مخافلة شرعية، ولا من حيث توفير الحماية لأصحاب هذه الأموال لأنها ودائع مضاربة تشارك في الربح والخسارة.

ب. دور الملجأ الأخير للإقراض

يمكن للبنك المركزي أن يؤد دوره كملجأ أخير للإقراض بالنسبة للبنوك الإسلامية في الجزائر حين مواجهتها لأزمات السيولة كما يلي:

✧ في حالة تعرض بنك البركة لمشكلة سيولة، يمكن للبنك المركزي أن يقدم له تسهيلات في شكل قروض حسنة مقابل امتيازات ينالها البنك المركزي، كتنازل بنك البركة عن الفوائد الناتجة عن نسبة الاحتياطي القانوني أو ما يفوقها من أموال مودعة (أحيانا) لدى الأول.

✧ إنشاء صندوق مشترك مكن للبنك المركزي أن يجمع فيه الموارد اللازمة لهذا الصندوق، ويتم ذلك من خلال فرض نسبة احتياطي خاص يساهم فيه كل بنك إسلامي، بنسبة معينة يحددها البنك المركزي حسب حجم البنك، وتكون المهم الأساسية لهذا الصندوق المشترك هي تمكين البنك المركزي من القيام بدور الملجأ الأخير للإقراض، أي مساندة بنك البركة في حالة تعرضه لأزمات مالية، ويتم ذلك بصيغة القرض الحسن، مع ضرورة التأكد من حقيقة ثغرة السيولة من حيث الحجم والتوقيت والأسباب، وفي حالة انتهاء حالة العجز في السيولة يجب إرجاع القرض فورا.

ج. نسبة السيولة: إن الغرض من فرض نسبة سيولة معينة على البنوك التجارية للاحتفاظ بها، هو الحيلولة دون تعرض هذه البنوك لأزمات السيولة المفاجئة.

إن لوجود نسبة السيولة النقدية ببنك البركة أهمية كبيرة للاقتصاد الوطني كعامل تنظيمي وأساسي لحمايته، وبالنسبة لبنك البركة ذاته، ولكن الأمر يتطلب التمييز بين بنك البركة كبنك إسلامي والبنوك التقليدية في مكونات نسبة السيولة، إذ يجب أن تكون أقل من المفروضة على البنوك التقليدية على أساس اختلاف مكونات الأصول السائلة في البنوك الإسلامية عن مثيبتها في البنوك التقليدية، إذ أن البنوك الإسلامية مثلا تقبل الكمبيالات على أساس التحصيل لا الخصم لأنه محرم، كما أن المفترض ألا تتضمن السندات الحكومية أيضا لأنها بفائدة.

وبالنظر للدور الذي اضطلع فيه بنك البركة الجزائري في مجال المسؤولية الاجتماعية، فقد حصل على جوائز وتصنيفات عالمية في المسؤولية المجتمعية، حيث حظي باهتمام كبرى المؤسسات والمجلات العالمية التي تعنى

بالمنظمات التي تحقق النجاحات في خدمة مجتمعاتها اقتصادياً واجتماعياً ليحصد جائزة المسؤولية المجتمعية لـــ 4 سنوات على التوالي منذ سنة 2012 لمنطقة شمال إفريقيا من مجلة جلوبال فايننس (Global Finance) بلندن، المتخصصة في مجال البنوك والتمويل لمؤسسات الصيرفة والتمويل العالمية، وهي من الجوائز التي تمنحها المجلة تقديراً لجهود البنوك والمؤسسات المالية الرائدة على مستوى الدول في أوروبا ومنطقة الشرق الأوسط وإفريقيا، كما حصل على رسالة تقدير من منظمة الإيزو الدولية لمشاركته والتزامه في مشروع المسؤولية المجتمعية حسب المواصفة القياسية ISO 26000 تأكيداً لدور البنك المميز في مجال المسؤولية الاجتماعية ومشاركته الفاعلة في مشروع المسؤولية المجتمعية بإشراف خبراء الجودة في مؤسسة المواصفات والمقاييس الجزائرية، وخبراء منظمة الإيزو الدولية من السويد[1].

ويأتي فوز بنك البركة الجزائري بهذه الجوائز بناء على نتيجة التحكيم النهائية للجنة المحكمين في المجلة والتي شملت في عضويتها نخبة من المحررين الاقتصاديين والمستشارين الماليين العالميين وعدد من مدراء البنوك والخبراء في مجال الصيرفة، حيث حصل البنك على هذه الجوائز نتيجة لما يتمتع به من دور مرموق في خدمة الصيرفة الإسلامية والقدرة على مواصلة النمو المستقبلي، ومعايير مهنية في جودة المنتجات والخدمات التي تقدمها لزبائنها، بالإضافة إلى الأصالة والابتكار في الخدمات والمعاملة مع الزبائن، مع التطور المستمر في العمليات المصرفية، وغيرها من المعايير الهامة مثل العلاقات الإستراتيجية والتوسع الجغرافي والربحية ومتانة الأوضاع المالية.

1ـــ بيان صحفي،" **للعام الرابع على التوالي: مجموعة البركة ووحداتها المصرفية تحصد جوائز مجلة جلوبال فاينانس العالمية**"، متاح موقع بنك البركة الجزائري، https://www.albaraka.com/ar ، تاريخ الإطلاع: 17/08/ 2018.

المبحث الرابع: منهجية الدراسة الميدانية (الطريقة والإجراءات)

بعد ما تم التطرق إلى التأصيل النظري لمفهوم المسؤولية الاجتماعية وممارساتها في البنوك الإسلامية، سنحاول من خلال هذا المبحث إسقاط هذه المعارف النظرية على الواقع الذي يميز ممارسة المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية الجزائرية، وذلك من خلال اختيار عينة من بعض فروع بنك البركة الجزائري المتواجدة في الجزائر العاصمة، حيث سنحاول في هذا المبحث توضيح كيفية إنجاز الدراسة الميدانية من خلال تقديم مجتمع وعينة الدراسة، طرق وأساليب جمع البيانات، بالإضافة إلى الإجراءات المنهجية المتبعة في تحضير الاستبيان والأساليب الإحصائية المستعملة في المعالجة.

المطلب الأول: أساليب جمع البيانات

من أجل جمع البيانات المتعلقة بالدراسة الميدانية ومتغيراتها تم الاعتماد على المصادر التالية:

أولا ــ المصادر الثانوية: وتمثلت في المعايشة الميدانية لبعض فروع بنك البركة العاملة على مستوى ولاية الجزائر خلال المدة التي امتدت من 20 جويلية 2018 إلى غاية ديسمبر2018، حيث أتاحت لنا هذه المدة الاستفادة من المصادر الثانوية الآتية:

1- **الملاحظة الشخصية:** من خلال المتابعة والإطلاع على مختلف الإجراءات والوثائق الداخلية للفروع ذات الصلة بموضوع الدراسة ، من أجل الحصول على المعلومات من مصادرها الأصلية مثل: التقارير السنوية، الميزانيات وبعض الوثائق الأخرى المتعلقة بالدراسة.

2- **المقابلة الشخصية:** حيث قام الباحث بإجراء عدة مقابلات مع بعض إطارات ومسؤولي بنك البركة لمعرفة واقع وممارسات البنك للمسؤولية الاجتماعية في مختلف المجالات.

ثانيا ــ المصادر الأولية

وتمثلت فيما يلي:

1- **الإستبانة:** يعتبر الإستبيان من أهم المصادر للحصول على البيانات الأولية اللازمة لاستكمال الجانب التطبيقي، وهي عبارة عن وثيقة تحتوي على عدد معين من العبارات التي تسمح للباحث الحصول على إجابات فيها ما يكفي من معلومات تساعده على التوصل إلى نتائج، حيث تم تصميم وتطوير استبيان يضم46 سؤال[1]، بالاعتماد على بعض الاستبانات لدراسات سابقة بعدما تم تكييفه ليتوافق مع متغيرات الدراسة، حيث تم الاعتماد على نمط الأسئلة المغلقة لتسهيل عملية التحليل.

1ــ أنظر الملحق رقم (01).

2- مراحل تطوير أداة الدراسة (الاستبيان)

مرت عملية تطوير الاستبيان بعدة مراحل حتى وصلت إلى شكلها النهائي، الذي تم الاعتماد عليه في هذه الدراسة وهذه المراحل تمثلت فيما يلي:

أ. **المرحلة 01 ــ مرحلة الإعداد:** من أجل إعداد وتطوير الإستبانة تم الاعتماد على عدد من الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع المسؤولية الاجتماعية وواقعها على مستوى البنوك الإسلامية، حيث تمت صياغة فقرات الاستبيان بما يتوافق مع فرضيات الدراسة.

ب. **المرحلة 02 ــ مرحلة التجريب:** حيث قام الباحث بعرض نسخة أولية على ثلة من الأساتذة المحكمين على مستوى كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير بجامعة البويرة[1]، والذين قاموا بدورهم بتقديم مجموعة من الملاحظات والتعديلات المختلفة والهامة، والتي تم الالتزام بها من خلال إعادة صياغة بعض الفقرات و حذف أو تعديل أخرى بما يخدم ويتلاءم مع الإشكالية المطروحة.

ج. **المرحلة 03 ــ مرحلة التصميم:** بعدما تم تعديل الإستبانة بالاعتماد على ملاحظات الأساتذة المحكمين وبالتشاور مع الأستاذ المشرف تم تصميم الإستبانة في شكلها النهائي كما يلي:

- **الواجهة:** تم فيها تقديم موضوع الدراسة والغرض منه، وتشجيع المستجوبين على الإجابة بكل موضوعية، وأن الإجابات ستحاط بالسرية التامة وتستخدم لأغراض البحث العلمي.
- **المحور الأول:** ويتضمن البيانات الشخصية والوظيفية للمستجوبين ضمن أربع فقرات والتي تتمثل في: الجنس، الفئة العمرية، المستوى التعليمي، سنوات الخبرة.
- **المحور الثاني:** ويتعلق بمستوى إدراك المسؤولية الاجتماعية ويتضمن 06 عبارات.
- **المحور الثالث:** خصص للمعلومات المتعلقة بمجالات المسؤولية الاجتماعية مع مراعاة ضوابط الشريعة الإسلامية، ويضم العبارات من 07 إلى 46 وهي كما يلي:
  - ✧ المسؤولية الاجتماعية اتجاه المجتمع والبيئة، ويضم العبارات من07 إلى 22.
  - ✧ المسؤولية الاجتماعية اتجاه العاملين في البنك، ويضم العبارات من 23 إلى 31.
  - ✧ المسؤولية الاجتماعية اتجاه المتعاملين مع البنك، ويضم العبارات من 32 إلى 39.
  - ✧ المسؤولية الاجتماعية اتجاه المساهمين، ويضم العبارات من 40 إلى 46.

والجدول التالي يوضح أسئلة الاستبيان موزعة على المحاور الثلاثة.

1 ــ أنظر الملحق رقم (02)

الجدول رقم(03ـــ16): وصف فقرات الاستبيان.

المحـــــــــــور		عدد الأسئلة	
المحـــــــور الأول: البيانات الشخصية.		04	
المحـــــــور الثاني: مستوى إدراك المسؤولية الاجتماعية.		06	
المحور الثالث: معلومات متعلقة بمجالات المسؤولية الاجتماعية مع مراعاة ضوابط الشريعة الإسلامية.	المسؤولية الاجتماعية اتجاه المجتمع.	40	10
	المسؤولية الاجتماعية اتجاه البيئة.		06
	المسؤولية الاجتماعية اتجاه العاملين في البنك.		09
	المسؤولية الاجتماعية اتجاه المتعاملين مع البنك.		08
	المسؤولية الاجتماعية اتجاه المساهمين.		07

المصدر: من إعداد الباحث.

ثالثا ــ المقياس المستخدم: تم استخدام مقياس ليكرت الخماسي لقياس مجالات تبني وممارسات المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية الجزائرية، حيث تم اختيار هذا المقياس نظرا لكونه أكثر المقاييس شيوعا واستخداما لقياس الآراء، من خلال إعطاء مجموعة من العبارات لمفردات العينة ويقوم المجيبون بالتعبير عن درجة موافقتهم من عدمها على سلم متدرج على 5 درجات من (1) والذي يعبر عن (غير موافق بشدة)، إلى (5) والتي تعبر عن (موافق بشدة) كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (03ـــ17): مقياس ليكرت (likert) الخماسي.

التصنيف	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
الدرجة	1	2	3	4	5

المصدر: من إعداد الباحث.

ولتحديد قيم المتوسط الحسابي كونها في أي فئة، تم حساب طول المدى (5-1=4) ثم يتم قسمة هذا المدى على عدد الدرجات (4/3=1.33) ثم نظيف هذه النتيجة بالتدرج ابتداء من أقل قيمة في المقياس والذي هو (1) لنحصل على طول الحد الأعلى للفئة، والجدول التالي يبين المعيار الذي تم على أساسه التحليل بناء على قيم المتوسط الحسابي لتحديد مستوى قبول كل عبارة من عبارات الاستبيان.

الجدول رقم (03ـــ18): معيار مقياس التحليل

(1 ـــ 2.33)	مستوى ضعيف
(2.34ـــ 3.67)	مستوى متوسط
(3.68 ـــ 5)	مستوى جيد

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss21.

رابعا: صدق أداة الدراسة وثباتها

يقصد به مقدرة أداة الدراسة علة قياس ما وضعت من أجله قبل تحديد شكلها النهائي، وتم التأكد من صدق أداة الدراسة من خلال ما يلي:

1- **الصدق الظاهري**: للتحقق من الصدق الظاهري للمقياس والتأكد من مدى ملائمة عباراته بما يخدم أهداف الدراسة، تم عرض الاستبيان على مجموعة من الأساتذة المحكمين من ذوي الخبرة والاختصاص في مجال التسويق والإحصاء بكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير لجامعة البويرة والبالغ عددهم(05) محكمين كما هو موضح في الملحق رقم (02)، حيث طُلِبَ من السادة المحكمين دراسة الاستبيان وإبداء آرائهم حول أداة الدراسة ومدى صلاحية فقراتها ووضوحها وتوافقها مع أهداف الدراسة، كم طُلِبَ منهم أيضا تقديم أي ملاحظات فيما يتعلق بتعديل أو حذف أو تغيير وفق ما يرونه مناسبا لقياس صدق الأداة .

وعلى ضوء اقتراحات الأساتذة المحكمين وملاحظاتهم قام الطالب بإجراء بعض التعديلات اللازمة على استمارة الاستبيان لتصبح ملائمة حتى تم الخروج منها بشكلها النهائي،(الملحق رقم (01).

2- **ثبات الأداة**: ثبات الأداة أو الاتساق في نتائج الأداة ويقصد به أن يعطينا الاستبيان نفس النتائج إذا أعيد تطبيقه على نفس أفراد العينة في فترتين مختلفتين وفي نفس الظروف، وللتحقق من ثبات أداة الدراسة تم حساب معامل ألفا كرومباخ Cronbach Alpha لاختبار الاتساق الداخلي لفقرات المقياس، والذي تتراوح قيمه مابين(0 ـــ 1) حيث تعتبر قيمة (Alpha ≥ 0.60) مقبولة من الناحية التطبيقية في البحوث المتعلقة بالعلوم الإدارية والإنسانية لقياس الثبات، وأن معامل **ألفا** Alpha الذي تقترب قيمته إلى 0.80 يعتبر ذو مستوى ممتاز من الثقة والثبات، وباستعمال الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (spss) تم التوصل إلى معامل ثبات الدراسة كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (03ـــ19): معامل ثبات الدراسة ألفا كرومباخ.

عدد العبارات	**46**
ألفا كرومباخ	**0.922**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج Spss21.

يلاحظ من خلال الجدول أن معامل ألفا للإستبانة الكلي بلغ (0.922) وهو معامل ثبات جيد، لأنه تجاوز النسبة المقبولة (0.60) مما يعكس أن الاستبيان يتمتع بدرجة عالية من الثبات ويمكن الاعتماد عليه في التطبيق الميداني للدراسة.

خامسا: الأساليب الإحصائية المستخدمة في تحليل البيانات واختبار الفرضيات

بعد تجميع الاستمارات الصالحة للدراسة، ومن أجل تحقيق أهداف الدراسة تم الاستعانة بالحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (Spss 21) لتحليل البيانات باستخدام لأساليب الإحصائية التالية:

1- **التكرارات والنسب المئوية:** لوصف خصائص عينة الدراسة وتحديد استجابة أفرادها إزاء المحاور التي تضمنتها الدراسة.
2- **المتوسطات الحسابية:** تعتبر أحد مقاييس النزعة المركزية، وتستخدم لمعرفة مدى ارتفاع أو انخفاض استجابات أفراد عينة الدراسة لكل عبارة من عبارات الاستبيان، كما تفيد ترتيب عبارات كل عنصر حسب أعلى متوسط حسابي.
3- **الانحرافات المعيارية:** ويستخدم لمعرفة مدى انحراف استجابات أفراد عينة الدراسة لكل عبارة من العبارات عن متوسطها الحسابي.
4- معامل ألفا كرومباخ
5- اختبار (Test ــT) لاختبار صحة الفرضيات من عدمها.

المطلب الثاني: وصف مجتمع وعينة الدراسة

سيتم من خلال هذا المطلب التطرق إلى وصف مجتمع وعينة الدراسة والتعرف على أهم خصائصها، وكذا الأدوات المستعملة في جمع البيانات كما يلي:

أولا: مجتمع الدراسة

يشمل مجتمع الدراسة عمال بنك البركة الجزائري المنتشرين عبر مختلف الفروع المتواجدة على مستوى بعض ولايات الوطن، والمقدر عددها 29 فرعا حسب تقرير سنة 2017، يضمون حوالي 938 عاملا.

وتم الاعتماد على أسلوب العينة العنقودية في اختيار هذه الفروع، حيث تم التركيز على المقر الرئيسي لبنك البركة الجزائري المتواجد ببن عكنون وبعض فروعه المتواجدة على مستوى ولاية الجزائر العاصمة والمتمثلة في: فرع بئر خادم، فرع حيدرة (وادي حيدرة)، الرويبة، باب الزوار ، وتم اختيار هذه الفروع نظرا لخبرتها في المجال المصرفي و أقدميتها النسبية بالمقارنة مع بعض الفروع الأخرى.

ثانيا: عينة الدراسة

لبلوغ غايات الدراسة قام الطالب بسحب عينة ميسرة اقتصرت على المدراء ورؤساء الأقسام والمصالح ونوابهم البالغ عددهم 80 عامل وعاملة، وتم اختيار هذه العينة على أساس إلمام هذه الفئة بموضوع الدراسة كون هذه الإدارات تعد أكثر ارتباطا وتأثرا بقرارات البنك حول موضوع المسؤولية الاجتماعية بمجالاتها وأبعادها المختلفة.

حيث تم توزيع الإستبانات على كافة أفراد العينة باستخدام أسلوب التوزيع المباشر والجمع المباشر وذلك لضمان الحصول على البيانات المطلوبة وتعبئتها بالشكل الصحيح.

وبعد القيام بعملية جمع الإستبانات الموزعة تم استرجاع73 استبيان من أصل 80 إستبانة، أي بنسبة استرجاع بلغت 91.25 %، وبعد التدقيق ومراجعة الإستبانات لأغراض التحليل تم استبعاد 05 إستبانات لعدم صلاحيتها للتحليل، ليصبح بعد ذلك عدد الإستبانات الصالحة للتحليل 68 إستبانة، أي ما نسبته 85% من العدد الإجمالي للإستبانات الموزعة، وهي نسبة جد معبرة عن مجتمع الدراسة، والجدول التالي يوضح توزيع الإستبانات على فروع بنك البركة على مستوى ولاية الجزائر العاصمة.

الجدول رقم (03ـ 20): جدول يوضح الإستبانات الموزعة والمسترجعة والصالحة للدراسة .

المنطقة	إسم الوكالة	الإستبانات الموزعة	الإستبانات المسترجعة	الإستبانات الصالحة للدراسة
الجزائر وسط	بئر خادم	25	23	21
الجزائر وسط	حيدرة	10	10	09
الجزائر جنوب	بن عكنون	15	13	13
الجزائر شرق	باب الزوار	16	13	12
الجزائر شرق	الرويبة	14	14	13
المجموع	05	80	73	68

المصدر: من إعداد الباحث.

1- وصف خصائص عينة الدراسة

سيتم في هذا الجزء التحليل الوصفي لخصائص أفراد عينة الدراسة الواردة في المحور الأول والذي يضم البيانات الشخصية حسب(الجنس، السن ، المستوى التعليمي، سنوات الخبرة)، باستخدام أساليب الإحصاء الوصفي لاستخراج التكرارات والنسب المئوية كما يلي:

أ. **الجنس**: يمكن توضيح خصائص عينة الدراسة حسب متغير الجنس من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (03ـ21): توزيع أفراد العينة حسب متغير الجنس.

الجنس	التكرارات	%النسبة المؤوية
ذكر	39	% 57.4
أنثى	29	% 42.6
المجموع	**68**	**%100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss21.

نلاحظ من خلال نتائج التحليل الإحصائي لتوزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير الجنس أن فئة الذكور تمثل النسبة الغالبة، حيث بلغ عددهم 39 فردا أي بنسبة 57.4 %، بينما بلغ عدد الإناث 29 فردا أي بنسبة 42.6 %، وهذا يدل على أن معظم العاملين في بنك البركة الجزائري هم ذكور، كما يتضح أن نسبة الإناث في البنك جد مقاربة لنسبة الذكور مما يبين أن البنك يعتمد على سياسة عادلة في منح فرص التوظيف بين الجنسين، والشكل التالي يوضح توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير الجنس.

الشكل رقم (03ـــ04): توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير الجنس.

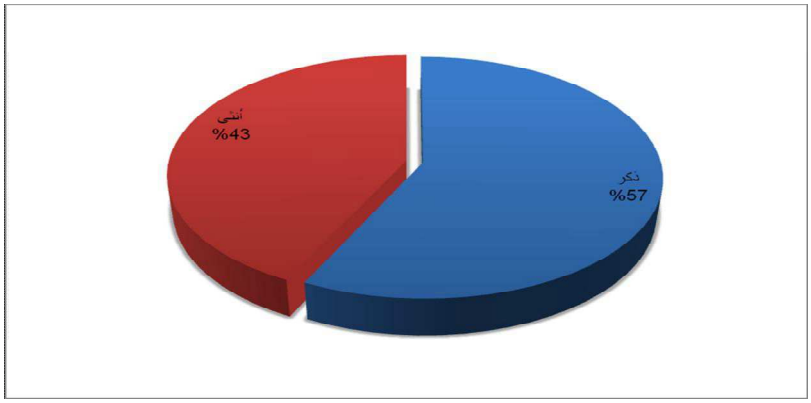

المصدر: مخرجات (Excel2007) بالاعتماد على معطيات الجدول .

ب. السن: يمكن توضيح توزيع أفراد عينة الدراسة وفقا لمتغير السن كما يلي:

الجدول رقم (03ـــ22): توزيع أفراد العينة حسب الفئات العمرية.

الفئات العمرية	التكرارت	%النسبة المؤوية
أقل من 25 سنة	02	% 02.9
من 25 ــ 35 سنة	27	% 39.7
من 35 ــ 45 سنة	23	% 33.8
45 سنة فأكثر	16	% 23.5
المجموع	**68**	**%100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss21.

يلاحظ من خلال الجدول أعلاه توزيع أفراد عينة الدراسة بنسب متفاوتة، حيث أن معظم أفراد العينة هم من الفئة العمرية التي تتراوح أعمارهم مابين (25 ــ 35 سنة) والذين بلغ عددهم 27 فردا بنسبة قدرت بـــ 39.7 %، ثم تليها مباشرة الفئة العمرية التي تتراوح أعمارهم مابين (35 ــ 45 سنة) حيث بلغ عددهم 23 فردا بنسبة قدرت بـــ 33.8 % وهي نسبة تقترب بكثير إلى نسبة الفئة العمرية الأولى.

أما بالنسبة للأفراد الذين أعمارهم من 45 سنة فأكثر فقد بلغ عددهم 16 فردا بنسبة 23.5 %، في حين تأتي في المرتبة الأخيرة الفئة العمرية الأقل من 25 سنة حيث بلغ عددهم 02 فردا فقط بنسبة قدرت بـــ 02.9 % .

يتضح من خلال عرض نتائج التحليل الإحصائي الواردة في الجدول أعلاه أن هناك تباينا واضحا بين أعمار عينة الدراسة، حيث يلاحظ أن هناك نسبة عالية من عينة الدراسة التي تتراوح أعمارهم مابين (25 ــ 35

سنة)، و(35 ــ 45 سنة) والذين يمثلون 50 فردا من إجمالي عدد العينة المدروسة أي بنسبة 73.5 %، ويرجع هذا التباين إلى أن البنك يولي اهتماما بتشجيع الفئة الشبابية وخريجي الجامعات من خلال سياسة التوظيف الموجهة لهذه الفئة خاصة الذين يتمتعون بإمكانيات وطاقات كبيرة لاسيما في المجال المصرفي، كما يقوم بتشجيع التقاعد بالنسبة للأفراد البالغين السن القانوني للتقاعد وترك المجال لفئات أخرى، وهذا يدل على أن البنك يهتم بالبعد الاجتماعي للمسؤولية الاجتماعية والمتمثل في المساهمة في تقليص نسبة البطالة من خلال توفير مناصب شغل لفئة الشباب، والشكل التالي يوضح توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير السن.

الشكل رقم (03ــ05): توزيع أفراد عينة الدراسة حسب متغير السن.

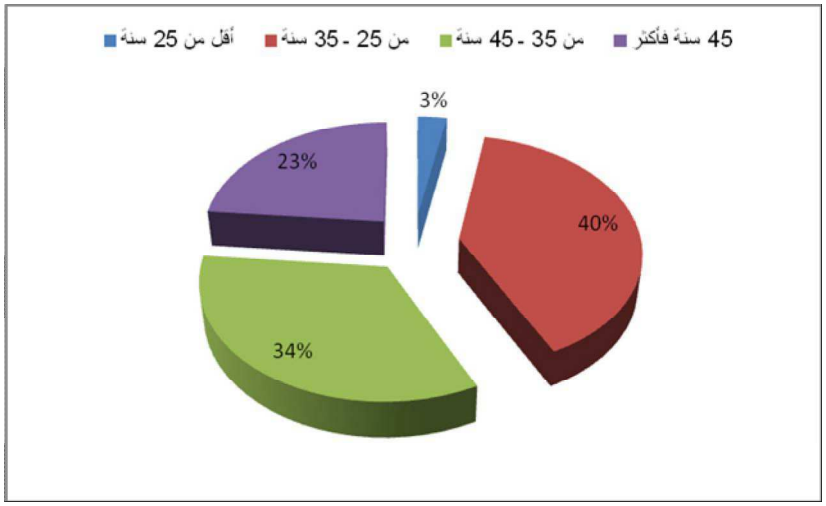

المصدر: مخرجات (Excel2007) بالاعتماد على معطيات الجدول .

ج.المستوى التعليمي: يمكن توضيح أفراد عينة الدراسة حسب المستوى التعليمي كما يلي:

الجدول رقم (03ــ23): توزيع أفراد عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي.

المستوى التعليمي	التكرارات	%النسبة المؤوية
ثانوي	06	% 8.8
جامعي	49	% 72.1
دراسات عليا	13	% 19.1
المجموع	**68**	**% 100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss21.

يتضح من خلال معطيات الجدول رقم (03ــ12) أن معظم أفراد عينة الدراسة هم من حملة الشهادات الجامعية، حيث بلغ عددهم 49 فردا بنسبة 72.1 %، ثم تليها فئة المتحصلين على شهادات عليا كشهادة

ماستر وماجستير ودكتوراه بتعداد 13 فردا بنسبة قدرت بـــ 19.1 % وهو مستوى جيد ومناسب لطبيعة عمل ونشاط البنوك بصفة عامة والبنوك الإسلامية بصفة خاصة، وهو ما يبين أن بنك البركة الجزائري يعتمد على عمال يتمتعون بطاقات وكفاءات علمية راقية تمكنهم من اتخاذ القرارات بكفاءة عالية، والشكل التالي يبين توزيع أفراد عينة الدراسة حسب المستوى العلمي.

الشكل رقم(03ـــ 06): توزيع أفراد عينة الدراسة حسب المستوى التعليمي.

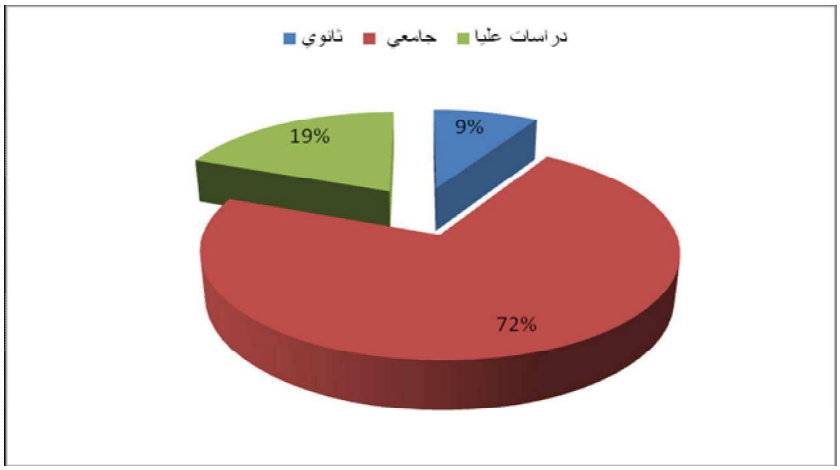

المصدر: مخرجات (Excel2007) بالاعتماد على معطيات الجدول.

د. **سنوات الخبرة:** يمكن توضيح خصائص أفراد عينة الدراسة حسب سنوات الخبرة كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم(03ـــ24): توزيع أفراد عينة الدراسة حسب سنوات الخبرة.

سنوات الخبرة	التكرارات	النسبة المؤوية %
أقل من 5 سنوات	14	% 20.6
5 ـــ 10 سنوات	15	% 22.1
10 ـــ 15 سنة	11	%16.2
أكثر من 15 سنة	28	% 41.2
المجموع	**68**	**%100**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss21.

ما يلاحظ من خلال نتائج الجدول رقم (03ـــ20) أن معظم أفراد عينة الدراسة يمتلكون خبرة كبيرة في المجال المصرفي باعتبار أن هذه الخبرة تكتسب بعد أكثر من 10 سنوات عمل، وهو ما يتوافق مع ما ذكر حول

خاصية هذه العينة من حيث متغير السن في الجدول رقم (03ـــ18)، حيث بلغ عدد هذه الفئة 28 فردا بنسبة قدرت بـــ 41.2 %، وهذا مدلول جد إيجابي من حيث أن إجابات هذه الفئة تكون أكثر دقة وموضوعية وتخدم نتائج البحث بحكم أن معظم من يمتلكون خبرة مصرفية كبيرة هم مدراء ورؤساء مصالح وأقسام وبالتالي لديهم دراية أكثر عن المعلومات والقرارات المتعلقة بشؤون البنك، تلي هذه الفئة مباشرة الأفراد الذين يمتلكون خبرة مصرفية متوسطة (5 ـــ 10 سنوات) وعددهم 15 فردا بنسبة 22.1 % و الفئة التي خبرتها مابين(10 ـــ 15 سنة) بتعداد 11فردا ونسبة قدرت بـــ 16.2%، أما بالنسبة لفئة عديمي الخبرة أي أقل من 5سنوات فقد قدرت نسبة هذه الفئة بـــ 20.6 % وتعداد بلغ 14 فردا وهي نسبة متوسطة ومقبولة، والشكل التالي يوضح توزيع أفراد عينة الدراسة حسب سنوات الخبرة.

الجدول رقم(03ـــ07): توزيع أفراد عينة الدراسة حسب سنوات الخبرة.

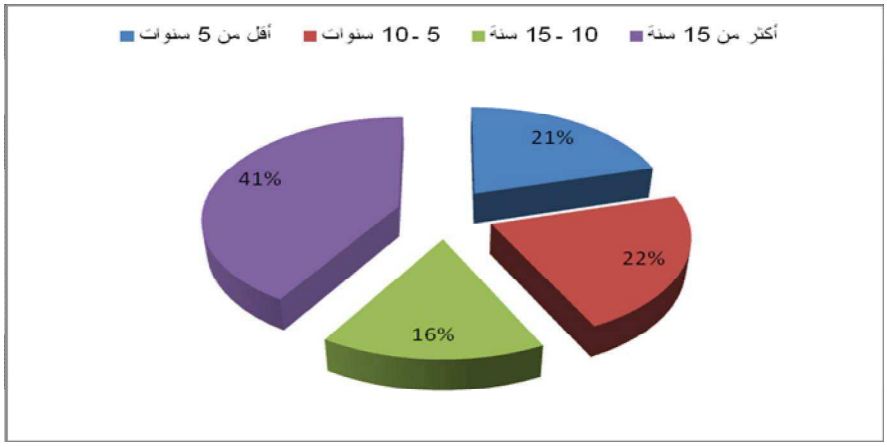

المصدر: مخرجات (Excel 2007) بالاعتماد على معطيات الجدول.

المطلب الثالث: عرض وتحليل نتائج الدراسة الميدانية

سنحاول من خلال هذا المطلب عرض إجابات أفراد عينة الدراسة من خلال جداول تحتوى محاور الاستبيان، ثم نقوم بتحليل وتفسير النتائج المتحصل عليها بالاعتماد على المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لكل عبارة من عبارات الاستبيان.

أولا: عرض وتحليل إجابات أفراد عينة الدراسة حول مستوى إدراك المسؤولية الاجتماعية: يوضح الجدول الموالي المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية حسب مستوى إدراك أفراد عينة الدراسة لمفهوم المسؤولية الاجتماعية في بنك البركة الجزائري.

الجدول رقم (03ـــ25): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية المتعلقة بمستوى إدراك المسؤولية الاجتماعية.

رقم العبارة	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	درجة الموافقة
01	تعتبر المسؤولية الاجتماعية للبنك شكل من أشكال التعاون و التكافل الاجتماعي من خلال منح المساعدات المالية والتبرعات والقروض الحسنة.....	3.93	0.115	1	مستوى جيد
02	قيام البنك بمسؤوليته الاجتماعية نابع من إيمان أفراده بمسؤوليتهم في تحقيق الأهداف التي أمر بها الله سبحانه وتعالى.	3.53	0.144	3	مستوى متوسط
03	يتحمل البنك مسؤوليته الاجتماعية طواعية وباختياره الذاتي النابع من إيمانه بمصدر التكليف الذي هو الله سبحانه وتعالى، وليس خوفًا من ضغط أو رهبة من قانون.	3.75	0.121	2	مستوى جيد
04	يتولى الإشراف على المسؤولية الاجتماعية في البنك مجموعة من الإطارات المؤهلة والذين لهم خبرة في مجال المسؤولية الاجتماعية والشريعة الإسلامية.	3.34	0.137	4	مستوى متوسط
05	يوجد على مستوى البنك مديرية خاصة بالمسؤولية الاجتماعية تهتم بوضع استراتيجيات وسياسات المسؤولية الاجتماعية للبنك.	3.10	0.121	5	مستوى متوسط
06	يعطي القائمون على بنك البركة الجزائري أهمية خاصة للمسؤولية الاجتماعية من خلال توضيح اختلاف المسؤولية الاجتماعية للبنك الإسلامي بمبادئه الشرعية عن البنوك التقليدية	2.37	0.091	6	مستوى متوسط
المتوسط الحسابي والانحراف المعياري الإجمالي		**3.37**	**0.121**		

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss21 .

من خلال الجدول أعلاه والمتعلق بمستوى إدراك أفراد عينة الدراسة لمفهوم المسؤولية الاجتماعية ، نلاحظ أن إجابات أفراد العينة كانت متوسطة حيث تراوحت المتوسطات الحسابية مابين (2.37 و3.93) بالمقارنة مع المتوسط الحسابي العام لعبارات المحور والذي بلغ (3.33) والانحراف معياري (0.121)، حيث أن هذا المتوسط يقع ضمن الفئة الثانية وفقا لمعيار مقياس التحليل (2.34 ــ3.67) وهي الفئة التي تشير إلى درجة إجابة موافقة متوسطة، بمعنى أن إجابات أفراد عينة الدراسة لا توحي بأن هناك اهتمام كبير من طرف القائمين على البنك للالتزام بممارسة أنشطة المسؤولية الاجتماعية، مما يدل على أن هناك مستوى متوسط لتبني مفهوم المسؤولية الاجتماعية في بنك البركة الجزائري .

أما فيما يتعلق بإجابات المستقصين بالنسبة لكل عبارة من العبارات فقد كانت متباينة، حيث احتلت الفقرة التي تنص على أن" **تعتبر المسؤولية الاجتماعية للبنك شكل من أشكال التعاون و التكافل الاجتماعي من**

خلال منح المساعدات المالية والتبرعات والقروض الحسنة" المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (3.93) وانحراف معياري (0.115) مما يعني وجود تجانس في إجابات أفراد عينة الدراسة حول هذه العبارة، تليها العبارة رقم (03) والتي مفادها " **يتحمل البنك مسؤوليته الاجتماعية طواعية وباختياره الذاتي النابع من إيمانه بمصدر التكليف الذي هو الله سبحانه وتعالى، وليس خوفًا من ضغط أو رهبة من قانون**" بمتوسط حسابي(3.75) وانحراف معياري (0.121)، وهي أيضا قيمة جيدة وتعكس تجانس إجابات هذه العبارة.

أما بالنسبة للفقرة (02) والتي تقول بأن " **قيام البنك بمسؤوليته الاجتماعية نابع من إيمان أفراده بمسؤوليتهم في تحقيق الأهداف التي أمر بها الله سبحانه وتعالى**" فقد حصلت على المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي قيمته (3.53) وانحراف معياري (0.144) وهي قيمة تعكس إلى حد ما تجانس الإجابات حول هذه العبارة، مما يعني وجود اتجاه لدى أفراد العينة لقبول هذه العبارة.

كما نلاحظ أن العبارات رقم (04) و(05) و(06) لم تحظى بدرجة موافقة كبير من قبل أفراد العينة، حيث بلغ المتوسط الحسابي للفقرة رقم الرابعة (3.34) والانحراف المعياري (0.137)، أما الفقرة (05) فقد حصلت على مستوى موافقة متدني نوعا ما بمتوسط حابي (3.10) وانحراف معياري (0.121)، وهو ما يبين أن بعض عمال بنك البركة لا يوافقون على هذه العبارة والتي مفادها " **يوجد على مستوى البنك مديرية خاصة بالمسؤولية الاجتماعية تهتم بوضع استراتيجيات وسياسات المسؤولية الاجتماعية للبنك**"، ويمكن تفسير ذلك إلى عدم وجود مديرية خاصة تعمل على وضع سياسات وبرامج المسؤولية الاجتماعية للبنك، وهو ما تم ملاحظته فعلا أثناء الزيارات الميدانية المتكررة لبنك البركة على المستوى المركزي، في حين حصلت الفقرة رقم (06) على المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي متدني(2.37) وانحراف معياري(0.091).

من خلال ما سبق يمكن اعتبار اختلاف إجابات أفراد العينة حول مستوى إدراك مفهوم المسؤولية الاجتماعية ذو دلالة جيدة، حيث أن معظم أفراد العينة لهم دراية بهذا المفهوم وبأهميته في بنك البركة بصفته بنكا إسلاميا، إذ أن معظم وجهات النظر السائدة في البنك تميل إلى ربط المسؤولية الاجتماعية بالطابع الإسلامي النابع من القيم والمعتقدات الإسلامية والأخلاقية للمسؤولية الاجتماعية، والتي يعتبرونها حسب نظرهم إلى أنها المبادرات والأعمال الخيرية التي يلتزم بها البنك نحو مجتمعه في شكل زكاة وقروض حسنة وتبرعات وهبات لمساعدة الفقراء والمحتاجين.

ثانيا: عرض وتحليل نتائج وإجابات أفراد عينة الدراسة المتعلقة بمجالات المسؤولية الاجتماعية مع مراعاة ضوابط الشريعة الإسلامية: من خلال الجداول التالية يمكن توضيح نتائج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية حسب مجالات المسؤولية الاجتماعية مع مراعاة ضوابط الشريعة الإسلامية

1- **المسؤولية الاجتماعية اتجاه المجتمع:** يمكن من خلال الجدول التالي والذي يحتوي على 10 عبارات توضيح المتوسط الحسابي والانحراف المعياري المتعلق بالمسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه المجتمع .

الجدول رقم(03ـــ26): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه المجتمع.

رقم العبارة	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	درجة الموافقة
01	يساهم البنك في دعم البنية التحتية عن طريق المساهمة في المشاريع الأساسية للمجتمع كالمدارس والمستشفيات وبرامج السكن	3.60	0.138	6	مستوى متوسط
02	يقوم البنك بتقديم التبرعات والهبات لمختلف الجهات الخيرية، مثل دور العجزة مراكز رعاية المعاقين، ومختلف الجمعيات الدينية والخيرية.	3.99	0.121	4	مستوى جيد
03	يلتزم البنك بتقديم مساعدات مالية للمساجد والمدارس القرآنية ودور العلم، ويساهم في برامج محو الأمية.	3.96	0.128	5	مستوى جيد
04	يهتم البنك بتحصيل الزكاة ويقوم بإنفاقها على أحسن وجه لمستحقيها	3.05	0.138	8	ستوى متوسط
05	يقدم البنك القروض الحسنة ويبحث في الحالات المستحقة له.	4.02	0.122	2	مستوى جيد
06	يهتم البنك بتشجيع حفظ القرآن الكريم، ويساهم في المسابقات الوطنية والدولية لحفظه ويخصص مبالغ مالية لتحفيز الحافظين للقرآن الكريم.	4.00	0.089	3	مستوى جيد
07	يساهم البنك في إعداد وإقامة الندوات والمؤتمرات العلمية والإسلامية، لإثراء الثقافة الإسلامية والفكر الإسلامي والعمل على نشر الوعي المصرفي بين أفراد المجتمع خاصة في فقه المعاملات.	3.07	0.121	7	مستوى متوسط
08	يساهم البنك في التقليص من حجم البطالة والفقر عن طريق توفير مناصب شغل.	2.68	0.092	9	مستوى متوسط
09	يهتم البنك بالفئات الخاصة من ذوي الاحتياجات الخاصة والمعاقين ويوفر لهم فرص عمل لهم.	2.66	0.088	10	مستوى متوسط
10	يهتم البنك بإحياء الأعياد والمناسبات الدينية والوطنية، ويخصص تبرعات مالية لمساعدة الفقراء مثل التبرع لموائد الإفطار في شهر رمضان،وليلة القـ والأعياد.....	4.12	0.110	1	مستوى جيد
	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري الإجمالي	**3.51**	0.341		

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss21.

يوضح الجدول أعلاه واقع ممارسة المسؤولية الاجتماعية لفروع بنك البركة اتجاه المجتمع المحلي، حيث نلاحظ أن المتوسط الحسابي الكلي لإجابات أفراد عينة الدراسة بلغ (**3.51**) والانحراف المعياري (0.341) وهو ما يثبت صحة وصدق الإجابات حول مدى ممارسة البنك لمسؤوليته الاجتماعية، وبالنظر إلى معيار مقياس التحليل نجد أن هذا المتوسط الحسابي يقع ضمن درجة موافقة متوسطة .

وبتحليل العبارات الواردة في الجدول، نجد أن معظم العبارات وأهمها في هذا المحور حضيت بدرجة موافقة مرتفعة، حيث تراوحت المتوسطات الحسابية لعبارات هذا المحور مابين (4.12 و2.66) وهي متوسطات أكبر من المتوسط الحسابي العام، فنجد أن العبارة رقم (10) والتي تنص " **يهتم البنك بإحياء الأعياد والمناسبات الدينية والوطنية، ويخصص تبرعات مالية لمساعدة الفقراء مثل التبرع لموائد الإفطار في شهر رمضان،وليلة القدر والأعياد**" حصلت على المرتبة الأولى بمتوسط حسابي بلغ (4.12) وانحراف معياري (0.110) وهي قيمة تعكس تجانس إجابات أفراد العينة حول هذه العبارة، وفي المرتبة الثانية العبارة رقم (05) والتي مفادها " **يقدم البنك القروض الحسنة ويبحث في الحالات المستحقة له**" بمتوسط حسابي (4.02) وانحراف معياري (0.122).

في حين جاءت الفقرة رقم (06) والتي مفادها " **يهتم البنك بتشجيع حفظ القرآن الكريم، ويساهم في المسابقات الوطنية والدولية لحفظه ويخصص مبالغ مالية لتحفيز الحافظين للقرآن الكريم**" في المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي (04) وانحراف معياري(0.089)، أما الفقرة (02) والتي تنص: " **يقوم البنك بتقديم التبرعات والهبات لمختلف الجهات الخيرية، مثل دور العجزة مراكز رعاية المعاقين، ومختلف الجمعيات الدينية والخيرية**" فقد حصلت على المرتبة الرابعة بمتوسط حسابي(3.99) وانحراف معياري (0.121) وهو ما يعكس تجانس الإجابات حول هذه العبارة، وهو مايبين أن بنك البركة الجزائري يقوم بتقديم القروض الحسنة للفئات المحتاجة والفقراء، و المساعدات المالية لصالح المساجد والجمعيات الخيرية، كما يساهم البنك بدعم البنية التحتية من خلال بناء المستشفيات والمدارس وغيرها، حيث نجد أن العبارة رقم (01) والتي هي من بين أهم العبارات دلالة على المسؤولية الاجتماعية اتجاه المجتمع ، والتي حصلت على متوسط حسابي (3.60) وانحراف معياري(0.138)، وهو ما يعني تجانس إجابات أفراد عينة الدراسة حول هذه العبارة.

أما العبارة رقم (09) والتي مفادها" **يهتم البنك بالفئات الخاصة من ذوي الاحتياجات الخاصة والمعاقين ويوفر لهم فرص عمل لهم**"، فقد جاءت في المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي (2.66) وانحراف

معياري(0.088)، مما يعني أن البنك لا يعطي اهتماما كبير لهذه الفئة من خلال منح المساعدات المالية أو توفير مناصب عمل.

من خلال ما سبق وبناء على إجابات أفراد عينة الدراسة تبين أن مستوى ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه المجتمع من طرف فروع بنك البركة الجزائري متوسط على العموم.

2- **المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه البيئة:** من خلال الجدول التالي الذي يضم 06 عبارات يمكن توضيح نتائج المتوسط الحسابي والانحراف المعياري المتعلق بالمسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه البيئة.

الجدول رقم(03ـــ27): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه البيئة.

رقم العبارة	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	درجة الموافقة
01	يلتزم البنك بالتشريعات المتعلقة بالبيئة.	2.65	0.106	5	مستوى متوسط
02	يشارك البنك في برامج حماية البيئة والحد من التلوث البيئي وانتشار الأمراض والأوبئة.	2.81	0.113	3	مستوى متوسط
03	يساهم البنك في تجميل المظهر العام للمدينة والساحات العمومية والحدائق الخضراء وتشجير المناطق الطبيعية.	2.71		4	مستوى متوسط
04	يقدم البنك مساعدات مالية في حالة الكوارث الطبيعية كالزلازل والفيضانات والحرائق	3.67	0.112	2	مستوى متوسط
05	تقوم إدارة البنك بعقد ندوات ومؤتمرات في مختلف المستويات لاكتساب الوعي البيئي	2.53	0.099	6	مستوى متوسط
06	يساهم البنك في حملات مكافحة التدخين والمخدرات ومحاربة التهريب وغسيل الأموال.	3.74	0.127	1	مستوى جيد
	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري الإجمالي	**3.02**	0.330		

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss21.

يوضح الجدول رقم(03ـــ 27) إجابات أفراد عينة الدراسة حول العبارات المشكلة لمحور المسؤولية الاجتماعية اتجاه البيئة، حيث لا يوجد توجه إيجابي كبير اتجاه العبارات بخصوص المسؤولية الاجتماعية اتجاه

البيئة، وهو ما يبينه المتوسط الحسابي الإجمالي الذي قدر بـــ (3.02) ، مما يعني أن بنك البركة الجزائري لا يساهم بشكل فعال في الجانب البيئي.

وبعد التمعن في إجابات أفراد عينة الدراسة حول العبارات المشكلة لمحور البيئة نجد أن معظمها لم تحظى بمستوى موافقة كبيرة من قبل المستقصين، حيث تراوحت المتوسطات الحسابية لعبارات هذا المحور مابين (3.74 و 2.53) بالمقارنة مع المتوسط الحسابي الكلي (3.02) وهو ما يوافق مستوى موافقة متوسطة من قبل أفراد العينة ، والانحراف المعياري(0.110) وهو ما يشير إلى وجود تجانس في إجابات أفراد العينة.

فقد جاءت الفقرة رقم (06) والتي تنص على "**يساهم البنك في حملات مكافحة التدخين والمخدرات ومحاربة جرائم التهريب وغسيل الأموال**" في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي(3.74)، وانحراف معياري(0.127) وهو ما يفسر قيام البنك بمكافحة مثل هذه الأعمال الغير مشروعة.

بينما الفقرة التي نصت " **تقوم إدارة البنك بعقد ندوات ومؤتمرات في مختلف المستويات لاكتساب الوعي البيئي**"، فقد حصلت على المرتبة الأخيرة، بمتوسط حسابي(2.53) وانحراف معياري (0.099)، مما يوضح أن غالبية العمال لا يوافقون على هذه العبارة، ويرون أن البنك لا يركز بشكل كبير على عقد ندوات تتعلق بالجانب البيئي، وإنما غالبية الندوات يتم التركيز فيها على تكوين وتدريب العاملين في يتعلق بالجانب المصرفي فقط، وهذا ماتم ملاحظته من خلال الإطلاع على بعض الوثائق الداخلية للبنك.

من خلال إجابات أفراد عينة الدراسة يمكن أن نستنتج أن واقع المسؤولية الاجتماعية اتجاه البيئة لدى بنك البركة الجزائري كان متوسطا.

3- **المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه العاملين في البنك:** من خلال الجدول التالي يمكن توضيح نتائج المتوسط الحسابي والانحراف المعياري المتعلق بالمسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه العاملين، وهو يضم 09 عبارات.

الجدول رقم(03ـــ28): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية اتجاه العاملين في البنك.

رقم العبارة	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	درجة الموافقة
01	يتجنب البنك كل ما يؤدي إلى إرهاق صحة العامل أو حرمانه من حق الراحة الضرورية، مع عدم تكليف العامل بما لا طاقة له به، على أساس الرحمة واليسر والرفق والمعاملة الحسنة التي ينشرها البنك بين عماله.	3.26	0.134	6	مستوى متوسط
02	يعتمد البنك على سياسة واضحة وعادلة في تقييم أداء العمال ، وتحقق فرص متكافئة ومتساوية في ترقيتهم.	2.31	0.109	9	مستوى ضعيف
03	يشارك البنك في المؤتمرات والندوات ويوفر بعثات تعليمية وعلمية للعمال للرفع من قدراتهم العلمية والعملية.	3.59	0.113	5	مستوى متوسط
04	يوفر البنك السكن للموظفين ووسائل النقل إلى أماكن العمل.	2.99	0.118	7	مستوى متوسط
05	يقوم البنك بدفع الأجور في آجالها المحددة، ويقوم بتوزيعها بطريقة عادلة بين الموظفين حسب الكفاءة والخبرة والمؤهل العلمي.	3.63	0.136	4	مستوى متوسط
06	يقدم البنك مكافآت مالية للعمال في الأعياد والمناسبات الدينية والوطنية.	4.50	0.068	1	مستوى جيد
07	يتمتع العمال بالحرية في إبداء آرائهم واقتراحاتهم وشكاويهم والمشاركة في صنع القرارت في إطار مبدأ الشورى.	2.62	0.115	8	مستوى متوسط
08	يخصص البنك مقدار من مبالغ الزكاة والقروض الحسنة لفائدة العمال المستحقين لها.	4.09	0.086	3	مستوى جيد
09	يضمن البنك حق الكفاية (تعويضات مالية) للعمال في حالات المرض أو العجز أو الوفاة	4.43	0.832	2	مستوى جيد
	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري الإجمالي	**3.36**	0.346		

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss21.

يوضح الجدول أعلاه المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول العبارات المتعلقة بمحور المسؤولية الاجتماعية اتجاه العاملين في البنك، حيث نلاحظ أن المتوسط الحسابي الإجمالي لأفراد عينة الدراسة بلغ (3.49) وهو ما يقابل درجة موافقة متوسطة حسب معيار مقياس التحليل، مما يعني أن بنك البركة الجزائري يؤدي مسؤولية اجتماعية متوسطة اتجاه عماله .

أما بالنسبة للمتوسطات الحسابية لعبارات المحور فقد تراوحت بين (4.50 و2.31)، فقد حظيت العبارات (06) و(08) و(09) على متوسطات حسابية مرتفعة، حيث احتلت العبارة(06) والتي يحتوي مضمونها " **يقدم البنك مكافآت مالية للعمال في الأعياد والمناسبات الدينية والوطنية**" المرتبة الأولى بمتوسط حسابي بلغ (4.50) وهو أعلى من المتوسط الحسابي الكلي وانحراف معياري (0.068)، و الفقرة (09) والتي تنص على" **يضمن البنك حق الكفاية (تعويضات مالية) للعمال في حالات المرض أو العجز أو الوفاة**" فحصلت على المرتبة الثانية بمتوسط حسابي(4.43) وانحراف معياري (0.832)، أما الفقرة (08) " **يخصص البنك مقدار من مبالغ الزكاة والقروض الحسنة لفائدة العمال المستحقين لها**" فجاءت في المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي (4.09) وانحراف معياري (0.086).

في حين جاءت الفقرة (02) التي تنص " **يعتمد البنك على سياسة واضحة وعادلة في تقييم أداء العمال،وتحقق فرص متكافئة ومتساوية في ترقيتهم**" في المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي (2.31) وانحراف معياري(0.109).

بناء على إجابات أفراد عينة الدراسة حول واقع ممارسة المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه عامليه ، تبين أن هناك مستوى جيد في بعض عبارات المحور ومستوى متوسط في باقي العبرات كما هو موضح في الجدول.

4- **المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه المتعاملين مع البنك:** الجدول التالي يوضح نتائج المتوسط الحسابي الانحراف المعياري المتعلق بالمسؤولية الاجتماعية اتجاه المتعاملين مع البنك، وهو يحتوي على 08 عبارات.

الجدول رقم(03ـــ29): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية اتجاه المتعاملين مع البنك.

رقم العبارة	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	درجة الموافقة
01	يتجنب البنك المعاملات المحرمة شرعًا ويعتمد على قاعدة الحلال والحرام في كل الخدمات التي يقدمها، فهو لا يتعامل بسعر الفائدة أخذا أو عطاء.	3.72	0.134	3	مستوى جيد
02	يقدم البنك خدمات تمويلية قائمة على أساس المشاركة في الأرباح والخسائر كالمضاربة والمشاركة والاستصناع وغيرها.	3.69	0.136	4	مستوى جيد
03	يستخدم البنك إجراءات مشددة لمنع تسرب الخدمات غير المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية.	3.53	0.140	6	مستوى متوسط
04	يتمتع البنك بالأمانة والسرية التامة من خلال عدم الكشف عن المعلومات الشخصية والتعاملات المالية للمتعاملين معه، ومنع تسريبها وإطلاع الآخرين	3.75	0.150	2	مستوى جيد
05	يقدم البنك توضيحات حول الخدمات التي تثار شبهات شرعية بشأنها من طرف بعض المتعاملين، ويبحث مدى مسايرة النشاط أو الخدمة لمقتضيات الشريعة الإسلامية.	3.31	0.131	8	مستوى متوسط
06	يقوم البنك بتوضيح مختلف الجوانب الشرعية للموظفين حول كل العمليات والخدمات التي يقدمها البنك.	3.44	0.144	7	مستوى متوسط
07	تخضع خدمات بنك البركة الجزائري لرقابة الهيئة الشرعية للبنك سواء الخدما الجديدة أو تلك المراد تطويرها.	3.76	0.126	1	مستوى جيد
08	يهتم البنك بالشكاوي المقدمة من طرف العملاء ويقوم بالرد عليها	3.57	0.131	5	مستوى متوسط
	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري الإجمالي	**3.60**	**0.496**		

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss21.

من خلال الجدول رقم (03ـــ 29) والمتعلق بإجابات أفراد عينة الدراسة عن العبارات المشكلة لمحور المسؤولية الاجتماعية اتجاه المتعاملين مع البنك، نلاحظ أن المتوسط الحسابي العام قدر بـــ (3.60) وهو ما يوافق درجة موافقة متوسطة حسب مقياس معيار التحليل، والانحراف المعياري (0.496) مما يعني أن مستوى ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه العاملين في الفروع محل الدراسة متوسط.

أما المتوسطات الحسابية لعبارات هذا المحور فتراوحت بين (3.76 و3.31)، فنجد أن العبارات (01، 02، 04، 07) قدرت متوسطاتها الحسابية بـــ (3.72، 3.69، 3.75، 3.76) على التوالي، وهي أكبر من المتوسط الحسابي العام، مما يعني أن هذه العبارات ساهمت بشكل كبير في رفع قيمة المتوسط الحسابي العام لعبارات المحور، حيث أن هذه المتوسطات توافق درجة موافقة جيدة وفقا لمعيار مقياس التحليل، وهو ما يبين أن غالبية المستقصين يوافقون بشكل كبير على هذه العبارات، حيث جاءت الفقرة (07) التي تنص على" **تخضع خدمات بنك البركة الجزائري لرقابة الهيئة الشرعية للبنك سواء الخدمات الجديدة أو تلك المراد تطويرها**" في المرتبة الأول بأعلى متوسط حسابي قدر بـــ (3.76) وانحراف معياري (0.126)، أي تجانس الإجابات حول هذه العبارة.

وعلى العكس تماما نجد أن العبارات (03، 05،06، 08) قدرت متوسطاتها الحسابية بـــ (3.53، 3.31، 3.44، 3.57) على التوالي، وهي أقل من المتوسط الحسابي العام، وبالتالي ساهمت هذه العبارات في انخفاض قيمة المتوسط الحسابي العام لهذا المحور، حيث حصلت الفقرة (05) والتي مفاداها " **يقدم البنك توضيحات حول الخدمات التي تثار شبهات شرعية بشأنها من طرف بعض المتعاملين، ويبحث مدى مسايرة النشاط أو الخدمة لمقتضيات الشريعة الإسلامية**" على أصغر متوسط حسابي(3.31) في المرتبة الأخيرة، وانحراف معياري (0.131)، مما يعني أن البنك لا يقدم توضيحات حول الخدمات التي تثار حولها شبهات شرعية من طرف المتعاملين.

بعد تحليل إجابات أفراد العينة، تم التوصل إلى أن فروع بنك البركة التي شملتها الدراسة تمارس مسؤوليتها الاجتماعية اتجاه المتعاملين معها بمستوى متوسط.

5- **المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه المساهمين:** من خلال الجدول التالي توضيح نتائج المتوسط الحسابي والانحراف المعياري المتعلق بالمسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه المساهمين، والذي يحتوي على 07 عبارات.

الجدول رقم(03ـــ30): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه المساهمين.

رقم العبارة	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	درجة الموافقة
01	يسعى البنك جاهدا على إبراز سمعته ومكانته الدينية،وصورته المتميزة في مجال عمله المصرفي الإسلامي من خلال ممارسة أنشطة المسؤولية الاجتماعية.	3.57	0.143	3	مستوى متوسط
02	تتم إدارة أموال المساهمين في رأس مال البنك على أساس توافق الآراء انطلاقا من مبدأ الشورى والأمانة.	2.99	0.102	7	مستوى متوسط
03	كل المعاملات التجارية التي يقدمها البنك وما ينتج عنها من ربح وخسارة شفافة وبعيدة عن الغش والتدليس وخاضعة للمساءلة.	3.38	0.126	4	مستوى متوسط
04	أي اتفاق بين البنك و حملة الأسهم يدون خطيا لتجنب أي اختلافات لاحقا.	3.65	0.102	2	مستوى متوسط
05	يراعي المساهمون في البنك في استثماراتهم وعملياته التمويلية وأنشطتهم الاجتماعية احتياجات ومتطلبات المجتمع التي تتوافق مع مبادئ الاقتصاد الإسلامي.	3.06	0.113	6	مستوى متوسط
06	يقوم البنك بتطوير مجالات الاستثمار الإسلامي وحجم الودائع الكلي في الاقتصاد الوطني.	3.24	0.101	5	مستوى متوسط
07	يعمل البنك على توسيع استثماراته بشكل مستمر عن طريق تقديم صيغ التمويل الإسلامي المختلفة وعدم الاكتفاء بصيغة أو صيغتين للتمويل الإسلامي.	3.67	0.116	1	مستوى متوسط
	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري الإجمالي	**3.36**	**0.391**		

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss21.

يشير الجدول أعلاه إلى إجابات أفراد عينة الدراسة حول عبارات المحور المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية اتجاه المساهمين، إذ نلاحظ أن المتوسط الحسابي الإجمالي بلغ (3.36) والذي يقع ضمن الفئة الثانية من مستوى القبول، وهو ما يبين أن هذا المحور حظي بمستوى موافقة متوسطة من طرف العاملين في البنك، في حين أن الانحراف المعياري بلغ(0.39) أي أن معظم إجابات أفراد عينة الدراسة متجانسة حول عبارات المحور.

وفيما يتعلق بالمتوسطات الحسابية لعبارات هذا المحور فتراوحت بين(3.67 و2.99)، وبتحليل العبارات الواردة في الجدول، نجد أن كل العبارات في هذا المحور حضيت بدرجة موافقة متوسطة وفقا لمعيار مقياس

التحليل، حيث نجد العبارات(7،4،1،3) قدرت متوسطاتها الحسابية بـــ(3.67، 3.65، 3.57، 3.38) على التوالي، وهي متوسطات حسابية أكبر من المتوسط الحسابي العام، وهو ما يعني أن هذه العبارات ساهمت في رفع قيمة المتوسط الحسابي العام لعبارات المحور.

حيث جاءت الفقرة (07) والتي تنص على: " **يعمل البنك على توسيع استثماراته بشكل مستمر عن طريق تقديم صيغ التمويل الإسلامي المختلفة وعدم الاكتفاء بصيغة أو صيغتين للتمويل الإسلامي**"، في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي قدر بـــ 3.67 وانحراف معياري 0.116، وهو ما يعكس تجانس الإجابات حول هذه العبارة، ثم تليها مباشرة الفقرة (04) والتي مفادها: " **أي اتفاق بين البنك و حملة الأسهم يدون خطيا لتجنب أي اختلافات لاحقا**"، بمتوسط حسابي 3.65 وانحراف معياري 0.102، أما الفقرة (02) والتي تنص على:" **تتم إدارة أموال المساهمين في رأس مال البنك على أساس توافق الآراء انطلاقا من مبدأ الشورى والأمانة**"، فقد جاءت في المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي2.99 وانحراف معياري 0.102، وهو ما يعني تجانس الإجابات حول هذه العبارة، أي أن غالبية المستجوبين لا يوافقون على هذه العبارة.

من خلال ما سبق وبناء على إجابات أفراد عينة الدراسة تبين أن مستوى ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه المساهمين من طرف بنك البركة الجزائري هو مستوى متوسط.

المطلب الرابع: اختبار فرضيات الدراسة الميدانية

بعد عرض وتحليل بيانات الدراسة بالاعتماد على مختلف الأدوات الإحصائية، سنحاول من خلال هذا المطلب اختبار الفرضيات التي تم طرحها لإجراء هذه الدراسة من أجل الوقوف على مدى قبولها أو رفضها بالاعتماد على المتوسطات الحسابية واختبار (T ــ Test)، وذلك بإعادة صياغة الفرضيات الفرعية إلى فرضيات صفرية H0 وفرضيات بديلة H1 ، حيث إذا كانت قيمة T المحسوبة أكبر من قيمة T الجدولية والمتوسط الحسابي أكبر من المتوسط الحسابي الفرضي الذي هو 3 ، نقوم برفض الفرضية الصفرية H0 ونقبل الفرضية البديلة H1 والعكس صحيح.

أولا– اختبار الفرضية الرئيسية الرابعة: والتي مفادها " **لا يحظي مفهوم المسؤولية الاجتماعية المنضبطة بأحكام الاقتصاد الإسلامي بالمكانة اللازمة في بنك البركة الجزائري**".

لاختبار هذه الفرضية تم الاعتماد على نتائج الجدول رقم (03ــ18) الخاص بمستوى إدراك المسؤولية الاجتماعية، كما تم تقسيمها إلى فرضيتين فرعيتين.

1- **اختبار الفرضية الفرعية الأولى:** والتي تنص على " لا يوجد إدراك كبير لدى العاملين في بنك البركة الجزائري لأهمية المسؤولية الاجتماعية المنضبطة بأحكام ومبادئ الاقتصاد الإسلامي".

لاختبار هذه الفرضية نعيد صياغتها كما يلي:

الفرضية الصفرية H0: لا يوجد إدراك كبير لدى العاملين في بنك البركة الجزائري لأهمية المسؤولية الاجتماعية المنضبطة بأحكام ومبادئ الاقتصاد الإسلامي.

الفرضية البديلة H1 : يوجد إدراك كبير لدى العاملين في بنك البركة الجزائري لأهمية المسؤولية الاجتماعية المنضبطة بأحكام ومبادئ الاقتصاد الإسلامي.

والجدول الموالي يوضح نتائج الاختبار:

الجدول رقم (03ـــ 31): اختبار (T ـــ Test) للفرضية الفرعية الأولى.

الفرضية الفرعية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T المحسوبة	T الجدولية	درجة الحرية	مستوى الدلالة	القرار
الأولى	3.73	0.557	55.29	1.96	67	0.000	رفض الفرضية الصفرية

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج Spss21. 0.05= (مستوى المعنوية).

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام نتائج الجزء الأول من الجدول (**03ـــ25**) والذي يحتوى على الأسئلة (3،2،1)، حيث نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن المتوسط الحسابي العام لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مدى إدراك العاملين في بنك البركة الجزائري لأهمية المسؤولية الاجتماعية المنضبطة بأحكام ومبادئ الاقتصاد الإسلامي قد بلغ 3.73، أما قيمة T المحسوبة فقد بلغت 55.29 وهي أكبر من قيمة T الجدولية 1.96، وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية H0 ونقبل الفرضية البديلة H1 عند مستوى الدلالة المعنوية 0.05، أي يوجد إدراك كبير لدى العاملين في بنك البركة الجزائري لأهمية المسؤولية الاجتماعية المنضبطة بأحكام ومبادئ الاقتصاد الإسلامي.

2- **اختبار الفرضية الفرعية الثانية:** والتي تنص على" لا يولي بنك البركة الجزائري اهتماما كبيرا لتطبيق المسؤولية الاجتماعية المنضبطة بأحكام ومبادئ الاقتصاد الإسلامي".

لاختبار هذه الفرضية نعيد صياغتها كما يلي:

الفرضية الصفرية H0: لا يولي بنك البركة الجزائري اهتماما كبيرا لتطبيق المسؤولية الاجتماعية المنضبطة بأحكام ومبادئ الاقتصاد الإسلامي.

الفرضية البديلة H1 : يولي بنك البركة الجزائري اهتماما كبيرا لتطبيق المسؤولية الاجتماعية المنضبطة بأحكام ومبادئ الاقتصاد الإسلامي.

والجدول الموالي يوضح نتائج الاختبار:

الجدول رقم (03ـــ 32): اختبار (Test ـــT) للفرضية الفرعية الثانية.

الفرضية الفرعية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T المحسوبة	T الجدولية	درجة الحرية	مستوى الدلالة	القرار
الثانية	2.93	0.571	42.38	1.96	67	0.000	رفض الفرضية الصفرية

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج Spss21. 0.05 = (مستوى المعنوية).

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام نتائج الجزء الثاني من الجدول (**03ـــ25**) والذي يحتوى على الأسئلة(6،5،4)، حيث يتبين من خلال الجدول أن المتوسط الحسابي العام لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مدى اهتمام بنك البركة الجزائري لتطبيق المسؤولية الاجتماعية المنضبطة بأحكام ومبادئ الاقتصاد الإسلامي قد بلغ 2.93، أما قيمة T المحسوبة فقد بلغت 42.38 وهي أكبر من قيمة T الجدولية 1.96، وهو ما يعني رفض الفرضية الصفرية H0 وقبول الفرضية البديلة H1 عند مستوى الدلالة المعنوية 0.05، أي يولي بنك البركة الجزائري اهتماما كبيرا لتطبيق المسؤولية الاجتماعية المنضبطة بأحكام ومبادئ الاقتصاد الإسلامي.

3- **اختبار الفرضية الرئيسية الرابعة**: من خلال اختبار الفرضيتين الفرعيتين السابقتين يمكن الحكم على مدى صحة الفرضية الرئيسية الرابعة الخاصة بالدراسة الميدانية كما يبين الجدول الموالي:

الجدول رقم (03ـــ33) : اختبار (Test ـــT) للفرضية الرئيسية الرابعة.

الفرضية الرئيسية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T المحسوبة	T الجدولية	درجة الحرية	مستوى الدلالة	القرار
الرابعة	3.37	0.121	69.99	1.96	67	0.000	رفض الفرضية الصفرية

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج Spss21. 0.05= (مستوى المعنوية).

يتضح من الجدول أعلاه أن المتوسط الحسابي لجميع إجابات أفراد عينة الدراسة حول المكانة اللازمة التي يحظى بها مفهوم المسؤولية الاجتماعية المنضبطة بأحكام الاقتصاد الإسلامي في بنك البركة الجزائري قد بلغ 3.37 وبانحراف معياري0.121، وهو اتجاه إيجابي بدرجة موافقة متوسطة، أما قيمة T المحسوبة فقد بلغت 69.99 وهي أكبر من قيمة T الجدولية 1.96، وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية H0 ونقبل الفرضية البديلة

H1 عند مستوى الدلالة المعنوية 0.05، أي يحظي مفهوم المسؤولية الاجتماعية المنضبطة بأحكام الاقتصاد الإسلامي بالمكانة اللازمة في بنك البركة الجزائري.

ثانيا– اختبار الفرضية الرئيسية الخامسة: والتي مفادها "يؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية للبنك".

ولاختبار هذه الفرضية تم تقسيمها إلى خمسة فرضيات فرعية:

1- **اختبار الفرضية الفرعية الأولى:** والتي تنص " يؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه المجتمع ".

لاختبار هذه الفرضية نعيد صياغتها كما يلي:

الفرضية الصفرية H0: لايؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه المجتمع .

الفرضية البديلة H1 : يؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه المجتمع .

والجدول التالي يوضح نتائج الاختبار:

الجدول رقم (03ـــ 34): اختبار (T ـــ Test) للفرضية الفرعية الأولى.

الفرضية الفرعية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T المحسوبة	T الجدولية	درجة الحرية	مستوى الدلالة	القرار
الأولى	3.51	0.341	85.13	1.96	67	0.000	رفض الفرضية الصفرية

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج Spss-v21. 0.05= (مستوى المعنوية).

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام نتائج الجدول رقم (**03ـــ26**) الخاص بالمسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه المجتمع، حيث تبين أن المتوسط الحسابي العام لإجابات أفراد عينة الدراسة بلغ 3.51 والانحراف المعياري 0.341 وهو مستوى متوسط، أي أن مستوى ممارسة البنك لمسؤوليته الاجتماعية اتجاه المجتمع المحلي متوسط، كما تشير هذه النتائج إلى أن معظم إجابات المبحوثين على الفقرات الخاصة بمستوى ممارسة البنك لمسؤوليته الاجتماعية اتجاه البنك قدرت متوسطاتها الحسابية بدرجة متوسطة، أما قيمة T المحسوبة فقد بلغت 85.13 وهي أكبر من قيمة T الجدولية 1.96، وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية H0 ونقبل الفرضية البديلة H1 عند مستوى الدلالة المعنوية 0.05 ، أي يؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى

تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه المجتمع، على اعتبار أن المتوسط الحسابي يقع ضمن الفئة الثانية من مستوى الموافقة وهو مستوى متوسط.

2-اختبار الفرضية الفرعية الثانية: والتي تنص " يؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه البيئة".

لاختبار هذه الفرضية نعيد صياغتها كما يلي:

الفرضية الصفرية H0: لايؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه البيئة .

الفرضية البديلة H1 : يؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه البيئة.

والجدول التالي يوضح نتائج الاختبار:

الجدول رقم (03ـــ 35): اختبار (Test ـــT) للفرضية الفرعية الثانية.

الفرضية الفرعية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T المحسوبة	T الجدولية	درجة الحرية	مستوى الدلالة	القرار
الثانية	3.02	0.330	75.39	1.96	67	0.000	رفض الفرضية الصفرية

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج Spss21. 0.05= (مستوى المعنوية).

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام نتائج الجدول رقم (**03ـــ27**) الخاص بمستوى ممارسة المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه البيئة، حيث بلغ المتوسط الحسابي العام لإجابات أفراد عينة الدراسة 3.02 أما الانحراف المعياري فبلغ 0.330 وهو أيضا مستوى متوسط، أي أن معظم إجابات المستجوبين حول الفقرات الخاصة بمستوى ممارسة المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه البيئة قدرت متوسطاتها الحسابية بدرجة موافقة متوسطة.

أما قيمة T المحسوبة فقد بلغت 75.39 وهي أكبر من قيمة T الجدولية 1.96، وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية H0 ونقبل الفرضية البديلة H1 عند مستوى الدلالة المعنوية 0.05، أي يؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه البيئة.

3- **اختبار الفرضية الفرعية الثالثة:** والتي تنص " يؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه العاملين بالبنك".

لاختبار هذه الفرضية نعيد صياغتها كما يلي:

الفرضية الصفرية H0: لايؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه العاملين بالبنك.

الفرضية البديلة H1 : يؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه العاملين بالبنك.

والجدول التالي يوضح نتائج الاختبار:

الجدول رقم (03ـــ 36): اختبار (Test ـــT) للفرضية الفرعية الثالثة.

الفرضية الفرعية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T المحسوبة	T الجدولية	درجة الحرية	مستوى الدلالة	القرار
الثالثة	3.49	0.346	79.99	1.96	67	0.000	رفض الفرضية الصفرية

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج Spss21. 0.05 = (مستوى المعنوية)

لاختبار هذه الفرضية تم الاستعانة بنتائج الجدول (**03ـــ 28**)، حيث نلاحظ أن المتوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مستوى ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه العاملين بالبنك بلغ 3.49 والانحراف المعياري 0.346 وهو اتجاه إيجابي بدرجة موافقة متوسطة، حيث أن معظم إجابات أفراد العينة حول الفقرات الخاصة بواقع المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه العاملين قدرت متوسطاتها الحسابية بدرجة متوسطة، وهو ما يعني أن مستوى ممارسة المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه العملين به متوسطة.

أما قيمة T المحسوبة فقد بلغت 79.99 وهي أكبر من قيمة T الجدولية 1.96، وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية H0 ونقبل الفرضية البديلة H1 عند مستوى الدلالة المعنوية 0.05، أي يؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه العاملين بالبنك.

4- **اختبار الفرضية الفرعية الرابعة:** والتي تنص "يؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه المتعاملين مع البنك".

لاختبار هذه الفرضية نعيد صياغتها كما يلي:

الفرضية الصفرية H0: لايؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه المتعاملين مع البنك.

الفرضية البديلة H1 : يؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه المتعاملين مع البنك.

والجدول التالي يوضح نتائج الاختبار:

الجدول رقم (03ـــ 37): اختبار (Test ـــT) للفرضية الفرعية الرابعة.

الفرضية الفرعية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T المحسوبة	T الجدولية	درجة الحرية	مستوى الدلالة	القرار
الرابعة	3.60	0.496	59.82	1.96	67	0.000	رفض الفرضية الصفرية

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج Spss21. 0.05= (مستوى المعنوية).

لاختبار هذه الفرضية تم الاستعانة بنتائج الجدول (**03ـــ 29**) المتعلق بمستوى ممارسة المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه المتعاملين معه، إذ تبين أن المتوسط الحسابي العام لإجابات أفراد عينة الدراسة بلغ 3.60 والانحراف المعياري 0.496 وهو أيضا مستوى متوسط، مما يعني أن مستوى ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه المتعاملين مع بنك البركة الجزائري متوسط، حيث تفسر هذه النتائج أن معظم إجابات المبحوثين حول الفقرات الخاصة بمستوى ممارسة المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه المتعاملين معه قدرت متوسطاتها الحسابية بدرجة موافقة متوسطة.

أما قيمة T المحسوبة فقد بلغت59.82 وهي أكبر من قيمة T الجدولية 1.96، وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية H0 ونقبل الفرضية البديلة H1 عند مستوى الدلالة المعنوية 0.05 ، أي يؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه المتعاملين مع البنك.

5- **اختبار الفرضية الفرعية الخامسة:** والتي تنص " يؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه المساهمين".

لاختبار هذه الفرضية نعيد صياغتها كما يلي:

الفرضية الصفرية H0: لا يؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه المساهمين.

الفرضية البديلة H1 : يؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه المساهمين.

والجدول التالي يوضح نتائج الاختبار:

الجدول رقم (03ـــ 38): اختبار (Test ـــT) للفرضية الفرعية الخامسة.

الفرضية الفرعية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T المحسوبة	T الجدولية	درجة الحرية	مستوى الدلالة	القرار
الخامسة	3.36	0.391	70.81	1.96	67	0.000	رفض الفرضية الصفرية

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج Spss21. 0.05= (مستوى المعنوية).

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام نتائج الجدول رقم (**03ـــ 30**) والمتعلق بالمسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه المساهمين، حيث نلاحظ أن المتوسط الحسابي لإجابات أفراد هذه العينة هو 3.36، والانحراف المعياري0.391، وهو ما يبين أن مستوى المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه المساهمين متوسط، وهو ما يشير إلى أن معظم إجابات المبحوثين على الفقرات الخاصة بمستوى ممارسة البنك لمسؤوليته الاجتماعية اتجاه المساهمين، متوسطاتها الحسابية قدرت بدرجة متوسطة.

أما قيمة T المحسوبة فقد بلغت70.81 وهي أكبر من قيمة T الجدولية 1.96، وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية H0 ونقبل الفرضية البديلة H1 عند مستوى الدلالة المعنوية 0.05، أي يؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية اتجاه المساهمين.

6- **اختبار الفرضية الرئيسية**: من خلال اختبار الفرضيات الفرعية السابقة يمكن الحكم على مدى صحة الفرضية الرئيسية الخامسة الخاصة بالدراسة الميدانية كما يوضح الجدول التالي:

الجدول رقم (03ـــ 39): اختبار (Test ـــT) للفرضية الرئيسية الخامسة.

الفرضية الرئيسية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T المحسوبة	T الجدولية	درجة الحرية	مستوى الدلالة	القرار
الخامسة	3.37	0.211	131.13	1.96	67	0.000	رفض الفرضية الصفرية

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج Spss21. 0.05= (مستوى المعنوية).

يتضح من الجدول أعلاه أن المتوسط الحسابي لجميع إجابات أفراد عينة الدراسة حول مدى مساهمة مبادئ الاقتصاد الإسلامي في تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية للبنك بلغ 3.37 وانحراف معياري بلغ 0.211 وهو اتجاه إيجابي بدرجة موافقة متوسطة، أما قيمة T المحسوبة فقد بلغت 131.13 وهي أكبر من قيمة T الجدولية 1.96، مما يعني رفض الفرضية الصفرية H0 وقبول الفرضية البديلة H1 عند مستوى الدلالة المعنوية 0.05، أي يؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية للبنك.

خلاصة الفصل

قمنا من خلال هذا الفصل بدراسة حالة بعض فروع بنك البركة الجزائري ـــ لولاية الجزائرـــ خلال المدة الممتدة من 2012 ـــ 2017، باعتباره أول وأقدم بنك إسلامي في البيئة المصرفية الجزائرية، وقد كان الهدف من إجراء هذه الدراسة محاولة التعرف على واقع ممارسة المسؤولية الاجتماعية في بنك البركة الجزائري ومدى مساهمة الاقتصاد الإسلامي في هذه المسؤولية، ومن أجل ذلك قمنا بدراسة اتجاهات آراء عينة من مجتمع الدراسة، وبعد عرض وتحليل البيانات واختبار الفرضيات وجدنا أن مستوى ممارسة المسؤولية الاجتماعية في الفروع محل الدراسة كان متوسطا.

وبالرغم من أن الأرقام والبيانات والوثائق والتقارير الصادرة عن بنك البركة والتي تبين حرصه على ممارسة أنشطة المسؤولية الاجتماعية من خلال القيام ببعض العمليات التي تصب في هذا الإطار، ومساهمته في تقديم التبرعات والدعم المالي لبعض الفئات، فإن هذه الممارسات ليست مؤسسة على أي فلسفة للمسؤولية الاجتماعية، والذي نفسره حسب رأينا إلى الطابع الإسلامي والاجتماعي لهذا البنك، و هذا ما يعني أن البنك لم يرقى إلى المستوى المطلوب في هذا المجال، بل نرى أن هناك بعض النقائص التي تشوب تجربته اتجاه مسؤوليته الاجتماعية، و التي من المتيسر عليه الالتزام بها، لذا يجب بذل المزيد من المجهودات في هذا المجال.

الخاتمة

الخاتمة

من خلال هذه الدراسة الموسومة بعنوان" **دور الاقتصاد الإسلامي في إرساء المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية**" والتي أردنا من خلالها الإجابة على الإشكالية التالية" **كيف يمكن للبنوك الإسلامية العاملة في الجزائر القيام بممارسة مسؤوليتها الاجتماعية من خلال الالتزام بمبادئ الاقتصاد الإسلامي؟**"، حيث كان الهدف منها هو محاولة الكشف والتعرف على واقع ممارسة المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية العاملة في الجزائر وكيفية مساهمة الاقتصاد الإسلامي في هذه المسؤولية، حيث تم التطرق في الجانب النظري من الدراسة إلى موضوع المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال وأهم ما جاء به الإسلام من تعاليم حول هذا الموضوع ومختلف الجوانب المتعلقة به مع تبيان وتأكيد أهميته سواء بالنسبة للمنظمة بصفة عامة أو البنوك الإسلامية بصفة خاصة، لاسيما في ظل تزايد الفضائح والأزمات التي باتت تسببها العديد من المنظمات في محيط عملها وإهمالها للعديد من الجوانب التي نتج عنها التلويث البيئي، والإضرار بصحة العاملين وانتهاك لحقوق المستهلكين، وتدني مستوى معيشة المجتمع المحلي، كل هذا لفت الأنظار وسلط الأضواء على الدور الاجتماعي الذي يجب أن تساهم به هذه المنظمات وحملها مسؤولية أكبر من تركيزها على تعظيم الأرباح، إذ أصبح الحديث عن المسؤولية الاجتماعية في الآونة الأخيرة عنوانا للمؤتمرات والندوات، ومجالا للدراسات والأبحاث سواء من قبل الأفراد أو مراكز البحوث والمنظمات الدولية، كما تزايد الاهتمام بها من قبل كل من الحكومة والمنظمات نفسها، وأصبحت المسئولية الاجتماعية جزءا من إستراتيجية منظمات الأعمال للتفاعل مع المجتمع والبيئة المحيطة.

لكن بالرغم من ذلك إلا أنه حتى وقتنا الراهن فانه لا يوجد اتفاق عام لدى الأطراف المعنية بتحديد تعريف واضح للمسئولية الاجتماعية بشكل يكتسب بموجبه قوة إلزام قانونية وطنية أو دولية، ولا تزال هذه المسؤولية تستمد قوتها وقبولها وانتشارها من طبيعتها الطوعية، حيث يرى أغلب الباحثين على أنها الطريقة التي يجب أن تعمل وفقها المنظمات لدمج الاهتمامات والقضايا الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في صنع القرار،والاستراتيجيات والسياسات ليتم تطبيق أحسن الممارسات التي تعتبر من أهم أدوات تحقيق التنمية المستدامة.

وختمنا الدراسة بالتطرق لواقع ممارسة المسؤولية الاجتماعية على مستوى بنك البركة الجزائري، من خلال الوقوف على مدى تطبيقه للمسؤولية الاجتماعية المنضبطة بأحكام ومبادئ الاقتصاد الإسلامي، ومدى إدراك العاملين بالبنك لأهمية هذه المسؤولية، وعلى ضوء ما تم التوصل إليه من نتائج تبين أن قضية المسؤولية الاجتماعية قضية جد مهمة في كل المستويات، حيث تعد المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية بمثابة مكسب وليست تكلفة كما هو الحال في البنوك والمنظمات المالية التقليدية، ويرجع هذا إلى أن أخلاقيات العمل المصرفي القائم على الشريعة الإسلامية أعطت هذا المفهوم بعداً مختلفاً، كما أعطت طريقة إستراتيجية مهمة للتفكير في الأعمال الخيرية.

لذا أصبح من اللازم توفير طرق كفيلة بإلزام البنوك الإسلامية لتحمل مسؤوليتها الاجتماعية من خلال أهداف واستراتيجيات واضحة وصريحة تمكنها من ممارسة بعض الأعمال و القيام ببعض الخدمات التي تتوافق مع آمال وطموحات المجتمع وكل الأطراف الذين لهم علاقة بالبنوك الإسلامية انطلاقا من المبادئ الشرعية التي تعتمد عليها هذه البنوك في بناء نظامها المصرفي الإسلامي على العقيدة الإسلامية، والذي يعتمد في وضع أسسه على منهج الاقتصاد الإسلامي الذي يمثل جزءاً من التشريع الشامل بهدف تحقيق التوازن بين المصلحة الفردية ومصلحة المجتمع.

أولا: اختبار الفرضيات

من خلال تناولنا للفصل الثاني من الدراسة للاقتصاد الإسلامي والمسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية، وبعد استعراض جملة من المفاهيم المتعلقة بهذا الجانب، تبين لنا قلة الدراسات والأبحاث التي تطرقت لموضوع المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية وما تتميز به هذه المسؤولية عن غيرها في البنوك التقليدية، وكذا قلة الملتقيات العلمية التي ترعاها البنوك الإسلامية في هذا الجانب سواء على مستوى الجامعات أو مراكز البحث العلمي، وانطلاقا من الدوافع الإسلامية لأداء المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية تبن لنا أيضا الدور الذي يمكن أن يساهم به الاقتصاد الإسلامي في تعزيز المسؤولية الاجتماعية، والنهوض بالبعد الخاص بمسؤولية البنوك الإسلامية المتمثل في بعد الالتزامات الشرعية، من خلال تقديم مختلف الخدمات المصرفية الإسلامية، كل هذا يثبت صحة **الفرضية الرئيسية الأولى** إلى حد ما والتي مفادها: "أن التزام البنوك الإسلامية بأحكام ومبادئ الاقتصاد الإسلامي يحتم عليها ممارسة أنشطة وتقديم خدمات تمكنها من الوفاء بمسؤوليتها الاجتماعية".

كما نصت الفرضية الرئيسية الثانية على أن:" المسؤولية الاجتماعية تعد إحدى أهم مجالات أنشطة البنوك الإسلامية فهي تؤدي من خلاله واجبها نحو المجتمع الذي تعمل فيه عن طريق تقديم التبرعات والقروض الحسنة، وتمويل الحرفيين وأصحاب المشروعات الصغيرة، وتمويل الخدمات الصحية والتعليمية، ودعم الهيئات الخيرية، وإدارة أموال الزكاة جمعا وتوزيعا"، حيث من خلال التطرق لمختلف مجالات المسؤولية الاجتماعية للبنك الإسلامي، ومتطلبات نجاح البنوك الإسلامية لأداء مسؤوليتها الاجتماعية في الفصل الثاني، تبين أنه من بين العوامل المهمة في نجاح البنك الإسلامي لممارسة مسؤوليته الاجتماعية هو التزامه التزاما كاملا بأحكام الشريعة الإسلامية، مع ضرورة أن يكون البنك مرتبط ارتباطا جذريا ببيئته الاجتماعية فالبنك الإسلامي أحرى بذلك انطلاقا من الصفة الشرعية والاجتماعية التي يتميز بها، وهو ما يثبت صحة هذه الفرضية.

ومن خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها على مستوى بعض فروع بنك البركة الجزائري، تبن لنا أن بنك البركة الجزائري لم يرقى إلى مستوى المسؤولية الاجتماعية المرجوة منه، كما أن مساهمته في هذا المجال لا تزال بعيدة كل البعد عما حققته البنوك الإسلامية في بعض البلدان المتقدمة في فكرة تبني وممارسة المسؤولية الاجتماعية

في أنشطتها وبرامجها، خاصة وأن هذا الأخير يعد أحد فروع مجموعة البركة ذات الانتشار الواسع في العديد من دول العالم الإسلامي.

حيث لوحظ أن نشاط البنك محل الدراسة يقتصر في الغالب على مجالين للمسؤولية الاجتماعية (المسؤولية الاجتماعية اتجاه العاملين، المسؤولية الاجتماعية اتجاه المتعاملين)، إذ يتم الاهتمام بالعاملين من خلال تخصيص مبالغ معتبرة لتكوينهم وتدريبهم وتأهيلهم وتحفيزهم والعمل على إرضائهم بالإضافة إلى الاهتمام ببعض الجوانب المتعلقة بالعملاء، بينما لا يركز البنك اهتماماته بشكل كبير على المجالات الأخرى التي يتم إهمالها إلى حد ما لاسيما المجال البيئي، خاصة وأن عمل البنك لا يسبب حدوث تلوث أو أضرار بيئية ملحوظة.

وهذا ما يثبت صحة **الفرضية الرئيسية الثالثة** والتي تنص على أنه:"لا يزال مفهوم المسؤولية الاجتماعية غامضا وغير واضح، خاصة بالنسبة للبنوك الإسلامية الجزائرية، حيث يتم الاهتمام بمجال للمسؤولية الاجتماعية وإهمال باقي المجالات الأخرى لاسيما المجال البيئي، وبالتالي فإن البنوك الإسلامية الجزائرية لم تصل بعد إلى المستوى المطلوب لتطبيق المسؤولية الاجتماعية".

كما تبين لنا أيضا أن مفهوم المسؤولية الاجتماعية لا يحظى باهتمام كبير من قبل القائمين على بنك البركة الجزائري، الأمر الذي يؤكده عدم وجود مديرية مستقلة تعنى بممارسة المسؤولية الاجتماعية، بالإضافة إلى نقص في مستوى إدراك مفهوم المسؤولية الاجتماعية وأهميتها وانعكاساتها الايجابية على العمل المصرفي الإسلامي، وبالتالي غياب سياسة واضحة لممارسة المسؤولية الاجتماعية تراعي ضوابط الشريعة الإسلامية، وقد يرجع السبب في ذلك إلى نقص الوعي المصرفي الإسلامي لدى غالبية العاملين في البنك، وتغلب البيئة المصرفية التقليدية على البيئة المصرفية الإسلامية نظرا للقيود التنظيمية والإدارية المفروضة من طرف البنك المركزي، كل هذا يؤكد صحة **الفرضية الرئيسية الرابعة** والتي تنص على أنه:" لا يحظى مفهوم المسؤولية الاجتماعية المنضبطة بأحكام الاقتصاد الإسلامي بالمكانة اللازمة في بنك البركة الجزائري".

أما الفرضية الرئيسية الخامسة: والتي تنص على:" يؤدي التزام بنك البركة الجزائري بمبادئ الاقتصاد الإسلامي إلى تفعيل ممارسة المسؤولية الاجتماعية للبنك"، وهي متعلقة بواقع ممارسة المسؤولية الاجتماعية المنضبطة بمبادئ الاقتصاد الإسلامي في بنك البركة الجزائري، وقد تم إثبات هذه الفرضية من خلال نتائج الاستبيان في الفصل الثالث من الدراسة.

وفي الأخير نؤكد على أن للاقتصاد الإسلامي دور في التزام بنك البركة الجزائري بمسؤوليته الاجتماعية، ومنه يمكننا القول أن للاقتصاد الإسلامي دور في التزام البنوك الإسلامية بمسؤوليتها الاجتماعية.

ثانيا: النتائج والاقتراحات

أسفرت هذه الدراسة عن جملة من النتائج والاقتراحات من خلال دراسة تجربة بنك البركة الجزائري في مجال المسؤولية الاجتماعية والاقتصاد الإسلامي، ومن أهم النتائج التي خلصنا إليها ما يلي:

أ. نتائج الدراسة

توصلت نتائج الدراسة إلى ما يلي:

1- أصبح مفهوم المسؤولية الاجتماعية للمنظمات يحتل حيزا ومكانة هامة على جميع الأصعدة والمجالات، ويحظى باهتمام منظمات الأعمال لكونه يعمل على تحسين مستوى المعيشة والارتقاء برفاهية المجتمع، لكن بالرغم من ذلك إلا أنه حتى وقتنا الراهن فانه لا يوجد اتفاق على تحديد تعريف واضح للمسئولية الاجتماعية بشكل يكتسب بموجبه قوة إلزام قانونية وطنية أو دولية، ولا تزال هذه المسؤولية تستمد قوتها وقبولها وانتشارها من طبيعتها الطوعية.

2- يرى أغلب الباحثين على أن المسؤولية الاجتماعية هي الطريقة التي يجب أن تعمل وفقها المنظمات لدمج الاهتمامات والقضايا الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في صنع القرار، والاستراتيجيات والسياسات ليتم تطبيق أحسن الممارسات التي تعتبر من أهم أدوات تحقيق التنمية المستدامة.

3- يلاحظ وجود مواطن اختلاف ما بين المسؤولية الاجتماعية في الفكر الغربي والفكر الإسلامي، وذلك من حيث الهدف ومصدر التشريع وموجبات التكليف، وشكل العائد المرجو من المسؤولية الاجتماعية لدى الفكرين .

4- الهدف من المسؤولية الاجتماعية في الفكر الغربي هو تحقيق المنافع المادية في الأجل الطويل، بينما الهدف من المسؤولية الاجتماعية في الفكر الإسلامي هو تحقيق منافع الدارين (الدنيا والآخرة).

5- مصدر التشريع للمسؤولية الاجتماعية في الفكر الغربي، هو التشريع الحكومي أو فكرة المصالح المتبادلة، بينما نجد أن المصدر في الفكر الإسلامي هو الشريعة السمحاء.

6- تعتبر الظروف البيئية والاجتماعية مسببا لقيام المنظمات بمسؤولياتها الاجتماعية في الفكر الغربي، بينما نجد أن الشريعة الإسلامية ذاتها، هي التي تحكم المنظمات للقيام بواجباتها تجاه العاملين فيها والمجتمع الذي تعمل فيه.

7- تحدد النتائج المرجوة من المسؤولية الاجتماعية في الفكر الغربي على ضوء معايير الربح أو الخسارة التي تعود على المنظمة، في الوقت الذي تبتغي فيه في الفكر الإسلامي منفعة الدنيا والثواب في الآخرة.

8- يوجد بعد أخروي للمسؤولية الاجتماعية في الفكر الإسلامي مصدره الشريعة الإسلامية، بينما لا نجد هذا البعد في الفكر الغربي.

9- تعرف المسؤولية الاجتماعية في الإسلام، بكونها مسؤولية الفرد والمجتمع النابعة من الشريعة الإسلامية، كمصدر وكموجب للتكليف لتحقيق منافع الدنيا وثواب الآخرة.

10- التزام البنك الإسلامي بممارسة مسؤوليته الاجتماعية خصوصية يتميز بها عن غيره من البنوك التقليدية فهي نابعة من تعاليم الدين الإسلامية السامية وهذا الالتزام قد يرتقي لدرجة الواجب التعبدي الأخلاقي الملزم ، الهدف منه هو المساهمة في الأنشطة والبرامج والأفكار الاجتماعية لتلبية متطلبات المجتمع المختلفة وتحسين رفاهيته ،كما يسعى البنك الإسلامي إلى تحقيق التزامه نحو كل الأطراف المرتبطة به والمتأثرة بنشاطه سواء بداخله أو خارجه، والعاملين فيه والمجتمع الذي يعمل به، والعمل على تحقيق التقدم والوعي الاجتماعي للأفراد، ويبقى هدف البنك الإسلامي من التزامه بمسؤولياته الاجتماعية هو رضا الله تعالى.

11- بالرغم من وجود مبالغ مالية معتبرة يخصصها البنك الإسلامي للإنفاق على الأنشطة الاجتماعية إلا أن هناك دلائل تبين نقص اهتمام هذه البنوك بمسؤوليتها الاجتماعية وذلك بسبب وجود فجوة في فهم بعض الأطراف للمسؤولية الاجتماعية لهذه البنوك.

12- من بين العوامل المهمة في نجاح البنك الإسلامي لممارسة مسؤوليته الاجتماعية هو التزامه التزاما كاملا بأحكام الشريعة الإسلامية، مع ضرورة أن يكون البنك مرتبط ارتباطا جذريا ببيئته الاجتماعية فالبنك الإسلامي أحرى بذلك انطلاقا من الصفة الشرعية والاجتماعية التي يتميز بها.

13- تساهم الخدمات المصرفية الإسلامية في تعزيز المسؤولية الاجتماعية، والنهوض بالبعد الخاص بمسؤولية البنوك الإسلامية المتمثل في بعد الالتزامات الشرعية.

14- يعد القرض الحسن أحد أهم وسائل تفعيل المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية وتتهم المنظمات المالية الإسلامية على نطاق واسع في تقصيرها في تقديم القروض الحسنة للمحتاجين ولأغراض الخدمات الاجتماعية عموما.

15- لا يتوفر لدى بنك البركة الجزائري إطارات مؤهلة ولها الخبرة الكافية في مجال المسؤولية الاجتماعية والشريعة الإسلامية، وإنما يتولى الإشراف على المسؤولية الاجتماعية في البنك مجموعة من الإطارات الذين لهم خبرة في مجالات أخرى مصرفية ومالية.

16- يهتم بنك البركة الجزائري نوعا ما بتشجيع حفظ القرآن الكريم، ويساهم في المسابقات الوطنية والدولية لحفظه ويخصص مبالغ مالية لتحفيز الحافظين للقرآن الكريم، مثل مسابقة تاج القرآن الكريم، وأسبوع القرآن الكريم، كما يلتزم البنك بتقديم بعض المساعدات مالية للمساجد والمدارس القرآنية .

17- أوضحت نتائج الدراسة أن مستوى إدراك إدارات البنوك الإسلامية في الجزائر لمفهوم المسؤولية الاجتماعية متوسط، حيث بلغ الوسط الحسابي الكلي للإجابات على الأسئلة التي تقيس مدى إدراك هذه البنوك لمفهوم المسؤولية الاجتماعية (3.33).

18- بالرغم من وجود مؤشرات وأرقام تدل على اهتمام بنك البركة الجزائري بالمسؤولية الاجتماعية كما ورد في التقارير الصادرة عن البنك إلا أن المقادير التي يساهم بها ضئيلة ولا تصل إلى المستوى المطلوب، حيث أظهرت نتائج تحليل البيانات أن البنك محل الدراسة يختلف في الالتزام بمجالات مسؤوليته الاجتماعية، إذ أنه يولي اهتماما بممارسة المسؤولية الاجتماعية تجاه العاملين والمتعاملين معه باعتبار هاذين المجالين من أكثر عناصر المسؤولية الاجتماعية لديه، على عكس المسؤولية الاجتماعية في المجال البيئي والتي لم نجد أن هناك إسهامات للبنك فيما يتعلق بحماية البيئة والتي يعتبرها البنك خارج نطاقه ومسؤولياته رغم أن هذا المجال يعتبر جوهر موضوع المسؤولية الاجتماعية وأساس نجاحها.

19- لا يملك بنك البركة الجزائري خطط واستراتيجيات واضحة لممارسة مسؤوليته الاجتماعية، وأن هناك نقص في برامج التوعية.

20- تقوم البنوك الإسلامية الجزائرية بممارسة بعض الأنشطة وتقديم بعض الخدمات الاجتماعية التكافلية المختلفة كالقرض الحسن وصندوق الزكاة، ومنح الإعانات والمساعدات المالية للمساجد وطلاب العلم، والإسهام في الندوات والمؤتمرات الإسلامية، والإسهام في برامج محو الأمية، بالإضافة إلى الاهتمام باقتراحات المودعين وشكاويهم وفاء لمتطلبات مسؤوليتها الاجتماعية مع المجتمع.

21- تمارس فروع بنك البركة (عينة الدراسة) برامجا اجتماعية ذات طابع خيري و تطوعي، فهي أقرب ما تكون إلى الأعمال الخيرية التي يتم القيام بها بناء على دوافع دينية شخصية ، وتكثر في المناسبات الدينية (مثل شهر رمضان المبارك أو الأعياد الإسلامية).

22- تعاني البنوك الإسلامية الجزائرية بصفة عامة وبنك البركة بصفة خاصة من صعوبات في ممارسة مسؤوليتها الاجتماعية في الجانب القانوني بسبب عدم وجود قوانين خاصة تساهم وتدعم مسيرتها وأنشطتها الاجتماعية، خاصة وأن بنك البركة يعمل في بيئة لا تراعي فيها خصوصية البنوك الإسلامية، مما يشكل عائقا وتحديا لبنك البركة من الناحية الشرعية.

23- يراعي بنك البركة الجزائري بعض القواعد الشرعية في تعاملاته المالية وذلك من خلال استخدام صيغ التمويل الإسلامية، مثل المرابحة، الإجارة، المشاركة، والتي من شأنها أن تساهم في تغطية جوانب المسؤولية الاجتماعية والنهوض بالبعد الخاص بمسؤولية البنك المتمثل في بعد الالتزامات الشرعية.

24- لازال هناك فارق كبير بين ما يقدمه بنك البركة الجزائري في مجال مسؤوليته الاجتماعية وبين ما يمكن أن يساهم به من خدمات اجتماعية وإنسانية تتناسب مع آمال وطموحات المجتمع.

ب. **الاقتراحات**

على ضوء النتائج السابقة قدمت الدراسة مجموعة من الاقتراحات التي تساعد البنوك الإسلامية بصفة عامة وبنك البركة الجزائري بصفة خاصة على بلوغ الأهداف المرجوة من تبني وممارسة المسؤولية الاجتماعية المنضبطة بأحكام الشريعة الإسلامية، وفيما يلي أهم هذه التوصيات:

1- تشجيع البنوك الإسلامية على ضرورة إنشاء وحدات إدارية متخصصة في مجال المسؤولية الاجتماعية، تتولى تخطيط وتنفيذ البرامج والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، وضرورة إصدار تقرير المسؤولية الاجتماعية والإفصاح عنها.

2- يقتضي ضرورة الإيمان بقضية المسؤولية الاجتماعية، رئيسا ومرؤوسا، ضرورة التزام البنك الإسلامي التزاماً كاملاً بأحكام الشريعة الإسلامية قولاً وعملاً، شكلاً ومضموناً.

3- ضرورة قيام الجهات المعنية بتوفير البنية التحتية المناسبة لممارسة البنوك الإسلامية لمسؤوليتها الاجتماعية، وتعميم منح جوائز للتميز وتوفير محفـــزات نظامية للبنك على ضوء تميزه في أداء المسؤولية الاجتماعية.

4- ضرورة توعية و إقناع الكوادر الإدارية في البنوك الإسلامية بأهمية المحافظة على البيئة وحمايتها و اعتبار ذلك من أولويات المسؤوليات الاجتماعية التي تقع على عاتق البنوك الإسلامية انطلاقا من وجوب الالتزام بالقيم الإسلامية، وذلك من خلال إعداد برامج التوعية المتخصصة في هذا المضمار .

5- ضرورة اختيار أعضاء القيادة العليا بدقة عالية من النماذج المسلمة المؤهلة والواعية والمؤمنة بقضية المسؤولية الاجتماعية تجاه المجتمع والبيئة.

6- ضرورة تبادل الخبرات والاستفادة من التجارب العلمية الرائدة في مجال المسؤولية الاجتماعية بين البنوك الإسلامية، والتعرف على نقاط القوة والضعف لتطبيق أفضل الأساليب والجدوى في مجالات المسؤولية الاجتماعية.

7- ضرورة التزام البنوك الإسلامية بتوفير عنصري الشفافية والإفصاح عن برامجها المنفذة في مجال المسؤولية الاجتماعية.

8- إيجاد تشريعات تلزم أو تشجع على الأقل البنوك الإسلامية على المساهمة في حماية البيئة و المحافظة عليها، من خلال تقديم برامج تتعرض للقضايا البيئية والاستفادة من التجارب الناجحة مثل تجربة بنك HSBC أمانة خاصة وأن عمل هذه البنوك لا يسبب حدوث تلوث أو أضرار بيئية ملحوظة .

9- ضرورة العمل على بعث الوعي العام عبر المؤتمرات والندوات وورش العمل ووسائل الإعلام بشأن المسائل المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية.

10- على البنوك الإسلامية أن تقوم بتوفير المعلومات المرتبطة بالمسؤولية الاجتماعية ومن ثم تشخيص الأنشطة الاجتماعية التي تنوي الإنفاق عليها بشكل واضح، وتحديد الأهداف المتوخاة منها بشكل دقيق من أجل تسهيل عملية المراقبة والتقييم.

ثالثا: أفاق الدراسة

من خلال هذه الدراسة والنتائج المتوصل إليها، يمكن تقديم جملة من الآفاق المستقبلية للباحثين والقائمين في مجال البنوك الإسلامية والمسؤولية الاجتماعية بصفة عامة كما يلي:

1- المسؤولية الاجتماعية في البنوك التجارية ـــ دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية ـــ
2- دور أساليب التمويل الإسلامي في تنمية برامج المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية
3- المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة.
4- دور المسؤولية الاجتماعية في تحقيق الميزة التنافسية للبنوك الإسلامية.
5- التسويق الاجتماعي والمسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية من منظور إسلامي.

تمت بحمد الله تعالى

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولا: القرآن الكريم

ثانيا: الكتب باللغة العربية

أ. كتب الحديث

1- ابن حجر العسقلاني،"**فتح الباري ، شرح صحيح البخاري**" ، المجلد الرابع، دار المنار،ط 1، 1999

2- أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري،" **الجامع الصحيح ،كتاب البيوع**"،تحقيق مصطفى البغاء، دار ابن كثير اليمامة، بيروت،ج3، 1407ه/1987م.

3- أبي يعلى الموصلى التميمي، " **مسند أبي يعلى الموصلي التميمي**"، دار المأمون للتراث، دمشق ،الجزء 07،ط1، سنة 1984.

4- أحمد ابن الحسين ابن على ابن موسى البيهقي،"**سنن البيهقي**"،مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، الجزء 08، سنة 1994.

5- أحمد بن حنبل، "**مسند الإمام أحمد بن حنبل**"، حديث رقم 2865، المحقق شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة،ط2 ،ج5 ،1420هـ ،1999م.

6- أحمد بن حنبل،" **مسند الإمام أحمد بن حنبل**"، مؤسسة الرسالة، الجزء20،ط2، 1420هـ ، 1999م.

7- أحمد بن حنبل،"**مسند الإمام أحمد بن حنبل**"، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت،ط1،ج07، 1421ه/2001م).

8- الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي،" **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**"، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه شعيب الارنؤوط، ج15.

9- صحيح الإمام مسلم، مكتبة أبو بكر الصديق، مصر، ط1 ج16، 2006.

10- محمد ابن إسماعيل البخاري،"**صحيح البخاري**"، مؤسسة الزهراء للإعلام العربي،الجزء1، سنة 2006.

11- محمد ابن عبد الله ابن أبي عبد الله الحاكم،" **المستدرك على الصحيحين**"، دار الكتب العلمية، بيروت، الجزء 02،ط1،سنة 1990.

12- محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي،" **الجامع الصحيح المختصر** "، [صحيح البخاري]، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط2، ج1، 1407، 1987.

13- محمد بن عبد الله ابن أبي عبد الله الحاكم ،" **المستدرك على الصحيحين**"، دار المعرفة،الجزء 02،ط2، سنة 2006.

14- محمد بن يزيد أبو عبدا لله القزويني،" **سنن ابن ماجه** "، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي دار الفكر، بيروت، ج2.

15- مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري "**صحيح مسلم**"، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج3.

ب. كتب الإدارة والاقتصاد

1- إبراهيم عبد الحليم عبادة،"**مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية**"، دار النفائس، عمان،ط1، 2008.

2- إبراهيم فاضل الدبو،" **الاقتصاد الإسلامي ــ دراسة وتطبيق ــ**" دار المناهج،ط1، الأردن، 2008.

3- ابن منظور، "**لسان العرب**"، دار صادر، بيروت، لبنان، 2007.

4- أبو الفضل، عبد الشافعي محمد،" **رسالة البنك الإسلامي ومعاير تقويمها ــ دراسات في الاقتصاد الإسلامي ــ رقم 05 ــ**" المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط1، القاهرة، 1417ه.

5- أبو زيد، كمال خليفة، ومرعي عطية عبد الحي، "**مبادئ المحاسبة الإدارية الحديثة**"، الدار الجامعية، لإسكندرية،2004.

6- أحمد السيد طه كردي، **إدارة الصورة الذهنية للمنظمات في إطار واقع المسؤولية الاجتماعية**،جامعة بنها، مصر،2011.

7- أحمد سفر،"**المصارف الإسلامية ــ العمليات ــ إدارة المخاطر والعلاقة مع المصارف المركزية والتقليدية**"، إتحاد المصارف العربية ، بيروت،2005.

8- أحمد سليمان خصاونة ،" **المصارف الإسلامية، مقررات لجنة بازل ، تحديات العولمة، إستراتيجية مواجهتها**"،عالم الكتاب الحديث للنشر والتوزيع، عمان،ط1، 2008.

9- أحمد شعبان محمد علي،:" **الانعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية**،" الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر،2007.

10- أحمد لسان الحق،" **منهج الاقتصاد الإسلامي في إنتاج الثروة واستهلاكها**"،دار الفرقان للنشر الحديث، الدار البيضاء بدون سنة نشر

11- إسماعيل إبراهيم البدوي،" **عناصر الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي**، مجلس النشر العلمي، الكويت،2006.

12- الأمين فكري كباشي،"**مفهوم المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق**"، شبكة المشكاة الإسلامية ــ2007.

13- بدوي محمد عباس،" **المحاسبة عن التأثيرات البيئية والمسؤولية الاجتماعية للمشروع**"، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2000،

14- تيمزار أحمد، ضيافي نوال، "**التأصيل النظري لماهية المسؤولية الاجتماعية والعوائد المحققة من جراء تبنيها** "، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي الثالث حول: منظمات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية، جامعة بشار ،الجزائر، يومي 14و 15 فيفري 2011.

15- ثامر ياسر البكري،" **التسويق والمسؤولية الاجتماعية**"، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2001م .

16- جمال لعمارة،" **السياسة النقدية في النظامين الإسلامي و الوضعي دراسة مقارنة**"، الدار الخلدونية، الجزائر،ط1، 2007.

17- حربي محمد عريقات، سعد جمعة عقل، " **إدارة المصارف الإسلامية، مدخل حديث**"، دار وائل للنشر، ط 1 ،2010.

18- حسن سري،" **الاقتصاد الإسلامي ،مبادئ وخصائص وأهداف**"، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر،1420ه/1999م.

19- حنان حلوة،"**النموذج المحاسبي المعاصر من المبادئ إلى المعايير**"، دار وائل للنشر،الأردن،ط1 ،2003.

20- خبابة عبد الله وخبابة صهيب ،" **المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغير والمتوسطة**"،الملتقى الدولي الثالث لمنظمات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية، جامعة بشار، 14ـــ 15 فيفري 2012.

21- الخليل ابن أحمد الفراهيدي: "**العين**"، دار الكتب العلمية، المجلد 1، بيروت، لبنان، ط1، 2003. دار وائل للنشر،ط1، عمان،2007.

22- الراوي، خالد وهيب،"**إدارة العمليات المصرفية**"، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان،ط1، 2001.

23- رشاد العصار، رياض الحلبي،"**النقود والبنوك**"،دار الصفاء،عمان،2000.

24- رضا صاحب أبو حمد،" **الخطوط الكبرى في الاقتصاد الإسلامي**"، دار مجد لاوي، الأردن،2006.

25- رفيق يونس المصري،" **أصول الاقتصاد الإسلامي**"، دار القلم، دمشق،ط3، 1999.

26- رفيق يونس المصري،" **بحوث في الاقتصاد الإسلامي**"، دار المكتبي، دمشق،ط2 ،2009.

27- رمضان حافظ عبد الرحمان،" **البنوك والمعاملات المصرفية والتأمين**"، دار السلام، القاهرة،2005.

28- رياض صالح عودة،" **مقدمة في الاقتصاد الإسلامي**"، دار الهادي، لبنان،ط2005،1 .

29- زينب صالح الأشوح،" **الاقتصاد الإسلامي بين البحث والنظرية والتطبيق**"، دار غريب، القاهرة، 2004.

30- زينب عوض الله، أسامة محمد الفولي،"**أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي**"، منشورات الحلب الحقوقية، بيروت،2003.

31- سعيد على العبيدي،" **الاقتصاد الإسلامي**"، دار دجلة، الأردن،ط1، 2011.

32- سعيد علي الراشدي،"**الإدارة بالشفافية**"، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2007.

33- سليمان ناصر،" **تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية**"، جمعية التراث، غرداية، الجزائر،2002.

34- سويدان نظام، حداد شفيق،"**التسويق مفاهيم معاصرة**"، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، 2006.

35- شوقي بورقبة،" **التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية ــ دراسة مقارنة من حيث المفاهيم والإجراءات والتكلفة**"، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن،ط1، 2013.

36- شوقي ناجي جواد،" **المرجع المتكامل في إدارة الأعمال**"، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان،ط1، 2010.

37- صالح الحموري، رولا المعايطة،"**المسؤولية المجتمعية للمؤسسات** "، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2015.

38- صالح الفوزان،" **الملخص الفقهي**"، دار الآثار، مصر ،ط1، 2004.

39- طاهر محسن المنصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، "**الإدارة والأعمال**"، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى،2007.

40- طاهر محسن منصور الغالبي وائل محمد صبحي إدريس،" **الإدارة الإستراتيجية ــ منظور منهجي متكامل ــ**"، دار وائل للنشر،ط1، عمان،2007.

41- طاهر محسن منصور الغالبي، **إدارة وإستراتيجية منظمات الأعمال المتوسطة والصغيرة**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، ط1، 2009.

42- طاهر محسن منصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري،"**المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال ــ الأعمال والمجتمع ــ**"،دار وائل للنشر والتوزيع،ط2، 2008.

43- عايد فضل الشعراوي،"**المصارف الإسلامية، دراسة علمية فقهية للممارسات العملية**"، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت،ط2 ،2007

44- عائشة الشرقاوي المالقى،"**البنوك الإسلامية، التجربة بين الفقه القانوني والتطبيق**"، المركز الثقافي العربي، بيروت،ط1، 2000.

45- عائشة الشرقاوي المالقي،" **البنوك الإسلامية**"، الدار البيضاء للنشر والطباعة، ط1، الجزائر، 2006.

46- عبد الحميد عبد الفتاح المغربي،"**الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية**"، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية،جدة،2004.

47- عبد الحميد محمود البعلي،" **أصول الاقتصاد الإسلامي**"، دار الراوي – الدمام ،ط1 ، 2000.

48- عبد الله عبد المحسن الطريقي،"**الاقتصاد الإسلامي ــ أسس ومبادئ وأهداف** "، مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط11 ،2009 .

49- عبد المنعم محمد مبارك، محمد يونس،"**اقتصاديات النقود والصيرفة والتجارة الدولية**"،الدار الجامعية، الإسكندرية،1996.

50- عجة الجيلالي،"**عقد المضاربة في المصارف الإسلامية بين الفقه الإسلامي والتقنيات المصرفية**"، دار الخلدونية، الجزائر، 2006.

51- عصام عمر أحمد مندور،" **البنوك الوضعية والشرعية، النظام المصرفي ــ نظرية التمويل الإسلامي**"، البنوك الإسلامية، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2013

52- علاء الدين الزعتري،" **الخدمات المصرفية وموقف الشريع الإسلامية منها**"، دار الكلم الطيب، بيروت،ط2، 2008.

53- علاء فرحان طالب وآخرون، "**فلسفة التسويق الأخضر**"، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2010.

54- علي أحمد السالوس،" **موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي**"، مكتبة دار القرآن ، مصر،ط7، 2002.

55- عمر بن فيحان المرزوقي، عبد الله بن محمد السعيدي وآخرون" **النظام الاقتصادي في الإسلام**"، مكتبة الرشد ناشرون، المملكة العربية السعودية،ط2 ، 2006.

56- عوف محمود الكفراوي،" **الاقتصاد الإسلامي**"، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، 2002.

57- الغالبي طاهر محسن، إدريس وائل محمد،" **الإدارة الإستراتيجية**" دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، ط1، 2010 .

58- فادي الرفاعي، "**المصارف الإسلامية**"، تقديم ريمون يوسف فرحات، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2004

59- فارس مسدور،" **التمويل الإسلامي : من الفقه إلى التطبيق المعاصر لدى البنوك الإسلامية**"، دار هومة، الجزائر، 2007.

60- فريد فهمي زيارة، "**مدخل معاصر**" ، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، 2009

61- الفيروز أبادي ،"**القاموس المحيط**"، دار الفكر، بيروت، لبنان، 2008.

62- كامل صكر القيسي،"**دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في التنمية الاجتماعية**"، إدارة البحوث بدائرة الشؤون الإسلامية و العمل الخيري، دبي، 2008.

63- مالك عبلا،" قوانين المصارف"، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ط1، 2006.

64- محسن أحمد الخضيري،" **البنوك الإسلامية**"، أيتراك للنشر والتوزيع،1999.

65- محمد التونجي،"**أخلاقيات المهنة والسلوك الاجتماعي**"، الأردن، ط1، 2011.

66- محمد الصيرفي،" **المسؤولية الاجتماعية للإدارة**"، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر،مصر،ط1 ،2007.

67- محمد بوجلال،"**البنوك الإسلامية مفهومها، نشأتها، تطورها، نشاطها، مع دراسة على مصرف إسلامي**"،المؤسسة الوطنية للكتاب،الجزائر،1990.

68- محمد حسين الوادي ومحمد سمحان،"**المصارف الإسلامية: الأسس النظرية والتطبيقات العلمية**"،دار المسيرة الطباعة والنشر والتوزيع، ط2، بدون سنة نشر.

69- محمد سحنون،" **الاقتصاد الإسلامي**"، دار النشر والتوزيع، القاهرة،2006.

70- محمد سحنون،"**الاقتصاد الإسلامي:الوقائع والأفكار الاقتصادية**"، دار الفجر، القاهرة،ط1، 2006.

71- محمد سعيد أنور سلطان،"**إدارة البنوك**"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية،2005.

72- محمد شوقي فنجري،" **الوجيز في الاقتصاد الإسلامي**"، دار الشروق، القاهرة، ط1، 1994.

73- محمد صالح علي عياش:"**المسؤولية الاجتماعية للمصارف الإسلامية .. طبيعتها وأهميتها**"، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 2010.

74- محمد عباس بدوي ،"**المحاسبة عن التأثيرات البيئية و المسؤولية الاجتماعية للمشروع**" ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الإسكندرية ، 2000 .

75- محمد محمود العلجوني،" **البنوك الإسلامية، أحكامها، مبادئها، تطبيقاتها**"، دار المسيرة،عمان،ط1، 2008.

76- محمود الوادي، أنور عبد الكريم،" **الاقتصاد الإسلامي**"، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، القاهرة، ط1، 2013.

77- محمود حسن صوان،" **أساسيات العمل المصرفي الإسلامي**"، دار وائل للنشر، عمان،ط1، 2001.

78- محمود حسين الوادي وحسين سمحان،" **المصارف الإسلامية: الأسس النظرية والتطبيقات العلمية**"، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2007.

79- محمود سحنون،" **الاقتصاد النقدي والمصرفي**"، بهاء الدين للنشر، الجزائر، 2003.

80- محمود صالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام،" **المؤسسات المالية**،" الدار الجامعية، الإسكندرية، 1998.

81- مدحت محمد أبو النصر،"**إدارة تنمية الموارد البشرية، اتجاهات معاصرة**"، المكتبة العصرية للنشر، مصر، 2009.

82- منال محمد عباس،" **المسؤولية الاجتماعية بين الشراكة وأفاق التنمية**"، دار المعرفة الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، مصر، 2014.

83- نجم عبود نجم،"**أخلاقيات الإدارة ومسؤولية الأعمال في شركات الأعمال**"، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الأردن،ط1، 2006.

84- نزار عبد المجيد البرواري، أحمد محمد فهمي،"**إستراتيجية التسويق ــ المفاهيم ــ الأسس ــ الوظائف ــ**"، دار وائل للنشر والتوزيع،عمان،ط1، 2004.

85- نعة عباس الخفاجي، طاهر محسن الغالبي،" **قراءات في الفكر الإداري المعاصر**"، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان،2008.

86- نعمة عباس الخفاجي ،**الإدارة الإستراتيجية** (المداخل والمفاهيم والعماليات) ،مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع ،ط1،الأردن ،2004.

87- نعمت عبد اللطيف مشهور،" **أساسيات الاقتصاد الإسلامي**"، بدون ناشر، القاهرة،ط3، 2002.

88- نهال المغربل و ياسمين فؤاد، **المسؤولية الاجتماعية لرأس المال في مصر:بعض التجارب الدولية**، المركز المصري للدراسات الاقتصادية، ورقة عمل 138، سبتمبر 2008.

89- هاني الحوراني، "**مسؤولية المؤسسات الاجتماعية في التجربة العالمية** "، مركز الأردن الجديد للدراسات، الأردن،2005 .

90- يوسف إبراهيم يوسف،"**النظام الاقتصادي الإسلامي**"، مكتبة الرسالة الدولية للطباعة والكمبيوتر، قطر،ط04، 2000 .

ثالثا:الرسائل والأطروحات الجامعية

أ. أطروحات الدكتوراه

1- صافو فتيحة، **أبعاد القياس والإفصاح وفق النظام المحاسبي المالي الجزائري في ظل التوجه نحو معايير الإبلاغ المالي الدولية**، أطروحة دكتوراه، جامعة الشلف، 2016.

2- بن إبراهيم الغالي،" **اتخاذ القرارات الاستثمارية في البنوك الإسلامية من أجل معامل خصم في ظل الضوابط الشرعية، دراسة حالة بنك البركة الجزائري**"، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2013.

3- جميل أحمد،"**الدور التنموي للبنوك الإسلامية ــ دراسة نظرية تطبيقية (1980ــ 2000)**"، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر،2006.

4- دويدي هاجر، "**محاولة لدراسة مدى تأثير أخلاقيات الأعمال على أداء ا لمؤسسة الاقتصادية ، دراسة حالة مؤسسات اقتصادية جزائرية**"، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، الجزائر، 2015.

5- زايدي مريم،" **إتفاقية بازل 3 لقياس كفاية رأس المال المصرفية وعلاقتها بإدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامية**"، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2017.

6- الطيب بولحية،"**تسويق خدمات البنوك الإسلامية في ظل العولمة المالية ــ دراسة حالة بنك البركة الجزائري**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم التجارية، جامعة الجزائر 3 ،2014.

7- عبد الفتاح محمد صلاح،" **التأمين من منظور إسلامي ــ التأصيل للتكافل و إعادة التكافل**"، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، الجامعة الأمريكية المفتوحة، جامعة الأزهر، القاهرة، 2014.

8- علي فلاق،"**طرق تمويل الاستثمار من منظور إسلامي مع الإشارة لتطبيقات بعض المصارف الإسلامية**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع نظرية اقتصادية، جامعة الجزائر، 2010.

9- غلاي نسيمة،"**الحوكمة والمسؤولية الاجتماعية للشركات ــ دراسة حالة بعض مؤسسات تلمسان ــ**"، أطروحة دكتوراه تخصص حوكمة الشركات، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر،2015.

10- فؤاد حسين محمد الحمدي،" **الأبعاد التسويقية للمسؤولية الاجتماعية للمنظمات وانعكاساتها على رضا المستهلك**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، الجامعة المستنصرية، بغداد، 2003.

11- محمد فلاق،"**مساهمة المسؤولية الاجتماعية في تحقيق ميزة تنافسية مستدامة في منظمات الأعمال ــ دراسة ميدانية في المؤسسات الاقتصادية الحاصلة على شهادة الإيزو 9000**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلى الشلف، الجزائر، 2014.

12- مريم سعد رستم،" **تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية ــ نموذج مقترح للتطبيق على المصارف السورية**"، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم المالية، جامعة حلب، سورية،2014.

13- مسان كرومية،" **المسؤولية الاجتماعية وحماية المستهلك في الجزائر**"، أطروحة دكتوراه في العلوم، تخصص إدارة الأفراد وحوكمة الشركات، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2013.

14- مقدم وهيبة،" **تقييم مدى استجابة منظمات الاعمال في الجزائر للمسؤولية الاجتماعية ــ دراسة تطبيقية على عينة من مؤسسات الغرب الجزائري**"، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة وهران، الجزائر، 2014.

15- هادي عاشق بداوي النمصاوي االشموي،" **المسؤولية الاجتماعية لدى طلاب الجامعات السعودية وعلاقتها بالوعي الوقائي الاجتماعي ــ دراسة مقارنة بين الجامعات الحكومية ولأهلية ــ**" ، أطروحة دكتوراه، قسم فلسفة العلوم الأمنية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية، 2014.

ب. رسائل الماجستير

1- أسامة محمد خليل الزياتي،" **دور أخلاقيات المهنة في تعزيز المسئولية الاجتماعية في المستشفيات الحكومية الفلسطينية**،" رسالة ماجستير تخصص قيادة وإدارة، أكاديمية الإدارة والسياسة للدراسات العليا بالمشاركة مع جامعة الأقصى، 2014.

2- بن مسعودة ميلود،" **معايير التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية**"، رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر، 2008.

3- بودراع أمينة ،"**دور أخلاقيات الأعمال في تحسين أداء العاملين**"، رسالة ماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، 2013.

4- بوزيد عصام،"**التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ــ دراسة حالة بنك البركة الجزائري ــ**"، رسالة ماجستير، تخصص مالية المؤسسة، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة، الجزائر، 2010.

5- بوسلامي عمر،" **دور الإبداع التكنولوجي في تحقيق المسؤولية الاجتماعية في المؤسسة الاقتصادية ــ دراسة حالة مجمع صيدال ــ وحدة الدار البيضاء ــ الجزائر العاصمة ــ**"، رسالة ماجستير، تخصص إدارة الأعمال الإستراتيجية للتنمية المستدامة، جامعة سطيف1، الجزائر، 2013.

6- خالد صبحي حبيب،"**مدى إدراك المصارف لأهمية المحاسبة والإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية، دراسة تطبيقية على المصارف التجارية الفلسطينية**،"،رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية ،غزة،2011.

7- خويلدات صالح،" **المسؤولية الاجتماعية لوظيفة التسويق للمؤسسة ــ دراسة حالة مؤسسة سونلغاز ــ ورقلة ــ**"، رسالة ماجستير في العلوم التجارية، جامعة الجزائر 03، 2011.

8- ضيافي نوال،"**المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة والموارد البشرية**"، رسالة ماجستير، تخصص تسيير الموارد البشرية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر،2010.

9- الطاهر خامرة،" **المسؤولية البيئية والاجتماعية مدخل لمساهمة المؤسسة الاقتصادية في تحقيق التنمية المستدامة**"، رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر2007.

10- طبري سعد،" **دور الجهاز المصرفي في الاقتصاد الإسلامي**"، رسالة ماجستير، الجزائر،2001.

11- عادل حسين رضوان،" **البنوك الإسلامية**"،مذكرة ماجستير غير منشورة،معهد الشريعة، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة،1996.

12- عقون فتيحة،"**صيغ التمويل في البنوك الإسلامية ودورها في تمويل الاستثمار ــ دراسة حالة بنك البركة الجزائري ــ**" رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائري، 2009.

13- عيشوش عبدو،"**تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية دراسة حالة بنك البركة الجزائري**"،مذكرة ماجستير في العلوم التجارية جامعة باتنة، الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2008.

14- مطهري كمال،" **دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ــ دراسة حالة بنك البركة وبنك القرض الشعبي الجزائري ــ**"، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، جامعة وهران،2012.

15- المعاضيدي محمد عصام أحمد،" **أثر أخلاقيات العمل في تعزيز إدارة المعرفة ــ دراسة لآراء عينة من تدريسيي جامعة الموصل**" ، رسالة ماجستير ، كلية الإدارة والاقتصاد ، جامعة الموصل، 2005.

16- منى قحام،"**صيغ التمويل في الاقتصاد الإسلامي**"،رسالة ماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية ومحاسبة، جامعة المدية، الجزائر، 2009.

17- منير معمري،" **دور نظم الرقابة في تحسين أداء البنوك الإسلامية**"، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2013.

18- ميسون محمد عبد القادر،" **التفكير الأخلاق وعلاقته بالمسؤولية الاجتماعية وبعض المتغيرات** "،رسالة ماجستير، كلية التربية وعلم النفس،الجامعة الإسلامية غزة، 2009.

19- وهيبة خروبي،" **تطور الجهاز المصرفي ومعوقات البنوك الخاصة في الجزائر**"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة سعد دحلب البليدة، الجزائر، 2005.

20- ياسر سعيد أبو هربيد،"**دور المسؤولية الاجتماعية في تحقيق الميزة التنافسية ــ دراسة حالة شركة توزيع كهرباء محافظات غزة ــ**"، رسالة ماجستير، تخصص إدارة الدولة والحكم الرشيد، جامعة الأقصى، 2017.

رابعا: المجلات العلمية

1- الجوزي جميلة، حدو علي،" **دراسة مقارنة لإدارة المخاطر في الجزائر بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية الخاصة ــ حالة بنك البركة الجزائري وبنك الشركة المصرفية العربية وبنك الخليج الجزائري**"، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسة الاقتصادية، العدد: 07 ــ 2016.

2- سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة،" **متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر**"، مجلة الباحث، العدد (07) ، 2010.

3- **الصيرفة الإسلامية،"تواصل النمو النقدي:** "مجلة إتحاد المصارف العربية، لبنان، العدد 310، سبتمبر،2006.

4- عبد المنعم قوص،" **الانتشار المصرفي الإسلامي في العالم :الدوافع والآفاق**"، مجلة إتحاد المصارف العربية (لبنان)، العدد 298، سبتمبر،2005.

5- العمري أصيلة، مهوات لعبيدي،" **تبني المسؤولية الاجتماعية كأحد متطلبات الصيرفة الإسلامية ــ تجربة مجموعة البركة المصرفية ــ** "، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي ، الجزائر، العدد 10، الجزء 03 ، 2017.

6- لطيف ريود آخرون،"**دور الإفصاح المحاسبي في سوق الأوراق المالية في ترشيد القرارات الإستثمارية**"، مجلة جامعة تشرين للدراسات و البحوث العلمية، المجلد 29 العدد الأول، 2007.

7- مجلة الاقتصاد الإسلامي العدد 176 .

8- مجلة الاقتصاد الإسلامي، المجلد14 العدد 158.

9- محمد الزحيلي،" **البنوك الإسلامية**"، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد198.

10- محمد فلاق، "**المسؤولية الاجتماعية للشركات النفطية العربية– شركتي "سوناطراك الجزائرية، أرامكو السعودية" نموذجا**"، مجلة الباحث، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية بجامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد 12، 2013.

11- محمد محمد إبراهيم البلتاجي،"**معايير تقويم آداء البنوك الإسلامية، دراسة نظرية تطبيقية**"، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، ج5، العدد2.

12- منير سليمان الحكيم،"**المسؤولية الاجتماعية من وجهة نظر المتعاملين مع المصارف الإسلامية الأردنية**"، مجلة البلقاء للبحوث والدراسات،المجلد17، العدد2، 2014.

13- ناظم شعلان وآخرون ،"**دور مراقب الحسابات في تعزيز الافصاح بالتقارير المالية في ظل حوكمة الشركات(دراسة تحليلية للقوائم المالية للشركة العامة للصناعات المطاطية)**"، مجلة دراسات محاسبية ومالية ، المجلد 3، الاصدار9، جامعة بغداد،2009.

14- نغم حسين نعمة،رغد محمد نجم،" **المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي ــ الواقع والتحديات**"، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 12ــ العدد2، 2010.

15- هاني بن عبد الله الجبير،"المسؤولية الاجتماعية للشركات في المفهوم الإسلامي"، موقع مجلة البيان، العدد296، (2010/07/25).

16- يحياوي نعيمة،" **نماذج عن بعض الشركات العالمية والإسلامية في ترسيخ المسؤولية الاجتماعية** "، مجلة المالية والأسواق، المجلد 1، العدد 2، جامعة بن باديس مستغانم، 2015.

خامسا:الملتقيات والدوريات

1- أحمد سامي عدلي إبراهيم القاضي،" **المسؤولية الاجتماعية للبنوك العاملة في مصر كشركات مساهمة مصرية،(مجالاتها، تأثيرها على الأداء)**"، دراسة ميدانية مقارنة لعينة من فروع البنوك العامة والخاصة العاملة بمحافظة أسيوط، بحث مقدم إلى مركز المديرين المصريين لأغراض الاشتراك في المسابقة البحثية لسنة 2010 حول موضوع المسؤولية الاجتماعية للشركات، مصر، 2010.

2- أم كلثوم جماعي، سمير بن عبد العزيز،" **الركائز الأساسية لنجاح المسؤولية الاجتماعية في منظمات الأعمال**"، الملتقى الدولي الثالث حول منظمات الأعمال المسؤولية الاجتماعية،جامعة بشار يومي 15/14 فيفري 2012.

3- أنور عبد الكريم،" **الاقتصاد الإسلامي ــ مصطلحات ومفاهيم ــ**" منشورات البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، مقال مقدم إلى وقائع ندوة السياسة الاقتصادية في إطار النظام الإسلامي، سطيف، الجزائر، أيام :14 ــ 20 ماي 1991.

4- الأونكتاد، "**السياسات العامة للأعمال وهياكل التنظيم الأساسية المنهج الدولي لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية** ، المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان ، الأردن، 2001.

5- بشير عمر محمد فضل الله،" **تجربة البنك الإسلامي للتنمية في دعم التنمية في الدول الإسلامية "التحديات المستقبلية التي تجابه الصناعة المصرفية الإسلامية**"، منتدى الفكر الإسلامي،مجمع الفقه الإسلامي، جدة، المملة العربية السعودية ،11 أفريل 2006.

6- بن عيشي بشير، بن عيشي عمار،" **أثر المسؤولية الاجتماعية على الميزة التنافسية في مؤسسات الصناعية الجزائرية ــ دراسة حالة ولاية بسكرة ــ**"، المؤتمر الدولي الثالث عشر:دور المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تدعيم إستراتيجية التنمية المستدامة-الواقع والرهانات- يومي 14و15 نوفمبر 2016.

7- بن عيشي بشير، قوفي سعاد، عرقابي عادل،" **المسؤولية الاجتماعية والأداء الاجتماعي للمؤسسات الاقتصادية في إطار التنمية الشاملة**"، الملتقى العلمي الدولي الأول حول أداء و فعالية المنظمة في ظل التنمية المستدامة، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة 10 – 11 نوفمبر 2009 .

8- بن لحسن الهواري، مهدي ميلود،"**المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية بين الأسس و الممارسات– دراسة حالة البنك الإسلامي الأردني** " مداخلة مقدمة للملتقى الدولي الثالث حول: منظمات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية، جامعة بشار، يومي 14ــ 15 فيفري 2012.

9- بن مسعود نصر الدين، كنوش محمد،"**واقع وأهمية وقيمة المسؤولية الاجتماعية في المؤسسات الاقتصادية**"، الملتقـــى الدولي الثالث حول: منظمات الأعمال و المسؤولية لاجتماعية، جامعة بشار يومي 14-15 فيفري 2012.

10- بوحفص محمد، علي قدور بن ساحة:" **سبل تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية في ظل مبادئ الحوكمة المصرفية**"، ورقة بحثية متوفرة في موقع موسوعة الاقتصاد و التمويل الإسلامي.

11- جودي محمد رمزي،"**اهتمام لجنة معايير المحاسبة الدولية بالإفصاح كمدخل لحوكمة الشركات**"، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري"،جامعة محمد خيضر بسكرة، يومي6و7 ماي2012.

12- الحاج عرابة، جميلة العمري،" **واقع المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ــ دراسة حالة وكالات شركات التأمين في ولاية ورقلة ــ**"، استمارة مشاركة في المؤتمر الدولي الثالث عشر حول: دور المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تدعيم إستراتيجية التنمية المستدامة ــ الواقع والرهانات ــ، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة، الجزائر ،يومي 14 ــ 16 نوفمبر 2016.

13- حسين مصطفى هلالي،" **الإبداع المحاسبي في الإفصاح عن المعلومات البيئية في التقارير المالية**"، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، القاهرة، 2005.

14- خالد عطا لله الطراونة، محمد منصور أبو جليل،" **أثر أخلاقيات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية في تحقيق الميزة التنافسية (دراسة ميدانية في الشركات الصناعية المدرجة في سوق عمان المالي)** "،

المؤتمر الدولي الثاني لكلية إدارة الأعمال، بجامعة مؤتة – الأردن، الفرص الإدارية والاقتصادية في بيئة الأعمال التنظيمية "للفترة من 23- 25 نيسان 2013.

15- ربحي كريمة، سريري حياة،"**المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات في ظل المحاسبة الاجتماعية**"، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي الثالث عشر حول دور المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تدعيم إستراتيجية التنمية المستدامة – الواقع والرهانات،جامع الشلف -يومي 14 و15 نوفمبر 2016.

16- روبرت ريكوبير، "**كشف البيانات المتعلقة بتأثير الشركات على المجتمع :الاتجاهات والقضايا الراهنة**"، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، جنيف، سويسرا، 2004 .

17- صديقي خضرة،" **المسؤولية الاجتماعية في ظل حوكمة الشركات**"، ورقة مقدمة للمشاركة في الملتقى الدولي الثالث حول منظمات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية،، بجامعة بشار،يومي: 14-15 فيفري 2012.

18- عبد الحفيظ مسكين، سامية بولعسل،" **التجربة السويدية للمسؤولية الاجتماعية للمؤسسات وآفاق تطبيقها في الجزائر(شركة" H&M" نموذجا)**"، المؤتمر الدولي الثالث عشر حول دور المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تدعيم إستراتيجية التنمية المستدامة-الواقع والرهانات-، جامعة شلف، يومي 14و15 نوفمبر 2016.

19- عبد الرحان العيب، بالقي تيجاني،" **إشكالية حوكمة الشركات وإلزامية احترام أخلاقيات الأعمال في ظل الأزمة الاقتصادية الراهنة**"، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي حول "**الحوكمة وأخلاقيات الأعمال في المؤسسات**،، جامعة باجي مختار عنابة، يومي 18ـــ 19 نوفمبر 2009.

20- عبد الله بن منصور، مرابط سليمان،" **تقييم تجربة بنك البركة في إطار الإصلاحات للمنظومة المصرفية الجزائرية**"، الندوة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية"، جامعة فرحات عباس، سطيف،2003.

21- العرابي مصطفى،طروبيا نذير،"**المسؤولية الاجتماعية للمصارف الإسلامية، تحليل تجربة المصرف الإسلامي للتنمية**"، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي الثالث حول منظمات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية،، جامعة بشار، يومي 14ـــ 15 فيفري 2012.

22- عمار طهرات مولاي خليل،" **الأبعاد العملية للمنظمات في مجال المسؤولية الاجتماعية، ودورها في تحقيق التنمية المستدامة**"، مداخلة مقدمة للمؤتمر الدولي الثالث عشر حول دور المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات المتوسطة والصغيرة في تدعيم إستراتجية التنمية المستدامة - الواقع والرهانات، جامعة شلف، يومي 14 و 15 نوفمبر 2016.

23- علة مراد، الجودي محمد علي،" **الإقتصاد الإسلامي ــ قراءة مفاهيمية تأصيلية ــ**"، الملتقى الدولي حول الاقتصاد الإسلامي ــ الواقع ورهانات المستقبل ــ جامعة غرداية ــ الجزائر، 23 ــ24 فيفري 2011.

24- عمر شريف، بومدين بروال،"**المسؤولية الاجتماعية كدافع لتبني سياسة بيئية مسؤولة من طرف منظمات الأعمال**"، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الثالث حول منظمات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية ، جامعة بشار، يومي 14 و15 فيفري 2012.

25- عيشوش خيرة، كرازبي عبد اللطيف،"**المسؤولية الاجتماعية تجاه العاملين في إطار أخلاقيات الأعمال**"، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي الثالث حول منظمات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية،، جامعة بشار، الجزائر، يومي 14 ــ 15 فيفري 2012.

26- غربي يسين سي لاخضر، قرينعي ربحية،" **مدى التزام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بالمسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال** "، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الدولي الثالث عشر حول:دور المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تدعيم إستراتيجية التنمية المستدامة

27- فايدي كمال،"**مقومات المسؤولية الاجتماعية للشركات من منظور إسلامي**"، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر الدولي الثالث عشر حول: دور المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تدعيم إستراتيجية التنمية المستدامة – الواقع والرهانات، بجامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، بالتعاون مع مخبر تنمية تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في الصناعات المحلية البديلة ، يومي 14- 15 نوفمبر 2016.

28- فراحتية العيد،واضح صالح،"**أثر الإفصاح المحاسبي البيئي في القوائم المالية على تحسين الآداء البيئي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعد تبني النظام المحاسبي البيئي في الجزائر**"، مداخلة مقدمة للملتقي الملتقى الدولي الثالث عشر حول دور المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تدعيم إستراتيجية التنمية المستدامة الواقع والرهانات،جامعة حسيبة بن بوعلي، يومي 14 و15 نوفمبر 2016.

29- ماضي بلقاسم ، خديجة لدرع،" **دور البنوك الإسلامية في إرساء المسؤولية الاجتماعية في الدول الإسلامية**"، بحث مقدم للملتقى الدولي الثالث حول: منظمات الأعمال و المسؤولية الاجتماعية، يومي 14 و 15 فيفري 2012.

30- محمد جموعي قريشي، عبد الحفيظ بن ساسي،" **معيار السلامة الاجتماعية والبيئية من منظور الاقتصاد الإسلامي**"، المؤتمر العلمي الدولي الأول حول: سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، يومي 20 و21 نوفمبر 2012.

31- محمد صالح عياش،" **التأصيل النظري لمسؤولية المصارف الإسلامية الاجتماعية**"، ورقة بحثية مقدمة للملتقى الدولي الثالث بعنوان: منظمات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية، جامعة بشار، 14 ــ 15، فبراير 2012.

32- مدحت فوزي وادي، خالد محمد نصار،"**انعكاسات الالتزام بالإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية على اتخاذ القرارات الاستثماري(دراسة تطبيقية على المتعاملين مع بورصة فلسطين)**، ورقة بحثية مقدم إلى المؤتمر العلمي الأول لكلية إدارة المال والأعمال بعنوان "المسؤولية الاجتماعية لمؤسسات القطاع الخاص وانعكاساتها على المجتمع الفلسطيني"،12 مارس 2016.

33- مصطفى يونسي، سعد مرزق ،" **المسؤولية الاجتماعية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من منظور حماية المستهلك (دراسة حالة مؤسسات قطاع المشروبات)**، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الدولي الثالث عشر حول:دور المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تدعيم إستراتيجية التنمية المستدامة – الواقع والرهانات ــ جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف ، يومي: 14 15 نوفمبر 2016.

34- موسى رحماني، فطوم حوحو،"**المسؤولية الاجتماعية بين الرؤيا الإسلامية والرؤيا الوضعية المعاصرة ودورها في التنمية المستدامة**"، مداخلة مقدمة للملتقي الدولي حول مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، جامعة قالمة يومي 03 و04 ديسمبر 2012.

35- مولاي لخضر، بوزيد سايح،" **دور الاقتصاد الإسلامي في تعزيز مبادئ المسؤولية الاجتماعية للشركات**"، الملتقى الدولي حول: الاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل ، المركز الجامعي بغرداية، 22-23 فيفري 2011.

36- هايل عبد المولى إبراهيم طشطوش،" **الدور الاجتماعي للمؤسسة من منظور اقتصاد إسلامي**"، المؤتمر العلمي الدولي الأول حول: سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر يومي 20 و21 نوفمبر 2012.

37- هبة نصار، "**المسؤولية الاجتماعية للقطاع الأعمال الخاص، دراسة استطلاعية**" مركز البحوث والدراسات الاقتصادية والمالية بجامعة القاهرة، أوراق اقتصادية، العدد 14، مارس 2000.

38- الواقع والرهانات ــ جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف ، يومي: 14 15 نوفمبر 2016.

39- وهيبة مقدم،" **المسؤولية الاجتماعية للشركات من منظور الاقتصاد الإسلامي**"، الملتقى الدولي حول الاقتصاد الإسلامي الواقع ورهانات المستقبل، ، جامعة غرداية، 23- 24 فيفري 2011.

سادسا:التقارير

1- البنك الإسلامي الأردني، التقرير السنوي الخامس عشر 1414هـ/1993م.

2- التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري للأعوام، 2006، 2012،2013، 2014، 2015، 2016، 2017.

3- تقرير برنامج المسؤولية الاجتماعية،"بنك البركة سورية لسنة 2013.

سابعا:المواقع الالكترونية

1- هاني بن عبد الله الجبير،"المسؤولية الاجتماعية للشركات في المفهوم الاسلامي"، موقع مجلة البيان، العدد296، (2010/07/25)، http://www.albayan-magazine.com/bayan-269/bayan-19.htm

2- أحمد محمد البوتي،"**أخلاقيات الأعمال و أثرها في تقليل الفساد الإداري**"، www.nazaha.iq/conf7/conf7-soci5.pdf

3- سعيد بن سعد المرطان:" **تقرير المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي، النوافذ الإسلامية للمصارف البنكية**"، www Kantakji. Org.

4- بنك دبي الاسلامي:"**المرسوم الأميري و عقد التأسيس**"،دبي،1975، www.dfm.ae/docs/default-source/default

5- هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية:" **المعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، معايير الضبط، رقم (07) المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات**"، www ,aaoifi,com.

6- تقرير برنامج المسؤولية الاجتماعية، " **بنك البركة سورية لسنة 2013**":
http://www.albaraka.com.sy/.

7- صحيفة الديوان الالكترونية:" **69 % من البنوك الاردنية مارست المسؤولية الاجتماعية**"، قسم الاقتصاد، www,addiwannews,com.

8- محمد شريف بشير،" **المصارف الإسلامية: الحلم يتحقق**"، جامعة بترا، ماليزيا،2001، www.iefpedia.com.

9- منظمة المؤتمر الإسلامي، http://www.oic-oci.org/arabic/main/specialized-institutions.htm#a

10- مجموعة البنك الإسلامي للتنمية،" **37 عام من التنمية** "، جوان 2011، http://www.isdb.org/irj/go/km/docs/documents/IDBDevelopments/Internet/Arabic/IDB/CM/Publications/37YearsInDevelopment.pdf

11- وليد سعود،" **تجربة سلامة لتأمينات في تسويق التأمين التكافلي في السوق الجزائري**"، الندوة الدولية شركات التأمين التقليدي ومؤسسات التأمين التكافلي بين الأسس النظرية والتجربة التطبيقية، 25-26 أفريل 2011، جامعة سطيف، الجزائر، https:www.univ-ecosetif

12- البنك الاسلامي الاردني:"**انجازات البنك**"، متاح على الموقع الرسمي للبنك: www ,jotdanislamicbank,com

13- Banque al baraka d'Algérie , présentation de la banque, http/www. Albaraka _bank. Com/ fr , 3 may 2010

14- حسن سالم العماري،" **المصارف السلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي**"،بحث منشور على الموقع: http//:www.kantakji.com/fiqh/files/bank/101044.doc

15- قانون رقم 10/90 المؤرخ في 1990/04/14، المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية ، العدد 16، 18 أوت 1990. المادة 83 متاح على الموقع: http://www.joradp.dz.

16- موقع بنك البركة الجزائري: www.albaraka-bank.com

17- موقع بنك البركة الجزائري: http://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id

ثامنا:المراجع باللغة الأجنبية

A. Les livres:

1- Islamic Development Bank, Thirty-One Years In The Service Of Development,Economic Policy And Strategic Planning Department, June 2005,p 06 .

2- _Banque al baraka d'Algérie , présentation de la banque, http/www. Albaraka _bank. Com/ fr , 3 may 2010 .

3- Carrigan, M., and Attala A, **The myth of the ethical consumer**-Do ethics matter in purchase behavior? Journal of Consumer Marketing, 18 NO (7), 2001,

4- Daft, Richard L, **Management**, South–Western & College Publishing Co., Canada,2003,

5- Daft, Richard L., **Management**, South–Western & College Publishing Co., Canada(2003),.

6- David crowther,guler aras,book , **corporate social responsability**,2008

7- **Economes**"International Journal Of Business And Management Invention 1,2012.

8- Ivan Rodic,**responsabilité sociale des entreprises –le développement d'un cadre européen**, mémoire de fin d'études, institut européen de l'université de Genève, 2007.

9- le Mercier, la responsabilité sosiale des éntreprises, Assosiation member de lunion sosiale pour l'habitat .2006,

10- Marie française Guyonaud et frédérique willARD, Du management environmental au devlopement durable des entreprises, Frence : ADEME, Mars 2004.

11- Michelcapro, Française Quairel_ lanoizellée,"**la responsabilité déntreprise**",editions la décawerte,laris France,2007,p23.

12- Michel Capron et Françoise QuairelLanoizelée; **Mythes et réalités de l'entreprise responsable**(**acteurs;enjeux;stratégies**); éditions la découverte; Paris;2004.

13- Milton FRIEDMAN, **The Social Responsibility of Business is to Increase its Profits**, The New York Times Magazine, September 13, 1970. Copyright , 1970 by The New York Times Company

14- Olivier Dubigean, piloppement responsable, pearson Education, 3eme Edition, paris, France,2009,

15- Soheli Ghose.M.Phil,B.Ed,"**A Look Into Corporate Social Responsibility In India And Emerging**

16- Yves Enrègle, Annik souyet, **La Responsabilité Sociétal de l'entreprise**, Arnaud Franel Editions, Paris, France, 2009,

B. Les sèminaires:

1- Michel Capron;" **L'économie éthique privée** : **La Responsabilité Des Entreprises à L'épreuve De L'humanisation De La Mondialisation**" ; Programme Interdiscipline Ethique de L'économie ;N 07 ;Université de Paris 12 ; Saint Denis.

2- Jennifer Griffin et John Mahon, **The corporate social performance and corporatefinancial performance debate**, Boston university, Vol 36, N° 01, 1997,

3- ROB GRAY, "**Accounting and environmentalism**: **An exploration of the challenge of gently accounting for accountability**, **transparency andsustainability**",*Accounting, Organizations and Society, Vol 17 Iss: 5, Pergamon Press Ltd, Great Britain,1992,*

4- Keith DAVIS, The case for and against business assumption of responsabilities, The academy of management Journal, vol/ 16, n° 2, Jun 1973.

C. Les theses:

1. Ivan Rodic,**responsabilité sociale des entreprises –le développement d'un cadre européen**, mémoire de fin d'études, institut européen de l'université de Genève, 2007, PP 17-18

D. Les sites d'internet:

1- Bank albaraka,Menu Principal [en line]. Disponible sur: https: www.albaraka-bank.com

قائمة الملاحق

الملحق (01)

نموذج الاستبيان

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة آكلي محند أولحاج –البويرة–

كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير

التاريخ:..... رقم الاستبيان: (.....)

استبيان

أخي الكريم /أختي الكريمة

تحية طيبة.....وبعد:

يسعى الباحث من خلال الإستبانة المقدمة بين يديك إلى جمع البيانات اللازمة لقياس متغيرات الدراسة الموسومة بـــ: (**دور الاقتصاد الإسلامي في إرساء المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية**)، فيرجى التفضل والتعاون بالإجابة على العبارات الواردة في الإستبانة ونؤكد لك أيها الفاضل بأن المعلومات التي سيتم جمعها من خلال إجاباتكم ستحاط بالسرية التامة وتستخدم لأغراض البحث العلمي.

لذا يرجى الإجابة على الأسئلة الواردة فيها، ووضع العلامة (X) أمام إجابتكم لكل فقرة من فقرات الإستبانة في ضوء التقدير المناسب لها من وجهة نظركم، والأمل كبير في أنكم ستجيبون باهتمام وبدقة على الأسئلة لكي تكون النتائج مثمرة وتسهم في نجاح الدراسة.

شاكرين سلفا تعاونكم بكل تقدير... وجزاكم الله كل خير

الباحث

أولا: معلومات شخصية

1. **الجنس:** ذكر ☐ أنثـــى ☐

2. **السن:** أقل من 25 سنة ☐ 25 -35 سنة ☐ 35-45 سنة ☐

45 سنة فأكثر ☐

3. **المستوى التعلمي:** ثـــانوي ☐ جـــامعـــي ☐ دراسات عليا ☐

4. **سنوات الخبرة:** أقل من 5 سنوات ☐ 5 ــ 10 سنوات ☐ 10 ــ 15 سنة ☐ أكثر من 15 سنة ☐

ثانيا : مستوى إدراك المسؤولية الاجتماعية

رقم العبارة	العبارة	الإجابة				
		مواق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
01	تعتبر المسؤولية الاجتماعية للبنك شكل من أشكال التعاون و التكافل الاجتماعي من خلال منح المساعدات المالية والتبرعات والقروض الحسنة.....					
02	قيام البنك بمسؤوليته الاجتماعية نابع من إيمان أفراده بمسؤوليتهم في تحقيق الأهداف التي أمر بها الله سبحانه وتعالى.					
03	يتحمل البنك مسؤوليته الاجتماعية طواعية وباختياره الذاتي النابع من إيمانه بمصدر التكليف الذي هو الله سبحانه وتعالى، وليس خوفًا من ضغط أو رهبة من قانون.					
04	يتولى الإشراف على المسؤولية الاجتماعية في البنك مجموعة من الإطارات المؤهلة والذين لهم خبرة في مجال المسؤولية الاجتماعية والشريعة الإسلامية.					
05	يوجد على مستوى البنك مديرية خاصة بالمسؤولية الاجتماعية تهتم بوضع استراتيجيات وسياسات المسؤولية الاجتماعية للبنك.					
06	يعطي القائمون على بنك البركة الجزائري أهمية خاصة للمسؤولية الاجتماعية من خلال توضيح اختلاف المسؤولية					

	الاجتماعية للبنك الإسلامي بمبادئه الشرعية عن البنوك التقليدية					

ثالثا:معلومات متعلقة بمجالات المسؤولية الاجتماعية مع مراعاة ضوابط الشريعة الإسلامية

1. المسؤولية الاجتماعية اتجاه المجتمع والبيئة

رقم العبارة	العبارة	الإجابة				
		موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
	مسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه المجتمع					
01	يساهم البنك في دعم البنية التحتية عن طريق المساهمة في المشاريع الأساسية للمجتمع كالمدارس والمستشفيات وبرامج السكن					
02	يقوم البنك بتقديم التبرعات والهبات لمختلف الجهات الخيرية، مثل دور العجزة مراكز رعاية المعاقين، ومختلف الجمعيات الدينية والخيرية.					
03	يلتزم البنك بتقديم مساعدات مالية للمساجد والمدارس القرآنية ودور العلم، ويساهم في برامج محو الأمية.					
04	يهتم البنك بتحصيل الزكاة ويقوم بإنفاقها على أحسن وجه لمستحقيها					
05	يقدم البنك القروض الحسنة ويبحث في الحالات المستحقة له.					
06	يهتم البنك بتشجيع حفظ القرآن الكريم، ويساهم في المسابقات الوطنية والدولية لحفظه ويخصص مبالغ مالية لتحفيز الحافظين للقرآن الكريم.					
07	يساهم البنك في إعداد وإقامة الندوات والمؤتمرات العلمية والإسلامية، لإثراء الثقافة الإسلامية والفكر الإسلامي والعمل على نشر الوعي المصرفي بين أفراد المجتمع خاصة في فقه المعاملات.					
08	يساهم البنك في التقليص من حجم البطالة والفقر عن طريق توفير مناصب شغل.					
09	يهتم البنك بالفئات الخاصة من ذوي الاحتياجات الخاصة والمعاقين ويوفر لهم فرص عمل لهم.					
10	يهتم البنك بإحياء الأعياد والمناسبات الدينية والوطنية، ويخصص تبرعات مالية لمساعدة الفقراء مثل التبرع لموائد الإفطار في شهر رمضان،وليلة القدر والأعياد.....					

المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه البيئة						
01	يلتزم البنك بالتشريعات المتعلقة بالبيئة.					
02	يشارك البنك في برامج حماية البيئة والحد من التلوث البيئي وانتشار الأمراض والأوبئة.					
03	يساهم البنك في تجميل المظهر العام للمدينة والساحات العمومية والحدائق الخضراء وتشجير المناطق الطبيعية.					
04	يقدم البنك مساعدات مالية في حالة الكوارث الطبيعية كالزلازل والفيضانات والحرائق					
05	تقوم إدارة البنك بعقد ندوات ومؤتمرات في مختلف المستويات لاكتساب الوعي البيئي					
06	يساهم البنك في حملات مكافحة التدخين والمخدرات ومحاربة جرائم التهريب وغسيل الأموال.					

2. المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه العاملين في البنك

رقم العبارة	العبارة	الإجابة				
		موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
01	يتجنب البنك كل ما يؤدي إلى إرهاق صحة العامل أو حرمانه من حق الراحة الضرورية، مع عدم تكليف العامل بما لا طاقة له به، على أساس الرحمة واليسر والرفق والمعاملة الحسنة التي ينشرها البنك بين عماله.					
02	يعتمد البنك على سياسة واضحة وعادلة في تقييم أداء العمال ، وتحقق فرص متكافئة ومتساوية في ترقيتهم.					
03	يشارك البنك في المؤتمرات والندوات ويوفر بعثات تعليمية وعلمية للعمال للرفع من قدراتهم العلمية والعملية.					
04	يوفر البنك السكن للموظفين ووسائل النقل إلى أماكن العمل					
05	يقوم البنك بدفع الأجور في آجالها المحددة، ويقوم بتوزيعها بطريقة عادلة بين الموظفين حسب الكفاءة والخبرة والمؤهل					

	العلمي.					
06	يقدم البنك مكافآت مالية للعمال في الأعياد والمناسبات الدينية والوطنية.					
07	يتمتع العمال بالحرية في إبداء آرائهم واقتراحاتهم وشكاويهم والمشاركة في صنع القرارت في إطار مبدأ الشورى.					
08	يخصص البنك مقدار من مبالغ الزكاة والقروض الحسنة لفائدة العمال المستحقين لها.					
09	يضمن البنك حق الكفاية (تعويضات مالية) للعمال في حالات المرض أو العجز أو الوفاة					

3. المسؤولية الاجتماعية اتجاه المتعاملين مع البنك

رقم العبارة	العبارة	الإجابة				
		موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
مسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه المتعاملين مع البنك						
01	يتجنب البنك المعاملات المحرمة شرعًا ويعتمد على قاعدة الحلال والحرام في كل الخدمات التي يقدمها، فهو لا يتعامل بسعر الفائدة أخذا أو عطاء.					
03	يقدم البنك خدمات تمويلية قائمة على أساس المشاركة في الأرباح والخسائر كالمضاربة والمشاركة والاستصناع وغيرها.					
04	يستخدم البنك إجراءات مشددة لمنع تسرب الخدمات غير المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية.					
05	يتمتع البنك بالأمانة والسرية التامة من خلال عدم الكشف عن المعلومات الشخصية والتعاملات المالية للمتعاملين معه، ومنع تسريبها وإطلاع الآخرين عليها.					
06	يقدم البنك توضيحات حول الخدمات التي تثار شبهات شرعية بشأنها من طرف بعض المتعاملين، ويبحث مدى مسايرة النشاط أو الخدمة لمقتضيات الشريعة الإسلامية.					
07	يقوم البنك بتوضيح مختلف الجوانب الشرعية للموظفين حول كل العمليات والخدمات التي يقدمها البنك.					

08	تخضع خدمات بنك البركة الجزائري لرقابة الهيئة الشرعية للبنك سواء الخدما الجديدة أو تلك المراد تطويرها.					
09	يهتم البنك بالشكاوي المقدمة من طرف العملاء ويقوم بالرد عليها					

4. المسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه المساهمين

رقم العبارة	العبارة	الإجابة				
		موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
مسؤولية الاجتماعية للبنك اتجاه المساهمين						
01	يسعى البنك جاهدا على إبراز سمعته ومكانته الدينية،وصورته المتميزة في مجال عمله المصرفي الإسلامي من خلال ممارسة أنشطة المسؤولية الاجتماعية.					
02	تتم إدارة أموال المساهمين في رأس مال البنك على أساس توافق الآراء انطلاقا من مبدأ الشورى والأمانة.					
03	كل المعاملات التجارية التي يقدمها البنك وما ينتج عنها من ربح وخسارة شفافة وبعيدة عن الغش والتدليس وخاضعة للمساءلة.					
04	أي اتفاق بين البنك و حملة الأسهم يدون خطيا لتجنب أي اختلافات لاحقا.					
05	يراعي المساهمون في البنك في استثماراتهم وعملياته التمويلية وأنشطتهم الاجتماعية احتياجات ومتطلبات المجتمع التي تتوافق مع مبادئ الاقتصاد الإسلامي.					
06	يقوم البنك بتطوير مجالات الاستثمار الإسلامي وحجم الودائع الكلي في الاقتصاد الوطني.					
07	يعمل البنك على توسيع استثماراته بشكل مستمر عن طريق تقديم صيغ التمويل الإسلامي المختلفة وعدم الاكتفاء بصيغة أو صيغتين للتمويل الإسلامي.					

الملحق (02) قائمة المحكمين

الأستاذ المحكم	الدرجة العلمية	الجامعة
د. حميدي عبد الرزاق	أستاذ محاضر أ	جامعة البويرة
د. أوكيل رابح	أستاذ محاضر أ	جامعة البويرة
د. بختي فريد	أستاذ محاضر أ	جامعة البويرة
د. حمودي رابح	أستاذ مساعد	جامعة الشلف

الملحق (03): نتائج اختبار الفرضيات

```
T-TEST
  /TESTVAL=0
  /MISSING=ANALYSIS
  /VARIABLES=العام
  /CRITERIA=CI(.95) .
```

اختبار الفرضية العامة المتعلقة بالمجالات الخمسة T-Test

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
العام	68	3,3704	,21194	,02570

One-Sample Test

	Test Value = 0					
	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
العام	131,139	67	,000	3,37044	3,3191	3,4217

```
T-TEST
  /TESTVAL=0
  /MISSING=ANALYSIS
  /VARIABLES=المجتمع البيئة المحاسبين المحاسبين المحاسبين
  /CRITERIA=CI(.95) .
```

اختبار الفرضيات الفرعية الخمسة المتعلقة بالمجالات T-Test

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
المجتمع	68	3,52	,341	,041
البيئة	68	3,02	,330	,040
المحاسبين	68	3,36	,346	,042
المحاسبين	68	3,60	,496	,060
المحاسبين	68	3,36	,391	,047

Page 1

One-Sample Test

	Test Value = 0					
	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
[illegible]	85,131	67	,000	3,519	3,44	3,60
[illegible]	75,396	67	,000	3,018	2,94	3,10
[illegible]	75,990	67	,000	3,358	3,27	3,44
[illegible]	59,821	67	,000	3,600	3,48	3,72
[illegible]	70,812	67	,000	3,361	3,27	3,46

```
T-TEST
  /TESTVAL=0
  /MISSING=ANALYSIS
  /VARIABLES=[illegible]
  /CRITERIA=CI(.95).
```

اختبار الفرضية العامة المتعلقة بالادراك T-Test

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
[illegible]	68	3,34	,393	,048

One-Sample Test

	Test Value = 0					
	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
[illegible]	69,999	67	,000	3,336	3,24	3,43

```
T-TEST
  /TESTVAL=0
  /MISSING=ANALYSIS
  /VARIABLES=[illegible]
  /CRITERIA=CI(.95).
```

اختبار الفرضيات الفرعية لمستوى الادراك T-Test

Page 2

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
البعد1	68	3,7356	,55714	,06756
البعد2	68	2,9559	,57115	,06926

One-Sample Test

	Test Value = 0					
	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
البعد1	55,290	67	,000	3,73529	3,6007	3,8699
البعد2	42,688	67	,000	2,95588	2,7976	3,1141

Page 3